



السلسلة الجديدة من مطبوعات دائرة المعارف العثمانية - ٩/٧

# كنز العمال

# فى سنن الأقوال و الأفعال

## الجزء التاسع

( من اوّل "كتاب الصحبة" من قسم الأقوال

الى آخر "كتاب الطلاق" من قسم الأفعال )

للعلامة علاء الدين على المتقى الهندى

المتوفى سنة ٩٧٥ ﻫ / ١٥٦٧ م

(صححت و عورضت نسخة دائرة المعارف بالنسختين

للمكتبة الآصفية و الجامعة النظامية بحيدرآباد الدكن)

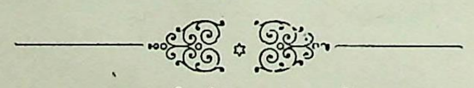
تحت مراقبة

الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية

طبع

باعانة وزارة المعارف للتحقيقات العلمية و الأمور الثقافية

للحكومة العالية الهنديّة



الطبعة الثانية

بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن الهند

١٣٨١ ﻫ / ١٩٦٢ م

# فهرس الجزء التاسع

من

# كنز العمال فى سنن الأقوال و الأفعال

بتفصيل ابواب الكتب وفصولها على ترتيب حروف الهجاء

فهرس الجزء التاسع من كنز العمال فى سنن الأقوال و الأفعال



تم الفهرس

بسم الله الرحمن الرحيم

# الكتاب الثالث من حرف الصاد

# كتاب الصحبة من قسم الأقوال

وفيه اربعة ابواب

## الباب الأول فى الترغيب فيها

١ – افضل الأعمال الحب فى الله و البغض فى الله تعالى [د–١] – عن ابى ذر .

٢ – [ ان المتحابين – ٢ ] فى الله فى ظل العرش ( طب – عن معاذ ) .

٣ – المتحابون فى الله على كراسى من ياقوت حول العرش (طب – عن ابى ايوب) .

٤ – احب الأعمال الى الله الحب فى الله و البغض فى الله (حم – عن ابى ذر ) .

٥ – استكثروا من الاخوان فان لكل مؤمن شفاعة يوم القيامة ( ابن النجار فى تاريخه – عن انس ) .

٦ – أكثروا من المعارف من المؤمنين فان لكل مؤمن شفاعة عندالله يوم القيامة [حل – ١] ، ك فى تاريخه – عن انس ) .

٧ – انا شفيع لكل اخوين تحابا فى الله من مبعثى الى يوم القيامة (حل – عن سلمان) .

٨ – ما احدث رجل اخا فى الله الا احدث الله له درجة فى الجنة ( ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان – عن انس ) .

---

(١) من نظ و منتخب كنز العمال ٣/٣٦٣ (٢) من منتخب كنز العمال ٣/٣٦٣ ، و فى المطبوع : المتحابون ، و فى نظ و صف : المتحابين .

٩ - لو أن عبدين تحابا فى الله واحد بالمشرق و آخر بالمغرب لجمع الله بينهما يوم القيامة يقول هذا الذى كنت تحبه فىَّ ( هب - عن ابى هريرة ) .

١٠ - ما احب عبد عبدا الا اكرم ربه ( حم - عن ابى امامة ) .

١١ - ما تحاب اثنان فى الله تعالى الا كان افضلهما اشدهما حبا لصاحبه ( خد ، حب ، ك - عن انس ) .

١٢ - ما تحاب رجلان فى الله تعالى الا وضع الله لهما كرسيا فأجلسا عليه حتى يفرغ الله من الحساب (طب - عن ابى عبيدة و معاذ ) .

١٣ - من احب ان يجد طعم الايمان فليحب المرء لا يحبه الا لله ( هب - عن ابى هريرة ) .

١٤ - ان فى الجنة لعمدا من ياقوت عليها غرف من زبرجد بها ابواب مفتحة تضىء كما يضىء الكوكب الدرى يسكنها المتحابون فى الله والمتجالسون فى الله و المتلاقون فى الله ( ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان ، هب - عن ابى هريرة ) .

١٥ - ما تواد اثنان فى الله تعالى فيفرق بينهما الا بذنب يحدثه احدهما ( خد - عن انس ) .

١٦ - افضل الأعمال بعد الايمان التودد الى الناس (طب فى مكارم الأخلاق ، ص - عن ابى هريرة ) .

١٧ - ان الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة من اهل بيت من جيرانه البلاء (طب - عن ابن عمر ) .

١٨ - ان الله تعالى يقول يوم القيامة اين المتحابون بجلالى اليوم اظلهم فى ظلى يوم لا ظل الا ظلى (حم ، م - عن ابى هريرة ) .

١٩ - ان اوثق عرى الاسلام ان تحب فى الله وتبغض فى الله ( ش ، هب - عن البراء ) .

٢٠ - اوثق عرى الايمان الموالاة فى الله و المعاداة فى الله و الحب فى الله و البغض



فى

فى الله عز و جل ( طب - عن ابن عباس ) .

٢١ - اوحى الله تعالى الى نبى من الأنبياء ان قل لفلان العابد اما زهدك فى الدنيا فتعجلت راحة نفسك و أما انقطاعك الى فتعززت بى فما ذا عملت فيما لى عليك قال يا رب وما ذلك قال هل عاديت فىَّ عدوا او هل واليت فىَّ وليا ( حل ، خط - عن ابن مسعود ) .

٢٢ - اى عبد زار اخا له فى الله نودى ان طبت و طابت لك الجنة ويقول الله عز و جل عبدى زار فىّ[1] على قراه و لن ارضى لعبدى بقرى دون الجنة ( ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان عن - انس ) .

٢٣ - الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف و ما تناكر منها اختلف ( خ - عن عائشة ؛ حم ، م ، د[2] - عن ابى هريرة ؛ طب - عن ابن مسعود ) .

٢٤ - جالسوا الكبراء و سائلوا العلماء و خالطوا الحكماء ( طب - عن ابى جحيفة ) .

٢٥ - رأس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس و ما يستغنى رجل عن مشورة و إن اهل المعروف فى الدنيا هم اهل المعروف فى الآخرة و إن اهل المنكر فى الدنيا هم اهل المنكر فى الآخرة ( هب - عن سعيد بن المسيب ) .

٢٦ - زار رجل اخا له فى قرية فأرصد الله له ملكا على مدرجته فقال اين تريد قال اخا لى فى هذه القرية قال هل له عليك من نعمة تربها قال لا ، الا انى احبه فى الله قال[3] فانى رسول الله اليك ان الله احبك كما احببته [ فيه - ٤ ] ( حم ، خد ، م - عن ابى هريرة ) .

٢٧ - زر فى الله فان من زار فى الله شيعه سبعون الف ملك ( حل - عن ابن عباس ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٣٦٤ ، وفى المطبوع ونظ وصف : زارنى - مكان : زار فى (٢) فى منتخب كنز العمال ٣/٣٦٤ : ن - بدل : د - عن ابى هريرة (٣) من صحيح مسلم ٢ / ٣١٧ ، و فى المطبوع : قال قال (٤) من صحيح مسلم .

٢٨ - الزائر اخاه المسلم اعظم اجرا من المزور (فر - عن انس) .

٢٩ - الزائر اخاه فى بيته الآكل من طعامه ارفع درجة من المطعم له (خط - عن انس) .

٣٠ - العبد مع من احب (حم - عن جابر) .

٣١ - العبد عند ظنه بالله و هو مع من احب (ابو الشيخ - عن ابى هريرة) .

٣٢ - قال الله تعالى المتحابون فى جلالى لهم منابر من نور يغبطهم النبيون و الشهداء (ت - عن معاذ) .

٣٣ - قال الله تعالى وجبت محبتى للمتحابين فى و المتجالسين فى و المتباذلين فى و المتزاورين فى (حم، طب، ك، هب - عن معاذ) .

٣٤ - قال الله تعالى حقت محبتى للمتحابين فى و حقت محبتى للمتواصلين فى و حقت محبتى للمتناصحين فى و حقت محبتى للمتزاورين فى و حقت محبتى للمتباذلين فى، المتحابون فى على منابر من نور يغبطهم بمكانهم النبيون و الصديقون و الشهداء (حم، طب، ك - عن عبادة بن الصامت) .

٣٥ - لأن اطعم اخا فى الله مسلما لقمة احب الى من ان اتصدق بدرهم و لأن اعطى اخا فى الله مسلما درهما احب الى من ان اتصدق بعشرة و لأن اعطيه عشرة احب الى من ان اعتق رقبة (هناد، هب - عن بريد(١) مرسلا) .

٣٦ - لأن اعين اخى المؤمن على حاجته احب الى من صيام شهر و اعتكافه فى المسجد الحرام (ابو الغنائم النرسى فى قضاء الحوائج - عن ابن عمر) .

٣٧ - ما ضاق مجلس بمتحابين (خط - عن انس) .

٣٨ - مثل الجليس الصالح و الجليس السوء مثل [صاحب - ٢] المسك و كير الحداد لا يعدمك من صاحب المسك اما تشتريه او تجد ريحه و كير الحداد يحرق بيتك او ثوبك او تجد منه ريحا خبيثة (خ - عن ابى موسى) .

---

(١) فى منتخب كنز العمال: بديل - بدل: بريد (٢) من صحيح البخارى عن ابى موسى فى باب العطار و بيع المسك ١/٢٨٢ .

٣٩ - مثل الجليس الصالح مثل العطار ان لم يعطك من عطره اصابك من ريحه (د، ك - عن انس ) .

٤٠ - من احب لله و أبغض لله و أعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان (د و الضياء - عن ابى امامة ) .

٤١ - من احب قوما حشره الله فى زمرتهم (طب والضياء - عن ابى قرصافة ) .

٤٢ - من سره ان يجد حلاوة الايمان فليحب المرء لا يحبه الا لله (حم، ك - عن ابى هريرة ) .

٤٣ - من تشبه بقوم فهو منهم (د - عن ابن عمر ؛ طس - عن حذيفة ) .

٤٤ - من سود مع قوم فهو منهم و من روع مسلما لرضا سلطان جىء به يوم القيامة معه (خط - عن انس ) .

٤٥ - نظر الرجل الى اخيه عن شوق خير من اعتكاف سنة فى مسجدى هذا (الحكيم - عن ابن عمرو ) .

٤٦ - المرء كثير بأخيه (ابن ابى الدنيا فى الاخوان - عن سهل بن سعد ) .

٤٧ - المرء مع من احب (حم ، ق ، ٣ - عن انس ؛ ق - عن ابن مسعود ) .

٤٨ - المرء مع من احب وله ما اكتسب ( ت - عن انس ) .

٤٩ - انت مع من احببت ( ق - عن انس ؛ حم وحب - عن ابى ذر ) .

٥٠ - لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تنافسوا و كونوا عباد الله اخوانا ( م - عن ابى هريرة ) .

## الاكمال

٥١ - الحب فى الله فريضة و البغض فى الله فريضة ( الديلمى - عن انس ) .

٥٢ - تؤاخوا فى الله اخوين اخوين ( الحسن بن سفيان وأبو نعيم فى المعرفة - عن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة ) .

٥٣ - ان المتحابين بجلال الله فى ظل الله يوم لا ظل الا ظله ( طب - عن معاذ وعبادة بن الصامت ) .

٥٤ - ان المتحابين فى الله فى ظل عرش الله يوم لا ظل الا ظله يفزع الناس ولا يفزعون ويخاف الناس ولا يخافون (طب - عن معاذ).

٥٥ - يقول الله تعالى: المتحابون لجلالى فى ظل عرشى يوم لا ظل الا ظلى (حم وابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان، طب، حل - عن العرباض).

٥٦ - المتحابون فى الله على منابر من نور فى ظل العرش يوم لا ظل الا ظله (طب - عن عبادة بن الصامت).

٥٧ - المتحابون فى الله على منابر من نور يغبطهم الشهداء والصالحون (ك - عن معاذ؛ ابن النجار - عن جابر).

٥٨ - المتحابون فى الله فى ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله يوضع لهم كراسى من نور يغبطهم النبيون بمجلسهم من الرب والصديقون والشهداء (عم وابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان، ع، هب، ك وابن عساكر - عن معاذ ابن جبل).

٥٩ - المتحابون فى الله فى ظل العرش يوم لا ظل الا ظله على منابر من نور يغبطهم بمكانهم النبيون والصديقون (طب - عن معاذ).

٦٠ - ان لله تعالى عبادا ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء بقربهم ومقعدهم من الله يوم القيامة عباد من عباد الله من بلدان شتى وقبائل من شعوب ارحام القبائل لم يكن بينهم ارحام يتواصلون بها ولا دنيا يتباذلون بها يتحابون بروح الله يجعل الله فى وجوههم نورا يجعل لهم منابر من لؤلؤ قدام الرحمن تعالى يفزع الناس ولا يفزعون ويخاف الناس ولا يخافون (حم، طب، ق فى الأسماء - عن ابى مالك الأشعرى).

٦١ - لأن اطعم اخا فى الله مسلما لقمة احب الى من ان اتصدق بدرهم ولأن اعطى اخا فى الله مسلما درهما احب الى من ان اتصدق بعشرة دراهم ولأن اعطى اخا فى الله عشرة دراهم احب الى من ان اعتق رقبة (هناد، هب والديلمى - عن بديل بن ورقاء العدوى).

٦٢ - ان لله عبادا ليسوا بأنبياء و لا شهداء يغبطهم النبيون و الشهداء يوم القيامة لقربهم[١] و مجلسهم منه قوم من افناء[٢] الناس من نزاع[٣] القبائل تصادقوا[٤] فى الله و تحابوا يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجلسهم يخاف الناس و لا يخافون هم اولياء الله لا خوف عليهم و لا هم يحزنون (ك - عن ابن عمر).

٦٣ - ان لله تعالى عبادا على منابر من نور فى ظل العرش يوم القيامة يغبطهم النبيون و الشهداء و هم المتحابون فى الله عزوجل (ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان - عن ابى سعيد).

٦٤ - ان من عباد الله عزوجل لأناسا ما هم بأنبياء و لا شهداء يغبطهم الأنبياء و الشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله قوم يتحابون بروح الله من غير ارحام بينهم و لا اموال يتعاطونها بينهم و الله ان وجوههم لنور و إنهم لعلى منابر من نور لا يخافون اذا خاف الناس و لا يحزنون اذا حزن الناس ثم قرأ: "ألا ان اولياء الله لا خوف عليهم و لا هم يحزنون" (هناد و ابن جرير ، حل ، هب - عن عمر).

٦٥ - ان من عباد الله لعبادا ليسوا بأنبياء يغبطهم الأنبياء و الشهداء قوم تحابوا بروح الله عزوجل على غير اموال و أنساب ، وجوههم نور و هم على منابر من نور لا يخافون اذا خاف الناس و لا يحزنون اذا حزن الناس ثم قرأ: "ألا ان اولياء الله لا خوف عليهم و لا هم يحزنون" (ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان ، و ابن جرير ، هب ، ص - عن ابى هريرة).

---

(١) من المستدرك للحاكم ٤/١٧٠ ، و فى المطبوع : بقربهم (٢) يقال : رجل من افناء الناس اى لم يعلم ممن هو ، الواحد فنو و هو المتسع امام الدار - نهاية ٣/٢٤٤ .
(٣) النزاع جمع نازع و نزيع و هو الغريب الذى نزع عن اهله و عشيرته اى بعد وغرب - نهاية ٤/١٤٥ (٤) من المستدرك ٤/١٧٠ ، و فى منتخب كنز العمال ٣/٣٦٦ : تصافوا ، و فى المطبوع : تصاحفوا .

٦٦ - ايها الناس اسمعوا و اعقلوا و اعلموا ان لله عبادا ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون و الشهداء على مجالسهم و قربهم من الله عز وجل هم ناس من افناء الناس و نوازع القبائل لم يتصل بهم ارحام متقاربون متحابون بجلال الله و تصافوا فيه و تزاوروا فيه و تباذلوا فيه يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجلسون عليها و إن ثيابهم لنور وجوههم نور لا يخافون اذا خاف الناس و لا يفزعون اذا فزع الناس اولئك اولياء الله الذين لا خوف عليهم و لا هم يحزنون (حم و ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان و الحكيم و ابن عساكر - عن ابى مالك الأشعرى) .

٦٧ - ان لله عبادا يجلسهم يوم القيامة على منابر من نور يغشى وجوههم النور حتى يفرغ من حساب الخلائق ( طب - عن ابى امامة ) .

٦٨ - ان لله تعالى جلساء يوم القيامة عن يمين العرش وكلتا يدى الله يمين على منابر من نور وجوههم من نور ليسوا بأنبياء و لا شهداء و لا صديقين هم المتحابون لجلال الله عز وجل ( طب - عن ابن عباس ) .

٦٩ - ان المتحابين لترى غرفهم فى الجنة كالكوكب الطالع الشرقى او الغربى فيقال من هؤلاء فيقال المتحابون فى الله (حم - عن ابى سعيد ) .

٧٠ - ان المتحابين فى الله لعلى عمود من ياقوتة حمراء فى رأس العمود سبعون الف غرفة اذا أشرفوا على اهل الجنة اضاء حسنهم الجنة كما تضىء الشمس لأهل الدنيا فيقول اهل الجنة انطلقوا فلننظر الى المتحابين فى الله عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم هؤلاء المتحابون فى الله تعالى ( الحكيم وابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان و ابن عساكر - عن ابن مسعود ) .

٧١ - ان فى الجنة لعمودا من ذهب عليه مدائن من زبرجد يضىء لأهل الجنة كما يضىء الكوكب الدرى فى جو السماء للمتحابين فى الله عز وجل ( ابو الشيخ فى العظماء - عن ابى هريرة ) .

٧٢ - ان رجالا ليسوا بأنبياء ولا شهداء يوضع لهم يوم القيامة منابر من نور

وجوههم من نور يؤمنون يوم القيامة من الفزع الأكبر هم نزاع القبائل يتحابون فى الله عزوجل (طب - عن معاذ).

٧٣ - حقت محبتى للمتحابين فى و حقت محبتى للمتصافين فى وحقت محبتى للمتباذلين فى (ق - عن عبادة بن الصامت).

٧٤ - قال الله تعالى وجبت محبتى للذين يتجالسون فى و وجبت محبتى للذين يتباذلون فى و وجبت محبتى للذين يتلاقون فى (طب - عن عبادة بن الصامت).

٧٥ - قال الله تعالى حقت محبتى للمتحابين فى وحقت محبتى للمتجالسين فى و حقت محبتى للمتزاورين فى (طب - عن عبادة بن الصامت).

٧٦ - يقول الله تعالى قد حقت محبتى للذين يتحابون من اجلى و قد حقت محبتى للذين يتزاورون من اجلى و قد حقت محبتى للذين يتباذلون من اجلى و قد حقت محبتى للذين يتصادقون من اجلى و قد حقت محبتى للذين يتناصرون من اجلى ، ما من مؤمن و لا مؤمنة يقدم الله له ثلاثة اولاد من صلبه لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم (ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان - عن عمرو بن عبسة).

٧٧ - يأتى من افناء الناس ونزاع (١) القبائل قوم لم يتصل بينهم ارحام متقاربة تحابوا فى الله و تصافوا فى الله يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجلسهم عليها يفزع الناس و لا يفزعون و هم اولياء الله لا خوف عليهم و لا هم يحزنون (ابن جرير - عن ابى مالك الأشعرى).

٧٨ - اول من يرد الحوض يوم القيامة المتحابون فى الله (الديلمى - عن ابى الدرداء).

٧٩ - من احب اخا فى الله قال انى احبك لله فقد احبه الله فدخلا جميعا الجنة كان الذى احب فى الله ارفع درجة بحبه على الذى احبه له (خ فى الأدب -

---

(١) من النهاية ١٤٥/٤ ، وفى مجمع الزوائد ٢٧٦/١٠ ومنتخب كنز العمال : نوازع ؛ و فى نظ و صف و المطبوع : رواغ .

عن ابن عمر[١].

٨٠ - من احدث اخا فى الله عز وجل رفعه الله بها درجة فى الجنة و ما تواد رجلان فى الله إلا كان افضلهما منزلة عند الله اشدهما حبا لصاحبه (ابو الشيخ - عن انس).

٨١ - ما من رجلين تحابا فى الله بظهر الغيب الا كان احبهما الى الله اشدهما حبا لصاحبه (طب - عن ابى الدرداء).

٨٢ - ان رجلا زار اخا له فى قرية اخرى فأرصد الله له على مدرجته ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه القرية فقال له هل عليك من نعمة تربها[٢] فقال لا غير انى احببته فى الله قال فانى رسول الله اليك بأن الله قد احبك كما احببته فيه (حم و هناد، خ فى الأدب، م، حب، هب - عن ابى هريرة).

٨٣ - الا اخبركم برجالكم من اهل الجنة النبى فى الجنة و الصديق فى الجنة و الشهيد فى الجنة و المولود فى الجنة و الرجل يزور اخاه فى ناحية المصر لا يزوره الا لله عز وجل (ابن النجار - عن ابن عباس).

٨٤ - ما من عبد اتاه اخوه يزوره فى الله الا نادى مناد من السماء ان طبت و طابت لك الجنة و إلا قال الله عز وجل فى ملكوت عرشه عبدى زارنى و على قراه و لن يرضى الله تعالى لوليه بقرى دون الجنة (ع، حل و ابن النجار، ص - عن انس).

٨٥ - يا ابا رزين ان المسلم اذا زار اخاه المسلم شيعه سبعون الف ملك يصلون عليه يقولون اللهم كما وصله فيك فصله (طس - عن ابى رزين العقيلى).

٨٦ - يتزاور اهل الجنة على نوق[٣] عليها الحشايا[٤] فيزور اهل عليين من

---

(١) فى منتخب كنز العمال: ابن عمرو (٢) فى شرح صحيح مسلم للنووى: تربها اى تقوم باصلاحها ٢ / ٣١٧ (٣) من مجمع الزوائد ١٠ / ٢٧٩، و فى المطبوع: نور. (٤) الحشية: الفراش المحشو - اقرب.

اسفل منهم ولا يزور من اسفل منهم اهل عليين الا المتحابين فى الله فانهم يتزاورون من الجنة حيث شاؤا ( طب - عن ابى امامة ) .

٨٧ - من زار اخاه المؤمن خاض فى رياض الرحمة حتى يرجع ومن عاد اخاه المؤمن خاض فى رياض الجنة حتى يرجع ( طب - عن صفوان بن عسال ) .

٨٨ - نظر المؤمن الى اخيه المؤمن المسلم حبا له وشوقا اليه خير من اعتكاف سنة فى مسجدى هذا ( ابن لال - عن نافع عن ابن عمر ) .

٨٩ - نظر الرجل الى اخيه على شوق خير من اعتكاف سنة فى مسجدى هذا ( الحكيم - عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ) .

٩٠ - انك مع من احببت ولك ما احتسبت ( حب - عن انس ) .

٩١ - المرء مع من احب وأنت مع من احببت ( ت : صحيح - عن انس ) .

٩٢ - انما لامرئ ما كسب وعليه ما اكتسب والمرء مع من احب ومن مات على ذنابى[١] طريق فهو من اهله ( الحكيم - عن ابى امامة ) .

٩٣ - من احب قوما على اعمالهم حشر يوم القيامة فى[٢] زمرتهم فحوسب بحسابهم وإن لم يعمل اعمالهم ( الخطيب - عن جابر ) .

٩٤ - انما المرء بخليله فلينظر امرء من يخالل[٣] ( الحارث ، حل - عن ابى هريرة ) .

٩٥ - المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل[٣] ( ط ، حم وابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان ، ك - عن ابى هريرة ) .

٩٦ - ان الله يستحيي ان يغفر لقوم وفيهم رجل ليس منهم الا غفر له معهم ( ابو الشيخ فى الثواب - عن ابى سعيد ) .

٩٧ - اذا رضى الرجل عمل الرجل وهديه وسمته فانه مثله ( ابن النجار

---

(١) فى النهاية ٢ / ٥٣ : مَن مات على ذنابى طريق فهو من اهله - يعنى على قصد طريق ، وأصل الذنابى : منبت ذنب الطائر ، وفى المطبوع : ذنايا (٢) من مجمع الزوائد ١٠ / ٢٨١ ، وفى المطبوع ونظ : من (٣) من مشكاة المصابيح ص ٤٢٧ ، وفى المطبوع : يخال .

و الرافعى - عن ابى هريرة ) .

٩٨ - من كثر سواد قوم فهو منهم و من رضى عمل قوم كان شريكا فى عمله ( الديلمى - عن ابن مسعود ) .

٩٩ - مثل الجليس الصالح مثل العطار ان لم يعطك من عطره اصابك من ريحه و مثل الجليس السوء مثل القين ان لم يحرق ثوبك اصابك من ريحه ( ع والرامهرمزى ، د ، حب فى روضة العقلاء ، ك ، ص - عن شبل عن انس) .

١٠٠ - مثل الجليس الصالح مثل العطار ان لم يصبك منه اصابك من ريحه ومثل الجليس السوء مثل القين ان لم يحرقك بشرره علق بك من ريحه ( حب و الرامهرمزى عن ابى موسى ) .

١٠١ - المسلم الذى يخالط الناس ويصبر على اذاهم خير من المسلم الذى لا يخالط الناس و لايصبر على أذاهم ( ط ، حم ، ت ، ه - عن ابن عمر ) .

١٠٢ - ان الأراوح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف و ما تناكر منها اختلف ( كر - عن سلمان ) .

١٠٣ - الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها فى الله ائتلف وما تناكر منها فى الله اختلف اذا ظهر القول و خزن العمل و ائتلفت الألسنة و تباغضت القلوب و قطع كل ذى رحم رحمه فعند ذلك لعنهم الله فأصمهم و أعمى ابصارهم ( الحسن بن سفيان ، طب و ابن عساكر - عن سلمان ) .

١٠٤ - الأرواح جنود مجندة تلتقى فتشأم فما تعارف منها ائتلف و ما تناكر منها اختلف ( الديلمى - عن على ) .

# الباب الثانى فى آداب الصحبة و المصاحب ومحظوراتها

١٠٥ - احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما و ابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما ( ت ، هب - عن ابى هريرة ؛ طب -

عن ابن عمرو وعن مرا ؛ قط فى الأفراد ، عد ، هب - عن على ؛ خد ، هب - عن على موقوفا ) .

١٠٦ - اذا آخا الرجل الرجل فليسأله عن اسمه و اسم ابيه و ممن هو فانه اوصل للمودة ( ابن سعد ، تخ ، ت - عن يزيد بن نعامة الضبى ) .

١٠٧ - اذا آخيت رجلا فاسأله عن اسمه واسم ابيه فان كان غائبا حفظته و إن كان مريضا عدته و إن مات شهدته ( هب - عن ابن عمر ) .

١٠٨ - اذا احب احدكم اخاه فليعلمه انه يحبه ( حم ، خد ، د ، ت ، حب ، ك - عن المقدام بن معديكرب ؛ حب - عن انس ؛ خد - عن رجل من الصحابة ) .

١٠٩ - اذا احب احدكم صاحبه فليأته فى منزله فليخبره انه يحبه لله ( حم والضياء - عن ابى ذر ) .

١١٠ - اذا احب احدكم اخاه فى الله فليعلمه فانه ابقى فى الألفة وأثبت فى المودة ( ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان - عن مجاهد مرسلا ) .

١١١ - من كان فى قلبه مودة لأخيه ثم لم يطلعه عليها فقد خانه ( ابن ابى الدنيا - عن مكحول مرسلا ) .

١١٢ - اذا احب احدكم عبدا فليخبره فانه يجد له مثل الذى يجد له ( هب - عن ابن عمر ) .

١١٣ - اذا احببت رجلا فلا تماره و لا تشاره٢ ولا تسأل عنه احدا فعسى ان توافى له عدوا فيخبرك بما ليس فيه فيفرق ما بينك و ما بينه (حل - عن معاذ ) .

١١٤ - اذا تناول احدكم من اخيه شيئا فليره اياه ( د فى مراسيله - عن ابن شهاب ؛ قط فى الأفراد - عنه عن انس بلفظ : اذا نزع ) .

١١٥ - ان احدكم مرآة اخيه فاذا رأى به اذى فليمطه عنه٣ (ت - عن ابى هريرة) .

---

(١) فى منتخب كنز العمال : عن ابن عمر - بدل : عمر (٢) فى النهاية : هو تفاعل من الشر اى لا تفعل به شرا يحوجه الى ان يفعل بك مثله ٢/٢٣٠ (٣) من منتخب كنز العمال ٣/٣٧١ ، و فى المطبوع : فليمط .

١١٦ - اذا جاء احدكم و أوسع له اخوه فانما هى كرامة اكرمه الله تعالى بها (تخ، هب - عن مصعب بن شيبة) .

١١٧ - اذا جاء احدكم الزائر فأكرموه (الخرائطى فى مكارم الأخلاق، فر - عن انس) .

١١٨ - اذا رأيت من اخيك ثلاث خصال فأرجه١ : الحياء و الأمانة والصدق، و إذا لم ترها فلا ترجه٢ (عد، فر - عن ابن عباس) .

١١٩ - اذا زار احدكم اخاه٣ فجلس عنده فلا يقومن حتى يستأذنه (فر - عن ابن عمر) .

١٢٠ - اذا زار احدكم اخاه فألقى شيئا يقيه من التراب وقاه الله عذاب النار (طب - عن سلمان) .

١٢١ - امش ميلا عد مريضا، امش ميلين اصلح بين اثنين، امش ثلاثة اميال زر اخا فى الله (ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان - عن مكحول مرسلا)

١٢٢ - ان الله تعالى يحب المداومة على الإخاء القديم فداوموا عليه (فر - عن جابر) .

١٢٣ - ان الله تعالى يحب حفظ الود القديم (عد - عن عائشة) .

١٢٤ - ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا بد له من معاشرته حتى يجعل الله له من ذلك مخرجا (هب - عن ابى فاطمة الأيادى) .

١٢٥ - خير الأصحاب عند الله خير اصاحبه وخير الجيران عند الله تعالى خيرهم لجاره (حم، ق، ك - عن ابن عمر) .

١٢٦ - خير الأصحاب صاحب اذا ذكرت الله تعالى اعانك وإذا نسيت ذكرك (ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان - عن الحسن مرسلا) .

---

(١) من نظ و صف و فر و الجامع الصغير للسيوطى، و فى المطبوع : فارحبه .
(٢) من نظ و صف و الجامع الصغير، و فى المطبوع : فلا ترحبه (٣) من منتخب كنز العمال ٣/٣٧١، و فى نظ و صف و المطبوع : اخا .

١٢٧ - خير جلسائكم من يذكركم الله[1] رؤيته وزاد فى علمكم منطقه وذكركم الآخرة عمله (عبد بن حميد و الحكيم - عن ابن عباس) .

١٢٨ - اذا كان اثنان يتناجيان فلا تدخل بينهما (ابن عساكر - عن ابن عمر) .

١٢٩ - اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث (مالك ، ق - عن ابن عمر) .

١٣٠ - اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الآخر حتى يختلطوا بالناس فان ذلك يحزنه (حم ، ق ، ت ، ه - عن ابن مسعود) .

١٣١ - اذا كان ثلاثة جميعا فلا يتناجى اثنان دون الثالث (حم - عن ابى هريرة) .

١٣٢ - لا يتناجى[2] اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه (د - عن ابن مسعود [و - ٣] عن ابن عمر) .

١٣٣ - حق المسلم على المسلم خمس : رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة و تشميت العاطس (ق - عن ابى هريرة) .

١٣٤ - حق المسلم على المسلم ست : اذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه و إذا استنصحك فانصح له و إذا عطس فحمد الله فشمته و إذا مرض فعده و إذا مات فاتبعه (خد ، م - عن ابى هريرة) .

١٣٥ - خمس من حق المسلم على المسلم : رد التحية و إجابة الدعوة و شهود الجنازة و عيادة المريض و تشميت العاطس اذا حمد الله (ه - عن ابى هريرة) .

١٣٦ - للمسلم على المسلم ست بالمعروف : يسلم عليه اذا لقيه و يجيبه اذا دعاه و يشمته اذا عطس و يعوده اذا مرض و يتبع جنازته اذا مات و يحب له ما يحب لنفسه (حم ، ت ، ه - عن على) .

١٣٧ - خمس تجب للمسلم على اخيه : رد السلام و تشميت العاطس و إجابة

---

(١) فى منتخب كنز العمال ٣/٣٧٢ : ذكركم الله (٢) و فى سنن ابى داود ٢/١٨٧ : لا ينتجى ، وفى النهاية ٤/١٣٨ : لا يتناجى اثنان دون الثالث وفى رواية : لا ينتجى اثنان دون صاحبهما اى لا يتساران منفردين عنه (٣) من سنن ابى داود .

الدعوة و عيادة المريض و اتباع الجنائز (م١ - عن ابى هريرة) .

١٣٨ - للمسلم على المسلم اربع خلال: يشمته اذا عطس و يجيبه اذا دعاه و يشهده اذا مات ويعوده اذا مرض (حم، [هـ - ٢] ، ك - عن ابى مسعود رضى الله عنه).

١٣٩ - للمؤمن على المؤمن ست خصال: يعوده اذا مرض و يشهده اذا مات ويجيبه اذا دعاه ويسلم عليه اذا لقيه و يشمته اذا عطس و ينصح له اذا غاب او شهد (ت، ن - عن ابى هريرة) .

١٤٠ - الرجل على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل (د، ت - عن ابى هريرة) .

١٤١ - زرغبا تزدد حبا (البزار، طس، هب - عن ابى هريرة؛ البزار، طس - عن ابى ذر؛ طب، ك - عن حبيب بن مسلمة الفهرى؛ (طب - عن ابن عمرو؛ طس - عن ابن عمر؛ خط - عن عائشة) .

١٤٢ - تنق وتوق (الباوردى فى المعرفة - عن سنان) .

١٤٣ - تنقه وتوقه ٣ (طب، حل - عن ابن عمر) .

١٤٤ - اخبر تقله ٤ (ع، طب، عد، حل - عن ابى الدرداء) .

١٤٥ - اخوك البكرى ولا تأمنه (طس - عن عمر بن الخطاب و عن عمرو ابن الفغواء - ٥) .

---

(١) رواه مسلم فى صحيحه عن ابى هريرة ٢/٣١٧، و فى نظ و المطبوع: د (٢) من نظ وابن ماجه ص ١٠٥ (٣) تنقه وتوقه رواه الطبرانى بالنون وقال: معناه تخير الصديق ثم احذره، وقال غيره: تبقه - بالباء اى ابق المال ولا تسرف فى الانفاق وتوق فى الاكتساب - نهاية ١٨٤/٤ (٤) من منتخب كنز العمال، و فى المطبوع: ثقلة، و فى النهاية ٣/ ٣٠٩: وجدت الناس اخبر تقله، القلى: البغض ..... يقول: جرب الناس فانك اذا جربتهم قليتهم وتركتهم لما يظهر لك من بواطن سرائرهم، و لفظه لفظ الأمر و معناه الخبر .... و الهاء فى تقله للسكت (٥) من تهذيب التهذيب و الإصابة و المنتخب، و فى المطبوع: القعواء - خطأ .

١٤٦ - اذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه قد قال القائل اخوك البكرى ولا تأمنه ( حم ، د - عن عمرو بن الفغواء - ١ ) .

١٤٧ - ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب الا قال الملك ولك بمثل ( م ، د - عن ابى الدرداء ) .

١٤٨ - لا تصحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقى ( حم ، د ، ت ، حب ، ك - عن ابى سعيد ) .

١٤٩ - لا تصحبن احدا لا يرى لك من الفضل كمثل ما ترى له ( حل - عن سهل بن سعد ) .

١٥٠ - ثلاث تصفين لك ود اخيك تسلم عليه اذا لقيته وتوسع له فى المجلس وتدعوه بأحب اسمائه اليه ( طس ، ك ، هب - عن عثمان بن طلحة الحجبى ؛ هب - عن عمر موقوفا ) .

## محظورات الصحبة

١٥١ - من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه ( حم ، خد ، د ، ك - عن حدرد ) .

١٥٢ - هجر المسلم اخاه كسفك دمه ( ابن قانع - عن ابى حدرد ) .

١٥٣ - لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلاث فان مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فان رد السلام فقد اشتركا فى الأجر وإن لم يرد عليه فقد باء بالاثم ( د - عن ابى هريرة ) .

١٥٤ - لا هجرة بعد ثلاث ( حم ، م - عن ابى هريرة ) .

١٥٥ - ان يوم الاثنين والخميس يغفر الله فيهما لكل مسلم الا مهتجرين ٢ يقول دعهما حتى يصطلحا ٣ ( هـ - عن ابى هريرة ) .

١٥٦ - لا يحل للمؤمن ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام ( م - عن ابن عمر ) .

---

(١) من تهذيب التهذيب والاصابة ومنتخب كنز العمال ، وفى المطبوع القعواء .

(٢) من منتخب كنز العمال ٣ / ٢٧٧ ، وفى المطبوع : متهجرين (٣) من منتخب كنز العمال ، وفى المطبوع : يصلحا .

١٥٧ - لا يحل للمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيصد هذا و يصد هذا و خيرهما الذى يبدأ بالسلام (حم، ق، د، ت - عن ابى ايوب).

١٥٨ - لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار (د - عن ابى هريرة).

١٥٩ - لا يكون لمسلم ان يهجر مسلما فوق ثلاثة فاذا لقيه سلم عليه ثلاث مرار[1] كل ذلك لا يرد عليه فقد باء باثمه (د - عن عائشة).

١٦٠ - ابدأ المودة لمن وادك فانها اثبت (الحارث، طب - عن ابى حميد الساعدى).

١٦١ - اذا سئل الرجل عن اخيه فهو بالخيار ان شاء سكت و إن شاء قال فصدق (د - فى مراسيله، هق - عن الحسن مرسلا).

١٦٢ - ارانى فى المنام اتسوك بسواك فجاءنى رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر منهما فقيل لى كبر فدفعته الى الأكبر منهما (ق - عن ابن عمر).

١٦٣ - كبر كبر (حم، ن، د - عن سهل بن ابى حثمة[2]؛ حم - عن رافع ابن خديج).

١٦٤ - امرنى جبريل ان اكبر (الحكيم، حل - عن ابن عمر).

١٦٥ - الكبر الكبر (ق، د - عن سهل بن ابى حثمة[2]).

# الاكمال - الآداب

١٦٦ - لا يغتبط احدكم انس صاحبه الا اذا جهله[3] (طب - عن سمرة).

١٦٧ - اخبر تقله[4] و ثق بالناس رويدا (ع، طب، عد، حل - عن ابى الدرداء).

١٦٨ - اذا احب احدكم اخاه فليخبره و ليقل انى احبك فى الله و إنى اودك فى الله عزوجل (ابن ابى الدنيا - عن مجاهد مرسلا).

(١) من سنن ابى داود، و فى المطبوع: مرات (٢) من مسند احمد بن حنبل ٤/٢، و فى المطبوع و نظ: سهل بن ابى حيثمة (٣) فى منتخب كنز العمال: اذا اجتهله. (٤) انظر رقم: ١٤٤.

١٦٩ - اعلمه فانه اثبت للمودة بينكما ( ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان - عن انس ) ؛ ان رجلا قال يا رسول الله انى لأحب هذا - قال فذكره .

١٧٠ - حدثه بذلك فانه اثبت للمودة و أحسن للألفة ( هناد - عن عمرو ابن مرة ) ؛ ان رجلا قال يا رسول الله انى لأحب هذا فى الله - قال فذكره .

١٧١ - والله لإن احببته فى الله فان لك بحبه الجنة فألقه بها فانها أبقى للمودة و خير فى المعاد ( ابن النجار - عن سلمان ) .

١٧٢ - اذا احببت رجلا فاسأله عن اسمه واسم ابيه و عشيرته و منزله فان كان مريضا عدته و إن كان فى حاجة اعنته و إن كان غائبا حفظته فى اهله ( الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابن عمر ) .

١٧٣ - اذا احببت رجلا فلا تماره ولا تجاره[١] و لا تشاره و لا تسأل عنه احدا فعسى ان توافى له عدوا فيخبرك بما ليس فيه فيفرق ما بينك و بينه ( ابن السنى فى عمل يوم و ليلة ، حل - عن معاذ بن جبل ) .

١٧٤ - ان هذه ليست بالمعرفة حتى تعرف اسمه و اسم ابيه فتعوده اذا مرض وتشيعه اذا مات ( الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن [ ابن - ٢ ] عمر .

١٧٥ - ليست بمعرفة حتى تعرف اسمه واسم ابيه و قبيلته ان مرض عدته وإن مات اتبعت جنازته ( طب - عن ابن عمر ) .

١٧٦ - ثلاثة من الجفاء ان يؤاخى الرجل الرجل فلا يعرف له اسما و لا كنية وأن يهيئ الرجل لأخيه طعاما فلا يجيبه و أن يكون بين الرجل و أهله وقاع من غير ان يرسل رسولا[٣] المزاح و القبل لا يقع احدكم على اهله مثل البهيمة

---

(١) من عمل اليوم والليلة ص ٥٦ وفى النهاية : لا تجار اخاك ولا تشاره اى لا تجن عليه وتلحق به جريرة ، وقيل : معناه لا تماطله من الجر و هو أن تلويه بحقه وتجره من محل الى وقت آخر و يروى بتخفيف الراء من الجرى و المسابقة اى لا تطاوله ولا تغالبه - ١٨٢/١ ، وفى المطبوع : ولا تجارة (٢) من نظ وصف (٣) من منتخب كنز العمال ٣٧٣/٣ ، و فى المطبوع : رسول .

( الديلمى - عن انس ؛ قال العراقى : هذا منكر ) .

١٧٧ - من الجفاء ان يدخل الرجل منزل اخيه فيقدم اليه شيئا فلا يأكله و الرجل يصحب الرجل فى الطريق فلا يسأله عن اسمه و اسم ابيه و الرجل يجامع اهله لا يلاعبها قبل الجماع ( الديلمى - عن على ) .

١٧٨ - اذا اماط احدكم الأذى عن لحية اخيه او عن رأسه فليره اياه ثم يرم به فان له بأخذه اياه حسنة و هى عشر وإذا رمى به فله حسنة وهى عشر ( الديلمى - عن ابن عباس ) .

١٧٩ - اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فلا يخلع نعليه الا باذنه ( الديلمى - عن انس ) .

١٨٠ - اذا دخل قوم منزل رجل كان رب المنزل اميرهم حتى يخرجوا من منزله و طاعته عليهم واجبة ( الديلمى - عن ابى هريرة ) .

١٨١ - اذا رأيتم اهل الجوع و التفكر فاقتربوا منهم فانه [١] تجرى الحكمة معهم ( ك فى تاريخه و الديلمى - عن ابن عمر ) .

١٨٢ - جالس العلماء تعرف فى السماء و وقر كبير المسلمين تجاورنى فى الجنة ( الديلمى - عن انس ) .

١٨٣ - خير جلسائكم من يذكركم الله رؤيته و زاد فى علمكم منطقه و ذكركم الآخرة علمه ( الحكيم و الخرائطى و ابن النجار - عن ابن عباس ) .

١٨٤ - المرء على دين خليله و لا خير فى صحبة من لا يرى لك من الخير مثل الذى ترى له ( العسكرى فى الأمثال - عن انس ) .

١٨٥ - الناس سواء كأسنان المشط و إنما يتفاضلون بالعبادة و لا تصحبن احدا لا يرى لك من الفضل مثل ما ترى له ( ابن لال - عن سهل بن سعد ) .

١٨٦ - الناس سواء كأسنان المشط و إنما يتفاضلون بالعافية و المرء يكثر باخوانه المسلمين و لا خير فى صحبة من لا يرى لك مثل الذى ترى له عليك

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٣٧٣ ، وفى نظ و المطبوع : فانهم .

باخوان الصدق تعش فى اكنافهم فانهم زينة فى الرخاء وعدة فى البلاء (الحسن بن سفيان وابن بشر الدولابى والعسكرى فى الأمثال ، كر - عن سهل ابن سعد ؛ عد - عن انس ) .

١٨٧ - لا خير فى صحبة من لا يرى لك من الحق مثل الذى ترى له (حب فى روضة العقلاء - عن سهل بن سعد ) .

١٨٨ - اذا قال الرجل لأخيه المسلم مرحبا بك قالت الملائكة مرحبا بك وإذا قال لأخيه لا مرحبا بك قالت الملائكة لا مرحبا بك ان العبد ليقطب فى وجه أخيه فتلعنه الملائكة (خط فى المتفق والمفترق - عن انس ؛ وفيه مجاشع ابن عمرو ابو يوسف ) .

١٨٩ - ان من مكارم اخلاق النبيين والصديقين والشهداء والصالحين البشاشة اذا تزاوروا والمصافحة والترحيب اذا التقوا (ابن لال فى مكارم الأخلاق - عن جابر ) .

١٩٠ - ان من مكارم الأخلاق التزاور فى الله وحق على المزور ان يقرب الى اخيه ما تيسر عنده وإن لم يجد عنده الا جرعة من ماء فان احتشم ان يقرب اليه ما تيسر لم يزل فى مقت الله يومه وليلته ومن استحقر ما يقرب اليه اخوه لم يزل فى مقت الله يومه وليلته (الديلمى - عن ابن عمر ) .

١٩١ - كفى بها نعمة ان يتجاور المتجاوران او يتخالطا او يصطحبا فيفترقا وكل واحد منهما يقول لصاحبه جزاك الله خيرا (الخرائطى فى مكارم الأخلاق وأبو نعيم - عن عائشة ) .

١٩٢ - اصبحت بخير احمد الله (هـ - عن مالك بن حمزة بن اسيد الساعدى عن ابيه عن جده ) ؛ قال قالوا يا رسول الله كيف اصبحت - قال فذكره .

١٩٣ - زوروا اخوانكم وسلموا عليهم وصلوا فان لكم فيهم عبرة (الديلمى -

---

(١) كذا فى منتخب كنز العمال ٣/٣٧٤، وفى كتاب الجرح والتعديل ٤/١/٣٩٠ : مجاشع بن عمرو ... قال متروك الحديث .

عن عائشة ) .

١٩٤ - زيارة الغنى كالقائم الصائم و زيارة الفقير كالجهاد فى سبيل الله و يعدل خطاه فى سبيل الله عز و جل ( الديلمى - عن ابى هريرة ) .

١٩٥ - جاءنى جبريل يوما فقال انت فى الظل و أصحابك فى الشمس ( ابن منده - عن بريدة ؛ و قال منكر تفرد به محمد بن حفص القطان ) .

١٩٦ - كلا يا فلان ان كل صاحب يصحب صاحبا مسؤل عن صحابته و إن ساعة من نهار ( ابن جرير - عن رجل ) .

١٩٧ - سيد القوم خادمهم ( عن ابى قتادة ، الخطيب فى التاريخ - عن يحيى بن اكثم عن المامون عن الرشيد عن المهدى عن المنصور عن عكرمة عن ابى قتادة عن ابن عباس ) .

١٩٨ - سيد القوم فى السفر خادمهم فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل الا الشهادة ( ك فى تاريخه - عن سهل ) .

١٩٩ - من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم و من لم يصبح و يمس ناصحا لله و رسوله و لكتابه و لامامه و لعامة المسلمين فليس منهم ( طس - عن حذيفة ) .

٢٠٠ - من حق المسلم على المسلم خمس شهود الجنازة و إجابة الدعوة و رد التحية و عيادة المريض و تشميت العاطس اذا ذكر الله عز و جل ( ابو أحمد الحاكم فى الكنى - عن ابى هريرة ) .

٢٠١ - حق المسلم على المسلم خمس يسلم عليه اذا لقيه و يشمته اذا عطس و يعوده اذا مرض ويشهد جنازته اذا مات و يجيبه اذا دعاه ( حم - عن ابى هريرة ) .

٢٠٢ - للمسلم على اخيه المسلم ست خصال واجبة فمن ترك خصلة منها فقد ترك حقا واجبا لأخيه اذا دعاه ان يجيبه و إذا لقيه ان يسلم عليه و إذا عطس ان يشمته و إذا مرض ان يعوده و إذا مات ان يتبع جنازته و إذا استنصحه ان ينصحه ( الحكيم ، طب و ابن النجار - عن ابى ايوب ) .

٢٠٣ - لأن اعطى اخا فى الله درهما احب الى من ان اتصدق بعشرة و لأن



اعطى

اعطى اخا فى الله عشرة احب الى من ان اعتق رقبة ( ابن ابى الدنيا - عن زيد بن عبد الله بن الشخير مرسلا ) .

٢٠٤ - لأن اعطى اخا فى الله درهما احب الى من ان اتصدق بعشرة ولأن اعطى اخا فى الله تعالى عشرة احب الى من ان اتصدق على مسكين بمائة ( ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان - عن ابى جعفر معضلا ) .

٢٠٥ - انما يفدى الحبيب بالحبيب ( ابن السنى فى عمل يوم وليلة - عن رباح ابن محمد عن ابيه بلاغا ) .

٢٠٦ - انظروا دور من تعمرون و أرض من تسكنون و فى طريق من تمشون ( الديلمى - عن ابى بكر ) .

# الباب الثالث فى الترهيب عن صحبة السوء

٢٠٧ - اياك وقرين السوء فانك به تعرف ( ابن عساكر - عن انس ) .

٢٠٨ - اصرم الأحمق ( هب - عن يسيرا الأنصارى ) .

٢٠٩ الوحدة خير من الجليس السوء والجليس الصالح خير من الوحدة و إملاء الخير خير من السكوت والسكوت خير من املاء الشر ( ك ، هب - عن ابى ذر ) .

٢١٠ - رب عابد جاهل و رب عالم فاجر فاحذروا الجهال من العباد و الفجار من العلماء ( عد ، فر - عن ابى امامة ) .

٢١١ - استعيذوا بالله من شر جار المقام فان جار المسافر اذا شاء ان يزايل زايل ( ك - عن ابى هريرة ) .

٢١٢ - انما مثل الجليس الصالح و جليس السوء كحامل المسك و نافخ الكير فحامل المسك اما ان يحذيك و إما ان تبتاع و إما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك وإما ان تجد ريحا خبيثة ( ق - عن ابى موسى ) .

٢١٣ - تعوذوا بالله من الجار السوء فى دار المقام فان جار البادى يتحول عنك

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٣٧٧ ، و فى الاصابة ٦/ ٣٧٠ : يسير بالتصغير و فيه : احرم الأحمق ، و فى المطبوع ونظ وصف : بشير .

(ن ا - عن ابى هريرة ) .

٢١٤ - تعوذوا بالله من ثلاث فواقر جار السوء ان رأى خيرا كتمه و إن رأى شرا اذاعه و زوجة سوء ان دخلت عليها لسنتك ٢ و إن غبت عنها خانتك و إمام سوء ان احسنت لم يقبل و إن اسأت لم يغفر (هب - عن ابى هريرة) .

٢١٥ - كل نفس تحشر على هواها فمن هوى الكفرة فهو مع الكفرة ولا ينفعه عمله شيئا ( طس - عن جابر ) .

## محظورات الصحبة من الاكمال

٢١٦ - ان الله تعالى ليبغض الذين يكنزون البغضاء لاخوانهم فى صدورهم فاذا لقوهم تخلقوا لهم ( الديلمى - عن واثلة ) .

٢١٧ - تعوذوا بالله من ثلاث فواقر تعوذوا بالله من مجاورة جار السوء ان رأى خيرا كتمه و إن رأى شرا اذاعه وتعوذوا بالله من زوجة سوء ان دخلت عليها لسنتك٢ و إن غبت عنها خانتك وتعوذوا بالله من امام سوء ان احسنت لم يقبل و إن اسأت لم يغفر ( هب - عن ابى هريرة ) .

٢١٨ - اياك وصاحب السوء فانه قطعة من النار لا ينفعك وده ولا يفى لك بعهده ( الديلمى - عن انس ) .

٢١٩ - يكون فى آخر الزمان قوم اخوان العلانية اعداء السريرة ذلك لرغبة ٣ بعضهم الى بعض و رهبة بعضهم من بعض ( حم ، طب٤ - عن معاذ ) .

٢٢٠ - ان قوما احبوا قوما حتى هلكوا فى حبهم فلا تكونوا مثلهم و إن قوما بغضوا قوما حتى هلكوا فى بغضهم فلا تكونوا مثلهم ( الديلمى - عن عبدالله ابن جعفر ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٧٧ و النسائى ٢ / ٢٧٥ ، و فى المطبوع : ت .
(٢) من النهاية ٤/٦٠ - وقال : اى أخذتك بلسانها يصفها بالسلاطة وكثرة الكلام والبذاء ، وفى المطبوع : لسبتك (٣) من المنتخب ، و فى المطبوع : رغبة (٤) فى منتخب كنز العمال ٣/٣٧٨ : حل - مكان : طب .

٢٢١ - لا يتناجى اثنان دون واحد (طب والخطيب - عن ابن عمر).

٢٢٢ - لا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يؤذى المؤمن والله يكره اذى المؤمن (ابن المبارك - عن عكرمة بن خالد مرسلا ، الشيرازى فى الألقاب وأبو الشيخ فى معجمه وابن النجار - عن ابن عباس).

٢٢٣ - لا يتناجى اثنان دون الواحد ولا يدخل الواحد على الاثنين وهما يتناجيان (قط فى الأفراد - عن ابن عمر).

٢٢٤ - اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجين اثنان دون صاحبهما قيل فان كانوا اربعة قال لا بأس به (الخطيب - عن ابن عمر).

٢٢٥ - ان كان نفر ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث (طب - عن ابن عمر).

٢٢٦ - اذا كان الرجلان فى المجلس يتحدثان فى السر فلا يجلس اليهما ثالث حتى يستأذنهما (الديلمى - عن ابن عمر).

٢٢٧ - لا يجلس الرجل الى الرجلين الا عن اذن منهما اذا كانا يتناجيان (الحكيم ، حل - عن ابن عمر).

٢٢٨ - لا يحل لرجل مسلم ان يطلع اعلى دلسة مسلم ١ الا اخبره بها واطلعه عليها ٢ (تمام وابن عساكر - عن واثلة).

٢٢٩ - لا تدابروا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا هجرة المؤمنين ثلاث فان تكلما وإلا اعرض الله عنهما حتى يتكلما (طب - عن ابى ايوب).

٢٣٠ - ما من يوم اثنين ولا خميس الا يرفع الله فيه الأعمال الا المتهاجرين (طب - عن ابى ايوب).

٢٣١ - من هجر اخاه فوق ثلاث فهو فى النار الا ان يتداركه الله بكرامته (طب - عن فضالة بن عبيد).

---

(١ - ١) فى منتخب كنز العمال ٣ / ٣٧٨ : على دلسة على مسلم (٢) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٧٨ ، وفى المطبوع : طلعها.

٢٣٢ - لا تحل الهجرة فوق ثلاثة ايام فان التقيا فسلم احدهما فرد الآخر اشتركا فى الأجر و إن لم يرد برئ هذا من الإثم و باء به الآخر و إن ماتا وهما متهاجران لايجتمعان فى الجنة ( ك - عن ابن عباس ) .

٢٣٣ - لا هجرة بين المسلمين فوق ثلاثة ايام ( الخرائطى فى مساوى الأخلاق ، الخطيب - عن انس ) .

٢٣٤ - لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث الا ان يكون ممن لا يأمن جاره بوائقه ( الحاكم فى الكنى - عن عائشة ؛ و أنكر احمد بن حنبل هذا الحرف الأخير ) .

٢٣٥ - لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ( طب - عن ابن مسعود ) .

٢٣٦ - لا يحل لمسلم ان يهجر مسلما فوق ثلاث ليال فانهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما و إن اولهما فيئا يكون سبقه[١] بالفىء كفارة له و إن سلم عليه فلم يقبل ولم يرد عليه السلام ردت عليه الملائكة و يرد على الآخر الشيطان و إن ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنة جميعا ابدا ( حم ، طب ، هب - عن هشام بن عامر ) .

٢٣٧ - لا يحل لرجل مسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام و السابق يسبق الى الجنة ( ابن النجار - عن ابى هريرة ) .

٢٣٨ - لا يحل لمؤمن يهجر مؤمنا فوق ثلاثة ايام فاذا مر ثلاثة لقيه فسلم عليه فان رد فقد اشتركا فى الأجر و إن لم يرد عليه فقد برئ المسلم من الهجرة و صارت على صاحبه ( ق - عن ابى هريرة ) .

٢٣٩ - لو أن رجلين دخلا فى الإسلام فاهتجرا كان احدهما خارجا من الإسلام حتى يرجع الظالم ( ك - عن ابن مسعود ) .

٢٤٠ - ما تواد اثنان فى الاسلام فيفرق بينهما الا من ذنب يحدثه احدهما ( هناد - عن ابى هريرة ) .

---

(١) من مسند الإمام احمد بن حنبل ٤/٢٠ ، وكان فى المطبوع : سبعة - خطأ .

# الباب الرابع فى حقوق تترتب على الصحبة

## [ فى - ١ ] حق الجار

٢٤١ - مازال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه ( حم ، ق ، د ، ت - عن ابن عمر ؛ حم ، ق ، عم ٢ - عن عائشة ) .

٢٤٢ - مازال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت [ انه - ٣ ] يورثه و مازال يوصينى بالمملوك حتى ظننت انه يضرب له اجلا او وقتا اذا بلغه عتق (هق - عن عائشة ) .

٢٤٣ - اوصيكم بالجار ( الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابى امامة ) .

٢٤٤ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يؤذ جاره و استوصوا بالنساء خيرا ( خ - عن ابى هريرة ) .

٢٤٥ - انه لا قليل من اذى الجار (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ام سلمة) .

٢٤٦ - لا قليل من اذى الجار ( طب ، حل - عن ام سلمة ) .

٢٤٧ - لقد اوصانى جبريل بالجار حتى ظننت توريثه ( طس - عن زيد ابن ثابت ) .

٢٤٨ - و الله لا يؤمن و الله لايؤمن و الله لا يؤمن الذى لا يأمن جاره بوائقه (حم ، خ - عن ابى شريح ) .

٢٤٩ - و الذى نفسى بيده لا يؤمن حتى يحب لجاره ما يحب لنفسه (م - عن انس ) .

٢٥٠ - اذا طبخ احدكم قدرا فليكثر مرقها ثم ليناول جاره منها ( طس - عن جابر ) .

٢٥١ - اذا عملت مرقة فأكثر ماءها و اغرف لجيرانك منها ( هـ - عن ابى ذر ) .

---

(١) من صف (٢) فى منتخب كنز العمال : ٤ - مكان : عم (٣) من منتخب كنز العمال ٣/ ٣٨٩ .

٢٥٢ - يا اباذر اذا طبخت فأكثر المرق و تعاهد جيرانك (حم ، خد ، فر [م - ١] ت ، ن - عن ابى ذر) .

٢٥٣ - يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها و لو فرسن شاة (حم ، ق - عن ابى هريرة) .

٢٥٤ - الجيران ثلاثة فجار له حق واحد و هو أدنى الجيران حقا و جار له حقان و جار له ثلاثة حقوق فأما الذى له حق واحد فجار مشرك لا رحم له له حق الجوار و أما الذى له حقان فجار مسلم له حق الإسلام وحق الجوار و أما الذى له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم حق الإسلام و حق الجوار وحق الرحم (البزار و أبو الشيخ فى الثواب ، حل - عن جابر) .

٢٥٥ - اربعون دارا جار (د فى مراسيله - عن الزهرى مرسلا) .

٢٥٦ - ان الله تعالى يحب الرجل له الجار السوء يؤذيه فيصبر على اذاه و يحتسبه حتى يكفيه الله بحياة او موت (خط و ابن عساكر - عن ابى ذر) .

٢٥٧ - اول خصمين يوم القيامة جاران (طب - عن عقبة بن عامر) .

٢٥٨ - حد الجوار اربعون دارا (هق - عن عائشة) .

٢٥٩ - حرمة الجار على الجار كحرمة دمه (ابو الشيخ فى الثواب - عن ابى هريرة) .

٢٦٠ - حق الجار ان مرض عدته و إن مات شيعته و إن استقرضك اقرضته و إن اعور سترته و إن اصابه خير هنأته و إن اصابته مصيبة عزيته و لا ترفع بناءك فوق بنائه فتسد عليه الريح و لا تؤذيه بريح قدرك الا ان تغرف له منها (طب - عن معاوية بن حيدة) .

٢٦١ - كف عنه اذاك و اصبر على اذاه فكفى بالموت مفرقا (ابن النجار - عن ابى عبد الرحمن الحبلى مرسلا) .

٢٦٢ - كم من جار يتعلق بجاره يوم القيامة يقول يا رب هذا اغلق بابه دونى فمنع معروفه (خد - عن ابن عمر) .

---

(١) من المنتخب ، ورواه مسلم ٢ / ٣٢٩ .

٢٦٣ - كنت بين شر جارين بين ابى لهب و عقبة بن ابى معيط ان كان ليأتيان بالفروث فيطرحانها على بابى حتى انهم ليأتون ببعض ما يطرحون من الأذى فيطرحونه على بابى ( ابن سعد - عن عائشة ) .

٢٦٤ - لأن يزنى الرجل بعشر نسوة خير له من ان يزنى بامرأة جاره ولأن يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر له من ان يسرق من بيت جاره ( خد ، حم ، طب - عن المقداد بن الأسود ) .

٢٦٥ - للجار حق ( البزار والخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن سعيد ابن زيد ) .

٢٦٦ - ليس المؤمن الذى لا يأمن جاره بوائقه ( طب - عن طلق بن على ) .

٢٦٧ - ليس المؤمن الذى يشبع و جاره جائع الى جنبه ( خد ، طب ، ك ، هق - عن ابن عباس ) .

٢٦٨ - ليس بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله ( ك - عن انس ) .

٢٦٩ - ما آمن بى من بات شبعان وجاره جائع الى جنبه و هو يعلم به ( البزار ، طب - عن انس ) .

٢٧٠ - من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره و من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او يسكت ( حم ، ق ، ت ، هـ - عن ابى شريح و عن ابى هريرة ) .

٢٧١ - لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه ( م - عن ابى هريرة ) .

٢٧٢ - اعظم الغلول عند الله يوم القيامة ذراع من الأرض تجدون الرجلين جارين فى الأرض او فى الدار فيقتطع احدهما من حظ صاحبه ذراعا فاذا اقتطعه طوقه من سبع ارضين يوم القيامة ( حم ، طب - عن ابى مالك الأشجعى ) .

٢٧٣ - اللهم انى اعوذ بك من جار السوء فى دار المقامة فان جار البادية يتحول ( ك - عن ابى هريرة ) .

# الاكمال

٢٧٤ - كف عنه اذاك و اصبر لأذاه فكفى[١] بالموت مفرقا (ابن النجار - عن [ابى - ٢] عبد الرحمن الحبلى) ؛ قال شكا رجل الى رسول الله صلى الله عليه و سلم جاره - قال فذكره .

٢٧٥ - اتانى جبريل فما زال يوصينى بالجار حتى ظننت انه يورثه (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابى هريرة) .

٢٧٦ - ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى كنت انتظر ان يأمرنى بتوريثه (طب - عن محمد بن مسلمة) .

٢٧٧ - اوصانى جبريل بالجار اربعين دارا عشرة من هاهنا و عشرة من هاهنا وعشرة من هاهنا [وعشرة من هاهنا - ٣] (ق و ضعفه - عن عائشة) .

٢٧٨ - ألا ان اربعين دارا جار و لايدخل الجنة من خاف جاره بوائقه (الحسن ابن سفيان ، طب - عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك) .

٢٧٩ - الجار ستون دارا عن يمينه وستون عن يساره وستون خلفه وستون قدامه (الديلمى - عن ابى هريرة) .

٢٨٠ - من كان منكم يؤمن بالله و اليوم الآخر فليكرم جاره (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن عبد الله بن سلام ؛ الخرائطى - عن ابن مسعود ؛ الخرائطى - عن جابر بن سمرة ؛ الخرائطى - عن ابن عباس ؛ الخرائطى - عن ابى هريرة) .

٢٨١ - لايؤمن بالله من لايكرم جاره (ابن النجار - عن على) .

٢٨٢ - من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره و من كان ... - ٤

---

(١) فى منتخب كنز العمال ٣/ ٣٨٠ : يكفى (٢) كما مر آنفا فى رقم ٢٦١ ، وكذا هو فى الجامع الصغير للسيوطى ٢/ ٧٨ ، و ذكره فى كتاب الجرح و التعديل ٢/٢/ ٢٣٤ فى ترجمة عبد الرحمن بن زياد ؛ و فى منتخب كنز العمال : عبد الرحمن الجيلى ، خطأ .
(٣) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٨٠ (٤) بياض فى الأصول .

(حل، ض - عن ابى سعيد).

٢٨٣ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يؤذ جاره (الخطيب - عن ابن شريح الخزاعى).

٢٨٤ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يؤذ جاره و من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او يسكت (طب - عن ابن عباس).

٢٨٥ - والله لا يؤمن والله لا يؤمن و الله لا يؤمن قالوا من قال جار لا يأمن جاره بوائقه قالوا ما بوائقه قال شره (حم، ك - عن ابى هريرة؛ طب - عن ابى شريح الكعبى).

٢٨٦ - والله لا يؤمن و الله لا يؤمن قيل يا رسول الله و من قال الذى لا يؤمن جاره بوائقه (حم، خ - عن ابى شريح).

٢٨٧ - و الذى نفسى بيده لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه و لا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه قيل و ما بوائقه قال غشه و ظلمه (الخرائطى فى مساوى الأخلاق - عن ابن مسعود).

٢٨٨ - لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه و لا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه و لا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه (حم، هب - عن انس؛ و حسن).

٢٨٩ - ليس بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله (ك - عن انس).

٢٩٠ - من آذى جاره فقد آذانى و من آذانى فقد آذى الله و من حارب جاره فقد حاربنى و من حاربنى فقد حارب الله (ابو الشيخ و أبو نعيم - عن انس).

٢٩١ - لا يشبع الرجل دون جاره (ابن المبارك، حم، ع، حل، ك، ص - عن عمر).

٢٩٢ - ليس بالمؤمن الذى يبيت شبعان و جاره جائع الى جنبه (ك - عن عن عائشة).

٢٩٣ - اذا كان يوم القيامة تعلق الجار بالجار فيقول يا رب سل هذا فيم اغلق بابه دونى و منعنى طعامه (الديلمى - عن ابى هدبة عن انس).

٢٩٤ - كم من جار يتشبث بجاره يوم القيامة يقول يا رب اغلق بابه دونى و منعنى معروفه (ابو الشيخ - عن ابن عمرو ؛ الديلمى - عن ابن عمر) .

٢٩٥ - من اغلق بابه دون جاره مخافة على اهله و ماله فليس ذلك بمؤمن و ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه (الخرائطى فى مساوى الأخلاق - عن ابن عمرو) .

٢٩٦ - اعمد الى متاعك فاقذفه فى السكة فاذا اتاك آت فقل آذانى جارى فتحق عليه اللعنة (الخرائطى فى مساوى الأخلاق - عن محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام) .

٢٩٧ - ما بال اقوام لايفقهون جيرانهم و لا يعلمونهم ولا يعظونهم ولا يأمرونهم ولا ينهونهم و ما بال اقوام لا يتعلمون من جيرانهم و لا يتفقهون و لا يتعظون و الله ليعلمن قوم جيرانهم و يفقهونهم و يعظونهم ويأمرونهم وينهونهم و ليتعلمن قوم [ من - ١ ] جيرانهم و يفقهون و يتعظون او لأعاجلنهم بالعقوبة فى الدنيا (ابن راهويه ، خ فى الوحدان و ابن السكن و الباوردى و ابن منده - عن علقمة بن عبدالرحمن بن ابزى عن ابيه عن جده) قال ابن السكن ما له غيره و إسناده صالح لكن رواه محمد بن اسحاق بن راهويه عن ابيه فقال فى اسناده عن علقمة بن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عن جده رواه "طب" فى ترجمة عبد الرحمن ، و رجح ابو نعيم هذه الرواية و قال لا يصح لأبزى رواية و لا رؤية وكذا قال ابن منده و قال ابن حجر فى الإصابة كلام ابن السكن يرد عليهما و العمدة فى ذلك على البخارى فاليه المنتهى فى ذلك و رواية محمد بن اسحاق بن راهويه شاذة لأن علقمة اخو سعيد لا ابنه - انتهى . وروى صدره الحسن بن سفيان عن ابى هريرة الى قوله : ولا يتعظون .

٢٩٨ - أتدرون ما حق الجار ان استعان بك اعنته و إن استقرضك اقرضته و إن افتقر عدت عليه و إن مرض عدته و إن مات اتبعت جنازته و إن

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٨١ .

اصابه خير هنأته و إن اصابته مصيبة عزيته و لا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه و إن اشتريت فاكهة فأهد له فان لم تفعل فادخلها سرا و لا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده و لا تؤذه بقتار[1] قدرك الا ان تغرف له منها أتدرون ما حق الجار والذى نفسى بيده لا يبلغ حق الجار[2] الا قليل ممن[2] رحمه الله الجيران ثلاثة فمنهم من له ثلاثة حقوق و منهم من له حقان و منهم من له حق واحد و أما الذى له ثلاثة حقوق فالجار المسلم القريب له حق الإسلام و حق الجوار وحق القرابة و أما الذى له حقان فالجار المسلم له حق الإسلام حق الجوار و أما الذى له حق واحد فالجار الكافر له حق الجوار قالوا يا رسول الله انطعم من لحوم النسك قال[3] لا يطعم المشركون من نسك المسلمين[3] (عد و الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) .

٢٩٩ - يا عائشة اذا دخل عليك صبى جارك فضعى فى يده شيئا فان ذلك يجر مودة (الديلمى - عن عائشة) .

٣٠٠ - يانساء المؤمنات لا تحقرن احداكن لجارتها و لو كراع شاة محرق (مالك ، هب ، طب - عن حواء) .

٣٠١ - يا انس ما آمن بى من بات جاره جائعا وهو يعلم (الديلمى - عن انس) .

٣٠٢ - تعوذوا بالله من شر جار المقام فان جار المسافر اذا شاء زايل (الخرائطى فى مساوى الأخلاق - عن ابى هريرة) .

## وضع الخشبة فى جدار الجار

٣٠٣ - لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبة فى جداره (حم ، ق - عن ابى هريرة ؛ هـ - عن ابن عباس ؛ حم ، هـ - عن مجمع بن يزيد و رجال كثير من الأنصار) .

---

(١) هو ريح القدر و الشواء و نحوهما - النهاية ٣/٢٥٦ (٢ - ٢) من جمع الجوامع ، و فى المطبوع : الا من (٣ - ٣) فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاص من جمع الجوامع : لا تطعموا المشركين شيئا من النسك .

# الاكمال

٣٠٤ - اذا استأذن احدكم اخاه ان يغرز خشبته فى جداره فلا يمنعه (د، ت: صحيح، هـ - عن ابى هريرة).

٣٠٥ - اذا سأل احدكم جاره ان يدعم جذوعه على حائطه فلا يمنعه (ق - عن ابن عباس).

٣٠٦ - من بنى حائطا فليدعم على جدار اخيه (طب - عن ابن عباس).

٣٠٧ - لا يمنعن احدكم اخاه المؤمن خشبا يضعه على جداره (طب - عن ابن عباس).

٣٠٨ - لا يمنع احدكم اخاه مرفقه[١] يضعه على جداره (حم - عن ابن عباس).

٣٠٩ - لا يمنعن احدكم جاره ان يضع خشبة على حائطه وإذا اختلفتم فى الطريق الميتاء فاجعلوها سبعة اذرع (الخرائطى فى مساوى الأخلاق، ق - عن ابن عباس).

٣١٠ - ليس للجار ان يمنع جاره ان يضع اعواده فى حائطه (ق و صححه - عن ابى هريرة).

٣١١ - ما ذا يرجو الجار من جاره اذا لم يرفع له خشبا من جداره (طب - عن ابى شريح الكعبى).

٣١٢ - ما ذا يرجو الجار من جاره اذا لم يرفقه بأطراف خشب فى جداره (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عنه).

# حقوق المركوب و الركوب

٣١٣ - اخروا الأحمال[٢] فان الأيدى معلقة و الأرجل موثقة (د فى مراسيله -

(١) من حم ١/٢٥٥، وفى المطبوع و نظ وصف و منتخب كنز العمال: مرفقا (٢) من منتخب كنز العمال والجامع الصغير للسيوطى و السنن الكبرى للبيهقى ٦/١٢١، ١٢٢ عن عمر رضى الله عنه وعن الزهرى، وفى المطبوع و نظ: الأعمال، وفى صف: الاجمال.



عن

عن الزهرى ، و وصله البزار ، ع ، طس - عنه عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة نحوه ) .

٣١٤ - اتقوا الله فى هذه البهائم المعجمة فاركبوها صالحة و كلوها صالحة ( حم ، د و ابن خزيمة ، حب - عن سهل بن الحنظلية ) .

٣١٥ - اذا ركب احدكم الدابة فليحملها على ملاذها ١ فان الله تعالى يحمل على القوى و الضعيف ( قط فى الأفراد - عن عمرو بن العاص ) .

٣١٦ - اذا ركبتم هذه البهائم العجم فانجوا عليها فاذا كانت سنة فانجوا و عليكم بالدلجة فانما يطويها الله ( طب - عن عبد الله بن مغفل ) .

٣١٧ - اذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حقها من المنازل و لا تكونوا عليها شياطين ( قط فى الأفراد - عن ابى هريرة ) .

٣١٨ - اذا اشترى احدكم بعيرا فليأخذ بذروة سنامه و ليتعوذ بالله من الشيطان ( د - عن ابن عمر ) .

٣١٩ - اذا سرتم فى ارض خصبة فأعطوا الدواب حظها و إن سرتم فى ارض مجدبة فانجوا عليها و إذا عرستم فلا تعرسوا على قارعة الطريق فانها مأوى كل دابة ( البزار - عن انس ) .

٣٢٠ - اركبوا هذه الدواب سالمة ابتدعوها٢ سالمة و لا تتخذوها كراسى لأحاديثكم فى الطرق و الأسواق فرب مركوبة خير من راكبها و أكثر ذكر الله [ تبارك و تعالى - ٣ ] منه ( حم ، ع ، طب ، ك - عن معاذ بن انس

---

(١) على ملاذها اى ليجرها فى السهولة لا فى الحزونة ، والملاذ جمع ملذ و هو موضع اللذة ، لذ الشيء و يلذ لذاذة فهو لذيذ اى مشتهى - النهاية ٤/٥٩ (٢) و مثله فى المستدرك : عن معاذ بن انس عن ابيه ... قال اركبوا هذه الدواب سالمة وابتدعوها سالمة و لا تتخذوها كراسى ، و فى مسند الإمام احمد بن حنبل ٣/٤٣٩ : عن سهل بن معاذ عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم انه مر على قوم و هم و قوف على دواب لهم و رواحل فقال لهم اركبوها سالمة و دعوها سالمة - الى آخره (٣) من حم .

[ عن ابيه - ١ ] .

٣٢١ - اما بلغكم انى لعنت من وسم البهيمة فى وجهها او ضربها فى وجهها ( د - عن جابر ) .

٣٢٢ - انت احق بصدر دابتك منى الا ان تجعله لى (حم ، د ، ت - عن بريدة) .

٣٢٣ - ان الرجل احق بصدر دابته و صدر فراشه و أن يؤم الرجل فى رحله ( طب - عن عبد الله بن حنظلة ) .

٣٢٤ - اياى ٢ ان تتخذوا ظهور دوابكم منابر فان الله تعالى انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الأنفس و جعل لكم الأرض فعليها فاقضوا حاجاتكم ( د - عن ابى هريرة ) .

٣٢٥ - الرجل احق بصدر دابته و أحق بمجلسه اذا رجع ( حم - عن ابى سعيد ) .

٣٢٦ - الرجل احق بصدر دابته و صدر فراشه و الصلاة فى منزله الا اماما ٣ يجمع الناس عليه ( طب - عن فاطمة الزهراء ) .

٣٢٧ - صاحب الدابة احق بصدرها (حب - عن بريدة ؛ حم ، طب - عن قيس بن سعد و حبيب بن مسلمة ؛ حم - عن عمر ؛ طب - عن عصمة بن مالك الخطمى ؛ د - عن عروة بن مغيث الأنصارى ؛ طس - عن على ؛ البزار - عن ابى هريرة ؛ ابو نعيم - عن فاطمة الزهراء ) .

٣٢٨ - صاحب الدابة احق بصدرها الا من اذن (ابن عساكر - عن بشير ) .

٣٢٩ - شر الحمير القصير الأسود ( عق - عن ابن عمر ) .

٣٣٠ - ان الإبل خلقت عن الشياطين و إن وراء كل بعير شيطانا ( ص - عن خالد بن معدان ) .

٣٣١ - على ذروة كل بعير شيطان فامتهنوهن بالركوب فانما يحمل الله تعالى ( ك - عن ابى هريرة ) .

---

(١) من حم والمستدرك (٢) من منتخب كنز العمال و نظ وسنن ابى داود ١/٢٥٥ ، و فى المطبوع : اياكم (٣) من المستدرك ١/ ٤٤٤ ، و فى المطبوع : امام .

٣٣٢ - على ظهر كل بعير شيطان فاذا ركبتموها فسموا الله ثم لا تقصروا عن حاجاتكم ( حم ، ن ، حب ، ك - عن حمزة بن عمرو الأسلمى ) .

٣٣٣ - ما من بعير إلا و فى ذروته شيطان فاذا ركبتموها فاذكروا نعمة الله عليكم كما أمركم الله ثم امتهنوها لأنفسكم فانما يحمل الله (حم ، ك - عن ابى لاس ) .

٣٣٤ - لعن الله من مثل بالحيوان ( حم ، ق ، ن - عن ابن عمر ) .

٣٣٥ - الثالث ملعون يعنى على الدابة ( طب - عن المهاجر بن قنفذ ) .

٣٣٦ - لو غفر لكم ما تأتون الى البهائم لغفر لكم كثيرا ( حم ، طب - عن ابى الدرداء ) .

٣٣٧ - نهى عن التحريش بين البهائم ( د ، ت - عن ابن عباس ) .

٣٣٨ - نهى عن الركوب على جلود النمار ( د ، ن - عن معاوية ) .

٣٣٩ - لا تركبوا الخز و لا النمار ( د - عن معاوية ) .

٣٤٠ - نهى عن خصاء الخيل و البهائم ( حم - عن ابن عمر ) .

٣٤١ - نهى عن ركوب النمور ( ه - عن ابى ريحانة ) .

٣٤٢ - نهى عن الوسم فى الوجه و الضرب فى الوجه ( حم ، م ، ت - عن جابر ) .

## الاكمال

٣٤٣ - اتقوا الله فى هذه البهائم كلوها سمانا واركبوها صحاحا ( طب - عن سهل بن الحنظلية ) .

٣٤٤ - انحر سمينا و احمل على نجيبها[١] و احلب يوم الماء تدخل الجنة بسلام ( البغوى ، طب - عن الشريد بن سويد ) .

٣٤٥ - ألا تتقى الله فى هذه البهيمة التى ملكك الله تعالى اياها فانه شكا الى انك تجيعه و تدئبه[٢] ( طب - عن عبد الله بن جعفر ) .

---

(١) و فى منتخب كنز العمال ٣ / ٣٨٤ : نجيبتها (٢) من منتخب كنز العمال ، و فى النهاية ٢ / ١٠ : تدئبه اى تكده وتتعبه ، وفى المطبوع تذيبه .

٣٤٦ - اين صاحب هذه الراحلة الا تتقى الله فيها اما ان تعلفها و إما ان ترسلها حتى تبتغى لنفسها ( طب - عن ابن عمر ) .

٣٤٧ - أما لا فأحسنوا اليه حتى يأتى اجله ( عبد بن حميد - عن جابر ) ؛ فى الجمل الذى اراد اهله نحره فشكا الى النبى صلى الله عليه و سلم .

٣٤٨ - لعن الله من يمثل بالبهائم ( حم ، طب - عن ابن عمر ) .

٣٤٩ - او لم ارك تسم الوجه لا تحرق وجوه العجم قيل فأين اسم قال فى موضع الجرير من السالفة ١ ( طب - عن نقادة ) .

٣٥٠ - لا يسمن احد الوجه و لا يضربن احد الوجه ( عب - عن جابر ) .

٣٥١ - يا جنادة اما وجدت فيها عظما تسمه الا الوجه اما ان امامك القصاص ( قط فى المؤتلف و الباوردى و ابن قانع و ابن السكن و ابن شاهين ، طب وأبو نعيم ، ص - عن جنادة الغيلانى ؛ قال ابن السكن لا اعلم له غيره ) .

٣٥٢ - لعن الله من فعل هذا ( حم ، م - عن جابر ) ؛ قال رأى النبى صلى الله عليه و سلم حمارا قد وسم فى وجهه فقال - فذكره .

٣٥٣ - لقد بت الليلة و إن الملائكة لتعاتبنى فى حبس الخيل ٢ و مسحها ( ابن عساكر - عن عائشة ) .

٣٥٤ - من مشى عن راحلته عقبة فكأنما اعتق نسمة و من سافر منكم فليرجع الى اهله بهدية و لو بحجارة فى مخلاته ( ابن عساكر - عن ابى الدرداء ؛ وفيه الوضين بن عطاء ) .

٣٥٥ - من مشى عن راحلته عقبة فكأنما اعتق رقبة ( ك - عن ابن عمر ) .

٣٥٦ - من ركب دابة فقال سبحان الذى سخر لنا هذا و ما كنا له مقرنين ثم مات قبل ان ينزل مات شهيدا ( ابو الشيخ وأبو نعيم - عن ابى هريرة ) .

---

(١) فى النهاية : انه قال له نقادة الأسدى انى رجل مغفل فاين أسم قال فى موضع الجرير من السالفة اى فى مقدم صفحة العنق ١٨٣/١ (٢) فى نظ و منتخب كنز العمال ٣٨٤/٣ : فى حس الخيل .

٣٥٧ - ما من امرئ مسلم يركب دابة فيصنع كما صنعت الا اقبل على الله عز وجل فضحك اليه كما ضحكت اليك ( حم - عن ابن عباس ) ؛ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم اردفه على دابته فكبر ثلاثا و سبح ثلاثا و هلل الله واحدة ثم ضحك ثم اقبل عليه فقال - فذكره .

٣٥٨ - اذا ركب العبد الدابة فلم يذكر اسم الله ردفه الشيطان و قال تغن فان كان لا يحسن الغناء قال تمن فلا يزال فى امنيته حتى ينزل ( الديلمى - عن ابن عباس ) .

٣٥٩ - ان على ذروة سنام كل بعير شيطانا فاذا ركبتموها فاذكروا اسم الله عليها ثم امتهنوها فانما يحمل الله عز وجل ( الشيرازى فى الألقاب - عن جابر ) .

٣٦٠ - ان على ظهر كل بعير شيطانا فاذا ركبتموها فقولوا بسم الله ( ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن عمر ) .

٣٦١ - اللهم احمل عليها فى سبيلك فانك تحمل القوى و الضعيف و الرطب و اليابس فى البحر و البر ( طب - عن فضالة بن عبيد ) .

٣٦٢ - الرجل احق بصدر دابته و الرجل احق بصدر فراشه ( ق - عن انس ) .

٣٦٣ - ان صاحب الدابة احق بصدر دابته الا ان تجعله لى ( ك - عن بريدة ) .

## الصحبة مع المملوك و حقه

٣٦٤ - اتخذوا السودان فان ثلاثة منهم من سادات اهل الجنة لقمان الحكيم و النجاشى و بلال المؤذن ( حب فى الضعفاء ، طب - عن ابن عباس ) .

٣٦٥ - اتقوا الله فى ما ملكت ايمانكم ( خد - عن على ) .

٣٦٦ - اتقوا الله فى الصلاة و ما ملكت ايمانكم ( خط - عن ام سلمة ) .

٣٦٧ - اتقوا الله فى الضعيفين المملوك والمرأة ( ابن عساكر - عن ابن عمر ) .

٣٦٨ - اجتنبوا الوجوه لا تضربوها ( عد - عن ابى سعيد ) .

٣٦٩ - اذا قاتل احدكم اخاه فليتق الوجه ( حم - عن ابى سعيد ) .

٣٧٠ - اذا ضرب احدكم اخاه فليتق الوجه ( د ، ت - عن ابى هريرة ) .

٣٧١ - اغفر فان عاقبت فعاقب بقدر الذنب و اتق الوجه (طب و أبو نعيم في المعرفة - عن جزء ١).

٣٧٢ - اخوانكم خولكم جعلهم الله فتنة ٢ تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه و ليلبسه من لباسه و لا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه (حم، ق، ت، د، هـ - عن ابي ذر).

٣٧٣ - اذا اتى احدكم خادمه بطعامه قد كفاه علاجه و دخانه فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله اكلة او أكلتين (ق، د، ت، هـ - عن ابي هريرة).

٣٧٤ - اذا سرق المملوك فبعه ولو بنش (حم، خد، د - عن ابي هريرة).

٣٧٥ - اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله فارفعوا ايديكم (ت - عن ابي سعيد).

٣٧٦ - ارقاءكم ارقاءكم فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون و إن جاءوا بذنب لا تريدون ان تغفروه فبيعوا عباد الله و لا تعذبوهم (حم و ابن سعد - عن زيد بن الخطاب).

٣٧٧ - ارقاءكم اخوانكم فأحسنوا اليهم استعينوهم على ما غلبكم و أعينوهم على ما غلبهم (حم، خد - عن رجل).

٣٧٨ - اشتروا الرقيق و شاركوهم في ارزاقهم و إياكم و الزنج فانهم قصيرة اعمارهم قليلة ارزاقهم (طب - عن ابن عباس).

٣٧٩ - اعلم يا ابا مسعود ان الله اقدر عليك منك على هذا الغلام (م - عن ابي مسعود).

٣٨٠ - مملوكك٣ يكفيك فاذا صلى فهو اخوك فأكرموهم كرامة اولادكم

---

(١) من نظ، و في المطبوع: جرير؛ و في الاصابة ١/٢٤٤: جزء - غير منسوب، قال ابن منده: عداده في اهل الشام ........ اتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول ان اهلي عصوني فبم اعاقبهم قال: تعفو ثلاثا فان عاقبت فعاقب بقدر الذنب واتق الوجه (٢) من حم ٥/١٥٨ كما سيأتي في الاكمال، و في المنتخب: قنية، و في المطبوع: قتية (٣) من سنن ابن ماجه ص ٢٧١، و في المطبوع: مملوك.

و أطعموهم مما تأكلون (هـ - عن ابى بكر) .

٣٨١ - من اتخذ من الخدم غير ما ينكح ثم بغين فعليه مثل آثامهن من غير أن ينقص من آثامهن (البزار - عن سلمان) .

٣٨٢ - من ضرب غلاما له حدا لم يأته او لطمه قال كفارته ان يعتقه (م - عن ابن عمر) .

٣٨٣ - من لطم مملوكه او ضربه فكفارته ان يعتقه (حم ، م ، د - عن ابن عمر) .

٣٨٤ - من ضرب مملوكه ظالما اقيد منه يوم القيامة (خد ، هق - عن ابى هريرة) .

٣٨٥ - من فرق بين والدة و ولدها فرق الله بينه و بين احبته يوم القيامة (حم ، ت ، ك - عن بى ايوب) .

٣٨٦ - لا توله والدة عن ولدها (هق - عن ابى بكر) .

٣٨٧ - لعن الله من فرق بين الوالدة و ولدها و بين الأخ و أخيه (هـ - عن ابى موسى) .

٣٨٨ - من فرق فليس منا (طب - عن معقل بن يسار) .

٣٨٩ - ملعون من فرق (هق - عن عمران) .

٣٩٠ - من قذف مملوكه و هو برىء مما قال جلد يوم القيامة حدا الا ان يكون كما قاله (حم ، ق ، د ، ك - عن ابى هريرة) ،

٣٩١ - ما خففت عن خادمك من عمله فهو أجرلك فى موازينك يوم القيامة (ع ، حب ، هب - عن عمرو بن حريث) .

٣٩٢ - ويل للمالك من المملوك ويل للمملوك من المالك (البزار - عن حذيفة) .

٣٩٣ - لا تضربوا اماء الله (د ، ن ، ه ، ك - عن اياس بن عبد الله بن ابى ذباب) .

٣٩٤ - لا تضربوا الرقيق فانكم لا تدرون ما توافقون (طب - عن ابن عمر) .

٣٩٥ - لا تضربوا اماءكم على انائكم فان لها اجلا كآجال الناس (حل -

عن كعب بن عجرة ) .

٣٩٦ - الله الله فيما ملكت ايمانكم البسوا ظهورهم و أشبعوا بطونهم و ألينوا لهم القول ( ابن سعد ، طب - عن كعب بن مالك ) .

٣٩٧ - ايما عبد او امرأة قال او قالت لوليدتها يا زانية و لم تطلع منها على زنا جلدتها وليدتها يوم القيامة لأنه لا حد لهن فى الدنيا (ك - عن عمرو بن العاصى) .

٣٩٨ - الأكل مع الخادم من التواضع ( فر - عن ام سلمة ) .

٣٩٩ - خيركم خيركم للمماليك ( فر - عن عبد الرحمن بن عوف ) .

٤٠٠ - ضعوا السوط حيث يراه الخادم ( البزار - عن ابن عباس ) .

٤٠١ - عاقبوا ارقاءكم على قدر عقولهم ( قط فى الأفراد - عن ابن عباس ) .

٤٠٢ - العبد من الله تعالى و هو منه ما لم يخدم فاذا خدم وقع عليه الحساب ( ص ، هب - عن ابن عباس ) .

٤٠٣ - لله اقدر عليك منك عليه ( حم ، ت - عن ابى مسعود ) .

٤٠٤ - لعن الله من يسم فى الوجه ( طب - عن ابن عباس ) .

٤٠٥ - من اغتر بالعبيد اذله الله ( الحكيم - عن عمر ) .

٤٠٦ - للملوك على سيده ثلاث خصال لا يعجله عن صلاته و لا يقيمه عن طعامه و يشبعه كل الاشباع ( طب - عن ابن عباس ) .

٤٠٧ - اذا جاء خادم احدكم بطعامه فليقعده معه او ليناوله منه فانه هو الذى ولى حره و دخانه ( حم ، هـ - عن ابن مسعود ) .

٤٠٨ - اذا كان لأحدكم خادم قد كفاه المشقة فليطعمه فان لم يفعل فليناوله اللقمة ( ط ، ص - عن جابر ) .

٤٠٩ - للملوك طعامه و كسوته و لا يكلف الا ما يطيق فان كلفتموهم فأعينوهم و لا تعذبوا عباد الله خلقا أمثالكم ( حب - عن ابى هريرة ) .

٤١٠ - للملوك طعامه و كسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل الا ما يطيق فان كلفتموهم فأعينوهم و لا تعذبوا عباد الله خلقا امثالكم ( حب - عن ابى هريرة ) .

٤١١ - للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل الا ما يطيق (حم، م، هق - عن ابى هريرة).

٤١٢ - من لائمكم من خدمكم فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ومن لا يلائمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله (حم، د - عن ابى ذر).

٤١٣ - لا يأتى رجل مولاه فيسأله من فضل هو عنده فيمنعه اياه الا دعى [له - ١] يوم القيامة شجاع اقرع يتلمظ فضله الذى منع منه (ن - عن معاوية بن حيدة).

٤١٤ - لا يسأل رجل مولاه من فضل هو عنده فيمنعه اياه الا دعى له يوم القيامة فضله الذى منعه شجاعا اقرع (د - عن معاوية بن حيدة).

٤١٥ - يا ابا ذر انك امرء فيك جاهلية انهم اخوانكم فضلكم الله عليهم فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله (د - عن ابى ذر).

٤١٦ - يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك اياهم وإن كان عقابك اياهم بقدر ذنوبهم كان كفافا لا لك ولا عليك وإن كان عقابك اياهم دون ذنوبهم كان فضلا لك وإن كان عقابك اياهم فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل اما تقرأ كتاب الله: "ونضع الموازين القسط ليوم القيامة" - الآية (حم، ت - عن عائشة).

٤١٧ - اذا ابتاع احدكم الخادم فليكن اول شىء يطعمه الحلوى فانه اطيب لنفسه (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن معاذ).

٤١٨ - (اذا اشترى احدكم الخادم فليقل اللهم انى اسألك خيره وخير ما جبلته عليه وأعوذ بك من شره وشر ما جبلته عليه وليدع بالبركة - ٢) وإذا اشترى احدكم الجارية فليقل اللهم انى اسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه وليدع بالبركة وإذا اشترى احدكم بعيرا فليأخذ

---

(١) من سنن النسائى ١/٢٥٦ (٢) ما بين القوسين ليس فى نظ وصف وسنن ابن ماجه ١/١٦٤.

بذروة سنامه وليدع بالبركة و ليقل مثل ذلك (هـ - عن ابن عمرو - ١).

٤١٩ - من ابتاع مملوكا فليحمد الله و ليكن اول ما يطعمه الحلوى فانه اطيب لنفسه (ابن النجار - عن عائشة).

## الاكمال

٤٢٠ - لله اقدر عليك منك عليه (عب، حم، ت: حسن صحيح - عن ابى[2] مسعود)؛ قال ضربت مملوكا لى فقال النبى صلى الله عليه وسلم - فذكره[3].

٤٢١ - اخوك فى الاسلام لا تكلفه من العمل الا ما اطاق و أطعمه من طعامك و ألبسه من لباسك فان كرهته فبعه يعنى العبد (طس - عن حذيفة).

٤٢٢ - ارقاؤكم اخوانكم فأحسنوا اليهم استعينوهم على ما غلبكم و أعينوهم على ما غلبوا (حم، خ فى الأدب - عن رجل من الصحابة).

٤٢٣ - اشتروا الرقيق و شاركوهم فى ارزاقهم يعنى كسبهم و إياكم و الزنج فانه قصيرة اعمارهم قليلة ارزاقهم (طب - عن ابن عباس).

٤٢٤ - صدقت هو أخوك ابن ابيك، ابوك و أمك آدم و حواء، لك اجرك بيمينك هذه عظيمة (ابن قانع - عن بشر بن حنظلة الجعفى).

٤٢٥ - اطعموهم مما تأكلون و أكسوهم مما تلبسون يعنى الرقيق (م، حب - عن ابى اليسر؛ ابن سعد - عن ابى ذر؛ ابن سعد - عن ابى الدرداء؛ خ فى الأدب - عن جابر).

٤٢٦ - الفقير عند الغنى فتنة و الضعيف عند القوى فتنة و المملوك عند المليك

---

(١) من سنن ابن ماجه، و فى المطبوع: ابن عمر (٢) من حم ٥/٢٧٣ وت، و فى المطبوع: ابن مسعود (٣) و فى الترمذى ٢/٢٤١: عن ابى مسعود قال كنت ضربت مملوكا لى فسمعت قائلا من خلفى يقول اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه و سلم فقال - الى آخره، و فى صف بدل هذا الحديث: الله الله فيما ملكت ايمانكم البسوا ظهورهم و أشبعوا بطونهم و ألينوا لهم القول (ابن سعد - عن كعب بن مالك، ابن السنى فى عمل يوم وليلة - عن ابى امامة).

فتنة ، فليتق الله و ليكلفه ما يستطيع ١ فليعنه عليه فان لم يفعل فلا يعذبه (الديلمى - عن ابى ذر) .

٤٢٧ - لا تحملوهم ما لا يطيقون و أطعموهم مما تأكلون و ألبسوهم مما تلبسون و ما رضيتم فأمسكوا و لا تعذبوا خلق الله (الخرائطى فى مكارم الأخلاق و ابن عساكر - عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) .

٤٢٨ - ما خففت عن خادمك من عمله كان لك اجرا فى موازينك (حب ، ع - عن عمرو بن حريث) .

٤٢٩ - لا يدخل الجنة سيئ الملكة قال رجل يا رسول الله أليس اخبرتنا ان هذه الأمة ٢ اكثر الأمم٢ المملوكين و أيامى٣ قال بلى فأكرموهم كرامة اولادكم و أطعموهم مما تأكلون (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابى بكر) .

٤٣٠ - للمملوك طعامه وكسوته لا يكلف من العمل الا ما يطيق (عب ، حم ، م - عن ابى هريرة) .

٤٣١ - اذا صنع مملوك احدكم طعاما فولى حره و عمله فقربه اليه فليدعه فليأكل معه و إن ابى فليضع فى يده مما صنع (طب - عن عبادة بن الصامت) .

٤٣٢ - الأكل مع الخادم من التواضع فمن اكل معه اشتاقت اليه الجنة (ابو الفضل جعفر بن محمد بن جعفر فى كتاب العروس و الديلمى - عن ام سلمة) .

٤٣٣ - اذا كفى احدكم مملوكه صنعة طعامه وكفاه حره و مؤنته و قربه اليه فليجلسه فليأكل معه او ليأخذ اكلة فليروغ ٤ له لقمة عنها فليضعها فى يده و ليقل كل هذه (كر - عن ابى هريرة) .

٤٣٤ - صدقت ارض تنبت على شدة تهلك و لن تهلك بأنهم يعملون بأيديهم

(١) لعله سقط من هاهنا : فان كلفه ما لا يستطيع (٢-٢) من سنن ابن ماجه ١/٢٧١ ، و فى المطبوع : اكثرها (٣) و فى سنن ابن ماجه : يتامى (٤) من نظ و النهاية ٢/١١٩ ، و قال : فليروغ له لقمة اى يطعمه لقمة مشربة من دسم الطعام .

ويؤاكلون عبيدهم (ط - عن يزيد[1] بن معبد).

٤٣٥ - للمملوك على مولاه ثلاث لا يعجله عن صلاته ولا يقيمه عن طعامه ويبيعه اذا استباعه (تمام وابن عساكر - عن ابن عباس؛ قال ابن عساكر: حديث غريب).

٤٣٦ - لا تستخدموا ارقاءكم بالليل فان الليل لهم والنهار لكم (الديلمى - عن عائشة؛ وفيه بحر بن كثير مجمع على تركه).

٤٣٧ - ما من مولى يأتى مولاه يسأله من فضل ما عنده فيتجهمه الا جعله الله شجاعا اقرع يوم القيامة ينهشه قبل القضاء (حم، طب، هب، ز - عن حكيم ابن معاوية عن ابيه).

٤٣٨ - اذا ضرب احدكم خادمه فليجتنب الوجه (خ فى الأدب - عن ابى هريرة).

٤٣٩ - يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك اياهم فان كان عقابك اياهم بقدر ذنوبهم كان كفافا لا لك ولا عليك وإن كان عقابك اياهم دون ذنوبهم كان قصاصا[2] لك وإن كان عقابك اياهم فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل اما تقرأ كتاب الله "ونضع الموازين القسط يوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا" - الآية (حم، ت: غريب، هب - عن عائشة)؛ ان رجلا قال يا رسول الله ان لى مملوكين يكذبوننى ويخونوننى ويعصوننى وأشتمهم[3] وأضربهم فكيف انا منهم قال - فذكره.

٤٤٠ - ان كان ذلك فى كنهه وإلا اقيد منكم يوم القيامة (الحكيم - عن زيد بن اسلم)؛ قال قال رجل يا رسول الله ما تقول فى ضرب المماليك قال - فذكره.

---

(١) وهو اليمامى كما فى كتاب الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٢٨٦، وفى صف: زيد بن معبد (٢) وفى منتخب كنز العمال ٣ / ٣٩٠: فضلا (٣) من المنتخب ٣ / ٣٩٠؛ وفى المطبوع: وأسمهم.

٤٤١ - قيل فما تقول فى سبهم قال مثل ذلك قال فانا نعاتب اولادنا و نسبهم قال انهم ليسوا مثل اولادكم انكم لا تتهمون على اولادكم من ضرب [ عبده ١ ] فى غير حد حتى يسيل دمه فكفارته عتقه ( الخطيب و ابن النجار - عن ابن عباس ) .

٤٤٢ - يوزن ذنبهم و عقوبتكم اياهم فان كانت عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذوا منكم و يوزن ذنبهم و أذاكم اياهم فان كان اذاكم اكثر اعطوا منكم يعنى الرقيق انك لا تتهم فى ولدك ٢ فلا تطب نفسا تشبع و يجوع و لا تكتسى ٣ و يعرى ( الحكيم - عن رفاعة بن رافع الزرقى ) .

٤٤٣ - يوزن ذنبه بعقوبتك فان كانت سواء فلا لك و لا عليك و إن كانت العقوبة اكثر فانما هو شىء يؤخذ من حسناتك يوم القيامة ( الحكيم - عن زياد ابن ابى زياد مرسلا ) .

٤٤٤ - لا تضربوا امائكم على كسر انائكم فان لها آجالا كآجالكم ( الديلمى - عن كعب بن عجرة ) .

٤٤٥ - لا تضربوا الرقيق فانكم لا تدرون على ما تهجمون عليه ( الخطيب ، فى المتفق و المفترق - عن ابن عمر ) .

٤٤٦ - تعفو فان عاقبت فعاقب بقدر الذنب و اتق الوجه ( طب - عن جزء ) .

٤٤٧ - اعفوا عنه فى كل يوم سبعين مرة يعنى الخادم ( د ، [ ت - ٣ ] : حسن غريب - عن ابن عمر ) .

٤٤٨ - تعفو عنهم فى كل يوم سبعين مرة يعنى المماليك ( طب - عن ابن عمر ) .

٤٤٩ - يعفى عنه كل يوم سبعين مرة يعنى المملوك ( حم - عن ابن عمر ) .

٤٥٠ - لا يزال العبد من الله و هو منه ما لم يخدم فاذا خدم وجب عليه

---

(١) من نظ و منتخب كنز العمال ٣ / ٣٩٠ ( ٢ - ٢ ) من هامش صف ، و فى المطبوع و نظ : فلا تطيب . . . و لا تكتسى (٣) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٩٠ ، و فى المطبوع و نظ : ن - مكان : ت .

الحساب (حل ، كر - عن ابى الدرداء) .

٤٥١ - ان العبد لا يزال من الله والله منه ما لم يخدم فاذا خدم وقع عليه الحساب (ص ، ق ، كر - عن ابى الدرداء) .

٤٥٢ - احسن اليه فانى رأيته يصلى (ع - عن انس) .

٤٥٣ - ان المستشار مؤتمن خذ هذا فانى رأيته يصلى و استوص به معروفا (ت : حسن - عن ابى هريرة) .

٤٥٤ - اذا ابق العبد ثم ابق فبيعوه و لا تعذبوا خلق الله (عد - عن ابى هريرة) .

٤٥٥ - من كانت له امة يصيبها فلم يطأها فى اربعين ليلة مرة فهو عاص لله عز و جل (الديلمى - عن ابن عمرو) .

٤٥٦ - شر الرقيق الزنجى اذا شبعوا زنوا وإذا جاعوا سرقوا (ابو نعيم - عن عباد بن عبيد الله بن ابى رافع عن ابيه عن جده) .

٤٥٧ - لا خير فى الحبش اذا جاعوا سرقوا و إن شبعوا زنوا و إن فيهم خلتين حسنتين اطعام الطعام و بأس عند البأس (طب - عن ابن عباس) .

## ذيل الترجمة من الاكمال

٤٥٨ - اذا اشترى احدكم الجارية فليكن اول ما يطعمها الحلوى فانه اطيب لنفسها (طس - عن معاذ بن جبل) .

٤٥٩ - من اشترى خادما فليضع يده على ناصيته ثم يقول اللهم انى اسألك من خيره و خير ما جبلته عليه وأعوذ بك من شره و شر ما جبلته عليه و إذا اشترى دابة فليضع يده على ناصيتها ثم يقول اللهم انى اسألك من خيرها و خير ما جبلتها عليه و أعوذ بك من شرها و شر ما جبلتها عليه و إذا اشترى بعيرا فليضع يده على ذروة سنامه ثم يقول اللهم انى اسألك من خيره و خير ما جبلته عليه و أعوذ بك من شره و شر ما جبلته عليه (ابن عساكر - عن ابى هريرة) .

٤٦٠ - لا بأس ان يقلب الرجل الجارية اذا اراد ان يشتريها و ينظر اليها

ما خلا عورتها ما بين ركبتيها الى معقد ازارها (طب ، عد ، ق و ضعفه - عن ابن عباس) .

## آفات المملوك

٤٦١ - انما الأسود لبطنه و فرجه (عق ، طب - عن ام ايمن) .

٤٦٢ - دعونى من السودان فانما الأسود لبطنه و فرجه (طب - عن ابن عباس) .

٤٦٣ - الزنجى اذا شبع زنى و إذا جاع سرق و إن فيهم لسماحة و نجدة (عد - عن عائشة) .

٤٦٤ - شر المال فى آخر الزمان المماليك (حل - عن ابن عمر) .

٤٦٥ - العبد من الله و هو منه ما لم يخدم فإذا خدم[1] وقع عليه الحساب (ص ، هب - عن ابى الدرداء) .

## حق صحبة المملوك مع السيد

٤٦٦ - العبد اذا نصح لسيده و أحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين[2] (مالك ، حم ، ق ، د - عن ابن عمر) .

٤٦٧ - اذا ابق العبد لم تقبل له صلاة (م - عن جرير) .

٤٦٨ - اذا ابق العبد الى الشرك فقد حل دمه (د و ابن خزيمة - عن جرير) .

٤٦٩ - اذا ادى العبد حق الله وحق مواليه كان له اجران (حم ، م - عن ابى هريرة) .

٤٧٠ - اثنان لا تجاوز صلاتهما رؤوسهما عبد ابق من مواليه حتى يرجع و امرأة عصت زوجها حتى ترجع (ك - عن ابن عمر) .

---

(١) وفى منتخب كنز العمال ٣ / ٣٨٨: اخدم (٢) وفى الموطأ للامام مالك ص ٣٨٥ عن عبيد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا نصح سيده وأحسن عبادة الله فله اجر مرتين .

٤٧١ - اول سابق الى الجنة عبد اطاع الله و أطاع مواليه ( طس ، خط - عن ابى هريرة ) .

٤٧٢ - ايما عبد مات فى اباقه دخل النار و إن كان قتل فى سبيل الله تعالى ( طس ، هب - عن جابر ) .

٤٧٣ - ايما عبد ابق عن مواليه فقد كفر حتى يرجع اليهم ( م - عن جرير ) .

٤٧٤ - ان رجلا دخل الجنة فرأى عبده فوق درجته فقال يا رب هذا عبدى فوق درجتى فقال له نعم جزيته بعمله و جزيتك بعملك ( عق ، خط - عن ابى هريرة ) .

٤٧٥ - عبد اطاع الله و أطاع مواليه ادخله الله الجنة قبل مواليه بسبعين خريفا فيقول السيد رب هذا كان عبدى فى الدنيا قال جازيته بعمله و جازيتك بعملك ( طب - عن ابن عباس ) .

٤٧٦ - العبد الآبق لا تقبل له صلاة حتى يرجع الى مواليه (طب - عن جرير) .

٤٧٧ - للعبد المملوك الصالح ١ اجران (حم ، ق - عن ابى هريرة ) .

## الاكمال

٤٧٨ - اذا ابق العبد لم تقبل له صلاة فان مات مات كافرا (طب - عن جرير) .

٤٧٩ - ارجع ٢ اليها فأخبرها ٢ فان مثلك مثل عبد لا يصلى ان مت قبل ان ترجع اليها [ و - ٣ ] اقرأ عليها السلام (ك - عن الحارث بن عبد [ الله - ٣ ] بن ابى ربيعة ) .

٤٨٠ - ايما عبد ابق فقد برئت منه الذمة (حم ، م - عن جرير ) .

---

(١) وفى السنن الكبرى للبيهقى ١٢/٨ : للعبد المملوك المصلح اجران (٢ - ٢) من المستدرك ١١٨/٢ وفيه : عن الحارث بن عبدالله بن ابى ربيعة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان فى بعض مغازيه فمر بأناس من مزينة فاتبعه عبد لامرأة منهم فلما كان فى بعض الطريق سلم عليه فقال فلان قال نعم قال ما شأنك قال اجاهد معك قال اذنت لك سيدتك قال لا قال ارجع اليها فأخبرها - الى آخر الحديث ؛ وفى المطبوع : ارجع الى سيدتك (٣) من المستدرك ١١٨/٢ .

٤٨١ - المملوك اذا ادى حق الله فى عبادته و حق مليكه الذى يملكه كان له اجران ( طب - عن ابى موسى ) .

٤٨٢ - المملوك الذى يحسن عبادة ربه و يؤدى الى سيده الذى عليه من الحق من النصيحة و الطاعة له اجران اجرما احسن عبادة ربه و أجر ما ادى الى مليكه الذى عليه من الحق ( طب - عن ابى موسى ) .

٤٨٣ - ما خلق الله عبدا يؤدى حق الله عليه و حق سيده الا وفاه الله اجره مرتين ( ق - عن ابى هريرة ) .

٤٨٤ - نعما للمملوك ان يتوفى بحسن عبادة الله و صحابة سيده نعما له ( حم - عن ابى هريرة ) .

٤٨٥ - اول من يقرع باب الجنة عبد ادى حق الله و حق مواليه ( ط - عن ابى بكرة ؛ و هو ضعيف ) .

٤٨٦ - دخل رجل الجنة فرأى عبده فوق درجته فقال يا رب عبدى فوق درجتى فقال جزيته بعمله و جزيتك بعملك ( الديلمى - عن ابى هريرة ) .

## حق عيادة المريض

٤٨٧ - اذا دخلتم على المريض فنفسوا له فى الأجل فان ذلك لا يرد شيئا و هو يطيب بنفس المريض ( ت ، هـ - عن ابى سعيد ) .

٤٨٨ - اذا عاد الرجل اخاه المسلم مشى فى خرافة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة فان كان غدوة صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى و إن كان عشيا ١ صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح ( حم ، ع ، هق - عن على ) .

٤٨٩ - ان الله يوكل بعائد السقيم من الساعة التى توجه اليه فيها سبعين الف ملك يصلون عليه ٢ الى مثلها من الغد ( الشيرازى - عن ابى هريرة ) .

---

(١) من السنن الكبرى للبيهقى ٣ / ٣٨٠ ، و فى المطبوع : عشاء (٢) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٩٣ ، وفى المطبوع : اليه .

٤٩٠ - عائد المريض فى مخرفة الجنة فاذا جلس عنده غمرته الرحمة (البزار - عن عبد الرحمن بن عوف) .

٤٩١ - ما من امرئ مسلم يعود مسلما الا يبعث[1] الله سبعين الف ملك يصلون عليه فى اى ساعات النهار كان حتى يمسى و أى ساعات الليل كان حتى يصبح (حب - عن على) .

٤٩٢ - ما من مسلم يعود مسلما غدوة الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى و إن عاده عشية الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح و كان له خريف فى الجنة (ت - عن على) .

٤٩٣ - من اتى اخاه المسلم عائدا مشى فى خرافة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة فاذا كان[2] غدوة صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى و إن كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح (ه، ك - عن على) .

٤٩٤ - من توضأ فأحسن الوضوء و[3] عاد اخاه المسلم محتسبا بوعد من جهنم مسيرة سبعين خريفا (د - عن انس) .

٤٩٥ - من عاد مريضا لم يحضر اجله فقال عنده سبع مرات[4] اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا عافاه الله من ذلك المرض (د، ك - عن ابن عباس) .

٤٩٦ - ما من مسلم يعود مريضا لم يحضر اجله فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم رب الغرش العظيم ان يشفيك الا عوفى (ت - عن ابن عباس) .

٤٩٧ - من زار مريضا او عاد اخا فى الله ناداه مناد ان طبت و طاب ممشاك و تبوأت من الجنة منزلا (ت، ه - عن ابى هريرة) .

٤٩٨ - اذا جاء الرجل يعود مريضا فليقل اللهم اشف عبدك فلانا ينكأ لك

---

(١) من هامش المطبوع وصف، وفى المطبوع : انبعث (٢) فى سنن ابن ماجه ١/١٠٥ : فان (٣) من سنن ابى داود ٢/٣٢، وفى المطبوع : ثم (٤) وفى سنن ابى داود ٢/٣٣ : مرارا .

عدوا او يمشى لك الى الصلاة (حم، د[1] و ابن السنى، طب، ك - عن ابن عمرو[2]).

٤٩٩ - اذا دخلت على مريض فمره يدعو لك فان دعاءه كدعاء الملائكة (ه - عن عمر).

٥٠٠ - اذا عاد احدكم مريضا فليقل اللهم اشف عبدك ينكأ لك عدوا او يمشى لك الى صلاة (ك - عن ابن عمرو).

٥٠١ - اذا عاد احدكم مريضا فلا يأكل عنده شيئا فانه حظه من عيادته (فر - عن ابى امامة).

٥٠٢ - خير العيادة اخفها (القضاعى - عن عثمان؛ قال الحافظ ابن حجر: يروى بالموحدة والمثناة التحتية).

٥٠٣ - عائد المريض يمشى[3] فى مخرفة[4] الجنة حتى يرجع (م - عن ثوبان).

٥٠٤ - عائد المريض يخوض فى الرحمة فاذا جلس عنده غمرته الرحمة و من تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على وجهه او على يده فيسأله كيف هو و تمام تحيتكم بينكم المصافحة (حم، طب - عن ابى امامة).

٥٠٥ - من عاد مريضا لم يزل فى خرفة الجنة حتى يرجع (م - عن ثوبان).

٥٠٦ - عودوا المريض و اتبعوا الجنازة يذكركم الآخرة (حم، حب، هق - عن ابى سعيد).

٥٠٧ - ان المسلم اذا عاد اخاه المسلم لم يزل فى مخرفة[4] الجنة حتى يرجع (حم، م، ت - عن ثوبان).

٥٠٨ - ايما رجل عاد مريضا فانما يخوض فى الرحمة فاذا قعد عند المريض

---

(١) من سنن ابى داود ٢/٣٣ و المستدرك ١/٣٤٤ و عمل اليوم و الليلة ص ١٤٦ و ١٤٧، و فى المطبوع: ت - مكان: د (٢) من د و ك و ابن السنى، و فى المطبوع: ابن عمر (٣) ليس فى صحيح مسلم ٢/٣١٧ (٤) و فى صحيح مسلم ٢/٣١٨: خرفة - مكان: مخرفة.

غمرته الرحمة ( حم - عن انس ) .

٥٠٩ - ما من رجل يعود مريضا ممسيا الا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يصبح [ وكان له خريف فى الجنة - ١ ] ومن اتاه مصبحا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يمسى [ وكان له خريف فى الجنة - ١ ] ( د، ك - عن على ) .

٥١٠ - عودوا المرضى ومروهم فليدعوا لكم فان دعوة المريض مستجابة وذنبه مغفور ( طس - عن انس ) .

٥١١ - عودوا المريض واتبعوا الجنائز والعيادة غبا اربعا ٢ الا ان يكون مغلوبا فلا يعاد والتعزية مرة ( البغوى فى مسند عثمان - عنه ) .

٥١٢ - اعظم العيادة اجرا اخفها ( البزار - عن على ) .

٥١٣ - عد من لا يعودك وأهد من لا يهدى لك ( تخ، هب - عن ايوب ابن ميسرة مرسلا ) .

٥١٤ - من تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته ويسأله كيف هو وتمام تحيتكم المصافحة ( حم، ت - عن ابى امامة ) .

٥١٥ - اغبوا فى العيادة وأربعوا ( ع - عن جابر ) .

٥١٦ - افضل العيادة اجرا سرعة القيام من عند المريض ( فر - عن جابر ) .

٥١٧ - عيادة المريض اعظم اجرا من اتباع الجنائز ( فر - عن ابن عمر ) .

٥١٨ - العيادة فواق ناقة ٣ ( هب - عن انس ) .

٥١٩ - دعوه يئن فان الأنين اسم الله تعالى يستريح اليه العليل ( الرافعى - عن عائشة ) .

٥٢٠ - من اطعم مريضا شهوته اطعمه الله من ثمار الجنة ( طب - عن سلمان ) .

٥٢١ - ثلاث لا يعاد صاحبهن الرمد وصاحب الضرس وصاحب الدمل

---

(١) من سنن ابى داود ٢ / ٣٢ والمستدرك ١/٣٤١ (٢) من منتخب كنز العمال، وفى المطبوع ونظ : غبا او ربعا (٣) وهو ما بين الحلبتين - النهاية ٣/٢٤٥ .

( طس ، عد - عن ابى هريرة ) .

٥٢٢ - كلمات من قالهن عند وفاته دخل الجنة لا اله الا الله الحليم الكريم - ثلاثا ، الحمد لله رب العالمين - ثلاثا ، تبارك الذى بيده الملك وهو يحيى ويميت وهو على كل شىء قدير ( ابن عساكر - عن على ) .

٥٢٣ - لقنوا موتاكم لا اله الا الله (حم ، م ، ٤ - عن ابى سعيد ؛ م ، هـ - عن ابى هريرة ؛ ن - عن عائشة ) .

## الاكمال

٥٢٤ - اغبوا فى العيادة وأربعوا (١) وخير العيادة اخفها الا ان يكون مغلوبا فلا يعاد والتعزية مرة ( ابن ابى الدنيا وابن صصرى فى اماليه وحسنه ، ع ، هب وضعفه ، والخطيب - عن جابر ) .

٥٢٥ - اذا اتى الرجل اخاه يعوده مشى فى خرافة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة فان كان غدوة صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى وإن كان ممسيا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح ( هب - عن على ) .

٥٢٦ - اذا خرج الرجل الى اخيه يعوده لم يزل يخوض الرحمة حتى اذا جلس عنده غمرته ( ابن جرير ، هب - عن على ) .

٥٢٧ - اذا عاد الرجل اخاه المسلم مشى فى خرافة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة فان كان غدوة صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى وإن كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح (حم ، د ، هناد ، ع ، ق - عن على ) .

٥٢٨ - اذا عاد الرجل اخاه المسلم فانه فى خرافة الجنة حتى يرجع ( ابن جرير ، هب - عن ثوبان ) .

---

(١) اى دعوه يومين بعد العيادة وأتوه اليوم الرابع ، وأصله من الربع فى اوراد الابل وهو أن ترد يوما وتترك يومين لا تسقى ثم ترد اليوم الرابع - النهاية ٢/ ٦٥ .

٥٢٩ - اذا عاد الرجل اخاه المريض فانه فى مخرفة الجنة (ابن جرير - عن ثوبان).

٥٣٠ - اذا عاد الرجل اخاه او زاره فى الله قال الله له طبت و طاب ممشاك و تبوأت منزلك فى الجنة (خ فى الأدب و ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان ، حب ، هب - عن ابى هريرة).

٥٣١ - ان الرجل اذا خرج يعود اخا له مؤمنا خاض فى الرحمة الى حقويه فاذا جلس عند المريض فاستوى غمرته الرحمة (طب - عن ابى الدرداء).

٥٣٢ - ان عائد المريض يخوض فى الرحمة فاذا جلس غمرته (ابن عساكر - عن انس).

٥٣٣ - من عاد مريضا خاض فى رحمة الله فاذا جلس عنده غمرته الرحمة (كر - عن عثمان).

٥٣٤ - من عاد مريضا لم يزل يخوض الرحمة حتى يجلس فاذا جلس اغتمس فيها (حم ، ش ، خ فى الأدب ، و الحارث و ابن منيع ، ز ، ع ، ك ، ق ، حب ، ض - عن جابر).

٥٣٥ - من عاد مريضا ابتغاء مرضاة الله و تنجيز موعود الله و رغبته فيما عنده وكل الله به سبعين الف ملك يصلون له ان كان صباحا حتى يمسى و إن كان مساء حتى يصبح (ابن النجار - عن على).

٥٣٦ - من عاد مريضا خاض فى الرحمة فاذا جلس اليه غمرته الرحمة فان عاده من اول النهار استغفر له سبعون الف ملك حتى يمسى و إن عاده من آخر النهار استغفر له سبعون الف ملك حتى يصبح قيل يا رسول الله هذا للعائد فما للمريض قال اضعاف هذا (طب - عن ابن عباس).

٥٣٧ - من عاد مريضا فجلس عنده اجرى الله له عمل الف سنة لا يعصى الله فيها طرفة عين (حل - عن انس).

٥٣٨ - من عاد مريضا خاض فى الرحمة فاذا جلس عنده استنقع فيها (طب - عن كعب بن عجرة ؛ حم و ابن جرير ، طب - عن كعب بن مالك).

٥٣٩ - من عاد مريضا ايمانا بالله و احتسابا و تصديقا بكتابه وكل الله به سبعين الف ملك يصلون عليه من حيث يصبح حتى يمسى و من حيث يمسى حتى يصبح وكان ما كان قاعدا عنده فى خراف الجنة ( ابن صصرى فى اماليه - عن على ) .

٥٤٠ - من عاد مريضا ايمانا بالله و احتسابا و تصديقا بكتابه مشى فى خراف الجنة فاذا جلس عنده استنقع فى الرحمة فاذا خرج من عنده وكل الله به سبعين الف ملك يستغفرون له و يحفظونه ذلك اليوم ( هب - عن على ) .

٥٤١ - من عاد مريضا يلتمس وجه الله خاض فى رحمة الله خوضا فاذا قعد عنده استنقع فيها استنقاعا ( هب - عن ابن عباس ) .

٥٤٢ - من عاد مريضا لم يزل فى خرفة الجنة قيل يا رسول الله و ما خرفة الجنة قال جناها ( حم ، م و ابن جرير ، طب - عن ثوبان ) .

٥٤٣ - من عاد مريضا لا يزال يخوض فى الرحمة حتى اذا قعد عنده استنقع فيها ثم اذا قام من عنده لا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج و من عزى اخاه المؤمن بمصيبة كساه الله من حلل الكرامة يوم القيامة ( ابن جرير والبغوى ، طب ، ق ، ك - عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ) .

٥٤٤ - من عاد مريضا خاض فى الرحمة حتى يبلغه فاذا قعد عنده غمرته الرحمة ( طس - عن انس ) .

٥٤٥ - من عاد المريض خاض فى الرحمة فاذا جلس عنده اغتمس فيها ( طس - عن ابى هريرة ) .

٥٤٦ - من عاد مريضا قعد فى خراف الجنة فاذا قام من عنده وكل به سبعون الف ملك يصلون عليه حتى الليل ( هب - عن على ) .

٥٤٧ - ما من رجل يعود مريضا فيجلس عنده الا تغشته الرحمة من كل جانب ما جلس عنده فاذا خرج من عنده كتب له اجر صيام يوم ( عق - عن ابى امامة ) .

٥٤٨ - رحم الله رجلا صلى الغداة ثم خرج يعود مريضا يريد به وجه الله والدار الآخرة يكتب الله تعالى له بكل قدم حسنة و يمحو عنه سيئة فاذا جلس عند رأس المريض غرق فى الأجر ( ك فى تاريخه ، هب - عن انس ) .

٥٤٩ - عودوا المريض واتبعوا الجنائز يذكركم الآخرة ( حب - عن ابى سعيد ) .

٥٥٠ - عودوا المريض و أجيبوا الداعى و أغبوا فى العيادة الا ان يكون مغلوبا فلا يعاد و العيادة بعد ثلاث و خير العيادة اخفها قياما و التعزية مرة ( الديلمى - عن انس ) .

٥٥١ - لا يعاد المريض الا بعد ثلاث ( طس - عن ابى هريرة ) .

٥٥٢ - ثلاثة لا يعادون صاحب الرمد و صاحب الضرس و صاحب الدمل (عد و الخليلى فى مشيخته و الرافعى فى تاريخه ، هب و ضعفه - عن ابى هريرة ) .

٥٥٣ - من تمام العيادة خفة القيام من عند المريض ( الديلمى - عن ابى هريرة ) .

٥٥٤ - اذا دخل احدكم على مريض فليصافحه و ليضع يده على جبهته و ليسأله كيف هو و لينسئ له فى الأجل و يسأله ان يدعو له فان دعاء المريض كدعاء الملائكة ( هب و ضعفه - عن جابر ) .

٥٥٥ - من تمام عيادة المريض ان تمد يدك اليه و تسأله كيف هو و أن تضع يدك عليه و إن من تمام تحياتكم المصافحة ( هناد - عن ابى امامة ) .

٥٥٦ - ان من تمام عيادة المريض ان تضع يدك على المريض و تقول كيف اصبحت و كيف امسيت (عق و ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن ابى امامة) .

٥٥٧ - من تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او قال على يده فيسأله كيف هو و تمام تحيتكم بينكم المصافحة ( حم ، ت و ضعفه ، و ابن ابى الدنيا ، هب - عن ابى امامة ) .

٥٥٨ - من تمام عيادة احدكم اخاه ان يضع يده عليه فيسأله كيف اصبح و كيف امسى ( ابن ابى الدنيا ، هب - عن ابى امامة ) .

٥٥٩ - أفلا قلت ليهنئك الطهور ( تمام ، كر - عن ابى امامة ) ؛ قال مر رجل

فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما له قال كان مريضا قال ـ فذكره .

٥٦٠ ـ من دخل على مريض لم تحضر وفاته فقال اسأل الله رب العرش العظيم ان يشفيك سبع مرات شفى ( ش ـ عن ابن عباس ) .

٥٦١ ـ من عاد اخاه المسلم فقعد عند رأسه ثم قال سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك عوفى ان لم يكن اجله حضر ( ك ـ عن ابن عباس ) .

٥٦٢ ـ عظم الله اجرك و رزقك العافية فى دينك و جسمك الى منتهى اجلك ان لك من وجعك خلالا ثلاثا اما واحدة فتذكرة من ربك تذكر بها و أما الثانية فتمحيص لما سلف من ذنوبك وأما الثالثة فادع بما شئت فان دعاء المبتلى مجاب ( ابن ابى الدنيا و ابن عساكر ـ عن يحيى بن ابى كثير ) ؛ قال اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم سلمان قال ـ فذكره .

٥٦٣ ـ يا سلمان شفى الله سقمك وغفر (١) ذنبك و عافاك فى دينك و جسدك الى مدة اجلك ( البغوى ، طب و ابن السنى فى عمل يوم و ليلة ، ك ـ عن سلمان ) .

٥٦٤ ـ دعوه يئن فان الأنين اسم من اسماء الله تعالى يستريح اليه العليل ( الرافعى ـ ٢ ـ عن عائشة ) ؛ قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم و عندنا عليل يئن فقلنا له اسكت قال ـ فذكره .

## الاستئذان

٥٦٥ ـ الاستئذان ثلاث فان اذن لك و إلا فارجع ( م ، ت ـ عن ابى موسى و أبى سعيد ) .

٥٦٦ ـ الاستئذان ثلاث فالأولى تستمعون و الثانية تستصلحون و الثالثة تأذنون او تردون ( قط فى الأفراد ـ عن ابى هريرة ) .

---

(١) و فى عمل اليوم و الليلة ص ١٤٧ : غفر لك ذنبك (٢) من منتخب كنز العمال ٣٩٤/٣ ، و فى المطبوع : الرافع .

٥٦٧ - اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع ( مالك ، حم ، ق ، د - عن أبى موسى و أبى سعيد معا ؛ طب و الضياء - عن جندب البجلى ) .

٥٦٨ - لو علمت انك تنظر لطعنت بها فى عينك انما جعل الاستئذان من اجل البصر ( حم ، ق ، ت - عن سهل بن سعد ) .

٥٦٩ - انما جعل الاستئذان من اجل البصر ( حم ، ق ، ت ، ن - عن سهل ابن سعد ) .

٥٧٠ - إذا استؤذن على الرجل و هو يصلى فاذنه التسبيح و إذا استؤذن على المرأة و هى تصلى فاذنها التصفيق ( هق - عن ابى هريرة ) .

٥٧١ - اذنك على ان ترفع الحجاب و أن تستمع بسوادى ١ حتى انهاك ( حم ، م - عن ابن مسعود ) .

٥٧٢ - هكذا انما الاستئذان من النظر ( د - عن سعد ) .

٥٧٣ - لا يحل لامرئ ان ينظر فى جوف بيت امرئ حتى يستأذن فان نظر فقد دخل و لا يؤم قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم فان فعل فقد خانهم و لا يقوم الى الصلاة و هو حقن ( ت - عن ثوبان ) .

٥٧٤ - اخرجى اليه فانه لا يحسن الاستئذان فقولى فليقل السلام عليكم أ ادخل ( حم - عن رجل من بنى عامر ) .

٥٧٥ - من اطلع فى دار قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه فقد هدرت [ عينه - ٢ ] ( د - عن ابى هريرة ) .

٥٧٦ - من اطلع فى بيت قوم بغير اذن ففقؤا عينه فلا دية و لا قصاص ( حم ، ن - عن ابى هريرة ) .

٥٧٧ - قل السلام عليكم أ ادخل ( د - عن رجل من بنى عامر ؛ طب - عن

---

(١) هكذا فى مسند الامام احمد بن حنبل ١/٣٨٨ ، و فى النهاية ٢/٢٠٧ : السواد - بالكسر : السرار ، يقال ساودت الرجل مساودة اذا ساررته ، وقيل هو من ادناء سوادك من سواده اى شخصك من شخصه (٢) من سنن ابى داود ٢/٢١٤ .

كلدة بن حنبل الغسانى ١) .

٥٧٨ - من كشف سترا فادخل بصره فى البيت قبل ان يؤذن له ٢ فرأى عورة اهله فقد اتى حدا لا يحل له ان يأتيه و لو أنه حين ادخل بصره استقبله رجل ففقأ عينه ما غيرت٣ عليه و إن مر رجل على باب لا ستر له غير مغلق فنظر فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل البيت ( ت - عن ابى ذر ) .

٥٧٩ - ايما رجل كشف سترا فأدخل بصره من قبل ان يؤذن له فقد اتى حدا لا يحل له ان يأتيه و لو أن رجلا فقأ عينه لهدرت و لو أن رجلا مر على باب لا ستر له فرأى عورة اهله فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل الباب (حم ، ت - عن ابى ذر ) .

٥٨٠ - رسول الرجل الى الرجل اذنه ( د - عن ابى هريرة ) .

٥٨١ - و لو أن امرءا اطلع عليك بغير اذن فخذفته٤ بحصاة ففقأت عينه لم يكن٥ عليك جناح ( حم ، ق - عن ابى هريرة ) .

٥٨٢ - من اطلع فى بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه ( حم ، م - عن ابى هريرة ) .

٥٨٣ - من دخلت عينه قبل ان يستأذن و يسلم فلا اذن له فقد عصى ربه ( طب - عن عبادة ) .

## الاكمال

٥٨٤ - الاستئناس ان تدعو لخادم حتى يستأنس اهل البيت الذين تسلم عليهم ( طب - عن ابى ايوب ) .

---

(١) فى كتاب الجرح والتعديل ٣/٢/١٧٤ : كلدة بن حنبل الأسلمى (٢) من جامع الترمذى ٢ / ٣٢٧ ، و فى المطبوع : اهله (٣) من جامع الترمذى ٢ / ٣٢٧ ، و فى المطبوع : عيرت (٤) و فى السنن الكبرى للبيهقى ٨ / ٣٣٨ : فخذفته (٥) فى السنن الكبرى ٨ /٣٣٨ : ما كان - مكان : لم يكن .

٥٨٥ - الاستئناس يتكلم الرجل بتسبيحة و تكبيرة و تحميدة و يتنحنح يؤذن اهل البيت ١ ( هـ ، طب - عن ابى ايوب ) .

٥٨٦ - يتكلم الرجل تسبيحة ٢ و تكبيرة و تحميدة و يتنحنح و يؤذن اهل البيت ( هـ - عن ابى ايوب ) ؛ قال قلنا يا رسول الله ما الاستئذان ٣ قال - فذكره .

٥٨٧ - اخرجى اليه فانه لا يحسن الاستئذان فقولى له فليقل السلام عليكم أ ادخل (حم - عن رجل من بنى عامر) ؛ انه استأذن على النبى صلى الله عليه و سلم فقال أ ألج فقال لخادمه - فذكره .

٥٨٨ - ارجع فقل السلام عليكم أ ادخل ( حم ، ت : حسن غريب - عن كلدة بن حنبل ) .

٥٨٩ - اذا جاءك الرسول فهو إذنك ( ك فى تاريخه و الديلمى - عن انس ) .

٥٩٠ - لا تأتوا البيوت من ابوابها و لكن ائتوها من جوانبها فاستأذنوا فان اذن لكم فادخلوا و إلا فارجعوا ( طب - عن عبد الله بن بسر ) .

٥٩١ - لا تستأذن مستقبل الباب و هل الاستئذان الا من اجل النظر ( طب - عن سعد بن عبادة ) .

٥٩٢ - يا سعد اذا استأذنت فلا تستقبل الباب ( الديلمى - عن سعد ) .

٥٩٣ - انما جعل الله الإذن من اجل البصر ( م - عن سهل بن سعد ) .

٥٩٤ - انه ليس عليك بأس انما هو أبوك و غلامك ( د ، ص - عن مصعب ابن سعد بن سعيد عن ابيه ) .

٥٩٥ - لو أن رجلا اطلع فى بيت رجل ففقأ عينه ما كان عليه فيه شىء ( ن -

(١) فى سنن ابن ماجه ١ / ٢٧١ : عن ابى ايوب الأنصارى قال قلنا يا رسول الله هذا السلام فما الاستئذان قال يتكلم الرجل تسبيحة وتكبيرة و تحميدة و يتنحنح يؤذن اهل البيت (٢) من سنن ابن ماجه ١ / ٢٧١ ، و فى المطبوع : بتسبيحة . (٣) من سنن ابن ماجه ، و فى المطبوع : الاستئناس .

عن ابن عمر ) .

٥٩٦ - لو أن رجلا اطلع عليك بغير اذن نخذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح (حم ، م ، ن - عن ابى هريرة ) .

٥٩٧ - لو أعلم انك تنظرنى للقمت[1] حتى ادخل هذا فى عينيك فانما الاذن ليكف البصر (طب - عن سهل بن حنيف ) .

٥٩٨ - اما انك لو ثبت لفقأت عينك (ن ، طب و سمويه ، ص - عن انس ) ؛ ان اعرابيا اتى النبى صلى الله عليه و سلم فألقم عينه خصاصة الباب فبصر به فتوخاه بعود او حديدة فانقمع[2] قال - فذكره .

٥٩٩ - دارك حرمك فمن دخل[3] عليك دارك فاقتله (الخطيب - عن عبادة ابن الصامت) .

# السلام و فضائله و احكامه و آدابه و محظوراته

## الفضائل و الترغيب

٦٠٠ - ان السلام اسم من اسماء الله تعالى فأفشوه بينكم (عق - عن ابى هريرة ) .

٦٠١ - ان السلام اسم من اسماء الله تعالى وضعه فى الأرض تحية لأهل ديننا و أمانا لأهل ذمتنا ( طب - عن ابى هريرة ) .

٦٠٢ - ما رأيت الذى هو أبخل منك الا الذى يبخل بالسلام (م ٤ ، ك - عن جابر ) .

---

(١) وفى المطبوع : لقمت (٢) اى رد بصره و رجع - النهاية ٣ / ٣١١ (٣) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٩٧ ، و فى المطبوع : داخل (٤) كذا فى الأصول ، و رواه الامام احمد ايضا فى مسنده ٣/٣٢٨ .

٦٠٣ - ما من مسلمين يلتقيان فيسلم احدهما على صاحبه و يأخذ بيده لا يأخذ بيده الا لله فلا يفترقان حتى يغفر لهما (حم - عن البراء) .

٦٠٤ - والذى نفسى بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا و لا تؤمنوا حتى تحابوا أو لا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم (حم ، م ، د ، ت ، ه - عن ابى هريرة) .

٦٠٥ - السلام تحية لملتنا و أمان لذمتنا (القضاعى - عن انس) .

٦٠٦ - السلام اسم من اسماء الله تعالى وضعه الله فى الأرض فأفشوه بينكم فان الرجل المسلم اذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة لتذكيره اياهم السلام فان لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم وأطيب (البزار ، هب - عن ابن مسعود) .

٦٠٧ - السلام اسم من اسماء الله عظيم جعله ذمة بين خلقه فاذا سلم المسلم على المسلم فقد حرم عليه ان يذكره الا بخير (فر - عن ابن عباس) .

٦٠٨ - اذا التقى المسلمان فسلم احدهما على صاحبه كان احبهما الى الله احسنهما بشرا بصاحبه فاذا تصافحا انزل الله عليهما مائة رحمة للبادى تسعون و للمصافح عشرة (الحكيم و أبو الشيخ - عن عمر) .

٦٠٩ - افشوا السلام تسلموا (خد ، ع ، حب ، هب - عن البراء) .

٦١٠ - افشوا السلام بينكم تحابوا (ك - عن ابى موسى) .

٦١١ - افشوا السلام فانه[1] لله تعالى رضا (طس ، عد - عن ابن عمر) .

٦١٢ - افشوا السلام كى تعلوا (طب - عن ابى الدرداء) .

٦١٣ - افشوا السلام و أطعموا الطعام و كونوا اخوانا كما امركم الله (ه - عن ابن عمر) .

٦١٤ - افشوا السلام و أطعموا الطعام و اضربوا الهام تورثوا الجنان (ت - عن ابى هريرة) .

---

(١) من نظ و منتخب كنز العمال ٣ / ٣٩٨ ، وفى المطبوع : فان .

٦١٥ - اذا مررتم بأهل الشرة فسلموا عليهم تطفئ عنكم شرتهم و نائرتهم[١] (هب - عن انس) .

٦١٦ - اطوعكم لله الذى يبدأ صاحبه بالسلام (طب - عن ابى الدرداء) .

٦١٧ - ان الله تعالى جعل السلام تحية لامتنا و أمانا لأهل ذمتنا (طب، هب - عن ابى امامة) .

٦١٨ - ان السلام من اسماء الله تعالى وضع فى الأرض فأفشوا السلام بينكم (خد - عن انس) .

٦١٩ - ان ابخل الناس من بخل بالسلام و أعجز الناس من عجز عن الدعاء (خ - عن ابى هريرة) .

٦٢٠ - ان اولى الناس بالله من بدأهم بالسلام (د - عن ابى امامة) .

٦٢١ - ان من موجبات المغفرة بذل السلام و حسن الكلام (طب - عن هانئ بن يزيد) .

٦٢٢ - رد سلام المسلم على المسلم صدقة (ابو الشيخ فى الثواب - عن ابى هريرة) .

٦٢٣ - من بدأ بالسلام فهو أولى بالله و رسوله (حم - عن ابى امامة) .

٦٢٤ - من سلم على قوم فقد فضلهم بعشر حسنات وإن ردوا عليه (عد - عن رجل) .

٦٢٥ - من الصدقة ان تسلم على الناس و أنت طلق الوجه (هب - عن الحسن مرسلا) .

٦٢٦ - ردوا السلام و غضوا البصر و أحسنوا الكلام (ابن قانع - عن ابى طلحة) .

٦٢٧ - بخل الناس بالسلام (حل - عن انس) .

٦٢٨ - البادئ بالسلام برئ من الكبر (هب، خط فى الجامع - عن ابن مسعود) .

---

(١) نار الحرب و نائرتها : شرها و هيجها - النهاية ٤ / ١٩٣ .

# الاكمال

٦٢٩ - ان السلام اسم من اسماء الله تعالى وضعه فى الأرض فافشوه بينكم فان الرجل اذا سلم على القوم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة لأنه ذكرهم فان لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم و أطيب ( طب - عن ابن مسعود ) .

٦٣٠ - مرهم بافشاء السلام و قلة الكلام الا فيما يعنيهم ( الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابن مسعود ) .

٦٣١ - لن تؤمنوا حتى تحابوا أو لا ادلكم على ما تحبون عليه افشوا السلام بينكم و الذى نفسى بيده لا تدخلون الجنة حتى تراحموا قالوا يا رسول الله كلنا رحيم قال انه ليس برحمة احدكم خاصة و لكن رحمة العامة رحمة العامة ( طب ، ك - عن ابى موسى ) .

٦٣٢ - ان الله حيا محمدا و أمته بغير هذه التحية بالتسليم بعضها على بعض ( ابو نعيم و الديلمى - عن عبد الجبار بن الحارث بن مالك ) ؛ قال وفدت على رسول الله صلى الله عليه و سلم فحييته بتحية العرب فقلت انعم صباحا قال - فذكره[١] .

٦٣٣ - قد اكرمنا الله عن تحيتك و جعل تحيتنا السلام و هى تحية اهل الجنة ( طب - عن عروة بن شهاب و محمد بن جعفر بن الزبير مرسلا ) .

٦٣٤ - ليس هذا من سلام المسلمين بعضهم على بعض اذا اتيت قوما من المسلمين قل السلام عليكم و رحمة الله ( الدولابى و ابن عساكر - عن ابى راشد عبد الرحمن بن عبد الأزدى ) ؛ قال اتيت النبى صلى الله عليه و سلم فقلت انعم

---

(١) و فى الاصابة فى ترجمة عبد الجبار بن الحارث ١٤٧/٤ قال وفدت على رسول الله صلى الله عليه و سلم من ارض سرناة فحييته بتحية العرب ... فقال ان الله قد حيا محمدا و أمته بالتسليم - الى آخره .

صباحا يا محمد قال - فذكره .

٦٣٥ - لا تسلموا تسليم اليهود و النصارى فان تسليمهم بالأكف و الرؤوس و الاشارة (الديلمى - عن جابر) .

٦٣٦ - من قال السلام عليكم كتبت له عشر حسنات و من قال السلام عليكم و رحمة الله كتبت له عشرون حسنة و من قال السلام عليكم و رحمة الله و بركاته كتبت له ثلاثون حسنة (عبد بن حميد و ابن السنى فى عمل يوم و ليلة ، طب - عن سهل بن حنيف) .

٦٣٧ - من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات و من قال السلام عليكم و رحمة الله كتب له عشرون حسنة و من قال السلام عليكم و رحمة الله و بركاته كتب له خمسون حسنة (طب - عن مالك بن التيهان) .

٦٣٨ - ان عليك السلام تحية الموتى اذا لقى احدكم اخاه فليقل السلام عليكم و رحمة الله و بركاته (ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن رجل) .

٦٣٩ - (١) ما حسدنا اليهود على شىء (١) ما حسدونا بثلاث التسليم و التأمين و اللهم ربنا لك الحمد (ق - عن عائشة) .

٦٤٠ - لا جرم كيف رأيت رددت عليهم ان اليهود قد سئموا دينهم و هم قوم حسد و لم يحسدوا المسلمين على افضل من ثلاث على رد السلام و إقامة الصفوف و قولهم خلف امامهم فى المكتوبة آمين (طس - عن معاذ) .

٦٤١ - قولوا و عليكم (د - عن انس) ؛ انهم قالوا يا رسول الله ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال - فذكره .

٦٤٢ - ان الله عزوجل هو السلام فاذا سلم احدكم فلا يقدم بين يدى الله شيئا فان الله هو السلام (الديلمى - عن ابى هريرة) .

٦٤٣ - ما التقى رجلان الا كان اولاهما بالله الذى يبدأ بالسلام (ابن جرير - عن ابن عمر) .

---

(١-١) وفى السنن الكبرى ٢/٥٦ : لم يحسدونا اليهود بشىء .

٦٤٤ - الذى يبدأ بالسلام اولى بالله و رسوله ( ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن ابى امامة ) .

٦٤٥ - اولاهما بالله ( ت : حسن - عن ابى امامة ) ؛ قال قيل يا رسول الله الرجلان يلتقيان ايهما يبدأ بالسلام قال - فذكره .

٦٤٦ - أ تدرون ما قال قالوا سلم علينا قال لا انما قال السام عليكم اى تسامون دينكم فاذا سلم عليكم رجل من اهل الكتاب فقولوا و عليك ( حب - عن انس ) ؛ ان يهوديا سلم على النبى صلى الله عليه و سلم فقال النبى صلى الله عليه و سلم - فذكره .

٦٤٧ - من لقى اخاه فليسلم عليه و إن حالت بينهما شجرة او حائط او حجر فليسلم عليه ( طب - عن ابى هريرة ) .

٦٤٨ - اذا لقى احدكم اخاه فى اليوم مرارا فليسلم عليه و ليسأله فان النعمة ربما حدثت فى الساعة ( خط فى المتفق و المفترق - عن ابن عمر ؛ و فيه يحيى ابن عقبة بن ابى العيزار قال ابوحاتم : كان يفتعل الحديث ) .

٦٤٩ - من سلم على عشرة من المسلمين فكأنما اعتق رقبة و إن مات من يومه اوجب الجنة ( ابن جرير - عن ابن عمر ) .

٦٥٠ - ما من مؤمن يسلم على عشرين رجلا من المسلمين الا وجبت له الجنة ( ابن لال و الديلمى - عن ابن عمر ؛ و فيه سعد بن سنان هالك ) .

٦٥١ - من سلم على عشرين رجلا من المسلمين فى يوم جماعة او فرادى ثم مات من يومه ذلك وجبت له الجنة و فى ليلته مثل ذلك ( طب - عن ابن عمر ) .

## الأحكام و الآداب

٦٥٢ - يسلم الصغير على الكبير و المار على القاعد و القليل على الكثير ( خ ، د ، ت - عن ابى هريرة ) .

٦٥٣ - السلام قبل الكلام و لا تدعوا احدا الى الطعام حتى يسلم ( ت -

عن جابر ) .

٦٥٤ - السلام قبل الكلام ( ت - عن جابر ) .

٦٥٥ - السلام قبل السؤال فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه ( ابن النجار - عن عمر ) .

٦٥٦ - اذا اصطحب رجلان مسلمان فحال بينهما شجراو حجر او مدر فليسلم احدهما على الآخر و يتباذلوا السلام ( هب - عن ابى الدرداء ) .

٦٥٧ - السلام تطوع و الرد فريضة ( فر - عن على ) .

٦٥٨ - يجزى عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم و يجزى عن الجلوس ان يرد احدهم ( د - عن على ) .

٦٥٩ - اذا دخلتم بيتا فسلموا على اهله و إذا خرجتم فأودعوا اهله بسلام ( هب - عن ابى قتادة مرسلا ) .

٦٦٠ - اذا سلم عليكم احد من اهل الكتاب فقولوا و عليكم ( حم ، ق ، ت ، ه - عن انس ) .

٦٦١ - اذا لقى احدكم اخاه فليسلم عليه فان حالت بينهما شجرة او حائط او حجر ثم لقيه فليسلم عليه ( د ، ه ، هب - عن ابى هريرة ) .

٦٦٢ - اذا مر رجال بقوم فسلم رجل من الذين مروا على الجلوس و رد من هؤلاء واحد اجزأ عن هؤلاء و عن هؤلاء ( حل - عن ابى سعيد ) .

٦٦٣ - البادئ بالسلام برىء من الكبر ( هب ، خط فى الجامع - عن ابن مسعود ) .

٦٦٤ - البادئ بالسلام برىء من الصرم ( حل - عن ابن مسعود ) .

٦٦٥ - حق على من قام من مجلس ان يسلم عليهم و حق على من اتى مجلسا ان يسلم ( طب ، هب - عن معاذ بن انس ) .

٦٦٦ - عموا بالسلام و عموا بالتشميت ( ابن عساكر - عن ابن مسعود ) .

٦٦٧ - ليسلم الراكب على الراجل و ليسلم الراجل على القاعد و ليسلم الأقل

على الأكثر فمن اجاب السلام فهو له و من لم يجب فلا شيء له[1] (حم، د - عن عبد الرحمن بن شبل).

٦٦٨ - يسلم الراكب على الماشي و الماشي على القاعد و القليل على الكثير (حم، ق، د، ت - عن ابي هريرة).

٦٦٩ - يسلم الراكب على الماشي و الماشي على القائم و القليل على الكثير (ت - عن فضالة بن عبيد).

٦٧٠ - اذا اراد احدكم السلام فليقل السلام عليكم فان الله هو السلام فلا تبدؤا قبل الله بشيء (ابن السني في عمل يوم و ليلة - عن ابي هريرة).

٦٧١ - اذا رأيتني على مثل هذه الحالة يعني البول فلا تسلم على فانك ان فعلت ذلك لم ارد عليك (هـ - عن جابر).

٦٧٢ - اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل و عليك (مالك، حم، ق - عن ابن عمر).

٦٧٣ - ان اليهود اذا سلم عليكم احدهم فانما يقول السام عليكم فقولوا و عليكم (د، ت - عن ابن عمر).

٦٧٤ - لا تزيدوا اهل الكتاب على و عليكم (ابو عوانة - عن انس).

٦٧٥ - اني راكب غدا الى يهود فمن انطلق منكم معي فلا يبدؤهم بالسلام فان سلموا عليكم فقولوا و عليكم[2] (حم، هـ - عن ابي عبد الرحمن الجهني؛ حم، ن و الضياء - عن ابي بصرة).

٦٧٦ - ان اليهود يحسدونكم على السلام و التأمين (خط و الضياء - عن انس).

٦٧٧ - اذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدؤهم بالسلام و اضطروهم الى

---

(١) كذا في مسند الامام احمد بن حنبل ٣ / ٤٤٤، وفي نظ: فلا شيء عليه (٢) في سنن ابن ماجه ص ٢٧١ عن ابي عبد الرحمن الجهني و مسند احمد بن حنبل ٤ / ٢٣٣ عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم اني راكب غدا الى اليهود فلا تبدؤهم بالسلام - الحديث.

اضيقها ( ابن السنى - عن ابى هريرة ) .

٦٧٨ - اذا لقى الرجل اخاه المسلم فليقل السلام عليكم و رحمة الله ( ت - عن رجل من الصحابة ) .

٦٧٩ - انه لم يمنعنى ان ارد عليك الا انى كنت على غير وضوء ( حم ، هـ - عن المهاجر بن قنفذ ) .

٦٨٠ - انه لم يمنعنى ان ارد عليك الا انى كنت اصلى ( م - عن جابر ) .

٦٨١ - لا يقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى و لكن قل السلام عليكم ( ٣ ، ك - عن جابر بن سليم ) .

٦٨٢ - اقرأوا على من لقيتم من امتى السلام الأول فالأول الى يوم القيامة ( الشيرازى فى الألقاب - عن ابن مسعود ) .

## الاكمال

٦٨٣ - لا تبدؤا بالكلام قبل السلام و من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه ( الحكيم - عن ابن عمر ) .

٦٨٤ - يسلم الصغير على الكبير و يسلم الواحد على الاثنين و يسلم القليل على الكثير و يسلم الراكب على الماشى و يسلم المار على القائم و يسلم القائم على القاعد ( ابن السنى - عن جابر ) .

٦٨٥ - يسلم الراكب على الماشى و الماشى على القاعد و الماشيان جميعا ايهما ابتدأ بالسلام فهو أفضل ( ابن السنى و الشاشى و أبوعوانة ، حب ، ص - عن جابر ) .

٦٨٦ - يسلم الراكب على الراجل و يسلم الراجل على القاعد و يسلم الأقل على الأكثر فمن اجاب السلام فهو له و من لم يجب السلام فليس منا ( ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن عبد الرحمن بن شبل ) .

٦٨٧ - يسلم الراكب على الراجل و الراجل على الجالس و الأقل على الأكثر فمن اجاب السلام (١) كان له و من لا يجب فلا شىء له ( حم - عن عبد الرحمن

(١) من مسند احمد بن حنبل ٣ / ٤٤٤ ، و فى المطبوع : المسلم .

ابن شبل) .

٦٨٨ - يسلم[١] الصغير على الكبير و المار على القاعد و القليل على الكثير (حم ، خ - عن ابى هريرة) .

٦٨٩ - ليسلم الراكب على الماشى و الماشى على القاعد و الماشيان ايهما بدأ فهو افضل (حب - عن جابر) .

٦٩٠ - ليسلم الفارس على الماشى و الماشى على القاعد و القليل على الكثير (حب - عن فضالة بن عبيد) .

٦٩١ - السلام عليكم يا صبيان (ابو نعيم - عن انس) .

٦٩٢ - يسلم الرجال على النساء و لا تسلم النساء على الرجال (ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن واثلة) .

٦٩٣ - عليك و على ابيك السلام (د و ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن رجل من بنى تميم[٢] عن ابيه عن جده) ؛ انه اتى النبى صلى الله عليه و سلم فقال ان ابى يقرأ عليك السلام قال - فذكره .

## محظورات السلام

٦٩٤ - ترك السلام على الضرير خيانة (ك - عن ابى هريرة) .

٦٩٥ - تسليم الرجل باصبع واحدة يشير بها فعل اليهود (طس ، هب - عن جابر) .

٦٩٦ - ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود و لا بالنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالأصابع و تسليم النصارى الاشارة بالأكف (ت - عن ابن عمرو[٣]) .

---

(١) من صحيح البخارى ٢ / ٩٢١ عن ابى هريرة ، وفى المطبوع : ليسلم (٢) من عمل اليوم و الليلة ص ٦٦ عن رجل من بنى تميم عن ابيه عن جده ، و فى المطبوع : نمير (٣) من جامع الترمذى ٢ / ٣٢٦ عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ، و فى المطبوع : ابن عمر .

٦٩٧ - ما احب ان اسلم على رجل يصلى و لو سلم على لرددت عليه ( الطحاوى - عن جابر ) .

٦٩٨ - من اشراط الساعة ان يمر الرجل فى المسجد لا يصلى فيه ركعتين وأن لا يسلم الرجل الا على من يعرف و أن يرد [١] الصبى الشيخ ( طب - عن ابن مسعود ) .

٦٩٩ - من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه ( طس ، حل - عن ابن عمر ) .

٧٠٠ - لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام ( هب و الضياء - عن جابر ) .

٧٠١ - لا تبدؤا اليهود و لا النصارى بالسلام و إذا لقيتم احدهم فى طريق فاضطروه الى اضيقه ( حم ، م ، د ، ت - عن ابى هريرة ) .

٧٠٢ - لا تسلموا تسليم اليهود و النصارى فان تسليمهم اشارة بالكفوف و الحواجب ( هب - عن جابر ) .

## المصافحة

٧٠٣ - ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا ( حم ، د ، ت ، ه و الضياء - عن البراء ) .

٧٠٤ - اذا تصافح المسلمان لم تفرق اكفهما حتى يغفر لهما ( طب - عن ابى امامة ) .

٧٠٥ - ايما مسلمين التقيا فأخذ احدهما بيد صاحبه فتصافحا فحمدا الله جميعا تفرقا و ليس بينهما خطيئة ( حم و الضياء - عن البراء ) .

٧٠٦ - اذا التقى المسلمان فتصافحا و حمدا الله و استغفرا غفر لهما ( د - عنه ) .

٧٠٧ - تصافحوا يذهب الغل عن قلوبكم ( عد - عن ابن عمر ) .

٧٠٨ - قبلة المسلم اخاه المصافحة ( المحاملى فى اماليه ، فر - عن انس ) .

٧٠٩ - من تمام التحية الأخذ باليد ( ت - عن ابن مسعود ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣ / ٤٠٢ ، و فى المطبوع : يبرز ؛ و بهامشه : يبرد .

٧١٠ - تمام التحية الأخذ باليد و المصافحة باليمنى ( الحاكم فى الكنى - عن ابى امامة ) .

٧١١ - انى لا اصافح النساء ( ت ، ن ، هـ - عن اميمة بنت رقيقة ) .

٧١٢ - نهى ان يصافح المشركون او يكنوا او يرحب بهم ( حل - عن جابر ) .

## محظورات السلام من الاكمال

٧١٣ - اذا رأيتنى على مثل هذه الحالة فلا تسلم على فانك ان فعلت ذلك لم ارد عليك ( هـ - عن جابر ) ؛ ان رجلا مر على النبى صلى الله عليه و سلم و هو يبول فسلم عليه فقال - فذكره .

٧١٤ - انى كرهت ان اذكر الله الا على طهر ( د ، ن ، حب ، ك - عن المهاجر بن قنفذ ) ؛ انه سلم على النبى صلى الله عليه و سلم و هو يبول فلم يرد عليه و قال - فذكره .

٧١٥ - لا تسلم على و أنا فى مثل هذه الحالة فانك ان سلمت على لم ارد عليك ( العسكرى فى الصحابة - عن المهاجر بن قنفذ ) ؛ انه سلم على النبى صلى الله عليه و سلم و هو يبول قال - فذكره .

٧١٦ - ما منعنى ان ارد عليك الا انى كنت غير طاهر ( ط - عن ابن عمر ) .

٧١٧ - لم يمنعنى ان ارد عليك الا انى لم اكن متوضئا ( ط و الباوردى - عن حنظلة الأنصارى ) ؛ ان رجلا سلم على رسول الله صلى الله عليه و سلم فلم يرد عليه حتى تمسح و قال - فذكره .

٧١٨ - انما حملنى على الرد عليك مخافة ان تذهب الى قومك فتقول انى سلمت على النبى صلى الله عليه و سلم فلم يرد على فاذا رأيتنى على هذه الحالة فلا تسلمن على فانك ان سلمت على لم ارد عليك ( الشافعى ، ق فى المعرفة ، و الخطيب - عن ابن عمر ) ؛ ان رجلا مر على رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو يبول فسلم عليه فرد عليه و قال - فذكره .

٧١٩ - ان من إشراط الساعة اذا كانت التحية على المعرفة (حم - عن ابن مسعود).

٧٢٠ - من اشراط الساعة اذا كانت التحية على المعرفة (طب - عن ابن مسعود).

## المصافحة و المعانقة من الاكمال

٧٢١ - قبلة المسلم المصافحة (المحاملي في اماليه، و ابن شاهين في الأفراد - عن انس).

٧٢٢ - اول من عانق ابراهيم و كان قبل السجود يسجد هذا لهذا و هذا لهذا فجاء الاسلام بالمصافحة (ابو الشيخ في الثواب - عن تميم).

٧٢٣ - كانت تحية الأمم و خالص ودهم و إن اول من عانق ابراهيم (ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان - عن تميم الدارى).

٧٢٤ - ما من مسلمين التقيا فأخذ احدهما بيد صاحبه الا كان حقا على الله عز و جل ان يحضر دعاءهما و لا يفرق بين ايديهما حتى يغفر لهما و ما من قوم اجتمعوا يذكرون الله عز و جل لا يريدون بذلك الا وجهه الا ناداهم مناد من السماء ان قوموا مغفورا لكم قد بدلت سيئاتكم بحسنات (حم، ع، ص - عن ميمون المرئى[١] عن ميمون بن سياه عن انس).

٧٢٥ - ان المسلم اذا لقى اخاه المسلم فأخذ بيده تحاتت ذنوبهما كما تحات الورق من الشجرة اليابسة فى يوم ريح عاصف و إلا غفر لهما و لو كانت ذنوبهما مثل زبد البحر (طب - عن سلمان).

٧٢٦ - ايما مسلم يصافح[٢] اخاه ليس فى صدر واحد منهما على اخيه حنة لم تفرق ايديهما حتى يغفر الله عز و جل لهما ما مضى من ذنوبهما و من نظر الى اخيه نظرة مودة ليس فى قلبه او صدره حنة لم يرجع اليه طرفه حتى يغفر الله

---

(١) ميمون المرئى هو ميمون بن موسى المرئى البصرى، روى عن ميمون ابن سياه - تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٩٢؛ و فى المطبوع: المرى (٢) و بهامش المطبوع: صافح.

عز و جل لهما ما مضى من ذنوبهما (ابن النجار - عن ابن عمر).

٧٢٧ - من صافح اخاه المسلم ليس فى صدر احدهما على صاحبه احنة [١] لم يتفرق ايديهما حتى يغفر الله لهما ما مضى من ذنوبهما و من نظر الى اخيه المسلم ليس فى قلبه عليه احنة لم يرفع طرفه حتى يغفر الله له ما مضى من ذنبه (ابن عساكر - عن ابن عمر).

٧٢٨ - من لقى اخاه فصافحه لطفا و مودة لم يتفرقا حتى يغفر لهما (ابن شاهين - عن البراء).

٧٢٩ - تصافحوا فان المصافحة تذهب بالشحناء و تهادوا فان الهدية تذهب الغل (كر - عن ابن عمر).

٧٣٠ - تقبيل المسلم يد اخيه المصافحة (الديلمى - عن الحسن بن على [٢]).

٧٣١ - نحن احق بالمصافحة منهم ما من مسلمين التقيا فتصافحا الا تساقطت ذنوبهما بينهما (الرويانى، و ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان، ض - عن البراء).

٧٣٢ - ما من عبدين متحابين فى الله يستقبل احدهما صاحبه [٣] فيصافحه و يصليان على النبى صلى الله عليه و سلم الا لم يتفرقا حتى يغفر لهما ذنوبهما ما تقدم منهما و ما تأخر (ابن السنى فى عمل يوم و ليلة و ابن النجار - عن انس).

٧٣٣ - المصافحة من وراء الثياب [٤] جفاء (الديلمى - عن انس).

## حق المجالس و الجلوس

٧٣٤ - كلمات لا يتكلم بهن احد فى مجلسه عند فراغه ثلاث مرات الا كفر الله بهن عنه و لا يقولهن فى مجلس خير و مجلس ذكر الا ختم الله بهن عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة سبحانك اللهم و بحمدك لا اله الا انت استغفرك و أتوب اليك (د، هب - عن ابى هريرة).

---

(١) احن احنا: حقد و أضمر العداوة، و الاسم منه احنة - اقرب الموارد (٢) من الديلمى، و فى المطبوع: الحسين بن على (٣) من عمل اليوم و الليلة ص ٥٤، و فى المطبوع: بصاحبه (٤) من الديلمى، و فى المطبوع: الثوب.

٧٣٥ - ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار و كان ذلك المجلس عليهم حسرة الى يوم القيامة ( د ، ك - عن ابى هريرة ) .

٧٣٦ - لعلكم ستفتحون بعدى مدائن عظاما و تتخذون فى اسواقها مجالس فاذا كان ذلك فردوا السلام وغضوا من ابصاركم و اهدوا الأعمى و أعينوا المظلوم ( طب - عن وحشى ) .

٧٣٧ - لعن الله من قعد وسط الحلقة ( حم ، د ، ت ، ك - عن حذيفة ) .

٧٣٨ - ما من رجل يأتى قوما و يوسعون له حتى يرضى الا كان حقا على الله رضاهم ( طب - عن ابى موسى ) .

٧٣٩ - من تخطى حلقة قوم بغير اذنهم فهو عاص ( طب - عن ابى امامة ) .

٧٤٠ - المجالس بالأمانة ( خط - عن على ) .

٧٤١ - اذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهى امانة ( حم ، د ، ت و الضياء - عن جابر ؛ ع - عن انس ) .

٧٤٢ - المجالس بالأمانة الا ثلاثة مجالس سفك دم حرام او فرج حرام او اقتطاع مال بغير حق ( د - عن جابر ) .

٧٤٣ - اجتنبوا مجالس العشيرة ( ص - عن ابان بن عثمان مرسلا ) .

٧٤٤ - لا تجلس بين رجلين الا باذنهما ( د - عن ابن عمرو ) .

٧٤٥ - لا يتجالس قوم الا بالأمانة ( المخلص - عن مروان بن الحكم ) .

٧٤٦ - لا يجلس الرجل بين الرجل و ابنه فى المجلس ( طس - عن سهل ابن سعد ) .

٧٤٧ - لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما ( حم ، ت - عن ابن عمرو[١] ) .

٧٤٨ - ثلاثة لا ترد الوسائد و الدهن و اللبن ( ت - عن ابن عمر ) .

---

(١) من جامع الترمذى ٢ / ٣٣٢ ، و فى المطبوع : ابن عمر .

٧٤٩ - مالى اراكم عزين ( حم ، م ، د ، ن - عن جابر بن سمرة ) .

٧٥٠ - من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار ( حم ، د ، ت - عن معاوية ) .

٧٥١ - الأيمن فالأيمن ( مالك ، حم ، ق ، ٤ - عن انس ) .

٧٥٢ - نهى ان يقعد الرجل بين الظل و الشمس ( ك - عن ابى هريرة ) .

٧٥٣ - نهى ان يقام الرجل من مقعده و يجلس فيه آخر [1] ( خ - عن ابن عمر ) .

٧٥٤ - نهى ان يجلس الرجل بين الرجلين الا باذنهما ( هق - عن ابن عمر ) .

٧٥٥ - نهى ان يجلس الرجل بين الضح [2] و الظل و قال مجلس الشيطان ( حم - عن رجل ) .

٧٥٦ - اذا انتهى احدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس و إلا فلينظر الى اوسع يراه فليجلس فيه ( البغوى ، طب ، هب - عن شيبة بن عثمان ) .

٧٥٧ - اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة ( حم ، د ، ت ، حب ، ك - عن ابى هريرة ) .

٧٥٨ - اذا جلستم فاخلعوا نعالكم تستريح اقدامكم ( البزار - عن انس ) .

٧٥٩ - اذا دخل احدكم الى القوم فأوسع له فليجلس فانما هى كرامة من الله اكرمه بها اخوه المسلم فان لم يوسع له فلينظر اوسعها مكانا فليجلس فيه ( الحارث - عن ابى شيبة الخدرى ) .

٧٦٠ - ادوا حق المجالس اذكروا الله كثيرا و ارشدوا السبيل و غضوا الأبصار ( طب - عن سهل بن حنيف ) .

٧٦١ - اذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع اليه فهو أحق به ( حم ، خد ، م ،

(١) كذا فى الأصول، و فى البخارى ٢ / ٩٢٧ : لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه (٢) الضح - بالكسر : ضوء الشمس - النهاية ٣ / ١٣ .

م ، د ، ه - عن ابى هريرة ؛ حم - عن وهب بن حذيفة ) .

٧٦٢ - اذا كان احدكم فى الشمس فقلص عنه الظل و صار بعضه فى الظل و بعضه فى الشمس فليقم ( د - عن ابى هريرة ) .

٧٦٣ - اياكم و الجلوس فى الشمس فانها تبلى الثوب وتفتن[١] الريح وتظهر الداء الدفين ( ك - عن ابن عباس ) .

٧٦٤ - اشرف المجالس ما استقبل به القبلة ( طب - عن ابن عباس ) .

٧٦٥ - افضل الحسنات تكرمة الجلساء ( القضاعى - عن ابن مسعود ) .

٧٦٦ - اكرم المجالس ما استقبل به القبلة ( طس ، عد - عن ابن عمر ) .

٧٦٧ - ان المجالس ثلاثة سالم و غانم و شاجب[٢] ( حم ، ع ، هب - عن ابى سعيد ) .

٧٦٨ - ان للمسلم حقا اذا رآه اخوه ان يتزحزح له ( هب - عن واثلة بن الخطاب ) .

٧٦٩ - ان لكل شىء شرفا و إن اشرف المجالس ما استقبل به القبلة ( طب ، ك - عن ابن عباس ) .

٧٧٠ - انما المجالس بالأمانة ( ابو الشيخ فى التوبيخ - عن عثمان و عن ابن عباس ) .

٧٧١ - انما يتجالس المتجالسان بأمانة الله تعالى فلا يحل لأحدهما ان يفشى على صاحبه ما يخاف ( ابو الشيخ - عن ابن مسعود ) .

٧٧٢ - اياكم و الجلوس على الطرقات فان ابيتم الا المجالس فأعطوا حقها[٣] غض البصر و كف الأذى و رد السلام و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر

---

(١) و بهامش المطبوع و المنتخب : تنتن - و الله اعلم (٢) من النهاية ٢ / ٢٢٢ و قال : المجالس ثلاثة فسالم و غانم و شاجب اى هالك ، و كذا هو فى منتخب كنز العمال ؛ و فى المطبوع و نظ : شاحب - بالحاء المهملة (٣) و فى سنن ابى داود ٢ / ١٨٩ : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان ابيتم فأعطوا الطريق حقه - الحديث .

( حم ، ق ، د - عن ابى سعيد ) .

٧٧٣ - ايما قوم جلسوا فأطالوا الجلوس ثم تفرقوا قبل إن يذكروا الله و يصلوا على نبيه كانت عليهم ترة ١ من الله ان شاء عذبهم و إن شاء غفر لهم ( ك - عن ابى هريرة ) .

٧٧٤ - تحول الى الظل فانه مبارك ( ك - عن ابى حازم ٢ ) .

٧٧٥ - خير المجالس اوسعها ( حم ، خد ، ك ، هب - عن ابى سعيد الخدرى ٣ ؛ ك ، هب - عن انس ) .

٧٧٦ - ذو السلطان و ذو العلم احق بشرف المجالس ( فر - عن ابى هريرة ) .

٧٧٧ - الرجل احق بمجلسه و إن خرج لحاجته ثم عاد فهو أحق بمجلسه ( ن - عن وهب بن حذيفة ) .

٧٧٨ - زينوا مجالسكم بالصلاة على فان صلاتكم على نور لكم يوم القيامة ( فر - عن ابن عمر ) .

٧٧٩ - شر المجالس الأسواق بالطرق و خير المجالس المساجد فان لم تجلس فى المسجد فالزم بيتك ( طب - عن واثلة ) .

٧٨٠ - كفارة المجلس ان يقول العبد سبحانك اللهم و بحمدك اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك استغفرك و أتوب اليك ( طب - عن ابن عمرو و ابن مسعود ) .

٧٨١ - من جلس فى مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم ربنا و بحمدك اشهدك ان لا اله الا انت استغفرك و أتوب اليك الا غفرله ما كان فى مجلسه ذلك ( ت ، حب ، ك - عن ابى هريرة ) .

٧٨٢ - من قال سبحان الله و بحمده سبحانك اللهم و بحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك و أتوب اليك فان قالها فى مجلس ذكر كانت كالطابع

---

(١) الترة : النقص - النهاية ١/١٣٧ (٢) من المستدرك ٤/٢٧١ (٣) من المستدرك ٤/٢٦٩ ، و فى المطبوع : البزار .

يطبع عليه و من قالها فى مجلس لغو كانت كفارة له ( ن ، ك - عن جبير ابن مطعم ) .

٧٨٣ - اذا جاء احدكم الى مجلس فأوسع له فليجلس فانها كرامة اكرمه الله تعالى بها و أخوه المسلم فان لم يوسع له فلينظر اوسع موضع فليجلس فيه ( خط - عن ابن عمر ) .

٧٨٤ - اذا قام لك رجل من مجلسه فلا تجلس فيه و لا تمسح يدك بثوب من لا تملك ( الطيالسى ، هق - عن ابى بكرة ) .

٧٨٥ - من قعد مقعدا[1] لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة و من اضطجع مضطجعا لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة ( د - عن ابى هريرة ) .

٧٨٦ - لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه و لكن تفسحوا و توسعوا ( حم ، م - عن ابن عمر ) .

٧٨٧ - لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ( ق ، ت - عن ابن عمر ) .

٧٨٨ - لا يجلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على رسول الله صلى الله عليه و سلم الا كان عليهم حسرة وإن دخلوا الجنة لما يرون من الثواب ( ن - عن ابى سعيد ) .

## الاكمال

٧٨٩ - ابدؤا بالأكابر فان البركة مع اكابركم ( ه و الحكيم - عن ابن عباس ) .

٧٩٠ - ان جبريل امرنى ان اكبر ( ابن النجار - عن ابن عمر ) .

٧٩١ - اذا حدث الانسان حديثا فرأى المحدث يلتفت حوله فهى[2] امانة ( هب - عن جابر ) .

---

(١) من سنن ابى داود ٢/١٨٧، و فى المطبوع : مجلسا (٢) كذا فى المطبوع والمنتخب والجامع الصغير للسيوطى ١ / ٢٠، و فى نظ : فهو .

٧٩٢ - من حدث حديثا لا يحب ان يفشى عليه فهو أمانة و إن لم يستكتمه صاحبه ( طب - عن عبد الله بن سلام ) .

٧٩٣ - من سمع من رجل حديثا لا يشتهى ان [يذكره - ١] عنه فهى ٢ امانة وإن لم يستكتمه (حم - عن ابى الدرداء ) .

٧٩٤ - المجالس امانة و لا يحل لمؤمن ان يرفع على مؤمن قبيحا ( ابن لال - عن اسامة بن زيد ) .

٧٩٥ - حديثكم بينكم امانة و لا يحل لمؤمن ان يرفع على مؤمن قبيحا ( ابو نعيم فى المعرفة - عن محمد بن هشام مرسلا ؛ قال القاضى محمد بن هشام له صحبة و قال ابن المدنى لا اعرفه ) .

٧٩٦ - انما يتجالس المتجالسان بأمانة الله فلا يحل لأحدهما ان يفشى على صاحبه ما يكره و أكرم الناس على جليسى (ابن لال - من طريق سلمة بن كهيل عن ابيه عن ابن مسعود ) .

٧٩٧ - المجالس بالأمانة الا ثلاثة مجالس مجلس يسفك فيه دم حرام و مجلس يستحل فيه مال من غير حله ٣ ( الخرائطى - عن جابر ) .

٧٩٨ - اذا اتى احدكم مجلسا فليسلم فان بدا له ان يجلس جاس و إن اراد ان يقوم فليسلم فليست الأولى بأحق من [الأخرى - ٤] (ابن السنى فى عمل يوم و ليلة ، حب - عن ابى هريرة ) .

٧٩٩ - اذا قام احدكم من المجلس فليسلم فانه يكتب له الف حسنة و تقضى له الف حاجة ويخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ( ابو الشيخ فى الثواب - عن ابى هريرة ) .

٨٠٠ - اذا مررت بالمجلس فسلم على اهله فان يكونوا فى خير كنت شريكهم

---

(١) من مسند الامام احمد بن حنبل ٦/٤٤٥ ، و فى المطبوع و نظ : ان يحدث به عنه فهى - الى آخره (٢) وفى مسند احمد : فهو (٣) راجع رقم ٧٤٢ لتقف على المجلس الثالث (٤) من عمل اليوم و الليلة عن ابى هريرة ١٢١ ، وفى المطبوع : الآخرة .



و إن

و إن يكونوا فى غير ذلك كان لك اجر (طب - عن معاوية بن قرة عن ابيه).

٨٠١ - من جلس اليه قوم فلا يقوم حتى يستأذنهم و من رأى اثنين جالسين فلا يجلس اليهما حتى يستأذنهما و لا يفرق احد بين رجلين فيجلس بينهما حتى يستأذنهما (ابن لال - عن ابن عمر).

٨٠٢ - من فرق بين اثنين فى مجلس تكبرا عليهما فليتبوأ مقعده من النار (حل - عن ابان مرسلا).

٨٠٣ - من قام من مجلسه ثم رجع اليه فهو أحق به (ابن النجار - عن ابى هريرة).

٨٠٤ - لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يقعد فيه و لا تمسح يدك بثوب من لا تملك (ك - عن ابى بكرة).

٨٠٥ - الأصم شريك فان سمع و إلا فأسمعوه (الديلمى - عن زيد بن ثابت).

٨٠٦ - ما هلك سدوم [1] و ما حولها من القرى حتى استاكوا بالمساويك و مضغوا العلك فى المجالس (طب - عن ابن عباس).

٨٠٧ - مقيل الشيطان بين الشمس و الظل (ابو نعيم - عن ابى هريرة).

٨٠٨ - لا تجلسوا فى المجالس فان كنتم فاعلين فردوا السلام و غضوا الأبصار و اهدوا السبيل و أعينوا على الحمولة (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابن عباس).

٨٠٩ - ستفتحون بعدى مدائن عظاما و تتخذون فى الأسواق مجالس فاذا

(١) سدوم بفتح السين: مدينة بحمص، و يقال لقاضيها: قاضى سدوم، و يقال: هى مدينة من مدائن قوم لوط كان قاضيها يقال له قاضى سدوم، قال ابو حاتم فى كتاب المزال و المفسد: إنما هو سذوم بالذال المعجمة، قال: و الدال خطأ؛ قال الأزهرى: و هذا عندى هو الصحيح - لسان العرب ١٢/ ٢٨٥. و فى منتخب كنز العمال: سذوم.

كان ذلك فردوا السلام و غضوا من ابصاركم و اهدوا الأعمى و أعينوا المظلوم (الديلمى - عن وحشى بن حرب) .

٨١٠ - اياكم و الجلوس على الطرقات فان ابيتم الا المجالس فأعطوا الطريق حقه١ قالوا و ما حق الطريق قال غض البصر و كف الأذى و رد السلام و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر (حم و عبد بن حميد ، خ ، م ، د ، حب - عن ابى سعيد) .

٨١١ - اياكم و الجلوس على الصعدات ٢ من جلس منكم على الصعيد فليعطه حقه غض البصر و رد التحية و أمر بمعروف و نهى عن منكر (حم ، طب - عن ابى شريح الخزاعى) .

٨١٢ - لا خير فى الجلوس على الطرقات الا من هدى السبيل و رد التحية و غض البصر و أعان على الحمولة ٣ (ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن ابى هريرة) .

٨١٣ - لا تجلسوا عند كل عالم الا عالم يدعوكم من الخمس الى الخمس من الشك الى اليقين و من الكبر الى التواضع و من العداوة الى النصيحة و من الرياء الى الإخلاص و من الرغبة الى الزهد (ابن عساكر - عن جابر ؛ و فيه عباد بن كثير الثقفى متروك) .

٨١٤ - المجالس ثلاثة غانم و سالم و شاجب٤ فأما الغانم فالذى يذكر الله و أما السالم فالذى يسكت و الشاجب ٤ الذى يخوض فى الباطل (العسكرى - عن أبى هريرة) .

٨١٥ - المجالس ثلاثة غانم و سالم و شاجب٤ فأما الغانم فالذاكر و أما السالم فالساكت و أما الشاجب ٤ فالذى يشغب بين الناس (العسكرى فى الأمثال -

---

(١) من صحيح مسلم ٢/٢١٣ ، و فى المطبوع : حقها (٢) الصعدات هى الطرق و هى جمع صعد - النهاية ٢/٢٨٦ (٣) من عمل اليوم و الليلة ص ١١٤ ، و فى المطبوع : الحمل (٤) شاجب اى هالك - النهاية ٢/٢٢٣ ، و فى المطبوع : شاحب .

عن انس ) .

٨١٦ - من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كانت عليهم من الله ترة و من قام مقاما لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة ( هب - عن ابى هريرة ) .

٨١٧ - ما قعد قوم مقعدا لا يذكرون الله فيه و يصلون على النبى إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة وإن ادخلوا الجنة للثواب (حب - عن ابى هريرة ) .

٨١٨ - ما من قوم جلسوا مجلسا ثم قاموا منه لم يذكروا الله و لم يصلوا على النبي صلى الله عليه و سلم الا كان ذلك المجلس عليهم ترة ( طب - عن ابى امامة ) .

٨١٩ - ما من قوم اجتمعوا فى مجلس فتفرقوا و لم يذكروا الله الا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيامة ( طب ، هب - عن ابن عمر ) .

٨٢٠ - ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله و صلاة على النبى صلى الله عليه و سلم الا قاموا من انتن من جيفة ( ط ، هب ، ص - عن جابر ) .

٨٢١ - ما اجتمع قوم فى مجلس فتفرقوا عن غير ذكر الله و الصلاة على النبى صلى الله عليه و سلم الا كان عليهم حسرة يوم القيامة (حب - عن ابى هريرة ) .

٨٢٢ - ما تفرق قوم من مجلس لم يذكروا الله الا تفرقوا عن مثل جيفة الحمار و كان عليهم حسرة يوم القيامة ( الخطيب - عن ابى هريرة ) .

٨٢٣ - ما جلس قوم مجلسا فأطالوا الجلوس ثم افترقوا قبل ان يذكروا الله و يصلوا على نبيه الا كان عليهم من الله ترة إن شاء عذبهم و إن شاء غفر لهم ( ابن شاهين - عن انس ) .

٨٢٤ - ما جلس رجل مجلسا و لا اضطجع مضطجعا و لا مشى ممشا لا يذكر الله فيه الا كان ترة عليه يوم القيامة ( ابن شاهين فى الترغيب فى الذكر - عن ابى هريرة ) .

٨٢٥ - ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه الا كان عليه ترة و ما مشى احد ممشا لم يذكر الله فيه الا كان عليه ترة و ما اوى احد الى فراشه و لم يذكر الله

فيه الا كان عليه ترة ( حب - عن ابى هريرة ) .

٨٢٦ - ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا فيه ربهم ولم يصلوا على نبيهم الا كانت ترة عليهم يوم القيامة ان شاء اخذهم وإن شاء عفا عنهم ( ابن شاهين ، ق - عن ابى هريرة ) .

٨٢٧ - ما من قوم جلسوا مجلسا لا يذكرون الله فيه الا زاده حسرة يوم القيامة ( حم - عن ابن عمر ) .

٨٢٨ - ما من قوم جلسوا مجلسا لم يذكروا الله عزوجل فيه الا [١] كانت عليهم [١] ترة وما سلك رجل طريقا لم يذكر الله عزوجل فيه الا كان عليه ترة ( ابن السنى - عن ابى هريرة ) .

٨٢٩ - ما جلس قوم فى مجلس فخاضوا فى حديث واستغفروا الله عزوجل قبل ان يتفرقوا الا غفر [الله - ٢] لهم ما خاضوا فيه ( ابن السنى فى عمل يوم وليلة - عن ابى امامة ) .

٨٣٠ - من قال فى مجلسه سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك وأتوب اليك ختمت بخاتم فلم تكسر الى يوم القيامة ( جعفر الفريابى فى الذكر - عن ابى سعيد ) .

٨٣١ - كفارة المجلس سبحانك اللهم وبحمدك استغفرك وأتوب اليك ( سمويه - عن انس ) .

٨٣٢ - كفارة المجلس ان لا يقوم احد حتى يقول سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت تب على واغفر لى يقولها ثلاث مرات ، فان كان مجلس لغو كانت كفارته وإن كان مجلس ذكر كان طابعا عليه ( ابن النجار - عن جبير ) .

٨٣٣ - ما من انسان يكون فى مجلس فيقول حين يريد ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك وأتوب اليك الا غفر له ما كان فى ذلك

---

(١-١) من عمل اليوم والليلة ص ٥٠ عن ابى هريرة ، وفى المطبوع : كان عليه .
(٢) من عمل اليوم والليلة ص ١٢١ عن ابى امامة .

المجالس (حم و الطحاوى، طب، ص - عن السائب بن يزيد عن اسماعيل ابن عبد الله بن جعفر مرسلا).

## محظورات المجلس

٨٣٤ - ما تجالس قوم مجلسا فلم ينصت بعضهم لبعض الا نزع من ذلك المجلس البركة (ابن عساكر - عن محمد بن كعب القرظى مرسلا).

٨٣٥ - ان ابيتم الا ان تجلسوا فاهدوا السبيل و ردوا السلام وأعينوا المظلوم (حم، ت - عن البراء).

٨٣٦ - ما لكم و لمجالس الصعدات اجتنبوا مجالس الصعدات اما لا فأدوا حقها غض البصر و رد السلام و إهداء السبيل و حسن الكلام (حم، م، ن - عن [ابى - ١] طلحة).

٨٣٧ - لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضا ٢ (حم، د - عن ابى امامة).

٨٣٨ - لا تفعلوا كما تفعل اهل فارس بعظمائها (هـ - عن ابى امامة).

## الاكمال

٨٣٩ - لا يقوم الرجل للرجل من مكانه و لكن ليوسع الرجل لأخيه (طب - عن ابى بكرة).

٨٤٠ - لا يقام لى انما يقام لله عز و جل (حم - عن عبادة بن الصامت).

٨٤١ - لا تفعلوا كما تفعل الأعاجم يقوم بعضها لبعض (طب - عن ابى امامة).

٨٤٢ - لعن الله عز وجل من قامت له العبيد صفوفا (قط - عن النجيب ابن السرى).

---

(١) من صحيح مسلم (٢) و فى سنن ابى داود ٢١٩/٢ عن ابى امامة قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكئا على عصا فقمنا الينا فقال لا تقوموا - الحديث.

٨٤٣ - من سره ان يستجم له بنو آدم قياما دخل النار (ابن جرير - عن معاوية ؛ و قال الاستجمام الوثوب).

٨٤٤ - من سره اذا رأته الرجال مقبلا ان يمثلوا له قياما فليتبوأ بيتا فى النار (طب و ابن جرير، كر - عن معاوية)؛ و لفظ كر : بنى الله له بيتا فى النار.

## التعظيم و القيام

٨٤٥ - عرف الحق لأهله[1] (حم، ك - عن الأسود بن سريع).

٨٤٦ - قوموا الى سيدكم (د - عن ابى سعيد).

٨٤٧ - اذا اتاكم كريم قوم فأكرموه (ه - عن ابن عمر ؛ البزار و ابن خزيمة، طب، عد، هب - عن جرير ؛ البزار - عن ابى هريرة ؛ عد - عن معاذ و أبى قتادة ؛ ك - عن جابر ؛ طب - عن ابن عباس و عن عبد الله بن ضمرة ؛ ابن عساكر - عن انس و عن عدى بن حاتم ؛ الدولابى فى الكنى و ابن عساكر - عن ابى راشد عبد الرحمن بن عبد بلفظ : شريف قوم).

٨٤٨ - اذا اتاكم الزائر فأكرموه (ه - عن انس).

٨٤٩ - اذا جاءكم الزائر فأكرموه (الخرائطى فى مكارم الأخلاق، فر - عن انس[2]).

## الاكمال

٨٥٠ - اذا اتاكم كريم قوم فأكرموه (ه و الحكيم، ق - عن ابن عمر ؛ ك - عن جابر بن عبد الله[3] ؛ طب - عن ابن عباس ؛ و ابن خزيمة، ش، عد، طب، هب، ق - عن جرير ؛ ز - عن ابى هريرة ؛ طب، عد - عن معاذ

(١) ليس هذا فى مسند احمد ٤/٢٣، ٢٤ و المستدرك ٣/ ٦١٤ فى حديث الأسود بن سريع (٢) وأسنده فى فر من رواية موسى بن انس عن ابيه (٣) و فى المستدرك ٤ / ٢٩٢ : عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال دخل جرير بن عبد الله =

ابن جبل ؛ عد عن ابى قتادة ؛ ابن عساكر - عن عدى بن حاتم و أنس و عن طوسى بن صابر بن جابر البجلى عن ابيه عن جده ؛ ابو الحسن القطان فى الطوالات و ابن منده ، طب و الحكيم من طريق صابر بن سالم بن حميد بن يزيد بن عبد الله بن ضمرة بن مالك البجلى[١] عن ابيه سالم عن ابيه حميد عن ابيه يزيد قال حدثتنى اختى ام القصاف[٢] عن ابيها عبد الله بن ضمرة انه كان قاعدا عند النبى صلى الله عليه و سلم فطلع جرير فبسط له رداءه و قاله[٣] ) .

٨٥١ - من اكرم اخاه فانما يكرم الله ( ابن النجار - عن ابن عمر ) .

٨٥٢ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فاذا اتاه كريم قوم فليكرمه ( الخرائطى ، ك و ابن عساكر - عن معبد بن خالد بن انس بن مالك عن ابيه عن جده ) .

٨٥٣ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليكرم جليسه ( السلمى - عن ابى هريرة ) .

٨٥٤ - من اكرمه اخوه المسلم فليقبل كرامته فانما هى كرامة الله فلا تردوا

---

=رضى الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده اصحابه و ضمن كل رجل بمجلسه فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رداءه فألقاه اليه فتلقاه بنحره و وجهه فقبله وضمه على عينيه وقال اكرمك الله كما اكرمتنى ثم وضعه على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم فقال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فاذا اتاه كريم قوم فليكرمه ؛ وفى سنن ابن ماجه ١ / ٢٧٢ : عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا اتاكم كريم قوم فأكرموه.

(١) و فى كتاب الجرح و التعديل ٢/١/٤٠٦ : صابر بن سالم بن حميد بن عبد الله ابن ضمرة البجلى ابو أحمد روى عن ابيه (٢) من الاصابة فى ترجمة عبد الله بن ضمرة ٤ / ٨٧ ، وفى المطبوع : ام القصاب (٣) و فى الاصابة ١ / ٢٤٢ : عن جرير قال لما بعث النبى صلى الله عليه و سلم اتيته قال ما جاء بك قلت جئت لأسلم فألقى الى كساءه و قال اذا اتاكم كريم قوم فأكرموه .

على الله كرامته (الخرائطى فى مكارم الأخلاق و ابن لال و أبو نعيم و ابن عساكر - عن انس ؛ و فيه سعيد بن عبد الله بن دينار ابو روح التمار البصرى قال ابو حاتم مجهول ).

٨٥٥ - لا يأبى الكرامة الا حمار ١ ( الديلمى - عن ابن عمر ).

٨٥٦ - يا سلمان ما من مسلم يدخل على اخيه المسلم فيلقى له وسادة اكراما له الا غفر الله له ٢ ( طب ، ك - عن انس عن سلمان ).

٨٥٧ - ما من مسلم يدخل عليه اخوه المسلم فيلقى له وسادة اكراما له و إعظاما الا غفر الله له ( طص - عن سلمان ).

٨٥٨ - من اتى مجلسا فوسع له حتى يرضى كان حقا على الله تعالى رضاهم يوم القيامة ( الديلمى - عن الضحاك بن عبد الرحمن و له صحبة ).

٨٥٩ - ان للمؤمن حقا (هب و ابن عساكر - عن واثلة بن الخطاب القرشى) قال دخل رجل المسجد و النبي صلى الله عليه و سلم وحده فتحرك له فقيل يا رسول الله المكان واسع قال - فذكره ( طب - عن واثلة بن الأسقع ).

٨٦٠ - حق المسلم على المسلم اذا رآه ان يتزحزح له ( ابو الشيخ - عن واثلة ابن الخطاب ).

٨٦١ - اذا جاء احدكم الى القوم فأوسع له فليجلس فانه كرامة من الله اكرمها اخاه المسلم فان لم يوسع له فلينظر اوسعها مكانا فليجلس فيه ( البغوى -

---

(١) و فى الديلمى : لا يأبى الكرامة الا حمار - اسنده عن ابن عمر ثم قال و يقال ان هذا من كلام على (٢) فى المستدرك ٣ / ٥٩٩ عن انس بن مالك قال دخل سلمان الفارسى على عمر بن الخطاب رضى الله عنهما و هو متكئ على وسادة له فألقاها له فقال سلمان صدق الله و رسوله فقال عمر حدثنا يا ابا عبد الله قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و هو متكئ على وسادة فألقاها الى ثم قال لى يا سلمان - الحديث.



عن

عن ابى شيبة ١ ) .

٨٦٢ - بالداخل دهشة فتلقوه بمرحبا ( الديلمى - عن الحسن بن على ) .

٨٦٣ - لا توسع المجالس الا لثلاثة لذى سن لسنه و لذى علم لعلمه و لذى سلطان لسلطانه ( الحسن بن سفيان و أبو عثمان الصابونى فى المائتين ؛ والخرائطى فى مكارم الأخلاق و ابن لال و الديلمى - عن ابى هريرة ) .

٨٦٤ - من اخذ بركاب رجل لا يرجوه و لا يخافه غفر له (ابن عساكر - عن ابن عباس ) .

٨٦٥ - لن تزالوا بخير ما احببتم خياركم و عرفتم لهم الحق فان العارف بالحق كالعامل به ( ابو نعيم - عن ابى الدرداء ) .

٨٦٦ - بجلوا المشايخ فان تبجيل المشايخ من اجلال الله فمن لم يبجلهم فليس منا ٢ (حب فى التاريخ ، عد و الديلمى - عن انس ؛ و أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ) .

٨٦٧ - من اكرم ذا سن٣ فى الاسلام كأنه قد اكرم نوحا و من اكرم نوحا فى قومه فقد اكرم الله (ابو نعيم و الديلمى و الخطيب و ابن عساكر - عن انس ؛ و فيه يعقوب بن تحية الواسطى لا شيء و بكر بن احمد بن يحيى الواسطى مجهول وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ) .

٨٦٨ - ان من اكرام جلال الله اكرام ذى الشيبة المسلم و الامام العادل و حامل القرآن لا يغلو فيه و لا يجفو عنه ( عد ، هب ، والخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن جابر ) .

٨٦٩ - من تعظيم جلال الله عزوجل اكرام ذى الشيبة فى الاسلام و إن من تعظيم جلال الله اكرام الامام المقسط ( ابن الضريس - عن ابى هريرة ) .

---

(١) و فى الجامع الصغير ١ / ٢٠ : اذا جاء احدكم فأوسع له اخوه فانما هى كرامة اكرمه الله بها ، تخ ، هب - عن مصعب بن شيبة (٢) فى نظ و هامش المطبوع : منى . (٣) و فى الديلمى : من اكرم ذا شيبة .

٨٧٠ - ان من تعظيم جلال الله عزوجل كرامة ذى الشيبة و حامل القرآن و الامام العادل (ابن الضريس - عن قتادة مرسلا) .

٨٧١ - ان من تعظيم جلال الله اكرام ثلاثة الامام المقسط و ذى الشيبة المسلم و حامل القرآن غير الغالى فيه و لا الجافى عنه (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن طلحة بن عبد الله بن كرز) .

٨٧٢ - ثلاث من توقير جلال الله اكرام ذى الشيبة فى الاسلام و حامل كتاب الله و حامل العلم من كان صغيرا او كبيرا (الشاشى فى المجالس المكية - عن ابى امامة) .

# العطاس والتشميت والتثاؤب

٨٧٣ - اتانى جبريل فقال اذا انت عطست فقل الحمد لله لكرمه و الحمد لله كعز جلاله فان الله عز وجل يقول صدق عبدى [صدق عبدى صدق عبدى - ١] مغفور له (ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن ابى رافع) .

٨٧٤ - ان الله يحب العطاس و يكره التثاؤب فاذا عطس احدكم و حمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله و أما التثاؤب فانما هو من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا قال هاه ضحك منه الشيطان[٢] (حم ، خ ، د ، ت - عن ابى هريرة) .

---

(١) من عمل اليوم و الليلة ص ٧١ (٢) و فى البخارى ٢/٩١٩ فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته.. فاذا قال ها ضحك الشيطان منه ، و فى الترمذى ٢/٣٣٢ : اذا عطس احدكم فقال الحمد لله فحق على كل من سمعه ... و أما التثاؤب فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع و لا يقول هاه هاه فانما ذلك من الشيطان يضحك منه ؛ و فى سنن ابى داود ٢/٢٠١ : ان الله يحب العطاس و يكره التثاؤب فان تثاءب احدكم فليرده ما استطاع و لا يقل هاه هاه فانما ذلكم من الشيطان يضحك منه ؛ وفى حم ٢/٢٦٥ ان الله يحب العطاس و يبغض او يكره التثاؤب فاذا قال احدهم هاها فانما ذلك الشيطان يضحك فى جوفه .

٨٧٥ - ان الله يكره رفع الصوت بالعطاس و التثاؤب (ابن السنى - عن ابن الزبير) .

٨٧٦ - العطسة الشديدة و التثاؤب الشديدة[١] من الشيطان (ابن السنى - عن ام سلمة) .

٨٧٧ - شمت[٢] العاطس ثلاثا فان زاد فان شئت فشمته و إن شئت فكف (د ، ت - عن عبيد بن رفاعة الزرقى مرسلا) .

٨٧٨ - اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال و ليقل له من حوله يرحمك الله و ليقل هو لمن حوله يهديكم الله و يصلح بالكم (حم ، ت ، ن ، ك - عن ابى ايوب ؛ ه ، ك ، هب - عن على) .

٨٧٩ - اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله فاذا قال فليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله فاذا قال له يرحمك الله فليقل يهديكم الله و يصلح بالكم (حم ، خ ، د - عن ابى هريرة) .

٨٨٠ - اذا عطس الرجل و الامام يخطب يوم الجمعة فشمته (هق - عن الحسن مرسلا) .

٨٨١ - اذا عطس احدكم فليضع كفيه على وجهه و ليخفض صوته (ك ، هب - عن ابى هريرة) .

٨٨٢ - اذا عطس احدكم و حمد الله فشمتوه و إذا لم يحمد الله فلا تشمتوه (حم ، خد ، م - عن ابى موسى) .

٨٨٣ - اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله رب العالمين و ليقل له يرحمك الله و ليقل هو يغفر الله لنا و لكم (طب ، ك ، هب - عن ابن مسعود ؛ حم ، ٣ ، ك ، هب - عن سالم بن عبيد الأشجعى) .

٨٨٤ - اذا عطس احدكم فقال الحمد لله قالت الملائكة رب العالمين فاذا

---

(١) من عمل اليوم و الليلة ص٣٨ ، و فى المطبوع : الرفيعة (٢) من جامع الترمذى ٢/ ٣٤١ ، و فى سنن ابى داود ٢/ ٢٠٢ : تشمت .

قال رب العالمين قالت الملائكة رحمك الله ( طب - عن ابن عباس ) .

٨٨٥ - اذا عطس احدكم فليشمته جليسه فان زاد على ثلاث فهو مزكوم فلا تشميت[1] بعد ثلاث [مرات - ٢] ( د - ٣ عن ابى هريرة ) .

٨٨٦ - اصدق الحديث ما عطس عنده ( طس - عن انس ) .

٨٨٧ - من حدث بحديث فعطس عنده فهو حق ( الحكيم - عن ابى هريرة ) .

٨٨٨ - العطاس عند الدعاء شاهد صدق ( ابو نعيم - عن ابى هريرة ) .

٨٨٩ - ان الله تعالى يحب العطاس و يكره التثاؤب ( خ ، د ، ت ، هـ - عن ابى هريرة ) .

٨٩٠ - شمت العاطس ثلاثا فان زاد فان شئت فشمته و إن شئت فلا ( ت - عن رجل[4] ) .

٨٩١ - شمت اخاك ثلاثا فما زاد فانما هى نزلة او زكام ( ابن السنى[5] و أبو نعيم فى الطب - عن ابى هريرة ) .

٨٩٢ - العطاس من الله و التثاؤب من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه و إذا قال اه اه[6] فان الشيطان يضحك من جوفه و إن الله عز و جل يحب العطاس و يكره التثاؤب ( ت و ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن ابى هريرة ) .

٨٩٣ - لما نفخ فى آدم الروح مارت[7] و طارت فصارت فى رأسه فعطس فقال الحمد لله رب العالمين فقال الله يرحمك الله ( حب ، ك - عن انس ) .

---

(١) من عمل اليوم والليلة ص ٦٩ ، و فى المطبوع : فلايشمت (٢) من عمل اليوم والليلة ص ٦٩ (٣) كذا فى الأصول ، و رواه ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة ص ٦٩ . (٤) و رواه الترمذى ٢ / ٣٣١ عن عمر بن اسحاق بن ابى طلحة عن امه عن ابيها . (٥) و رواه ابو داود ايضا ٢/٢٠٢ (٦) وفى عمل اليوم و الليلة ص ٧٣ : هاه هاه (٧) وفى النهاية : ٤/١٢١ فى حديث عكرمة : لما نفخ فى آدم الروح مار فى رأسه فعطس اى دار و تردد .



يشمت

٨٩٤ - يشمت العاطس ثلاثا فما زاد فهو مزكوم (هـ - عن سلمة بن الأكوع) .

٨٩٥ - اذا تجشأ احدكم او عطس فلا يرفع بهما الصوت فان الشيطان يحب ان يرفع بهما الصوت (هب - عن عبادة بن الصامت وشداد بن اوس و واثلة؛ د فى مراسيله - عن يزيد بن مرثد) .

## التثاؤب

٨٩٦ - التثاؤب من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا قال ها ضحك منه الشيطان (ق - عن ابى هريرة) .

٨٩٧ - التثاؤب الشديد و العطسة الشديدة من الشيطان (ابن السنى فى عمل يوم و ليلة - عن ام سلمة) .

٨٩٨ - اذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه فان الشيطان يدخل مع التثاؤب (حم ، ق ، د - عن ابى سعيد) .

٨٩٩ - اذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا قال ها ضحك منه الشيطان[1] (خ - عن ابى هريرة) .

٩٠٠ - اذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه ولا يعوى فان الشيطان يضحك منه (هـ - عن ابى هريرة) .

## الاكمال

٩٠١ - اذا عطس احدكم عند حديث كان حقا (عد - عن ابى هريرة) .

٩٠٢ - من سعادة المرء العطاس عند الدعاء (ابو نعيم - عن ابى رهم) .

٩٠٣ - ان الله عز و جل يحب العطاس و يكره التثاؤب فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع او ليضع يده على فيه فانه اذا تثاءب فقال اه فانما الشيطان يضحك من جوفه (حب - عن ابى هريرة) .

---

(١) و فى صحيح البخارى ٢/٩١٩ عن ابى هريرة : فان احدكم اذا تثاءب ضحك منه الشيطان .

٩٠٤ - اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال ( ك - عن ابن عمر ) .

٩٠٥ - من عطس او تجشأ فقال الحمد لله على كل حال من الأحوال دفع عنه بها سبعون داء اهونها الجذام ( الخطيب وابن النجار - عن ابن عمرو ؛ وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ) .

٩٠٦ - والذى نفسى بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا اليهم يصعد بها ( ن وابن قانع ، ك - عن رفاعة بن رافع ) ؛ قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ، مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى قال - فذكره .

٩٠٧ - اذا عطس العاطس فابدؤه بالحمد فان ذلك دواء من كل داء ومن وجع الخاصرة ( ك فى تاريخه والديلمى - عن ابن عمر ) .

٩٠٨ - من سبق العاطس بالحمد وقاه الله وجع الخاصرة ولم ير فيه مكروها حتى يخرج من الدنيا ( تمام وابن عساكر - عن ابن عباس ؛ وفيه بقية وقد عنعن ) .

٩٠٩ - اذا عطس احدكم فشمته ثلاثا فان عاد فى الرابعة فدعه فانه مزكوم ( ك فى تاريخه والديلمى - عن ابى هريرة [١] ) .

٩١٠ - يشمت العاطس اذا عطس ثلاث مرات فان عطس فهو زكام ( ابن السنى - عن ابى هريرة ) .

٩١١ - ان هذا ذكر الله فذكرته وأنت نسيت الله فنسيتك ( حم - عن ابى هريرة ) .

٩١٢ - انك نسيت الله فنسيتك وإن هذا ذكر الله فذكرته ( ك - عن ابى هريرة ) ؛ فى اللذين عطسا فأحدهما حمد الله والثانى ما حمد فقال .

٩١٣ - يا عثمان الا ابشرك هذا جبريل يخبرنى عن الله ما من مؤمن يعطس ثلاث عطسات متواليات الا كان الايمان فى قلبه ثابتا ( الحكيم - عن انس ) .

---

(١) من الديلمى ، وفى المطبوع : عن ابن عمر .

# كتاب الصحبة من قسم الأفعال

## باب فى فضلها

٩١٤ - عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله عبادا ما هم بأنبياء ولا شهداء قيل من هم يا رسول الله وما اعمالهم قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير ارحام منهم ولا اموال يتعاطونها بينهم فوالله ان وجوههم لنور وإنهم لعلى نور لا يخافون اذا خاف الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم "ألا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون" (د و هناد و ابن جرير و ابن ابى حاتم و ابن مردويه، حل ، هب ) .

٩١٥ - عن على ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم الرجل يحب القوم ولا يستطيع ان يعمل بعملهم قال المرء مع من احب ( ط ) .

٩١٦ - ﴿من مسند حذيفة بن اسيد الغفارى﴾ سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال ما اعددت لها قال ما اعددت لها كبيرا الا انى احب الله ورسوله قال فأنت مع من احببت ( طب - عن ابى سرعة ) .

٩١٧ - ﴿من مسند زيد بن ابى اوفى﴾ لما آخى النبى صلى الله عليه وسلم بين اصحابه قال على لقد ذهب روحى وانقطع ظهرى حين رأيتك فعلت بأصحابك ما فعلت غيرى فان كان هذا من سخط على فلك العتبى والكرامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى بعثنى بالحق ما اخرتك الا لنفسى وأنت منى بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبى بعدى وأنت اخى ووارثى قال وما ارث منك يا رسول الله قال ما ورثت الأنبياء من قبلى قال وما ورثت الأنبياء من قبلك قال كتاب ربهم وسنة نبيهم وأنت معى فى قصرى فى الجنة مع فاطمة بنتى وأنت اخى ورفيقى ( حم فى كتاب مناقب على ، ابن عساكر ) .

٩١٨ - اخبرنا ابو القاسم اسماعيل بن احمد اخبرنا احمد بن محمد بن النقور انبأنا عيسى بن على اخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا الحسين بن محمد الدارع النقوى ١ حدثنا عبد المؤمن بن عباد العبدى حدثنا يزيد بن معن عن عبد الله بن شرحبيل عن زيد بن ابى اوفى قال وحدثنى محمد بن على الجوزجانى ١ حدثنا نصر بن ٢ على بن الجهضمى حدثنا الجهضمى ٢ حدثنا عبد المؤمن بن عباد العبدى حدثنى يزيد بن معن عن عبد الله بن شرحبيل ٣ عن رجل من قريش عن زيد بن ابى اوفى قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه و سلم مسجده فقال اين فلان فجعل ينظر فى وجوه اصحابه و يتفقدهم و يبعث اليهم حتى توافوا عنده فلما توافوا عنده حمد الله و أثنى عليه ثم قال انى محدثكم حديثا فاحفظوه وعوه وحدثوا به من بعدكم ان الله عزوجل اصطفى من خلقه خلقا ثم تلا " الله يصطفى من الملائكة رسلا و من الناس " خلقا يدخلهم الجنة وإنى اصطفى منكم من احب ان اصطفيه و مؤاخ بينكم كما آخى الله عزوجل بين ملائكته قم يا ابا بكر فاجث بين يدى فان لك عندى يدا الله يجزيك بها فلو كنت متخذا خليلا لا تخذتك خليلا فأنت منى بمنزلة قميصى من جسدى ثم تنحى ابوبكر ثم قال ادن يا عمر

(١ - ١) ليس فى منتخب كنز العمال ٣/ ٣٦٨ (٢ - ٢) ليس فى المنتخب ، الا ان فيه على الجهضمى (٣) هكذا فى كتاب الجرح و التعديل ٢ /٢/ ٨١ ، و فى المنتخب : عبد الله بن شراحيل ، و فى الاصابة ٣ / ٢٢ فى ترجمة زيد بن ابى اوفى : ... روى حديثه ابن ابى حاتم و الحسن بن سفيان و البخارى فى التاريخ الصغير من طريق ابن شرحبيل عن رجل من قريش عن زيد بن ابى اوفى قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مسجد المدينة فجعل يقول اين فلان اين فلان فلم يزل يتفقدهم و يبعث اليهم حتى اجتمعوا عنده - فذكر الحديث فى اخاء النبى صلى الله عليه وآله وسلم و لحديثه طرق عن عبد الله بن شرحبيل . وفى كتاب الاستيعاب ١ / ١٩١ فى ترجمة زيد بن ابى اوفى : له صحبة روى عنه سعد بن شرحبيل هو أخو عبد الله بن ابى اوفى ... روى حديث المؤاخاة بتمامه الا ان فى اسناده ضعفا .

فدنا منه فقال لقد كنت شديد الشغب علينا ابا حفص فدعوت الله عزوجل ان يعز الاسلام بك او بأبى جهل بن هشام ففعل الله ذلك بك و كنت احبهم الى الله فأنت معى فى الجنة ثالث ثلاثة من هذه الأمة ثم تنحى عمر ثم آخى بينه و بين ابى بكر ثم دعا عثمان فقال ادن ابا عمرو ادن ابا عمرو فلم يزل يدنو منه حتى الصق ركبتيه بركبتيه فنظر رسول الله صلى الله عليه و سلم الى السماء فقال سبحان الله العظيم - ثلاث مرات - ثم نظر الى عثمان و كانت [ازراره - ١] محلولة فزرها رسول الله صلى الله عليه و سلم بيده ثم قال اجمع عطفى ردائك على نحرك ثم قال ان لك شأنا فى اهل السماء انت ممن يرد على حوضى و أوداجك تشخب دما فأقول من فعل بك هذا فتقول فلان و فلان و ذلك كلام جبريل اذا هاتف يهتف من السماء فقال ألا ان عثمان امير على كل مخذول ثم تنحى عثمان ثم دعا عبد الرحمن بن عوف فقال ادن يا امين الله [ انت امين الله - ٢ ] و لتسمى٣ فى السماء الأمين يسلطك الله٤ على مالك بالحق اما ان لك عندى دعوة قد وعدتكها و قد اخرتها قال اخره٥ لى يا رسول الله قال حملتنى يا عبد الرحمن امانة ثم قال ان لك لشأنا يا عبد الرحمن اما انه اكثر الله مالك - وجعل يقول بيده هكذا و هكذا و وصف لنا حسين بن محمد جعل يحثو بيده - ثم تنحى عبد الرحمن ثم آخى بينه و بين عثمان ثم دعا طلحة و الزبير ثم قال لهما ادنوا منى فدنوا منه فقال لهما انتما حوارى كحوارى عيسى بن مريم ثم آخى بينهما ثم دعا عمار بن ياسر و سعدا و قال يا عمار تقتلك الفئة الباغية ثم آخى بينه و بين سعد ثم دعا عويمر ابن زيد ابا الدرداء و سلمان الفارسى فقال يا سلمان انت منا اهل البيت و قد آتاك الله العلم الأول و الآخر و الكتاب الأول و الكتاب الآخر ثم قال ألا

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٣٦٩ ؛ وفى المطبوع : ازاره - خطأ ؛ والأزرار جمع زر وهو الحبة تجعل فى العروة - اقرب (٢) من صف ومنتخب كنز العمال ٣/٣٦٩ . (٣) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٦٨ ، وفى المطبوع : تسمى (٤) من منتخب كنز العمال ٣/٣٦٩ ، وفى المطبوع : لسلطك الله (٥) وفى منتخب كنز العمال : خر لى .

ارشدك يا ابا الدرداء قال بلى بأبى انت و أمى يا رسول الله قال ان تنقدهم ينقدوك و إن تتركهم لا يتركوك و إن تهرب منهم يدركوك فأقرضهم عرضك ليوم فقرك ١ و اعلم ان الجزاء امامك ثم آخى بينه و بين سلمان ثم نظر فى وجوه اصحابه فقال ابشروا و قروا عينا أنتم ٢ اول من يرد على حوضى و أنتم فى اعلى الغرف ثم نظر الى عبد الله بن عمر فقال الحمد الله الذى يهدى من الضلالة ويكتب الضلالة على من يحب فقال على يا رسول الله لقد ذهب روحى و انقطع ظهرى حين رأيتك فعلت هذا بأصحابك ما فعلت غيرى فان كان هذا من سخط على فلك العتبى و الكرامة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم و الذى بعثنى بالحق ما اخرتك الا لنفسى و أنت منى بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبى بعدى و أنت اخى و وارثى قال و ما ارث منك يا رسول الله قال ما ورثت الأنبياء من قبلى قال و ما ورثت الأنبياء من قبلك قال كتاب ربهم و سنة نبيهم و أنت معى فى قصرى فى الجنة مع فاطمة ابنتى و أنت اخى و رفيقى ثم تلا رسول الله صلى الله عليه و سلم " اخوانا على سرر متقابلين " المتحابين فى الله ينظر بعضهم الى بعض . قلت [ قال الشيخ جلال الدين السيوطى - ٣ ] : هذا الحديث اخرجه جماعة من الأئمة كالبغوى و الطبرانى فى معجميهما و الباوردى فى المعرفة و ابن عدى و كان فى نفسى منه شيء ثم رأيت ابا احمد الحاكم فى الكنى نقل عن البخارى انه قال حدثنا حسان بن حسان حدثنا ابراهيم بن بشير ٤ ابوعمرو عن يحى بن معن المدينى حدثنى ابراهيم القرشى عن سعد بن شرحبيل عن زيد بن ابى اوفى [ به - ٣ ] و قال هذ اسناد مجهول لا يتابع عليه ولا يعرف سماع بعضهم من بعض [ انتهى - ٣ ] .

---

(١) وفى النهاية ٣ / ٢٧٣ : اقرض من عرضك ليوم فقرك اى اذا نال احد من عرضك فلا تجازه ولكن اجعله قرضا فى ذمته لتأخذه منه يوم حاجتك اليه يعنى يوم القيامة (٢) من المنتخب ، وفى المطبوع : انت (٣) من المنتخب ٣ / ٣٧١ . (٤) وفى المنتخب : بشر .

٩١٩ - عن ابى هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ان فى الجنة لعمدا من ياقوت عليها غرف من زبرجد لها ابواب مفتحة تضىء كما يضىء الكوكب الدرى قلنا يا رسول الله من ساكنها قال المتحابون فى الله عزوجل و المتجالسون فى الله و المتلاقون فى الله ( ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان ، هب ، كر و ابن النجار ؛ و فيه موسى بن وردان ضعفه ابن معين و وثقه كر ) .

٩٢٠ - عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان فى الجنة لعمدا من ياقوت عليها غرف من زبرجد لها ابواب مفتحة تضىء كما يضىء الكوكب الدرى قلت يا رسول الله من يسكنها قال المتحابون فى الله و المتجالسون فى الله و المتلاقون فى الله ( ابن النجار ) .

٩٢١ - عن عمر قال الأرواح جنود مجندة تلتقى فما تعارف منها ائتلف و ما تناكر منها اختلف ( مسدد ) .

٩٢٢ - عن ابى الطفيل عن على قال الأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف و ما تناكر منها اختلف ( الخرائطى فى اعتلال القلوب ) .

٩٢٣ - عن شقيق بن سلمة قال جاء رجل الى على و كلمه فقال فى عرض الحديث انى احبك فقال له على كذبت قال لم يا امير المؤمنين قال لأنى لا ارى قلبى يحبك قال النبى صلى الله عليه و سلم ان الأرواح كانت تلاقى فى الهواء فتشام ما تعارف منها ائتلف و ما تناكر منها اختلف فلما كان من امر على ما كان كان ممن خرج عليه ( السلفى فى انتخاب حديث الفراء ؛ و رجاله ثقات ) .

٩٢٤ - عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يا انس اكثر من الأصدقاء فانكم شفعاء بعضكم فى بعض ( الديلمى ) .

## باب فى آداب الصحبة

٩٢٥ - عن اسلم قال قال عمر بن الخطاب يا اسلم لا يكن حبك كلفا و لا بغضك تلفا قلت و كيف قال اذا احببت فلا تكلف كما يكلف الصبى بالشىء يحبه

و إذا ابغضته فلا تبغض بغضا تحب ان يتلف صاحبك و يهلك ( عب ، و الخرائطى فى اعتلال القلوب و ابن جرير ، عب ) .

٩٢٦ - عن عمر قال انما يصفى لك ود اخيك ثلاثا ان تبدأه بالسلام اذا لقيته و أن تدعوه بأحب اسمائه اليه و أن توسع له فى المجلس ( ابن المبارك ، ص ، هب ، كر ) .

٩٢٧ - عن ابى عتبة قال سمع عمر بن الخطاب رجلا يثنى على رجل فقال أسافرت معه قال لا قال أخالطته قال لا قال والله الذى لا اله غيره ما تعرفه ( ابن ابى الدنيا فى الصمت ) .

٩٢٨ - عن عمر قال الصفح عن الاخوان مكرمة و مكافاتهم على الذنوب اساءة ( العسكرى فى الأمثال ) .

٩٢٩ - عن عمر قال اذا رزقك الله ود امرئ مسلم فتمسك به ( الخرائطى فى مكارم الأخلاق ) .

٩٣٠ - عن عمر قال لو يعلم احدكم ما له فى قوله لأخيه جزاك الله خيرا لأكثر منها بعضكم لبعض (ش) .

٩٣١ - عن عمر قال اذا اخذ احدكم من رأس اخيه شيئا فليره اياه ( الدينورى ) .

٩٣٢ - عن عبد الله العمرى[١] قال قال رجل لعمر بن الخطاب ان فلانا رجل صدق فقال له عمر هل سافرت معه قال لا قال فهل كانت بينك و بينه معاملة قال لا قال فهل ائتمنته على شيء قال لا قال فأنت الذى لا علم لك به اراك رأيته يرفع رأسه و يخفض فى المسجد ( الدينورى ؛ و رواه العسكرى فى المواعظ عن اسلم ) .

٩٣٣ - عن عمر قال لا تعرض لما لا يعنيك و اعتزل عدوك و احتفظ من خليلك

---

(١) من المنتخب ٣/٣٧٥ ، وفى المطبوع : عبدالله بن العمرى ؛ و فى كتاب الجرح و التعديل ٢/٢/١٠٩ : عبدالله بن عمر العمرى ... نا عبد الرحمن قال سمعت ابى يقول : رأيت احمد بن صالح يحسن الثناء على عبدالله العمرى .

الا الأمين فان الأمين من القوم لا يعدله شيء و لا امين الا من خشى الله ولا تصحب الفاجر ليعلمك من فجوره و لا تفش اليه سرك و استشر فى امرك الذين يخافون الله عز و جل ( سفيان بن عيينة فى جامعه و ابن المبارك فى الزهد وابن ابى الدنيا فى الصمت والخرائطى فى مكارم الأخلاق ، هب ، كر ) .

٩٣٤ - عن عمر قال اذا رأيتم اخا لكم زل زلة فقوموه وسددوه و ادعوا الله ان يتوب عليه و يراجع به الى التوبة و لا تكونوا اعوانا للشيطان عليه ( ابن ابى الدنيا ، هب ) .

٩٣٥ - عن الحسن قال كان عمر يذكر الرجل من اخوانه فى الليل فيقول يا طولها فاذا صلى المكتوبة شد فاذا لقيه اعتنقه او التزمه ( المحاملى ) .

٩٣٦ - عن عمر قال احب الناس الى من رفع الى عيوبى ( ابن سعد ) .

٩٣٧ - عن على قال احبب حبيبا هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما ( مسدد و ابن جرير ، هب [١] ؛ و قال روى من اوجه ضعيفة مرفوعا و المحفوظ موقوف ) .

٩٣٨ - عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا و كونوا عباد الله اخوانا لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ( ابن النجار ) .

٩٣٩ - عن المدائنى قال قال على بن ابى طالب لا تؤاخ الفاجر فانه يزين لك فعله و يحب لو أنك مثله و يزين لك اسوء خصاله و مدخله عليك و مخرجه من عندك شين و عار ولا الأحمق فانه يجهد نفسه لك و لا ينفعك و ربما أراد ان ينفعك فيضرك فسكوته خير من نطقه و بعده خير من قربه و موته خير من حياته ولا الكذاب فانه لا ينفعك معه عيش ينقل حديثك و ينقل الحديث اليك و أن تحدث بالصدق فما يصدق ( الدينورى ، كر ) .

٩٤٠ - عن على قال اعرف الحق لمن عرفه لك شريفا او وضيعا و اطرح

( ١ ) راجع رقم ١٠٥ .

عنك واردات الهموم بعزائم الصبر ( ابن ابى الدنيا فى الصبر و الدينورى ) .

٩٤١ - عن انس ان رجلا قال يا رسول الله انى احب فلانا فى الله قال فأخبرته قال لا قال قم فأخبره فلقيه فقال انى احبك فى الله يا فلان فقال له احبك الذى احببتنى له ( كر ) .

٩٤٢ - عن انس ان رجلا قال يا رسول الله انى احب فلانا فى الله عز وجل قال فأخبرته قال لا قال قم فأخبره قال فأتيته فقلت انى احبك فى الله يا فلان فقال احبك الله الذى احببتنى له ( ابن النجار ) .

٩٤٣ - عن عبد الله بن علقمة بن ابى الفغواء (١) الخزاعى عن ابيه قال بعثنى النبى صلى الله عليه وسلم بمال الى ابى سفيان بن حرب يفرقه فى فقراء قريش وهم مشركون يتألفهم فقال لى التمس صاحبا فلقيت عمرو بن امية الضمرى قال فأنا اخرج معك وألتمس صحبتك فجئت النبى صلى الله عليه و سلم فقلت يا رسول الله انى قد وجدت صاحبا قال من قلت عمرو بن امية الضمرى زعم انه سيحسن صحبتى قال فهو إذن فلما اجمعت المسير خلا بى دونه فقال يا علقمة اذا بلغت بلاد بنى ضمرة فكن من اخيك على حذر فانك قد سمعت قول القائل اخوك البكرى ولا تأمنه فخرجنا حتى اذا جئنا الأبواء وهى بلاد بنى ضمرة قال عمرو بن امية انى اريد ان آتى بعض قومى هاهنا لحاجة لى قلت لا عليك فلما ولى ضربت بعيرى و ذكرت ما وصانى به النبى صلى الله عليه وسلم فاذا هو والله قد طلع بنفر منهم معهم القسى والنبل فلما رأيتهم ضربت بعيرى فلما رآنى قد قذفت القوم ادركنى فقال جئت قومى وكانت لى اليهم حاجة فقلت اجل فلما قدمت مكة دفعت المال الى ابى سفيان فجعل ابو سفيان يقول من رأى ابر من هذا ولا اوصل يعنى النبى صلى الله عليه وسلم انا نجاهده (٢) و نطلب دمه و هو يبعث الينا بالصلات (٣) يبرنا بها ( كر ) .

---

(١) وفى الاصابة ٤/ ٢٦٦ : علقمة بن الفغواء و يقال : ابن ابى الفغواء (٢) من الاصابة ٤/٢٦٧، وفى المطبوع : نجاهد (٣) من الاصابة، وفى المطبوع : بالصلاة .

٩٤٤ - ﴿مسند الحارث غير منسوب﴾ عن حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب بن سبيعة الضبعي عن الحارث ان رجلا كان جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فمر رجل فقال يا رسول الله انى احبه فى الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمته ذلك قال لا قال فاذهب فقال احبك الله الذى احببتنى له ( ابو نعيم ) .

٩٤٥ - ﴿من مسند رباح بن الربيع﴾ غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد اعطى كل ثلاثة منا بعيرا يركبه اثنان و يسوقه واحد فى الصحارى وننزل فى الجبال فمر بى رسول الله صلى الله عليه و سلم وأنا امشى فقال لى اراك يا رباح ماشيا فقلت انما نزلت الساعة و هذان صاحباى قد ركبا فمر بصاحبى فأناخا بعيرهما ونزلا عنه فلما انتهيت قالا اركب صدر هذا البعير فلا تزال عليه حتى ترجع و نعتقب انا و صاحبى قلت و لم قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكما رفيقا صالحا فأحسنا صحبته ( طب ) .

٩٤٦ - عن رباح بن الربيع بن مرقع[1] بن صيفى عن ابى مالك النخعى عن سلمة بن كهيل عن ابى جحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم جالسوا العلماء وسائلوا الكبراء و خالطوا الحكماء ( العسكرى فى الأمثال ) .

٩٤٧ - عن مسعر عن سلمة بن كهيل عن ابى جحيفة قال كان يقال جالس الكبراء و خالط العلماء و خالل الحكماء ( العسكرى ) .

٩٤٨ - عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله اىّ رجل منا خير قال من تذكركم الله رؤيته و زاد فى علمكم منطقه وذكركم الآخرة عمله ( هب و ضعفه ) .

٩٤٩ - عن ابن عباس قال قلنا يا رسول الله من نجالس قال من يزيد فى علمكم منطقه ويرغبكم فى الآخرة عمله ويزهدكم فى الدنيا فعله ( ابن النجار؛ وفيه مبارك بن حسان - قال الأزدى - رمى بالكذب ) .

٩٥٠ - عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله اى جلسائنا خير قال من

---

(١) من التاريخ الكبير للبخارى ٤ / ٢ / ٥٨ ، وفى المطبوع : مرفع .

يذكركم الله رؤيته و زاد فى علمكم منطقه و ذكركم الآخرة عمله (ابن النجار).

٩٥١ - عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله من نجالس او قال جلسائنا خير قال من ذكركم الله رؤيته و زاد فى علمكم منطقه و ذكركم الآخرة عمله (العسكرى فى الأمثال).

٩٥٢ - عن عبد الله بن عمرو قال ما زلنا نسمع زر غبا تزدد حبا حتى سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه و سلم (ابن النجار).

٩٥٣ - عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يا ابا ذر زر غبا تزدد حبا (كر).

٩٥٤ - ﴿مسند على﴾ عن على قال من اراد ان ينصف الناس من نفسه فليحب لهم ما يحب لنفسه (كر).

٩٥٥ - عن الشعبى قال قال على بن ابى طالب لرجل ذكر له صحبة رجل به رهق[1].

لا تصحب[2] اخا الجهل ... و إياك و إياه
فكم من جاهل اردى ... حليما[3] حين آخاه
يقاس المرء بالمرء ... اذا هو ما شاه
و للشىء من الشىء ... مقائيس و أشباه
و للقلب على القلب ... دليل حين يلقاه

٩٥٦ - عن مجاهد قال كانوا يقولون لا خير لك فى صحبة من لا يرى لك من الحق مثل ما ترى له (عب).

٩٥٧ - عن محمد ابن الحنفية قال من احب رجلا على عدل ظهر منه وهو فى علم الله من اهل النار اجره الله كما لو كان من اهل الجنة و من ابغض رجلا على جور ظهر منه وهو فى علم الله من اهل الجنة اجره الله كما لو

(١) رهق اى فيه خفة و حدة - النهاية ٢ / ٢٢ (٢) من المنتخب، وفى المطبوع: و لا تصحب (٣) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٧٩، وفى المطبوع: حكيما.



كان

كان من اهل النار (عب) .

٩٥٨ - عن محمد ابن الحنفية قال من احب رجلا اثابه الله ثواب من احب رجلا من اهل الجنة وإن كان الذى احبه من اهل النار لأنه احبه على خصلة حسنة رآها منه و من ابغض رجلا اثابه الله ثواب من ابغض رجلا من اهل النار وإن كان الذى ابغضه من اهل الجنة لأنه ابغضه على خصلة سيئة رآها منه (كر) .

٩٥٩ - عن على قال من انزل الناس منازلهم رفع المؤنة عن نفسه و من رفع اخاه فوق قدره اجتر عداوته (النولسى فى العلم) .

٩٦٠ - عن نهار البحرى ١ قال قال على بن ابى طالب اياك و صحبة الفاجر والكذاب و الأحمق والبخيل و الجبان فأما الفاجر فيزرى ٢ فعله و دانك مثله فدخوله عليك شين و خروجه من عندك شين و أما الكذاب فينقل حديثك الى الناس و حديث الناس اليك فيشب العداوة و ينبت السخائم ٣ فى صدور الناس و أما الأحمق فلا يهديك لرشد و لا يصرف السوء عن نفسه فبعده خير لك من قربه و سكوته خير لك من نطقه و موته خير لك من حياته و أما البخيل فأقرب ما تكون ابعد ما يكون اذا احتجت و أما الجبان فحين ينزل بك امر تحتاج الى عونه يفر و يدعك (وكيع) .

٩٦١ - ﴿مسند اكثم ٤ بن الجون﴾ عن حي بن عبد الله الوصابى حدثنى ابو عبد الله الدمشقى قال شهدت اكثم ٤ بن الجون الخزاعى الكلبى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اكثم ٤ بن الجون اغز ٥ مع غير قومك ٥ بحسن

---

(١) وفى منتخب كنز العمال ٣ / ٣٧٩ : النحرى (٢) من المنتخب ، وفى المطبوع : فيرزى . زرى عمله: عابه عليه ـ اقرب الموارد (٣) السخائم : الحقود ـ النهاية ٢ / ١٦٤ . (٤) من الاصابة ١ / ٦١ ، وفيه : او ابن ابى الجون ؛ و فى كتاب الجرح و التعديل ١ / ٣٣٩/١ : اكثم بن ابى الجون ؛ و فى المطبوع : اكتم بن الجون (ص ـ ص) و فى المنتخب ٣ / ٣٧٦ وجمع الجوامع : مع قومك .

خلقك وتكرم على رفقائك (الحسن بن سفيان و أبو نعيم) .

٩٦٢ - ﴿ايضا﴾ عن سعيد بن سنان قال حدثنى عبيد الله الوصابى رجل من اهل الشام قال حدثنى رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم يقال له اكثم ا ابن الجون قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يا اكثم ا لا يصحبك الا امين وخير السرايا اربع مائة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يغلب قوم يبلغوا اثنى عشر الفا (ابن منده وأبو نعيم ، ق) .

٩٦٣ - ﴿مسند انس﴾ عن ابى سلمة العاملى عن الزهرى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لأكثم ا بن الجون الخزاعى اغز مع غير قومك ا بحسن خلقك و تكرم على رفقائك يا اكثم ا خير الرفقاء اربعة و خير الطلائع اربعون و خير السرايا اربع مائة و خير الجيوش اربعة آلاف و لن يؤتى اثنى عشر الفا من قلة (ه و ابن [ابى -٢] حاتم فى العلل و العسكرى فى الأمثال و البغوى و الباوردى و ابن منده و أبو نعيم ؛ و العاملى متروك و رواه "كر" من طريق العاملى و أبى بشر قالا ثنا الزهرى به و قال ابو بشر هذا هو عبد الوليد بن محمد الموقدى) .

## باب فى الترهيب عن صحبة السوء

٩٦٤ - عن اسلم قال خرجت فى سفر فلما رجعت قال لى عمر من صحبت قلت صحبت رجلا من بنى بكر بن وائل فقال عمر أ ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اخوك البكرى و لا تأمنه (عق ، طس ؛ قال عق فيه زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم منكر الحديث لا يتابع عليه و لا يعرف الا به) .

٩٦٥ - عن عمر قال ثلاثة هن فواقر جار سوء فى دار مقامة و زوجة سوء ان دخلت عليها لسنتك ٣ و إن غبت عنها لم تأمنها و سلطان ان احسنت لم يقبل منك و إن اسأت لم يقلك (هب) .

---

(١) راجع رقم ٩٦١ (٢) من تقدمة كتاب الجرح و التعديل (٣) من النهاية ٤/٦٠ - اى اخذت بلسانها ، وفى المطبوع : لسبتك .

٩٦٦ - عن على قال اتقوا ابواب السلطان ( هب ) .

## باب فى حقوق تتعلق بصحبة الجار

٩٦٧ - ﴿ مسند الصديق رضى الله عنه ﴾ عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ان ابا بكر مر بعبد الرحمن بن ابى بكر وهو يماظ جارا له فقال لا تماظ جارك (١) فان هذا يبقى و يذهب الناس ( ابن المبارك و أبوعبيد فى الغريب والخرائطى فى مكارم الأخلاق ، هب ) .

٩٦٨ - عن ضمرة قال جاء رجل الى على بن ابى طالب يشكو جاره فقال الحجارة تجيئنى من الليل يرمى بها فقال اعدها من حيث تجيئك ثم قال ان الشر لا يصلحه الا الشر ( ابن السمعانى ) .

٩٦٩ - ﴿ مسند بريدة بن الحصيب الأسلمى ﴾ عن بريدة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال جاء جبريل يوما فقال انت فى الظل و أصحابك فى الشمس ( ابن منده ؛ وقال منكر ) .

٩٧٠ - عن محمد بن عبد الله بن سلام انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال آذانى جارى فقال اصبر ثم عاد اليه الثانية فقال آذانى جارى فقال أصبر ثم عاد الثالثة فقال آذانى جارى فقال اعمد الى متاعك فاقذفه فى السكة فاذا اتى عليك آت فقل آذانى جارى فتحقق عليه اللعنة من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليكرم جاره و من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه و من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او يسكت (٢) ( ابو نعيم فى المعرفة ) .

٩٧١ - عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله ما حق جارى على قال ان مرض عدته و إن مات شيعته و إن استقرضك اقرضته و إن عرى سترته و إن اصابه خير هنيته و إن اصابته مصيبة عزيته ولا ترفع بناءك فوق بنائه فتسد عليه الريح ولا تؤذيه بريح قدرك الا ان تغرف له منها ( هب ) .

(١) لا تماظ جارك اى لا تنازعه و المماظة : شدة المنازعة و المخاصمة مع طول اللزوم - النهاية ٤/١٠٥ (٢) و فى نظ : ليسكت .

٩٧٢ - عن ابى امامة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوصى بالجار حتى ظننت انه سيورثه (ابن النجار).

٩٧٣ - عن ابى جحيفة قال [ جاء ١ ] رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اطرح متاعك على الطريق او فى الطريق فطرحه فجعل الناس يمرون عليه يلعنونه فجاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من الناس قال و ما لقيت منهم قال يلعنوننى قال لقد لعنك الله قبل الناس قال فانى لا اعود يا رسول الله فجاء الذى شكا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ارفع متاعك فقد امنت او كفيت (هب).

٩٧٤ - عن ابى قتادة قال قال رجل يا رسول الله ان لى جارا ينصب قدره فلا يطعمنى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما آمن بى هذا ساعة قط (ابو نعيم).

٩٧٥ - عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لى جارين فالى ايهما ٢ اهدى قال الى اقربهما منك بابا (عب، حم، خ، د).

٩٧٦ - ﴿مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى﴾ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغلق بابه دون جاره مخافة على اهله و ماله فليس ذلك بمؤمن وليس بمؤمن من لم يأمن جاره بوائقه أ تدرى ما حق الجار اذا استعانك اعنته و إذا استقرضك اقرضته و إذا افتقر عدت اليه و إذا مرض عدته و إذا اصابه خير هنيته و إذا اصابته مصيبة عزيته و إذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبناء تحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذيه بقتار قدرك الا ان تغرف له منها و إن اشتريت فاكهة فأهد له فان لم تفعل فأدخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده أ تدرون ما حق الجار والذى نفسى بيده ما يبلغ حق الجار الا قليل ممن رحم الله فما زال يوصيهم بالجار حتى ظنوا انه

(١) من المنتخب ٣/٣٨٢ (٢) من صحيح البخارى ٢/٨٨٩ و ٨٩٠، وفى المطبوع: فأيهما.

سيورثه ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الجيران ثلاثة فمنهم من له ثلاثة حقوق و منهم من له حقان و منهم له حق فأما الذى له ثلاثة حقوق فالجار المسلم القريب له حق الجوار وحق الاسلام و حق القرابة و أما الذى له حقان فالجار المسلم له حق الجوار و حق الاسلام و أما الذى له حق واحد فالجار الكافر له حق الجوار قلنا يا رسول الله فنطعمهم من نسكنا قال لا تطعموا المشركين شيئا من النسك (عد ، هب و قال فيه سويد ابن عبد العزيز عن عثمان بن عطاء الخراسانى عن ابيه و الثلاثة ضعفاء غير انهم غير متهمين بالوضع) .

٩٧٧ - يا ابا ذر اذ طبخت فأكثر المرق و تعاهد جيرانك (ط ، حم ، خ فى الأدب ، م ، ق ، ن والدارمى و أبو عوانة - عنه) .

٩٧٨ - عن ابى هريرة قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم ان فلانة تقوم الليل و تصوم النهار و تفعل الخيرات و تصدق و تؤذى جيرانها بلسانها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خير فيها هى من اهل النار قيل و فلانة تصلى المكتوبة و تصدق بالأثوار من الأقط و لا تؤذى احدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هى من اهل الجنة (هب ، ط) .

٩٧٩ - عن ابى هريرة ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اصبر ثم اتاه الثانية يشكوه فقال له اصبر ثم اتاه يشكوه فقال له اصبر ثم اتاه الرابعة يشكوه فقال اذهب فأخرج متاعك فضعه على ظهر الطريق فجعل لا يمر به احد الا قال له شكوت جارى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنى ان اخرج متاعى على ظهر الطريق فجعل لا يمر به احد الا قال اللهم العنه اللهم اخزه فقال يا فلان ارجع الى منزلك فوالله لا اوذيك ابدا (هب) .

٩٨٠ - عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اللهم انى اعوذبك من جار السوء فى دار اقامة فان جار البادية يتحول (كر) .

٩٨١ - عن ابى هريرة قالوا يا رسول الله ان فلانة تصوم النهار وتقوم الليل و تؤذى جيرانها قال هى فى النار قالوا يا رسول الله ان فلانة تصلى المكتوبة و تصدق بالأثوار من الأقط ولا تؤذى جيرانها قال هى فى الجنة (ابن النجار).

# حقوق الراكب والمركوب

## المركوب

٩٨٢ - عن عبيد بن ابى زياد عن ابيه قال قدم عمر مكة فأخبرنى ان لمولى لعمرو بن العاص ابلا جلالة فأرسل اليها فأخرجها من مكة فقال ابلا نحتطب عليها و ننقل عليها الماء فقال عمر لايحج عليها و لا يعتمر (عب و مسدد وهو صحيح).

٩٨٣ - عن ابن عمر ان عمر كان ينهى عن اخصاء البهائم و يقول هل النماء الا فى الذكر (عب ، ش و ابن المنذر، ق).

٩٨٤ - عن ابراهيم بن المهاجر قال كتب عمر بن الخطاب الى سعد بن ابى وقاص ان لايخصى فرس (عب ، ق).

٩٨٥ - عن هشام بن حبيش ١ قال ارسل الى عمر بن الخطاب فرأيته فى جماعة من اصحابه نزل عن راحلته ثم حط رحله ثم قيد راحلته كرجل من اصحابه ثم حس ٢ ركاب القوم فوجد فيها راحلة مقاربا لها من قيدها فأرخى لها عمر بن الخطاب ثم اقبل يتغيظ ارى الغيظ فى وجهه فقال ايكم صاحب الراحلة فقال رجل انا قال بئس ما صنعت تبيت على فؤاده و تضرب صدره حتى اذا حان رزقه جمعت بين عظمين من عظامه (الرويانى).

٩٨٦ - عن عمر قال لا تلطموا وجوه الدواب فان كل شىء يسبح الله

---

(١) من المنتخب ٣/٣١٥ و كتاب الجرح و التعديل ٤/٢/٥٣ ، و فى المطبوع : جيش (٢) من المنتخب ، و فى المطبوع : حسن.

بحمده (ابو الشيخ ، كر) .

٩٨٧ - عن عمر قال لا يلطم وجوه الدابة ولا توسم (ق) .

٩٨٨ - عن الحكم ان عمر كتب الى اهل الشام ينهاهم ان يركبوا جلود السباع (ق) .

٩٨٩ - عن عمر اياى و المركب (١) الحديد (ق) .

٩٩٠ - عن علقمة بن عبد الله قال اتى عمر بن الخطاب ببرذون فقال ما هذا فقيل له يا امير المؤمنين هذه دابة لها وطاء ولها هيئة ولها جمال تركبه العجم فقام فركبه فلما سار هز منكبيه فقال قبح الله هذا بئس الدابة هذه فنزل عنه (ابن المبارك) .

٩٩١ - عن رجل من ثقيف قال سمعت عمر بن الخطاب ينادى ايها الناس اخروا الأحمال فان الأيدى معلقة و الأرجل موثقة (ق) .

٩٩٢ - عن المسيب بن دارم قال رأيت عمر بن الخطاب ضرب جمالا فقال لم تحمل بعيرك ما لا يطيق (ابن سعد) .

٩٩٣ - عن سالم بن عبد الله ان عمر بن الخطاب كان يدخل يده فى دبر البعير و يقول انى خائف ان اسأل عما بك (ابن سعد ، كر) .

٩٩٤ - عن عمر قال قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان صاحب الدابة احق بصدرها (حم و الحاكم فى الكنى و حسنه) .

٩٩٥ - ﴿مسند على كرم الله وجهه﴾ عن على قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه و سلم بغلة فأعجبته فركبها فقلنا يا رسول الله لو أنزينا الحمر على خيلنا فجاءت بمثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم انما يفعل ذلك الذى لا يعلمون (ط و ابن وهب ، حم ، د ، ن و ابن جرير و صححه ، و الطحاوى ، حب و الدورقى ، ق ، ض) .

٩٩٦ - عن علي قال نهانا رسول الله صلى الله عليه و سلم ان ننزى حمارا على

(١) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٨٥ ، و فى المطبوع : الركب .

فرس (حم، د و الدورقى) .

٩٩٧ - ﴿مسند بشير بن سعد الأنصارى والد النعمان بن بشير﴾ عن محمد بن على ابن حسين قال خرج حسين و أنا معه و هو يريد ارضه التى بظاهر الحرة و نحن نمشى فأدركنا النعمان بن بشير و هو على بغلة له فقال للحسين يا ابا عبد الله اركب فقال بل اركب انت انت احق بصدر دابتك فان فاطمة حدثتنى ان النبى صلى الله عليه و سلم قال ذلك فقال النعمان صدقت فاطمة و لكن اخبرنى ابى بشير عن رسول الله صلى الله عليه و سلم انه قال الا من اذن له فركب الحسين و أردفه النعمان (ابو نعيم، كر ؛ و فيه الحكم بن عبد الله الأيلى متروك) .

٩٩٨ - ﴿من مسند جابر بن عبد الله﴾ مر النبى صلى الله عليه و سلم بحمار قد وسم فى وجهه اتدخن منخراه [١] فقال النبى صلى الله عليه و سلم لعن الله من فعل هذا لا يسمن احدكم الوجه و لا يضربن احدكم الوجه (عب) .

٩٩٩ - عن جنادة بن جرادة احد بنى غيلان [٢] قال بعثت لرسول الله صلى الله عليه و سلم بابل قد وسمتها فى انفها فقال النبى صلى الله عليه و سلم ما وجدت فيها عضوا تسمه الا فى الوجه اما ان امامك القصاص فقال امرها اليك يا رسول الله فقال ائتنى بشيء ليس عليه وسم فأتيته بابن لبون و حقة فوضعت الميسم فى

---

(١-١) من صف، وفى المطبوع : ترخى منخراه (٢) و فى الاصابة ١ / ٢٥٧ فى بيان جنادة بن جراد العيلانى الباهلى : روى الدارقطنى فى المؤتلف و ابن السكن وابن شاهين من طريق زياد بن قريع احد بنى غيلان ... قال انتهيت الى النبى صلى الله عليه و آله و سلم بابل وقد وسمت فى انفها - الحديث ... قلت : العيلانى ضبطه الرشاطى - بالمهملة و قال : ابن عيلان من باهلة ، اغفل ابن ماكولا و ابن نقطة هذه النسبة فى مشتبه النسبة لكن ابن ماكولا ذكر عيلان و غيلان و قال ان الذى بالمعجمة كثير وإن الذى بالمهملة قيس عيلان . و فى الاستيعاب ١ / ٩٤ : جنادة بن جراد الغيلانى ... قال اتيت النبى صلى الله عليه و آله و سلم بابل قد وسمتها - الحديث .

العنق فلم يزل يقول اخر اخر حتى بلغ الفخذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سم على بركة الله فوسمتها فى أفخاذها وكان صدقتها حقتان وكانت تسعين (قط فى المؤتلف والباوردى وابن شاهين وابن قانع وابن السكن وقال لا اعلم له غيره ، طب وأبو نعيم ، ض) .

١٠٠٠ - عن المسور بن مخرمة ان اباه مخرمة اخذ بيده حتى جاء به بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بنى ادخل فادع لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا غلام فقلت يا رسول الله هذا ابى على الباب يدعوك فقام اليه وأخذ قباء من ديباج مزررا بالذهب فقال له يا رسول الله اين نصيبى من الثياب التى قسمت بين اصحابك قال هذا قباء خبأته لك يا ابا صفوان فأخذه وقال وصلتك رحم وأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك المال طائفة الى اهل مكة فوصلهم به وكان الذى بعث به معه ابن الحضرمى وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم التمس رجلا يصحبك فأتاه فقال قد وجدت [ رجلا (١) ] قال من وجدت قال وجدت فلانا الضمرى قال فاخرج به معك والبكرى اخوك ولا تأمنه قال فخرجنا حتى اذا كنا بأمج وهو من حرة بنى ضمرة قال لابن الحضرمى هاهنا اناس من قومى آتيهم فأسلم عليهم وأحدث بهم عهدا فأنظرنى فقال يا قوم ان هذا مال بعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه وإنما انتم قومه امشوا اليه فخذوه والله ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيه شيئا فلما جاؤا امج وجدوا الرجل قد ارتحل فسأل عنه فقالوا والله ما هو أن وليت فذهب فرجع اصحابه وخرج حتى ادرك صاحبه (كر) .

١٠٠١ - عن معاوية بن قرة قال كان لأبى الدرداء جمل يقال له دمون فكانوا اذا استعاروه منه قال لا تحملوا عليه الا كذا وكذا فانه لا يطيق اكثر من ذلك فلما حضرته الوفاة قال يا دمون لا تخاصمنى غدا عند ربى فانى لم اكن

---

(١) من نط .

احمل عليك الا ما تطيق (كر).

١٠٠٢ - عن اوس بن عبد الله بن حجر الأسلمى قال مر بى رسول الله صلى الله عليه و سلم و معه ابو بكر يتحدثان بين الجحفة و هرشى [١] و هما على جمل واحد و هما متوجهان الى المدينة فحملهما على فحل على ابله و بعث معهما غلاما له يقال له مسعود فقال له اسلك بهما حيث تعلم من مخارم [٢] الطرق و لا تفارقهما حتى يقضيا حاجتهما منك و من جملك فسلك بهما ثنية الدمجا [٣] ثم سلك بهما ثنية الكوذبة ثم اقبل بهما احياء ثم سلك بهما ثنية المرة ثم اتى بهما من شعبة ذات كشط ثم سلك بهما المدلجة ثم سلك بهما الغيثامة [٤] ثم سلك بهما ثنية المرة ثم ادخلهما المدينة و قد قضيا حاجتهما منه و من جمله ثم رجع رسول الله صلى الله عليه و سلم مسعودا الى سيده اوس بن عبد الله و كان مغفلا [٥] لا يسم الابل فأمره رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يأمر اوسا ان يسمها فى اعناقها قيد الفرس [٦] (البغوى و ابن السكن و ابن منده، طب و أبو نعيم؛ قال ابن عبد البر:

---

(١) من الاستيعاب ج ١/٤٠ و منتخب كنز العمال، و فى المطبوع: هرشا. و قال فى معجم البلدان ٨/٤٥٢: وهى ثنية فى طريق مكة قريبة من الجحفة، و فى النهاية ٤/٢٦٣: هى ثنية بين مكة و المدينة وقيل: هرشى جبل قرب الجحفة (٢) و فى النهاية ١/٣٢٦ فى حديث الهجرة: مرا بأوس الأسلمى و بعث معهما دليلا و قال اسلك بهما حيث تعلم من مخارم الطريق، المخارم جمع مخرم بكسر الراء هو الطريق فى الجبل او الرمل، وفى الاستيعاب ١/٤٠: مخارق؛ و فى المطبوع: محارم (٣) و فى معجم البلدان ٣/٢٥ فى حديث الهجرة ان دليلهما يعنى النبي صلى الله عليه و سلم و أبا بكر رضى الله عنه سلك بهما أمجج ثم الخرار ثم ثنية المرة ثم لقفا (٤) وفى المنتخب: الغيثانة (٥) من منتخب كنز العمال ٣/٣٨٦، و فى المطبوع: معقلا؛ و قال فى النهاية ٣/١٨٦: و كان اوس بن عبدالله مغفلا وهو من الغفلة (٦) و فى النهاية ٣/٣٢٣: انه امر اوس بن عبد الله الأسلمى ان يسم ابله فى اعناقها قيد الفرس هى سمة معروفة و صورتها حلقتان و بينهما مدة.

حديث حسن ) .

# آداب الراكب

١٠٠٣ - ﴿ مسند على ﴾ عن على بن ربيعة قال رأيت عليا اتى بدابة فلما وضع رجله فى الركاب قال بسم الله فلما استوى عليها قال " الحمد لله الذى سخر لنا هذا و ما كنا له مقرنين و إنا الى ربنا لمنقلبون " ثم حمد الله ثلاثا و كبر ثلاثا و قال سبحان الله ثلاثا ثم قال سبحانك لا اله الا انت انى ظلمت نفسى فاغفر لى ذنوبى انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك فقلت مم ضحكت يا امير المؤمنين قال كنت ردف النبى صلى الله عليه و سلم ففعل مثل ما فعلت ثم ضحك فقلت مم ضحكت يا رسول الله قال عجب الرب من عبده اذا قال رب اغفر لى و يقول علم عبدى انه لا يغفر الذنوب غيرى . و فى لفظ ان الله ليضحك الى العبد اذا قال لا اله الا انت سبحانك انى ظلمت نفسى فاغفر لى ذنوبى انه لا يغفر الذنوب الا انت قال عبدى عرف ان له ربا يغفر و يعاقب (ط ، حم و عبد بن حميد ، ت و قال: حسن صحيح ، ن ، ع و ابن خزيمة و ابن شاهين فى السنة و ابن مردويه ، ك ، ق ، ض ) .

١٠٠٤ - ﴿ ايضا ﴾ عن زاذان قال رأى على ثلاثة على بغل فقال لينزل احدكم فان رسول الله صلى الله عليه و سلم لعن الثالث ( د فى مراسيله ) .

١٠٠٥ - عن على نهى عن مياثر الأرجوان [ د [1] ] .

١٠٠٦ - ﴿ ايضا ﴾ نهانى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن لبس القسى المرجم [2] وأن افترش حلس دابتى الذى يلى ظهرها و أن اضع حلس دابتى على ظهرها حتى اذكر اسم الله فان على كل ذروة شيطانا فاذا ذكر اسم الله [ خنس [3] ] ( الدورقى ) .

١٠٠٧ - عن هلال بن خباب ان عليا اتى بدابة فلما وضع رجله فى الركاب

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣ / ٣٨٦ ، و فى المطبوع بياض (٢) و فى منتخب كنز العمال : مترحم (٣) من منتخب كنز العمال ٣/٣٨٦ ، وفى المطبوع بياض .

قال بسم الله فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله الذى هدانا للاسلام و علمنا القرآن و من علينا بمحمد صلى الله عليه و سلم و جعلنا فى خير امة اخرجت للناس اللهم لا طير الا طيرك و لا خير الا خيرك و لا اله الا انت (رسته) .

# حقوق المملوك

١٠٠٨ - ﴿مسند الصديق﴾ عن ابى بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يدخل الجنة سيئ الملكة فقال رجل يا رسول الله أليس اخبرتنا ان هذه الأمة اكثر الأمم مملوكين و أيتاما قال بلى فأكرموهم كرامة اولادكم و أطعموهم مما تأكلون و اكسوهم مما تلبسون قال فما ينفعنا من الدنيا يا رسول الله قال فرس صالح ترتبطه تقاتل عليه فى سبيل الله و مملوك يكفيك فاذا صلى فهو أخوك فاذا صلى فهو أخوك (ش ، حم ، ه ، ع، حل و الخرائطى فى مكارم الأخلاق ؛ و هو ضعيف) .

١٠٠٩ - عن ابى رافع قال مر بى عمر بن الخطاب و أنا اصوغ و أقرأ القرآن فقال يا ابا رافع لأنت خير من عمر تؤدى حق الله و حق مواليك (هب) .

١٠١٠ - ﴿مسند عثمان رضى الله عنه﴾ مالك عن عمه ابى سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع عثمان بن عفان يقول فى خطبته لا تكلفوا الصغير الكسب فانه متى كلفتموه الكسب سرق و لا تكلفوا الأمة غير ذات الصنعة الكسب فانكم ان كلفتموها الكسب كسبت بفرجها و عفوا اذا عفكم الله و عليكم من المطاعم بما طاب منها (الشافعى ، ق و قال رفعه بعضهم عن عثمان من حديث الثورى و رفعه ضعيف) .

١٠١١ - عن عبد الله الرومى قال كان عثمان يلى وضوء الليل بنفسه فقيل لو أمرت بعض الخدم فكفوك فقال لا ان الليل لهم يستريحون فيه (ابن سعد ، حم فى الزهد ، كر) .

١٠١٢ - عن عثمان بن عفان انه كان يقول سووا صفوفكم و حاذوا بالمناكب و أعينوا امامكم و كفوا السنتكم فان المؤمن يكف نفسه ويعين امامه و إن

المنافق لا يعين امامه و لا يكف نفسه و لا تكلفوا الغلام الصغير غير الصانع الخراج فانه اذا لم يجد خراجه سرق و لا تكلف الأمة غير الصانع خراجها فانها إذا لم تجده التمسته بفرجها (عب) .

١٠١٣ - عن ابى محذورة قال كنت جالسا عند عمر بن الخطاب اذ جاء صفوان ابن امية بجفنة فوضعها بين يدى عمر فدعا عمر ناسا مساكين و أرقاء من ارقاء الناس حوله فأكلوا معه ثم قال عند ذلك فعل الله بقوم او لحا الله قوما يرغبون عن ارقائهم ان يأكلوا معهم فقال صفوان اما والله ما نرغب عنهم و لكنا نستأثر لا نجد من الطعام الطيب ما نأكل و نطعمهم (كر) .

١٠١٤ - عن ابن سراقة ان ابا موسى الأشعرى كتب الى عمر بن الخطاب يشاوره فى جارية اراد ان يشتريها فكتب اليه عمر لا تتخذ منهن فانهن قوم لا يتعايرون الزنا و إن الله نزع الحياء من وجوههن كما نزع من وجوه الكلاب و عليك بجارية من سبايا العرب تحفظك فى نفسها و تخلفك فى ولدها (كر) .

١٠١٥ - عن عمر بن الخطاب قال من ابتاع شيئا من الخدم فلم يوافق شيمته شيمته فليبع وليشتر حتى يوافق شيمتهم شيمته فان الناس شيم و لا تعذبوا عباد الله (ابن راهويه) .

١٠١٦ - عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ان غلمة لأبيه عبد الرحمن بن حاطب سرقوا بعيرا فانتحروه فوجد عندهم جلده فرفع امره الى عمر فأمر بقطعهم فمكثوا ساعة وما نرى الا قد فرغ من قطعهم ثم قال عمر على بهم ثم قال لعبد الرحمن والله انى لأراك تستعملهم ثم تجيعهم وتسىء اليهم حتى او وجدوا ما حرم الله عليهم حل لهم ثم قال لصاحب البعير كم كنت تعطى ببعيرك قال اربع مائة قال لعبد الرحمن بن حاطب قم فاغرم له ثمان مائة درهم (عب ، هب) .

١٠١٧ - عن عمر انه كان يذهب الى العوالى فى كل سبت فاذا وجد عبدا فى عمل لا يطيقه وضع عنه (مالك ، عب ، هب) .

١٠١٨ - عن ابى هريرة قال كان عمر بن الخطاب اذا مر على عبد قال يا فلان بشر بالأجر مرتين ( عب ، ق ) .

١٠١٩ - ﴿ مسند عمر رضى الله عنه ﴾ عن انس قال دخلت على عمر بن الخطاب امة قد كان يعرفها لبعض المهاجرين و عليها جلباب مقنعة به فسألها عتقت قالت لا قال فما بال الجلباب ضعيه عن رأسك انما الجلباب على الحرائر من نساء المؤمنين فتلكأت ١ فقام اليها بالدرة فضرب بها رأسها حتى القته عن رأسها ( ش ) .

١٠٢٠ - ﴿ مسند على رضى الله عنه ﴾ عن على قال امرنى النبي صلى الله عليه و سلم ان آتيه بطبق يكتب عليه ما يضل امته بعده خشيت ان يفوتنى نفسه قلت انى لأحفظ قال اوصى بالصلاة و الزكاة وما ملكت ايمانكم ( حم ، ص ) .

١٠٢١ - عن الحارث ان رجلا وسم غلاما له فى وجهه فأعتقه على ( الخرائطى فى أعتلال القلوب ) .

١٠٢٢ - ﴿ من مسند بريدة بن حصيب الأسلمى ﴾ اغفر فان عاقبت فعاقب بقدر الذنب و اتق الوجه ( طب و أبو نعيم - عن جزء ) .

١٠٢٣ - ﴿ من مسند جابر بن عبدالله ﴾ عن جابر قال نهى النبى صلى الله عليه و سلم عن الضرب فى الوجه ( ابن النجار ) .

١٠٢٤ - عن عمار بن ياسر لا يضرب رجل عبدا له ظالما الا اقيد منه يوم القيامة ( عب ) .

١٠٢٥ - عن ابى عمران الفلسطينى قال بينا امرأة عمرو بن العاصى تفلى رأسه اذ نادت جارية لها فأبطأت عنها فقالت يا زانية فقال عمر رأيتها تزنى قالت لا قال و الله لتضربن لها يوم القيامة ثمانين سوطا فقالت لجاريتها و سألتها تعفو عنها فعفت عنها فقال لها عمرو ما لها لا تعفو عنك و هى تحت يدك فاعتقيها فقالت هل يجزى عن ذلك قال فلعل ( كر ) .

١٠٢٦ - عن كعب بن مالك قال عهد نبيكم صلى الله عليه و سلم قبل وفاته

---

(١) فتلكأت اى توقفت و تباطأت - النهاية ٤/ ٦٩ .

بخمس ليال فسمعته يقول الله الله فيما ملكت ايمانكم اشبعوا بطونهم و اكسوا ظهورهم و ألينوا القول لهم (ابن جرير) .

١٠٢٧ - عن ابراهيم التيمى قال مر ابو ذر على رجل يضرب غلاما له فقال له ابو ذر انى لأعلم ما انت قائل لربك و ما هو قائل لك تقول اللهم اغفر لى فيقول لك أ كنت تغفر فيقول اللهم ارحمنى فيقول أ كنت ترحم[1] .

١٠٢٨ - عن المعرور بن سويد قال مررت بالربذة فرأيت ابا ذر عليه بردة و على غلامه اختها فقلت يا ابا ذر لو جمعت هاتين فكانت حلة فقال سأخبرك عن ذلك انى سابيت رجلا من اصحابى و كانت امه اعجمية فنلت منها فأتى النبى صلى الله عليه و سلم ليعذره منى فقال النبى صلى الله عليه و سلم يا ابا ذر ان فيك جاهلية قلت يا رسول الله أ على سنى هذه من الكبر فقال انك امرؤ فيك جاهلية انهم اخوانكم جعلهم الله فتنة[2] لكم تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه و ليلبسه من لباسه و لا يكلفه ما يغلبه فان فعل فليعنه عليه (عب) .

١٠٢٩ - عن مجاهد ان ابا ذر كان يصلى و عليه برد قطن و شملة و له غنيمة و على غلامه برد قطن و شملة و له غنيمة فقيل له فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اطعموهم مما تأكلون و اكسوهم مما تلبسون و لا تكلفوهم ما لا يطيقون فان فعلتم فأعينوهم و إن كرهتموهم فبيعوهم و استبدلوا بهم و لا تعذبوا خلقا امثالكم (عب) .

١٠٣٠ - ﴿مسند ابى ذر﴾ يا ابا ذر أعيرته بأمه انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل و ليلبسه مما يلبس و لا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فأعينوهم (حم ، خ ، م ، د ، ت ، ه ، حب - عن ابى ذر) ؛ قال سابيت رجلا فعيرته بأمه فقال لى

---

(١) كذا فى صف ، و فى نظ : ترحمه (٢) من جامع الترمذى ٢/ ٢٤١ ، و فى المطبوع : فتية .

النبي صلى الله عليه و سلم - فذكره .

١٠٣١ - يا ابا ذر انك امرؤ فيك جاهلية انهم اخوانكم فضلكم الله عليهم فمن لم يلائمكم فبيعوه و لا تعذبوا خلق الله ( د - عن ابى ذر ) .

١٠٣٢ - ﴿مسند سويد بن مقرن﴾ كنا بنى مقرن سبعة على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و لنا خادمة ليس لنا غيرها فلطمها احدنا فقال النبي صلى الله عليه و سلم اعتقوها فقلنا ليس لنا خادم غيرها يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه و سلم تخدمكم حتى تستغنوا عنها ثم خلوا سبيلها ( عب ) .

١٠٣٣ - عن ابى هريرة قال اشد الناس على الرجل يوم القيامة مملوكه ( عب ) .

١٠٣٤ - عن ابن عباس انه كان يعرض على مملوكيه الباءة و يقول من اراد منكم الباءة زوجته فانه لا يزنى زان الا نزع الله منه ربقة الايمان فان شاء ان يرد اليه بعد رده و إن شاء ان يمنعه منعه ( عب ) .

١٠٣٥ - عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال اطعموهم مما تأكلون و البسوهم مما تلبسون و ما فسد عليكم فبيعوه و لا تعذبوا خلق الله - يعنى المملوكين ( ابن النجار ) .

١٠٣٦ - عن الحسن قال بينا رجل يضرب غلاما له و هو يقول اعوذ بالله اذ بصر رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال اعوذ برسول الله فألقى ما كان بيده و خلى عن العبد فقال النبي صلى الله عليه و سلم اما و الله لله احق ان يعاذ من استعاذ به منى فقال الرجل يا رسول الله فهو حر لوجه الله قال و الذى نفسى بيده لو لم تفعل لواقع وجهك سفع النار ( عب ) .

١٠٣٧ - عن عكرمة قال مر النبى صلى الله عليه و سلم بأبى مسعود الأنصارى و هو يضرب خادمه فناداه النبى صلى الله عليه و سلم فقال اعلم ابا مسعود فلما سمع القى السوط فقال له النبى صلى الله عليه و سلم و الله لله اقدر عليك منك على هذا قال و نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يمثل الرجل بعبده فيعور او يجدع و قال اشبعوهم و لا تجوعوهم و اكسوهم و لا تعروهم و لا تكثروا

ضربهم فانكم مسؤلون عنهم و لا تقدحوهم بالعمل فمن كره عبده فليبعه و لا يجعل رزق الله عليه عنا (عب) .

١٠٣٨ - عن معمر قال سئل الزهرى عن ضرب الخدم فقال كانوا يضربونهم و لا يلعنونهم .

١٠٣٩ - عن الزهرى ان عمر بن الخطاب كان يضرب النساء و الخدم (عب) .

١٠٤٠ - ﴿مسند انس﴾ قال كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه و سلم حين حضره الموت الصلاة و ما ملكت ايمانكم حتى جعل يغرغر بها فى صدره و ما يفيض بها لسانه لا يبين كلامه من الوجع (ع ، كر) .

## حق المالك

١٠٤١ - عن عبد الله بن نافع عن ابيه انه كان مملوكا لبنى هاشم فسأل عمر بن الخطاب فقال ان لى مالا فأزكيه قال لا قال فأصدق قال بالدرهم و الرغيف (ابو عبيد) .

١٠٤٢ - عن عمير مولى ابى اللحم قال كنت اقدد لمولاى لحما فجاء مسكين فأطعمته فضربنى فأتيت النبى صلى الله عليه و سلم فقال لم ضربته فقال يطعم من مالى من غير ان آمره فقال الأجر بينكما (ك ، ابو نعيم) .

## صحبة الذمى

١٠٤٣ - عن استق قال كنت مملوكا لعمر بن الخطاب و أنا نصرانى فكان يعرض على الاسلام و يقول انك ان اسلمت استعنت بك على امانتى فانه لا يحل لى ان استعين بك على امانة المسلمين و لست على دينهم فأبيت عليه فقال لا اكراه فى الدين فلما حضرته الوفاة اعتقنى و أنا نصرانى و قال اذهب حيث شئت (ابن سعد) .

١٠٤٤ - عن استق الرومى قال كنت مملوكا لعمر بن الخطاب فكان يقول لى

اسلم فانك لو أسلمت استعنت بك على امانة المسلمين فانى لا استعين على امانتهم من ليس منهم فأبيت عليه فقال لى لا اكراه فى الدين (ص، ش وابن المنذر وابن ابى حاتم).

١٠٤٥ - عن عياض الأشعرى ان ابا موسى وفد الى عمر بن الخطاب ومعه كاتب نصرانى فانتهره عمر وهم به قال لا تكرموهم اذ اهانهم الله [١] ولا تدنوهم اذ اقصاهم [١] الله تعالى ولا تأتمنوهم اذ خونهم الله عز وجل وقرأ: "يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء" - الآية (ابن ابى حاتم، ق).

## حق عيادة المريض

١٠٤٦ - عن سليمان بن عطاء الجزرى عن مسلمة [٢] بن عبد الله الجهنى عن عمه ابى مشجعة قال عدنا مع عثمان بن عفان مريضا فقال له عثمان قل لا اله الا الله فقالها فقال والذى نفسى بيده لقد رمى بها خطاياه فحطمها حطما فقلت له او شىء تقوله او شىء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله هذا هى للمريض فكيف هى للصحيح قال هى للصحيح اعظم وأعظم (ابن ابى الدنيا فى ذكر الموت، حل؛ سليمان بن عطاء الجزرى قال فى المغنى متهم بالوضع واه).

١٠٤٧ - ﴿مسند على﴾ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل على المريض قال اذهب البأس رب الناس واشف انت الشافى لا شافى الا انت (ش ورواه حم، ت وقال: حسن غريب، والدورقى وابن جرير وصححه بلفظ: لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما).

١٠٤٨ - عن على قال اشتكيت فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم وأنا اقول اللهم ان كان اجلى قد حضر فأرحنى وإن كان متأخرا فاشفنى وإن كان بلاء فصبرنى فضربنى برجله وقال كيف قلت فقلت له فمسحنى بيده ثم قال اللهم اشفه

---

(١ - ١) من صف، وفى المطبوع: ولا تذبوهم اذا قضاهم (٢) من كتاب الجرح والتعديل ٤/١/٢٦٩، وفى المطبوع: سلمة.

او قال عافه فما اشتكيت ذلك الوجع بعد (ط ، ش ، حم ، ت ، ن ، ع ، ص وابن جرير وصححه) .

١٠٤٩ - عن يوسف بن محمد بن ثابت بن قيس عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم عاده وهو مريض فقال اذهب البأس رب الناس .

١٠٥٠ - عن ثابت بن قيس بن شماس ثم اخذ كفا من بطحاء فجعله فى قدح من ماء ثم امره فصب عليه (ابن جرير وأبونعيم ، كر) .

١٠٥١ - ﴿من مسند جابر بن عبد الله﴾ عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا بنا الى البصير الذى فى بنى واقف نعوده وكان رجلا اعمى (عد ، هب وابن النجار) .

١٠٥٢ - عن جابر قال لقيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت كيف اصبحت يا رسول الله قال بخير من رجل لم يصبح صائما ولم يعد سقيما (هب) .

١٠٥٣ - عن ابى امامة قال مر رجل برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما له قالوا كان مريضا قال أفلا قلت ليهنئك الطهور (كر) .

١٠٥٤ - عن ابى زبيد قال دخلت انا ونوف البكالى على ابى ايوب الأنصارى وقد اشتكى فقال نوف اللهم عافه واشفه قال لا تقولوا هذا وقولوا اللهم ان كان اجله عاجلا فاغفر له وارحمه وإن كان آجلا فعافه واشفه وأجره (كر) .

١٠٥٥ - عن شريح بن عبيد عن ابى مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عاد المريض قال اذهب البأس رب الناس واشف انت الشافى لا شافى الا انت اللهم انا نسألك شفاء لا يغادر سقما (ابن جرير) .

١٠٥٦ - عن الحكم عن عبد الله بن نافع قال عاد ابوموسى الحسن بن على فقال على اما انه ما من مسلم يعود مريضا الا عاد معه سبعون الف ملك يستغفرون له ان كان مصبحا حتى يمسى وكان له خريف فى الجنة وإن كان ممسيا خرج له سبعون الف ملك كلهم يستغفرون له وكان له خريف فى الجنة (ابن جرير ،

هب ؛ و قال هكذا رواه اكثر اصحاب شعبة ا موقوفا و قد روى من غير وجه عن على مرفوعا ) .

١٠٥٧ - عن على قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا عاد مريضا وضع يده اليمنى على خده اليمنى و قال لا بأس اذهب البأس رب الناس اشف انت الشافى لا يكشف الضر الا انت (ابن مردويه و أبو على الحداد فى معجمه ) .

١٠٥٨ - عن على قال دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من مريض لم يحضر اجله تعوذ بهذه الكلمات الا خف عنه بسم الله العظيم اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيه - سبع مرات ( ابن النجار ) .

١٠٥٩ - عن على قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا عاد مريضا وضع يده على رأسه فقال اذهب البأس رب الناس و اشف انت الشافى اللهم انى اسألك لفلان بن فلان شفاء لا يغادر سقما (الدورقى ) .

١٠٦٠ - ﴿مسند انس﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان اذا دخل على مريض قال اذهب البأس رب الناس و اشف انت الشافى لا شافى الا انت شفاء لا يغادر سقما (ش ) .

١٠٦١ - عن انس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل عاد مريضا فانما يخوض فى الرحمة فاذا قعد عند المريض غمرته الرحمة هذا للصحيح فما للمريض قال تحط عنه ذنوبه ( هب ، ض ) .

١٠٦٢ - عن انس قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن ارقم من رمد كان به ( هب ) .

١٠٦٣ - عن انس قال ان النبى صلى الله عليه و سلم كان لا يعود مريضا الا بعد ثلاث ( ه، هب ؛ و قال : اسناده غير قوى ) .

١٠٦٤ - عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عاد رجلا على غير الاسلام لم يجلس عنده و قال كيف انت يا يهودى كيف انت يا نصرانى

---

(١) من صف ؛ و فى المطبوع : شيعة .

بعينه الذى هو عليه (هب) .

١٠٦٥ - عن انس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من اصحابه وهو مريض فقال اذهب البأس [ رب الناس ١ ] واشف انت الشافى لا شافى الا انت - وفى لفظ - لا شفاء الا شفاؤك لا يغادر سقما (ابن جرير) .

١٠٦٦ - ﴿ايضا﴾ ان المرء المسلم اذا خرج من بيته يعود اخاه المسلم خاض من الرحمة الى حقويه ٢ فاذا جلس عند المريض غمرته الرحمة وغمرت المريض الرحمة وكان المريض فى ظل عرشه وكان العائد فى ظل قدسه ويقول الله لملائكته انظروا كم احتبسوا٣ عند المريض للعود فيقولون اى رب فواقا ان كان احتبسوا ٣ فواقا فيقول الله لملائكته اكتبوا لعبدى عبادة الف سنة قيام ليله وصيام نهاره وأخبروه انى لم اكتب عليه خطيئة واحدة ويقول الله لملائكته انظروا كم احتبسوا ٣ فيقولون ساعة ان كان احتبسوا ٣ ساعة فيقول اكتبوا دهرا والدهر عشرة آلاف سنة ان مات قبل ذلك دخل الجنة وإن عاش لم يكتب عليه خطيئة واحدة وإن كان صباحا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى وكان فى خراف الجنة وإن كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان فى خراف الجنة (ع - عن انس) .

## ذيل العيادة

١٠٦٧ - عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على أعرابى يعوده فقال طهور ان شاء الله فقال الأعرابى كلا بل حمى تفور على شيخ كبير كيما تزيره القبور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فنعم اذن (هب) .

## الاستيذان

١٠٦٨ - عن عمر انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فى مشربة له فقال السلام

---

(١) من نظ وصف (٢) من صف ونظ، وفى المطبوع : حقوته (٣) من نظ والمنتخب، وفى المطبوع : احتسبوا .

عليكم يا رسول الله سلام عليكم أيدخل عمر ( د ، ن ؛ و رواه خط فى الجامع بلفظ : فقال السلام عليك ايها النبى و رحمة الله و بركاته السلام عليكم أيدخل عمر ، ت ) .

١٠٦٩ - عن عمر قال استأذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فأذن لى (هب و قال : حسن غريب ) .

١٠٧٠ - عن عامر بن عبد الله ان مولاة له ذهبت بابنة الزبير الى عمر بن الخطاب فقالت ادخل فقال عمر لا فرجعت فقال ادعوها فقولى [١] السلام عليكم ادخل ( هب ) .

١٠٧١ - عن عمر قال من ملأ عينيه من قاعة بيت قبل ان يؤذن له فقد فسق ( هب ) .

١٠٧٢ - عن معاوية بن خديج قال قدمت على عمر بن الخطاب فاستأذنت فقالوا لى مكانك حتى يخرج اليك فقعدت قريبا منه فخرج الى ( خط فى الجامع ) .

١٠٧٣ - عن اسلم قال قال لى عمر يا اسلم امسك على الباب فلا تأخذن من احد شيئا فرأى على يوما ثوبا جديدا فقال من اين لك هذا قلت كسانيه عبيد الله بن عمر فقال اما عبيد الله فخذ منه و أما غيره فلا تأخذن منه شيئا قال اسلم فجاء الزبير و أنا على الباب فسألنى ان يدخل فقلت امير المؤمنين مشغول ساعة فرفع يده فضرب خلف اذنى ضربة صيحتنى [٢] فدخلت على عمر فقال مالك فقلت ضربنى الزبير و أخبرته [٣] خبره فجعل عمر يقول الزبير والله ارى ثم قال ادخله فأدخلته على عمر فقال [عمر - ٤] لم ضربت هذا الغلام فقال الزبير زعم انه سيمنعنا من الدخول عليك فقال هل ردك عن بابى قط

---

(١) من نظ ومنتخب كنز العمال وفى المطبوع : فتقولى (٢) من طبقات ابن سعد فى استخلاف عمر ٣ / ١ / ٢٢٢ و ٢٢٣ ، وفى المطبوع : صيحنى (٣) من طبقات ابن سعد ، وفى المطبوع : خبرته (٤) من نظ وطبقات ابن سعد .

قال لا قال عمر فان قال لك اصبر ساعة فان امير المؤمنين مشغول لم تعذرنی انه و الله انما يدمی السبع للسباع فتأكله ( ابن سعد ) .

١٠٧٤ - عن عبد الله بن بسر قال كان رسول الله صلی الله عليه و سلم اذا اراد ان يستأذن علی قوم مشی مع الجدار مشيا و لا يستقبل الباب استقبالا ( ابن النجار ) .

## محظوره

١٠٧٥ - ﴿من مسند حصين بن عوف الخثعمی﴾ ان اعرابيا اتی النبی صلی الله عليه و سلم فألقم عينه خصاصة الباب فبصر به النبی صلی الله عليه و سلم فتوخاه بعود او حديدة ليفقأ بها عينه فلما ابصر النبی صلی الله عليه و سلم انقمع فقال لو ثبت لفقأت عينك ( طب ) .

١٠٧٦ - عن انس عن سهل بن حنيف قال اطلع رجل من حجر فی حجرة النبی صلی الله عليه و سلم و معه مدری[1] يحكه بها رأسه فقال لو أعلم انك تنظر لطعنت به فی عينك انما الاستيذان من البصر ( ش ) .

١٠٧٧ - ﴿مسند انس﴾ ان النبی صلی الله عليه و سلم كان فی بيته فاطلع رجل من خلل الباب فشدد النبی صلی الله عليه و سلم نحوه بمشقص فتأخر ( ش ) .

## السلام و ما يتعلق به

### ادبه

١٠٧٨ - ﴿مسند الصديق﴾ عن عمر قال كنت رديف ابی بكر فيمر علی القوم فيقول السلام عليكم فيقولون السلام عليكم و رحمة الله و بركاته فقال ابوبكر فضلنا الناس اليوم بزيادة كثيرة ( خ فی الأدب ).

---

(١) من نظ وصف ، و فی المطبوع : جدری ، و فی مجمع البحار ١/٤٠٧ : المدری و المدراة شیء يعمل من حديد او خشب علی شكل سن من اسنان المشط و أطول منه .

١٠٧٩ - عن ابن عمر ان الأغرا و هو رجل من مزينة قال كانت له اوسق من التمر على رجل من بنى عمرو بن عوف فاختلف اليه مرارا قال فجئت النبي صلى الله عليه و سلم فأرسل معى ابا بكر الصديق قال فكل من لقينا سلموا علينا فقال ابو بكر ألا ترى الناس يبدؤنك بالسلام فيكون لهم الأجر ابدأهم بالسلام يكن لك الأجر (خ فى الأدب و ابن جرير و أبونعيم فى المعرفة و الخرائطى فى مكارم الأخلاق) .

١٠٨٠ - عن الحسن عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم السلام تطوع و الرد فريضة (الديلمى) .

١٠٨١ - عن البراء بن عازب انه سلم على النبي صلى الله عليه و سلم و هو يتوضأ فلم يرد عليه حتى فرغ من الوضوء رد عليه و مد يده اليه فصافحه (ابن جرير) .

١٠٨٢ - ﴿من مسند جابر بن عبد الله﴾ كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر فبعثنى فى حاجة فجئت و هو يصلى فسلمت عليه فلم يرد على السلام . و فى لفظ : فأشار بيده (ش و ابن جرير فى تهذيبه) .

١٠٨٣ - عن جابر قال لو مررت بقوم يصلون ما سلمت عليهم (عب) .

١٠٨٤ - عن جابر ان رجلا سلم على النبي صلى الله عليه و سلم و هو يبول فقال اذا رأيتنى على هذا فلا تسلم على فانك ان سلمت على و أنا على هذا لم ارد عليك (ابن جرير) .

١٠٨٥ - ﴿من مسند رافع بن خديج﴾ ان النبي صلى الله عليه و سلم سلم عليه عمار بن ياسر و النبي صلى الله عليه و سلم يصلى فرد عليه النبي صلى الله عليه و سلم السلام (عبدالرزاق - عن [ابن ٢] جريج عن محمد بن على بن حسين مرسلا) .

١٠٨٦ - عن ابى امامة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ان نفشى السلام (كر) .

---

(١) من نظ والاصابة ١ / ٥٥ ، وفى المطبوع : الاعز (٢) من نظ و صف ، و فى المطبوع : جريج .

١٠٨٧ - عن ابى الجهم(١) بن الحارث بن الصمة الأسدى قال اقبل رسول الله صلى الله عليه و سلم من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرده رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه و يديه ثم رد عليه السلام (ابن جرير) .

١٠٨٨ - عن ابى جهم(١) قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يبول فسلمت عليه فلم يرد على حتى فرغ ثم قام الى حائط فضرب بيديه عليه فمسح بها وجهه ثم ضرب بيديه على الحائط فمسح بهما يديه الى المرفقين ثم رد على السلام (ابن جرير) .

١٠٨٩ - عن ابن عمر قال دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم مسجد بنى عمرو بن عوف يصلى فيه و دخل معه صهيب فدخل عليه رجال من الأنصار يسلمون عليه فسألت صهيبا كيف كان النبى صلى الله عليه و سلم يصنع اذا سلم عليه فى الصلاة قال كان يشير بيده (عب ، ش و ابن جرير ، هب) .

١٠٩٠ - عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه و سلم انه اقبل من الغائط فلقيه رجل عند بئر جمل فسلم عليه فلم يرد عليه النبى صلى الله عليه و سلم حتى اتى الحائط فضرب بيده على الحائط فمسح وجهه و يديه ثم رد على الرجل السلام (ابن جرير) .

١٠٩١ - عن ابن عمر قال بينما النبى صلى الله عليه و سلم فى سكة من سكك المدينة اذ خرج عليه رجل و قد خرج النبى صلى الله عليه و سلم من غائط او بول فسلم الرجل عليه فلم يرد النبى صلى الله عليه و سلم ثم ان النبى صلى الله عليه و سلم ضرب بكفيه على الحائط ثم مسح كفيه على وجهه ثم ضرب ضربة اخرى و مسح ذراعيه الى المرفقين ثم رد على الرجل السلام ثم قال لم يمنعنى ان ارد عليك السلام الا انى لم اكن على وضوء او على طهارة (ابن جرير) .

١٠٩٢ - عن ابن عمر ان رجلا مر على النبى صلى الله عليه و سلم و هو يبول

(١) و فى الاستيعاب ٢/٦٣٣ : ابو الجهيم و يقال : ابو الجهم .

فسلم عليه فلم يرد عليه السلام ( ابن جرير ) .

١٠٩٣ - عن ابن عمر قال اذا سلمت فأسمع و إذا رددت فأسمع ( عب ) .

١٠٩٤ - عن زهرة بن معبد عن عروة بن الزبير ان رجلا سلم عليه فقال السلام عليكم و رحمة الله و بركاته فقال عروة ما ترك لنا فضلا ان السلام انتهى الى و بركاته [عب ١] .

١٠٩٥ - عن ابن سيرين قال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان اذا سلم عليه و هو فى القوم قالوا السلام عليكم و إذا كان وحده قالوا السلام عليك يا رسول الله ( كر ) .

١٠٩٦ - ﴿مسند اسامة﴾ امر رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يسلم الراكب على الماشى ( قط فى الأفراد ) .

١٠٩٧ - ﴿مسند الأغر﴾ اتيت النبى صلى الله عليه و سلم فى حق لى على رجل فبعث معى رسول الله صلى الله عليه و سلم ابا بكر فقال اد حق الرجل فكنا نمشى فقال ابو بكر ألا ترى الناس هؤلاء يبدؤنا بالفضل ثم كنا بعد ذلك نبتدئ بالسلام ( ابو نعيم ) .

## محظوره

١٠٩٨ - ﴿مسند الصديق﴾ عن ميمون بن مهران قال جاء رجل الى ابى بكر فقال السلام عليك يا خليفة رسول الله قال من بين هؤلاء اجمعين ( حم فى الزهد ، خط فى الجامع ؛ و رواه خيثمة الأطرابلسى فى فضائل الصحابة بلفظ : من بين هؤلاء اجمعين سلمت على ) .

١٠٩٩ - عن على قال ستة لا يسلم عليهم اليهود و النصارى و المجوس و الذين من بين ايديهم الخمر و الريحان و المتفكهون بالأمهات و أصحاب الشطرنج ( الخرائطى فى مساوى الأخلاق ) .

١١٠٠ - عن المهاجر بن قنفذ انه سلم على النبى صلى الله عليه و سلم و هو يبول

(١) من منتخب كنز العمال ٣/ ٤٠٢ .

فلم يرد عليه حتى توضأ فلما توضأ رد عليه (ابن جرير).

١١٠١ - عن عبادة بن الصامت قال سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن قول الناس فى العيدين تقبل الله منا و منكم قال ذاك فعل اهل الكتابين و كرهه (الديلمى، كر).

# جواب السلام

١١٠٢ - ﴿مسند الصديق﴾ عن زهرة بن خميصة قال ردفت ابا بكر فكنا نمر بالقوم فسلم عليهم فيردون علينا اكثر مما نسلم فقال ابوبكر ما زال الناس غالبين لنا منذ اليوم. و فى لفظ: فضلنا الناس اليوم بخير كثير (ش).

١١٠٣ - عن دحية بن عمرو قال اتيت عمر بن الخطاب فقلت السلام عليك يا امير المؤمنين و رحمة الله و بركاته فقال السلام عليك و رحمة الله و بركاته و مغفرته (ابن سعد).

١١٠٤ - عن ابى هريرة ان رجلا سلم على النبى صلى الله عليه و سلم فقال و عليك السلام (ابن جرير فى تهذيبه).

# ذيل السلام

١١٠٥ - عن ابن عمر قال سألت صهيبا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع حيث كان يسلم عليه قال كان يشير بيده (ش).

١١٠٦ - عن صهيب قال مررت على رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو يصلى فسلمت عليه فرد على اشارة. قال ليث حسبته قال باصبعه (هب).

١١٠٧ - عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه و سلم كتب الى حبر تيماء [١] يسلم عليه (كر).

---

(١) من المنتخب القلمى، و فى المنتخب المطبوع ٣/٤٠٢: قيما، و فى المطبوع: سما، و فى معجم البلدان ٢ / ٤٤٢: تيماء - بالفتح و المد بليد فى اطراف الشام بين الشام و وادى القرى على طريق حاج الشام و دمشق.

١١٠٨ - عن ابن عباس قال مر على رسول الله صلى الله عليه و سلم رجل و قد خرج من غائط او بول فسلم عليه السلام فلم يرد عليه حتى اذا كاد الرجل يتوارى فى السكة ضرب بيده على الحائط و مسح وجهه ثم ضرب ضربة اخرى فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام فقال اما انه لم يمنعنى ان ارد عليك السلام الا انى لم اكن على طهر ( ص ) .

## المصافحة و تقبيل اليد

١١٠٩ - عن تميم بن سلمة قال لما قدم عمر الشام استقبله عبيدة بن الجراح فصافحه و قبل يده ثم خلوا يبكيان فكان تميم يقول تقبيل اليد سنة ( عب و الخرائطى فى مكارم الأخلاق ، ق ، كر ) .

١١١٠ - ﴿مسند على﴾ قال الحافظ ابوبكر بن مسدى فى مسلسلاته صافحت ابا عبد الله محمد بن عبد الله بن عبشوى النغزاوى ١ بها قال صافحت ابا الحسن على بن سيف الحضرى ٢ بالاسكندرية ح وصافحت ايضا ابا القاسم عبد الرحمن بن ابى الفضل المالكى بالإسكندرية قال صافحت شبل بن احمد بن شبل قدم علينا قال كل واحد منهما صافحت ابا محمد عبد الله بن مقبل بن محمد العجيبى قال صافحت محمد بن الفرج بن الحجاج السكسكى قال صافحت ابا مروان عبد الملك بن ابى ميسرة قال صافحت احمد بن محمد النغزى ٣ بها قال صافحت احمد الأسود قال صافحت ممشاد الدينورى قال صافحت على بن الرزينى ٤ الخراسانى قال صافحت عيسى القصار قال صافحت الحسن البصرى قال صافحت على بن ابى طالب قال صافحت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال صافحت كفى هذه سرادقات عرش ربى عزوجل . قال

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٤٠٤ ، و فى المطبوع و نظ : عيشوى النقراوى (٢) من منتخب كنز العمال و نظ ، و فى المطبوع : الخضرى (٣) من منتخب كنز العمال ، و فى نظ و المطبوع : النقرى ( ٤ ) من منتخب كنز العمال ، و فى نظ و المطبوع : الزردى ، و بهامش المطبوع : على بن الزرينى .



ابن

ابن مسدى غريب لا نعلمه الا من هذا الوجه و هذا اسناد صوفى - انتهى [ قلت قال الشيخ جلال الدين السيوطى رحمه الله ١ ] اخبرنى بهذا الحديث نشوان بنت الجمال عبد الله الكتانى اجازة عن احمد بن ابى بكر بن عبد الحميد بن قدامة المقدسى عن عثمان بن محمد التوزرى عن ابن مسدى [ انتهى ١ ] .

١١١١ - ﴿ من مسند البراء بن عازب ﴾ عن ابى الهذيل الربعى قال لقيت ابا داود الربعى فسلمت عليه فأخذ بيدى و قال تدرى لم اخذت بيدك فقلت ارجو أن لا تكون اخذت بها الا لمودة فى الله عز وجل قال اجل ان ذاك كذلك و لكن اخذت بيدك كما اخذ بيدى البراء بن عازب و قال [ لى ٢ ] كما قلت لك فقلت له كما قلت لى فقال اجل و لكن اخذ بيدى رسول الله صلى الله عليه و سلم و قال ما من مؤمنين يلتقيان فيأخذ كل واحد منهما بيد اخيه لا يأخذ الا لمودة فى الله تعالى فتفترق ايديهما حتى يغفر لهما ( كر ) .

١١١٢ - عن ابى ذر انه قيل له اريد ان اسألك عن حديث من حديث النبى صلى الله عليه و سلم قال إذا احدثك به الا ان يكون سرا قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحنى ( حم و الرويانى ) .

١١١٣ - ﴿ مسند انس ﴾ قلنا يا رسول الله أ ينحنى بعضنا لبعض قال لا قلنا فيعانق بعضنا بعضا قال لا قلنا فيصافح بعضنا بعضا قال نعم ( قط ، ش ) .

## حق المجالس و الجلوس

١١١٤ - ﴿ مسند الصديق ﴾ عن سعيد بن ابى الحسين ان ابا بكر دعى الى شهادة فقام له رجل عن مجلسه فقال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم نهانا اذا قام الرجل من مجلسه ان نقعد فيه و أن يمسح الرجل بثوب من لا يملك ( ابو عبد الله البزرى ٣ فى حديثه و أخشى ان يكون تصحف ٤ بأبى بكر ثان

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣ / ٤٠٥ (٢) من المنتخب و نظ (٣) فى صف : ابو عبيد البرزى ، و فى نظ : ابو عبد الله البرزى (٤) من صف ، و فى المطبوع و نظ : تصفح .

الحديث معروف من روايته .

١١١٥ - عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع انه رأى عثمان بن عفان يجلس و إحدى رجليه على الأخرى (الطحاوى) .

١١١٦ - عن نافع قال كان عمر بن الخطاب يقول لا تطيلوا الجلوس فى الشمس فانه يغير اللون و يقبض الجلد و يبلى الثوب و يحث الداء الدفين (ابن السنى و أبو نعيم) .

١١١٧ - عن الحسن قال كتب عمر بن الخطاب الى ابى موسى الاشعرى انه بلغنى انك تأذن للناس جما غفيرا فاذا جاءك كتابى هذا فابدأ بأهل الفضل و الشرف و الوجوه فاذا اخذوا مجالسهم فأذن للناس (الدينورى) .

١١١٨ - عن على انه رأى رجلا فى الشمس قاعدا فنهاه عن القعود و قال قم عنها فانها مبخرة مجعرة (١) تنفل الريح و تبلى الثوب و تظهر الداء الدفين (الدينورى) .

١١١٩ - عن ابى جعفر قال دخل على على رجلان فطرح لهما وسادة فجلس احدهما على الوسادة و جلس الآخر على الأرض فقال [على (٢)] للذى جلس على الأرض قم فاجلس على الوسادة فانه لا يأبى الكرامة الا حمار (ش ، عب و قال هذا منقطع) .

١١٢٠ - ﴿مسند البراء بن عازب﴾ مر رسول الله صلى الله عليه و سلم على مجلس من مجالس الأنصار فقال ان جلستم فردوا السلام واهدوا السبيل و أعينوا المظلوم (خط فى المتفق) .

١١٢١ - عن حكيم بن حزام قال اتى النبى صلى الله عليه و سلم باناء فيه لبن و عن يمينه رجل من اهل البادية و من يساره رجل من اصحابه و هو أسن منه

(١) و فى النهاية ١ / ٧٦ : فانها مبخرة مجفرة مجعرة اى مبخرة اى مظنة للبخر و هو تغير ريح الفم ، و فى مجمع البحار ١ / ١٩٦ : مجعرة - يريد ييبس الطبيعة ، و فى النهاية ١ / ١٩٥ : مجفرة اى تذهب شهوة النكاح (٢) من نظ و صف .

فلما قضى النبى صلى الله عليه و سلم حاجته من الشراب قال يافتى هذا لك فتأذن لى فيه فأسقيه قال هو لى قال نعم قال لن اعطى نصيبى من سؤرك احدا فناوله النبى صلى الله عليه و سلم فشرب ( طب ) .

١١٢٢ - عن ابى امامة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم متوكئا على عصاه فقمنا له فقال لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضا ( ابن جرير ) .

١١٢٣ - ﴿ مسند ابى برزة ﴾ كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا اراد ان يقوم من المجلس سبحانك اللهم و بحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك و أتوب اليك ( ش ) .

١١٢٤ - ﴿ مسند ابى سعيد ﴾ سمعت النبى صلى الله عليه و سلم غير مرة يقول فى آخر صلاته عند انصرافه سبحان ربك رب العزة عما يصفون و سلام على المرسلين و الحمد لله رب العلمين ( ش ) .

١١٢٥ - عن ابى طلحة قال كنا جلوسا بالأفنية [1] نتحدث فجاء رسول الله صلى الله عليه و سلم فقام علينا فقال ما لكم و للمجالس بالصعدات اجتنبوا مجالس الصعدات قلنا يا رسول الله ان جلسنا لغير ما بأس جلسنا نتذاكر و نتحدث قال أما لا فأدوا . و فى لفظ : اعطوا المجالس حقها قلنا و ما حقها قال غض البصر ورد السلام و حسن الكلام ( هب و ابن النجار ) .

١١٢٦ - عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى السواك قال ناوله اكبر القوم ثم قال ان جبريل امرنى ان اكبر ( ابن النجار ) .

١١٢٧ - عن ابن عمر قال كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقام الرجل من مجلسه فيجلس فيه آخر ولكن يقول تفسحوا توسعوا ( ابن النجار ) .

١١٢٨ - عن عدى بن حاتم انه لما دخل على النبى صلى الله عليه وسلم القى اليه وسادة فجلس على الأرض و قال اشهد انك لا تبغى علوا فى الأرض و لا فسادا

---

(١) من جمع الجوامع فى مسند ابى طلحة ، وفى المطبوع ونظ وصف : بالأخبية .

و أسلم فقالوا يا نبي الله لقد رأينا منك منظرا لم نره لأحد فقال نعم هذا كريم قوم فاذا اتاكم كريم قوم فأكرموه (العسكري فى الأمثال ، كر) .

١١٢٩ - ﴿مسند ابى﴾ كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يجثو على ركبتيه و لا يتكى (ع ، حب ، كر ، ض) .

١١٣٠ - عن مجاهد بن فرقد الطرابلسى عن واثلة بن الخطاب القرشى قال دخل رجل المسجد و النبى صلى الله عليه و سلم وحده فتحرك له النبى صلى الله عليه و سلم فقيل له يا رسول الله المكان واسع فقال له ان للمؤمن حقا اذا رآه اخوه ان يتزحزح له (هب ، كر) .

١١٣١ - عن انس قال قدم النبى صلى الله عليه و سلم المدينة و أنا ابن عشر سنين و مات و أنا ابن عشرين وكن امهاتى يحثثننى على خدمته فدخل علينا النبى صلى الله عليه و سلم فحلبنا له من شاة لنا داجن فشيب [١] له من ماء بئر فى الدار و أبو بكر عن شماله و أعرابى عن يمينه فشرب النبى صلى الله عليه و سلم و عمر ناحية فقال عمر اعطه ابا بكر فناول الأعرابى و قال الأيمن فالأيمن (كر) .

## العطاس و التشميت

١١٣٢ - عن ابن عباس قال ان الملائكة يحضرون احدكم اذا عطس فاذا قال الحمد لله قالت الملائكة رب العالمين فاذا قال رب العالمين قالت الملائكة يرحمك الله (هب) .

١١٣٣ - عن عائشة قالت عطس رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما اقول يا رسول الله قال قل الحمد لله رب العالمين فقالوا ما نقول له قال قولوا له يرحمك الله قال فما ارد عليهم قال قل يهديكم الله و يصلح بالكم (هب) .

---

(١) من صف ونظ و منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع ونظ : فشبت ، و فى تاريخ ابن عساكر ٣/١٤١ فى ذكر انس بن مالك : فدخل علينا دارنا فاستقينا من بئرنا وحلبنا له من شاة لنا داجن فناولته فشرب .



عن

١١٣٤ - عن عائشة قالت عطس رجل عند النبي صلى الله عليه و سلم فقال ما اقول يا رسول الله قال قل الحمد لله فقال القوم ما نقول له يا رسول الله قال قولوا يرحمك الله قال ما ذا اقول لهم يا رسول الله قال قل يهديكم الله و يصلح بالكم (ابن جرير) .

١١٣٥ - عن ام سلمة قالت عطس رجل فى جانب بيت النبى صلى الله عليه و سلم فقال الحمد لله فقال النبى صلى الله عليه و سلم يرحمك الله ثم عطس آخر فى جانب البيت فقال الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فقال النبى صلى الله عليه و سلم ارتفع هذا على هذا تسع عشرة درجة (ابن جرير ؛ و لا بأس بسنده) .

١١٣٦ - عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله و ليقل له يرحمك الله و ليقل يهديكم الله و يصلح بالكم (هب) .

١١٣٧ - عن ابن العلاء عن عبد الله بن الشخير قال عطس رجل عند عمر ابن الخطاب فقال السلام عليك فقال عمر و عليك و على ابيك أما يعلم احدكم ما يقول اذا عطس فليقل الحمد لله و ليقل القوم يرحمك الله و ليقل هو يغفر الله لكم (هب) .

١١٣٨ - عن قتادة قال قال عمر بن الخطاب لعطسة واحدة عند حديث احب الى من شاهد عدل (الحكيم) .

١١٣٩ - عن معاوية بن الحكم قال قدمت على النبي صلى الله عليه و سلم فعلمت امورا من الإسلام فكان فيما علمت ان قيل اذا عطست فاحمد الله و إذا عطس العاطس فحمد الله فقل يرحمك الله (ابن جرير) .

١١٤٠ - ﴿مسند سالم بن عبيد الأشجعى﴾ عن هلال بن يساف قال كنت مع سالم بن عبيد فى سفر فعطس رجل من القوم فقال السلام عليكم فقال سالم بن عبيد عليك و على امك [1] ثم قال بعد لعلك وجدت مما قلت لك قال

(١) و فى جامع الترمذى فى باب ما جاء كيف يشمت العاطس ٢ / ٣٣١ : عن =

اجل لو وددت انك لم تذكر امى بخير و لا شر قال انما قلت لك كما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم [ انا ١ ] بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه و سلم اذ عطس رجل فقال السلام عليكم فقال النبى صلى الله عليه و سلم عليك و على امك ثم قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله رب العالمين او الحمد لله على كل حال و ليقل من عنده يرحمك الله و ليرد عليهم يغفر الله لنا و لكم (ط ، حم ، د ، ت ، ن و ابن جرير و ابن السنى ، طب ، ك ، هب ، ض) .

١١٤١ - عن محمد بن عبيد الله بن ابى رافع عن ابيه عن جده ابى رافع قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم من بيته و بيته يومئذ المسجد حتى اتينا البقيع فعطس رسول الله صلى الله عليه و سلم فمكث طويلا فقلت له بأبى و أمى قلت شيئا لم افهمه فقال نعم اتانى من ربى او أخبرنى جبريل قال اذا عطست فقل الحمد لله ككرمه و الحمد لله كعز جلاله قال فان الرب تبارك و تعالى يقول صدق عبدى صدق عبدى مغفورا له ( ابن جرير ) .

١١٤٢ - عن عبد الله بن جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا عطس حمد الله فيقال له يرحمك الله فيقول يهديكم و يصلح بالكم ( هب ) .

١١٤٣ - عن ابى موسى قال كانت اليهود يتعاطسون عند النبى صلى الله عليه وسلم رجاء ان يقول يرحمكم الله و كان يقول يهديكم الله و يصلح بالكم (هب) .

١١٤٤ - ﴿مسند ابى هريرة﴾ جلس عند رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلان احدهما اشرف من الآخر فعطس الشريف و لم يحمد الله فلم يشمته رسول الله صلى الله عليه و سلم و عطس الآخر فحمد الله فشمته رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال الشريف عطست فلم تشمتنى و عطس هذا فشمته فقال انك نسيت الله فنسيتك و هذا ذكر الله فذكرته (ابن شاهين) .

---

= سالم بن عبيد كان مع القوم فقال السلام عليكم فقال و على امك فكأن الرّجل وجد فى نفسه فقال اما انى لم اقل الا ما قال النبى صلى الله عليه وسلم - الحديث .

(١) من سنن ابى داود باب ما جاء فى تشميت العاطس ٢ / ٢٠١ .

١١٤٥ - عن ابى هريرة قال ان الله يحب العطاس و يكره التثاؤب فاذا قال احدكم هاه هاه فانما ذلك الشيطان يضحك فى جوفه ( عب ) .

١١٤٦ - عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال لما خلق الله آدم عطس فألهمه ربه ان قال الحمد لله قال له ربه رحمك ربك فذلك سبقت رحمته غضبه ثم ان الله تعالى قال ائت الملائكة فسلم عليهم فأتاهم فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك و رحمة الله فزادوه و رحمة الله (هب) .

١١٤٧ - عن ابى هريرة قال جلس عند النبى صلى الله عليه و سلم رجلان احدهما اشرف من الآخر فعطس الشريف فلم يحمد الله فلم يشمته النبي صلى الله عليه و سلم او عطس الآخر فحمد الله فشمته النبى صلى الله عليه وسلم فقال الشريف يا رسول الله عطست فلم تشمتنى و عطس هذا فشمته فقال ان هذا ذكر الله عز وجل فذكرته و إنك نسيت الله فنسيتك ( حم ، هب ) .

١١٤٨ - عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم انه كان اذا عطس يخفض صوته و استتر بثوب او يده ( هب ) .

١١٤٩ - عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يكره العطسة الشديدة فى المسجد ( عد ، هب ) .

١١٥٠ - عن ابى هريرة قال شمت اخاك ثلاثا فما زاد فهو زكام ( د ، هب )

١١٥١ - عن ابى هريرة رفع الحديث الى النبى صلى الله عليه و سلم بمعناه ( د ، هب ) .

١١٥٢ - عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا عطس غطى وجهه بثوبه و وضع كفيه على حاجبيه ( ابن النجار ) .

١١٥٣ - عن ابى هريرة قال اذا عطس الرجل فليقل الحمد لله على كل حال ( ابن جرير ) .

١١٥٤ - عن ابى هريرة قال عطس عند النبى صلى الله عليه و سلم رجلان احدهما اشرف من الآخر فعطس الشريف فلم يحمد الله فلم يشمته النبى صلى الله

عليه و سلم و عطس الآخر فحمد الله فشمته النبي صلى الله عليه و سلم فقال شريف عطست عندك فلم تشمتني و عطس هذا فشمته فقال هذا ذكر الله فذكرته و إنك نسيت الله فنسيتك (ابن النجار).

١١٥٥ - عن نافع ان ابن عمر كان اذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله و إياكم و غفر لنا و لكم (هب).

١١٥٦ - عن ابن عمر قال اجتمع المسلمون و اليهود عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فشمته الفريقان جميعا فقال للمسلمين يغفر الله لكم و يرحمنا و إياكم و قال لليهود يهديكم الله و يصلح بالكم (هب و قال تفرد به عبد الله بن عبد العزيز بن ابى داود عن ابيه و هو ضعيف).

١١٥٧ - عن نافع قال عطس رجل عند ابن عمر فحمد الله فقال له ابن عمر قد بخلت فهلا حيث حمدت الله صليت على النبى صلى الله عليه و سلم (هب).

١١٥٨ - عن الضحاك بن قيس اليشكرى قال عطس رجل عند ابن عمر فقال الحمد لله رب العالمين فقال عبد الله لو تممتها و السلام على رسول الله (هب).

١١٥٩ - عن نافع قال عطس رجل الى جنب ابن عمر فقال الحمد لله و سلام على رسوله فقال ليس هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه و سلم علمنا ان نقول ان الحمد لله على كل حال (هب وقال الإسنادان الأولان اصح من هذا فان فيه زياد بن الربيع و فيهما دلالة على خطأ روايته و قد قال خ فيه نظر).

١١٦٠ - عن ابراهيم النخعى قال كانوا يعمون بالتشميت و السلام قال ابراهيم لأن معه الملائكة (ابن جرير).

١١٦١ - عن قتادة قال تشميت العاطس اذا تتابع عليه العطاس ثلاثا (عب هب ، مالك).

١١٦٢ - عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ان عطس فشمته ثم ان عطس فشمته ثم ان عطس

فشمته [ ثم ان عطس فشمته - ١ ] ثم ان عطس فقل انك مضنوك ٢ قال عبد الله بن ابى بكر لا ادرى أ بعد الثالثة او الرابعة ( هب ) .

١١٦٣ - عن على كرم الله وجهه قال من قال عند كل عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع الضرس و لا اذن ابدا ( ش ، خ فى الأدب و ابن السنى و أبو نعيم فى الطب ) .

١١٦٤ - عن انس قال عطس عثمان بن عفان عند النبى صلى الله عليه و سلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ألا ابشرك قال بلى بأبى انت و أمى فقال هذا جبريل يخبرنى عن الله ايما مؤمن يعطس ثلاث عطسات متواليات الا كان الايمان ثابتا فى قلبه ( الديلمى ) .

١١٦٥ - عن انس قال اذا عطس الإنسان فليقل الحمد لله فاذا قيل له يرحمك الله قال يغفر الله لك ( ابن جرير ) .

# الكتاب الرابع من حرف الصاد

## كتاب الصيد من قسم الاقوال

١١٦٦ - اذا رميت بالمعراض ٣ الصيد نخزق ٤ فكله و إن اصابه بعرضه فلا تأكله فانه وقيذ ٥ ( م ، د ، ت ، هـ - عن عدى بن حاتم ) .

١١٦٧ - اذا رميت بسهمك و غاب ثلاثة ايام و أدركته فكله ما لم ينتن ( حم ، م - عن ابى ثعلبة ) .

١١٦٨ - اذا رميت الصيد فأدركته بعد ثلاث ليال و سهمك فيه فكله ما لم ينتن ( د - عنه ) .

---

(١) من نظ (٢) مضنوك اى مزكوم - النهاية ٣ / ٣٠ (٣) المعراض بالكسر سهم بلا ريش و لا نصل - النهاية ٣ / ٩٥ (٤) خزق السهم و خسق اذا اصاب الرمية و نفذ فيها - النهاية ١ / ٣٢٧ (٥) الوقيذ والموقوذ الذى يقتل بغير محدد عن عصا او حجر - مجمع البحار ٣ / ٤٥٥ .

١١٦٩ - اما ما ذكرت من آنية اهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها و إن لم تجدوا غيرها فاغسلوها و كلوا فيها و ما صدت بقوسك و ذكرت اسم الله عليه فكل و ما صدت بكلبك المعلم و ذكرت اسم الله عليه فكل و ما صدت بكلبك غير المعلم[١] فأدركت ذكاته فكل ( حم ، ق ، هـ - عن ابى ثعلبة ) .

١١٧٠ - ما اصاب بحده فكله و ما اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تأكله ( ق ، ت - عن عدى بن حاتم ) .

١١٧١ - ما امسك عليك فكل ( ت - عن عدى بن حاتم ) .

١١٧٢ - ما علمت من كلب او باز ثم ارسلته و ذكرت اسم الله فكل مما امسك عليك ( د - عن عدى بن حاتم ) .

١١٧٣ - يا ابا ثعلبة كل ما ردت عليك قوسك و كلبك المعلم و يدك [ كل ذكيا - ٢ ] و غير ذكى ( د - عن ابى ثعلبة ) .

١١٧٤ - اذا ارسلت كلبك المعلم فقتل فكل و إذا اكل فلا تأكل فانما امسك على نفسه و إن وجدت معه كلبا آخر فلا تأكل فانما سميت على كلبك و لم تسم على كلب آخر ( ق - عن عدى بن حاتم ) .

١١٧٥ - اذا ارسلت كلابك المعلمة و ذكرت اسم الله فكل [ مما ٣ ] امسكن عليك و إن قتلن الا ان يأكل الكلب فانى اخاف ان يكون انما امسكه على نفسه و إن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل فانك لاتدرى ايها قتل و إن رميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك فكل و إن وقع فى الماء فلا تأكل ( ق ، ٤ - عن عدى بن حاتم ) .

١١٧٦ - اذا ارسلت كلبك فاذكر اسم الله فان امسك عليك فأدركته ٤ حيا

(١) وفى سنن ابن ماجه ص ٢٣٨ باب الكلب : بكلبك الذى ليس بمعلم (٢) من سنن ابى داود ٢ / ٧ (٣) من صحيح البخارى ٢ / ٨٢٤ (٤) من صحيح مسلم ٢ / ١٤٦ ، و فى المطبوع : فادركت .

فاذبحه و ان ادركته قد قتل و لم يأكل منه فكله ١ و ان وجدت مع كلبك كلبا غيره و قد قتل فلا تأكله فانك لا تدرى ايهما قتله ٢ و ان رميت بسهمك فاذكر اسم الله تعالى فان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت و ان وجدته غريقا فى الماء فلا تأكل فانك لا تدرى الماء قتله او سهمك ( م ، ن - عن عدى بن حاتم ) .

١١٧٧ - اذا ارسلت كلبك المكلب و ذكرت و سميت فكل ما امسك عليك كلبك المكلب وان قتل و ان ارسلت كلبك الذى ليس بمكلب و ادركت ذكاته فكل ، كل ما رد عليك [ سهمك - ٣ ] وان قتل و سم الله ( حم ، ق ، ٣ - عن ابى ثعلبة ) .

١١٧٨ - كل ما اصميت و دع ما انميت ٤ ( طب - عن ابن عباس ) .

١١٧٩ - كل ما ردت عليك قوسك ( حم - عن عقبة بن عامر و حذيفة ابن اليمان ؛ حم ، د - عن ابن عمرو ؛ هـ - عن ابى ثعلبة الخشنى ) .

## الاكمال

١١٨٠ - اذا ادركت كلبك وقد اكل نصفه فكل ( حل وضعفه - عن سلمان ) .

١١٨١ - اذا ارسلت كلبك فأكل الصيد فلا تأكل فانما امسك على نفسه و ان ارسلته فقتل و لم يأكل فكل فانما امسك على صاحبه ( حم - عن ابن عباس ) .

١١٨٢ - ما اصاب بحده فكله و ما اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تأكله

---

(١) من صحيح مسلم ٢/ ١٤٦ ، وفى المطبوع : فكل (٢) من صحيح مسلم ٢/ ١٤٦ ، و فى المطبوع : قتل (٣) من مسند الامام احمد بن حنبل ٤ / ١٩٤ (٤) الاصماء ان يقتل الصيد مكانه و معناه سرعة ازهاق الروح والانماء ان تصيب اصابة غير قاتله فى الحال يقال انميت الرمية ومعناه اذا صدت بكلب او سهم او غيرهما فمات وانت تراه غير غائب عنك فكل منه وما اصبته ثم غاب عنك فمات بعد ذلك فدعه لأنك لا تدرى أمات بصيدك أم بعارض آخر - النهاية ٢ / ٣٠٠ .

( خ ، م ، ت - عن عدى بن حاتم ) قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض قال - فذكره .

١١٨٣ - اذا علمت ان سهمك قتله ولم تر فيه اثر سبع فكل ( ت : حسن صحيح - عن عدى بن حاتم ) .

١١٨٤ - كل ما ردت عليك قوسك وإن توارى عنك بعد ان لا ترى فيه اثر سهم او نصل ( طب - عن ابى ثعلبة ) .

١١٨٥ - ما امسك عليك فكل ( ت - عن عدى بن حاتم ) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم صيد البازى قال - فذكره .

١١٨٦ - كل ما امسكت عليك قوسك و يدك [ قال ١ ] ذكى وغير ذكى [ قال ذكى وغير ذكى قال وان تغيب عنى قال ١ ] وان تغيب عنك ما لم يصل ٢ او تجد فيه اثر غير سهمك ( حم - عن ابن عمرو ) لعل هوام الأرض قتله - فى الصيد يتوارى عن صاحبه ( طب - عن ابى رزين ) .

## كتاب الصيد من قسم الافعال

١١٨٧ - عن زر بن حبيش ٣ قال سمعت عمر بن الخطاب يقول يا ايها الناس هاجروا ولا تهجروا وليتق احدكم الأرنب ان يحذفها بالعصا او يرميها بالحجر ثم يأكلها ولكن ليذل لكم الاسل الرماح ٤ والنبل ( عب وابو عبيد فى الغريب

---

(١) من مسند الامام احمد بن حنبل ٢ / ١٨٤ (٢) ما لم يصل اى ما لم ينتن يقال صل اللحم وأصل هذا على الاستحباب فانه يجوز اكل اللحم المتغير الريح اذا كان ذكيا - النهاية ٢ / ٢٩٦ (٣) من الاستيعاب ١ / ٢٠٦ والتاريخ الكبير ٢ / ١ / ٤٠٩ ، وفى المطبوع : رزين بن حبيش (٤) وفى النهاية ١ / ٣٩ فى حديث عمر : ليذل لكم الأسل الرماح والنبل ، الأسل فى الأصل الرماح الطوال وقد جعلها فى هذا الحديث كناية عن الرماح وقيل النبل معطوف على الأسل لا على الرماح والرماح بيان الأسل ، وفى المطبوع : الأسل والرماح .

و ابن سعد ، طب ، ك ، ق ، كر ) .

١١٨٨ - عن عمر قال اياى ان يحذف احدكم الأرنب بالعصا او بالحجر و ليذل لكم الأسل الرماح[1] و النبل ( كر ) .

١١٨٩ - ﴿ من مسند سمرة بن جندب ﴾ احله يعنى الصيد لأن الله عزوجل قد احله نعم العمل و الله اولى بالعذر قد كانت قبلى لله رسل كلهم يصطاد اويطلب الصيد و يكفيك من الصلاة فى جماعة اذا غبت عنها فى طلب الرزق حبك الجماعة و اهلها وحبك ذكر الله و اهله و ابتغ على نفسك و عيالك حلالا فان ذلك جهاد فى سبيل الله و اعلم ان عون الله فى صالح التجار ( طب - عن صفوان بن امية ) .

# كتاب الصلح من قسم الاقوال

١١٩٠ - اذا اختلفتم فى الطريق فاجعلوه سبعة اذرع ( حم ، م ، د ، ت ، ه - عن ابى هريرة ؛ حم ، ه ، هق - عن ابن عباس ) .

١١٩١ - حد الطريق سبعة اذرع ( طس - عن جابر ) .

## الاكمال

١١٩٢ - قضى اذا تشاجروا فى الأرض فى الطريق بسبعة اذرع ( خ - عن ابى هريرة ) .

١١٩٣ - اذا اختلفتم فى الطريق فاجعلوا عرضه سبعة اذرع ( حم ، خ ، م ، د ، ت : حسن صحيح - عن ابى هريرة ؛ ق - عن ابن عباس ) .

١١٩٤ - اذا اختلفتم فى الطريق فاجعلوه سبعة اذرع و من بنى بناء فليدعمه حائط جداره ( حم ، ق - عن ابن عباس ) .

١١٩٥ - اذا اختلفتم فى الطريق فاذرعوه سبعة اذرع و لاتجعلوا اقل من ذلك ( طب - عن ابن عباس ) .

---

(١) وفى المطبوع : الأسل والرماح - راجع رقم / ١١٨٧ .

١١٩٦ - اذا اختلفتم فى الطريق فاذرعوه سبعة اذرع ثم ابنوا ( عب - عن عكرمة مرسلا ) .

# كتاب الصلح من قسم الافعال

١١٩٧ - عن ابى قلابة رضى الله تعالى عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الطريق الميتاء فقال اجعلوها سبعة اذرع ( عب ) .

# حرف الضاد

# كتاب الضيافة من قسم الأقوال

## و فيه ثلاثة فصول

## الفصل الاول فى الترغيب[1] فى الضيافة[1]

١١٩٨ - الضيف يأتى برزقه و يرتحل بذنوب القوم يمحص عنهم ذنوبهم ( ابو الشيخ - عن ابى الدرداء ) .

١١٩٩ - اذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه و اذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم ( فر - عن انس ) .

١٢٠٠ - اذا اراد الله بقوم خيرا اهدى اليهم هدية الضيف ينزل برزقه و يرتحل و قد غفر الله لأهل المنزل ( ابو الشيخ فى الثواب و ابو نعيم فى المعرفة و الضياء - عن ابى قرصافة ) .

١٢٠١ - ان اسرع صدقة الى السماء ان يصنع الرجل طعاما طيبا ثم يدعو عليه ناسا من اخوانه ( ابن ابى الدنيا فى كتاب الإخوان - عن حيان بن جبلة ابى جبلة ٢ ) .

---

(١-١) من منتخب كنز العمال ، وفى المطبوع : فيه (٢) من التاريخ الكبير ٢/١/٥٥ ، وفى منتخب كنز العمال : حيان بن أبى جبلة ، وفى المطبوع : حيان بن ابى حيدة .

١٢٠٢ - ان من موجبات المغفرة اطعام المسلم السغبان ١ ( هب - عن جابر ) .

١٢٠٣ - ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن اصبح الضيف بفنائه فهو له عليه دين ان شاء اقتضى و ان شاء ترك ( حم ، د ، هـ - عن المقدام ابى كريمة ٢ ) .

١٢٠٤ - اطعموا الطعام و أطيبوا الكلام ( طب - عن الحسن بن على ) .

١٢٠٥ - اطعموا الطعام و أفشوا السلام تورثوا الجنان ( طب - عن عبد الله ابن الحارث ) .

١٢٠٦ - ان الله تعالى يحب اهل البيت الخصيب ٣ ( ابن ابى الدنيا فى قرى الضيف - عن ابن جريج معضلا ) .

١٢٠٧ - ان الملائكة لا تزال تصلى على احدكم ما دامت مائدته موضوعة ( الحكيم - عن عائشة ) .

١٢٠٨ - بئس القوم قوم لا ينزلون الضيف ( هب - عن عقبة بن عامر ) .

١٢٠٩ - خيركم من اطعم الطعام و رد السلام ( ع ، ك - عن صهيب ) .

١٢١٠ - الخير اسرع الى البيت الذى يؤكل فيه من الشفرة الى سنام البعير ( ه ، هب - عن انس ) .

١٢١١ - الرزق الى بيت السخاء اسرع من الشفرة الى سنام البعير ( ابن عساكر - عن ابى سعيد ) .

١٢١٢ - ما اعطى اهل بيت الرفق الا نفعهم ( طب - عن ابن عمر ) .

١٢١٣ - من اطعم اخاه الخبز حتى يشبعه و سقاه من الماء حتى يرويه بعده الله من النار سبع خنادق كل خندق مسيرة سبع مائة عام ( ن ، ك - عن ابن عمرو ) .

١٢١٤ - من اطعم مسلما جائعا اطعمه الله من ثمار الجنة ( حل - عن ابى سعيد ) .

---

(١) من المنتخب ٣ / ٤١٧ ، و فى المطبوع : السغبان السغبان (٢) من سنن ابن ماجه ١ / ٢٧٠ ، و فى المطبوع : عن ابى بكر ، و بهامشه : ابى كريمة (٣) و فى منتخب كنز العمال ٣/ ٤١٧ : الخصب .

١٢١٥ - من اطعم اخاه المسلم شهوته حرمه الله على النار (هب - عن ابى هريرة).

١٢١٦ - من ذبح لضيفه ذبيحة كانت فداه من النار (ك فى تاريخه - عن جابر).

١٢١٧ - لا خير فيمن لا يضيف (حم، هب - عن عقبة بن عامر).

١٢١٨ - اصب بطعامك من تحب فى الله (ابن ابى الدنيا فى كتاب الإخوان - عن الضحاك مرسلا).

## الاكمال

١٢١٩ - اكرموا الضيوف و أقروا الضيوف فانه اول ما يقدم برزقه جبريل مع رزق اهل البيت (الديلمى - عن ابن عباس)؛ و فيه عمرو بن هارون.

١٢٢٠ - من اضاف اربعة من المسلمين فواساهم بما يواسى به اهله فى مطعمهم و مشربهم و ملبسهم كان كعتق رقبة (ابو الشيخ - عن انس).

١٢٢١ - خيار امتى من يطعم الطعام و ليس فيه رياء و لا سمعة و من اطعم طعاما فيه رياء و سمعة جعله الله تعالى نارا فى بطنه يوم القيامة حتى يفرغ من الحساب (الديلمى - عن عائشة).

١٢٢٢ - خياركم من اطعم الطعام (ابن زنجويه، ك - عن صهيب).

## الفصل الثانى فى آداب الضيافة

١٢٢٣ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم و ليلة و الضيافة ثلاثة ايام فما بعد ذلك فهو صدقة و لا يحل له ان يثوى عنده حتى يحرجه (حم، ق، ٤ - عن ابى شريح).

١٢٢٤ - الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة و كل معروف صدقة (البزار - عن ابن مسعود).

١٢٢٥ - الضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة (خ - عن ابى شريح؛

حم ، د - عن ابى هريرة ) .

١٢٢٦ - الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة ( حم ، ع - عن ابى سعيد ١ ؛ البزار - عن ابن عمر ، طس - عن ابن عباس ) .

١٢٢٧ - الضيافة ثلاثة ليال حق لازم فما سوى ذلك فهو صدقة ( الباوردى و ابن قانع ، طب و الضياء - عن التلب بن ثعلبة ) .

١٢٢٨ - الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة و على الضيف ان يتحول بعد ثلاثة ايام ( ابن ابى الدنيا فى قرى الضيف - عن ابى هريرة ) .

١٢٢٩ - الضيافة ثلاثة ايام فما كان فوق ذلك فهو معروف ( طب - عن طارق بن اشيم ) .

١٢٣٠ - الضيافة على اهل الوبر و ليست على اهل المدر ( القضاعى - عن ابن عمر ) .

١٢٣١ - تحفة الصائم الدهن و المجمر ٢ ( ت ٣ ، هب - عن الحسن بن على ) .

١٢٣٢ - تحفة الصائم الزائر ان تغلف لحيته و تجمر ثيابه و تزرر و تحفة المرأة الصائمة ان تمشط رأسها و تجمر ثيابها و تزرر ( هب - عنه ) .

١٢٣٣ - نأكل ارزاقنا و فضل رزق بلال فى الجنة ان شعرت يا بلال ٤ ان الصائم تسبح عظامه و تستغفر له الملائكة ما اكل عنده ( هـ - عن بريدة ) .

---

(١) من نظ وصف ، و فى المطبوع : ابى سعد (٢) من منتخب كنز العمال ٣ / ٤٢٠ و جامع الترمذى ١ / ١٠٣ ، و فى المطبوع المجمرة : المجمر والمجمرة : اسم ما يجعل فيه الجمر بالدخنة - اقرب (٣) من منتخب كنز العمال ٣ / ٤٢٠ ، كما فى جامع الترمذى ١ / ١٠٣ ، و فى المطبوع : ز - بدل : ت (٤) وفى سنن ابن ماجه ١ / ١٢٦ : باب فى الصائم اذا اكل عنده - عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لبلال الغداء يا بلال فقال انى صائم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم نأكل ارزاقنا وفضل رزق بلال فى الجنة ان شعرت يا بلال - الحديث .

١٢٣٤ - ان من السنة ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار (هـ - عن ابى هريرة) .

١٢٣٥ - سخافة بالمرء ان يستخدم ضيفه (فر - عن ابن عباس) .

١٢٣٦ - من امسك بركاب اخيه المسلم لا يرجوه ولا يخافه غفر له (طب - عن ابن عباس) .

١٢٣٧ - وآكلى ضيفك فان الضيف يستحيي ان يأكل وحده (هب - عن ثوبان) .

١٢٣٨ - لا تكلفوا للضيف (ابن عساكر - عن سلمان) .

١٢٣٩ - لا يتكلفن احد لضيفه ما لا يقدر (هب - عن سلمان) .

١٢٤٠ - نهى عن التكلف للضيف (ك - عن سلمان) .

١٢٤١ - لا تدعوا احدا الى الطعام حتى يسلم (ت - عن جابر) .

١٢٤٢ - لا تحسبن انا ذبحنا الشاة من اجلك لنا غنم مائة لا نريد ان تزيد(١) عليها واذا ولد الراعى بهمة ذبحنا مكانها شاة (د ، حب - عن لقيط بن صبرة) .

## الاكمال

١٢٤٣ - كان اول من ضيف ابراهيم (ابن ابى الدنيا فى قرى الضيف ، حب - عن ابى هريرة) .

١٢٤٤ - اضف بطعامك من تحب فى الله (ابن المبارك فى الزهد - عن الضحاك مرسلا) .

١٢٤٥ - اضف من تحب فى الله بصفوة الطعام (هنا د - عنه) .

١٢٤٦ - اعلم يا براء ان المرء اذا فعل ذلك بأخيه لوجه الله لا يريد بذلك

---

(١) من المنتخب ٣ / ٤٢٠ وفى حم ٤ / ٣٣ : لا تحسبن ولم يقل لا يحسبن انا ذبحنا شاة من أجلكما لنا غنم مائة لا نريد ان تزيد عليها فاذا ولد الراعى بهمة امرناه بذبح شاة - الحديث ؛ وفى المطبوع ونظ وصف : ان نزيد .

جزاء ولا شكورا بعث الله الى منزله عشرة من الملائكة يسبحون الله و يهللونه و يكبرونه و يستغفرون له حولا كاملا فاذا كان الحول كتب له ذلك مثل عبادة اولئك الملائكة وحق على الله ان يطعمه من طيبات الجنة فى جنة الخلد و ملك لا يبيد ( حل - عن انس ) ؛ ان ابى بن كعب لقى البراء بن عازب فقال يا اخى ما تشتهى فقال سويقا و تمرا فأطعمه حتى شبع فذكر البراء ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال - فذكره .

١٢٤٧ - ان من السنة ان تشيع الضيف الى باب الدار ( هب وقال : فى اسناده ضعف ، و ابن النجار - عن ابن عباس ) .

١٢٤٨ - ان من سنة الضيف ان يشيع الى باب الدار ( الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابن عباس ) .

١٢٤٩ - من السنة تشييع الضيف الى باب الدار ( الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابى هريرة ؛ الحافظ ابو سعد السمان فى معجم شيوخه و ابن النجار - عن انس ) .

١٢٥٠ - من السنة ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار ( ابن السنى فى كتاب الضيافة - عن ابى هريرة ) .

١٢٥١ - ايكم صنع طعاما قدر ما يكفى رجلين فانه يكفى ثلاثة او صنع لثلاثة فانه يكفى اربعة او لأربعة فانه يكفى خمسة فلنحو ذلك العدد ( طب - عن سمرة ) .

١٢٥٢ - لا يقوم الرجل حتى ترفع المائدة ( الديلمى - عن ابن عمر ) .

١٢٥٣ - يا عائشة لا تكلفى للضيف فتمليه ولكن اطعميه مما تأكلين ( ابو عبد الله محمد بن باكويه الشيرازى و الرافعى - عن عياض بن ابى قرصافة عن ابيه )

١٢٥٤ - لا يصوم صاحب البيت الا باذن الضيف ( الديلمى - عن عائشة ، و فيه عبد الرحيم بن واقد ضعيف عن الصلت بن حجاج ، ضعفه ابن عدى و وثقه ابن حبان .

١٢٥٥ - يؤم الناس فى الطعام الامام او رب الطعام او خيرهم ( ابن عساكر -

عن الأوزاعى عن ثابت بن ثوبان العنسى عن ابيه مرسلا ) .

## آداب الضيف من الاكمال

١٢٥٦ - اذا دخلت على اخيك المسلم فكل من طعامه و لا تسأله و اشرب من شرابه ولا تسأله ١ (ع ، ك - عن ابى هريرة ) .

١٢٥٧ - اذا ضاف احدكم بقوم فلا يصومن الا باذنهم ( عد - عن عائشة ) .

١٢٥٨ - ايما زائر زار اخاه و هو صائم فأفطر الا كتب الله تعالى له صوم ذلك اليوم ( الديلمى - عن سلمان ) .

١٢٥٩ - دعاكم اخوكم و تكلف لكم افطر و صم يوما مكانه ان شئت ( ق - عن ابى سعيد ) .

١٢٦٠ - اخوك صنع طعاما و دعاك افطر و اقض يوما مكانه ( ط - عن ابى سعيد ) .

١٢٦١ - لا عليكما صوما مكانه يوما آخر (د - عن عائشة ) ؛ قالت اهدى لى و لحفصة طعام ٢ وكنا صائمتين ٣ فأفطرنا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم - فذكره .

١٢٦٢ - تكلف لك اخوك و صنع ثم تقول انى صائم كل و صم يوما مكانه ( قط - عن ابى سعيد ؛ د ، ط - عن جابر ) .

١٢٦٣ - يا سلمان يوم مكان يوم ولك حسنة بادخالك السرور على اخيك المؤمن يعنى بفطره و الأكل معه ( السلمى - عن سلمان ) .

١٢٦٤ - اعيدوا تمركم فى وعائكم و سمنكم فى سقائكم فانى صائم ( حم ، ع تعليقا ؛ حب - عن انس ) .

---

(١) زاد فى صف بعد هذا الحديث : افطر عندكم الصائمون و اكل طعامكم الأبرار و صلت عليكم الملائكة حب - عن ابن الزبير ، وليس فى نظ و المطبوع (٢) من سنن ابى داود ١ / ٢٤٤ ، و فى المطبوع : طعاما (٣) من سنن ابى داود ٢ / ٢٤٤ ، و فى المطبوع : صائمين .

## حق الضيف من الاكمال

١٢٦٥ - اذا بات الضيف محروما فحق على المسلمين نصرته حتى يأخذوا قراه من ضرعه و زرعه (كر - عن المقداد بن الأسود).

١٢٦٦ - اذا نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا و ان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغي لهم (حم - عن عقبة بن عامر).

١٢٦٧ - ايما رجل ضاف قوما فلم يقروه فان له ان يطالبهم بمثل قراه (طب - عن المقدام).

١٢٦٨ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليحسن قرى ضيفه (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابى هريرة).

١٢٦٩ - للضيف من الحق على من نزل به ثلاث فما زاد فهو صدقة و على الضيف ان يرتحل و لا يؤثم اهل منزله (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابى هريرة).

١٢٧٠ - ليلة الضيف حق واجب و ان يصبح محروما بفنائه وجبت نصرته على المسلمين حتى يأخذوا له بحقه من زرعه و ضرعه لما حرمه من حق الضيافة (طب - عن المقدام بن معديكرب).

١٢٧١ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليكرم ضيفه قالوا و ما كرامة الضيف قال ثلاثة ايام فما جلس بعد ذلك فهو عليه صدقة (حم - عن ابى سعيد).

١٢٧٢ - حق الضيافة ثلاثة فما زاد على ذلك فهو صدقة (الخرائطى فى مكارم الأخلاق - عن ابى سعيد).

## الفصل الثالث فى آداب الضيف

### و فيه ثلاثة فروع

### الفرع الاول فى اجابة الطعام

١٢٧٣ - اذا دعى احدكم الى احدكم فليجب فان كان مفطرا فليأكل و ان

كان صائما فليدع بالبركة ( طب - عن ابن مسعود ) .

١٢٧٤ - اذا دعى احدكم الى طعام فليجب و ان كان مفطرا فليأكل و ان كان صائما فليصل [١] ( حم ، م ، د ، ت - عن ابى هريرة ) .

١٢٧٥ - اذا دعى احدكم الى طعام فليجب فان شاء طعم و ان شاء لم يطعم ( م ، د - عن جابر ) .

١٢٧٦ - اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها ( ق - عن ابن عمر ) .

١٢٧٧ - اجيبوا الداعى و لا تردوا الهدية و لا تضربوا المسلمين (حم ، خد ، طب ، هب - عن ابن مسعود ) .

١٢٧٨ - اذا اجتمع الداعيان فأجب اقربهما بابا فان اقربهما بابا اقربهما جوارا و ان سبق احدهما فأجب الذى سبق (حم ، د - عن رجل له صحبة ) .

١٢٧٩ - اذا دعى احدكم فليجب وان كان صائما ( ابن منيع - عن ابى ايوب ) .

١٢٨٠ - اذا دعى احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك اذن (خد ، د ، هب - عن ابى هريرة) .

١٢٨١ - اذا دعيتم الى كراع فأجيبوا ( م - عن ابن عمر ) .

١٢٨٢ - لو اهدى الى كراع لقبلت و لو دعيت عليه لأجبت (حم ، ن ، حب - عن انس ) .

١٢٨٣ - لو دعيت الى ذراع او كراع لأجبت و لو اهدى الى كراع لقبلت ( خ - عن ابى هريرة ) .

١٢٨٤ - اجب اخاك فانك منه على اثنتين اما خير فأحق ما شهدت به و اما غيره فتنهاه عنه و تأمره بالخير ( طب - عن يعلى بن مرة ) .

١٢٨٥ - اذا دعا احدكم اخاه فليجب عرسا كان او نحوه ( حم ، د - عن ابن عمر ) .

١٢٨٦ - اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها ( مالك ، حم ، ق ، د - عن ابن عمر ) .

---

(١) وفى جامع الترمذى ١/ ١٠١ : فليصل يعنى الدعاء .

١٢٨٧ - من دعى الى طعام و هو صائم فليجب فان شاء طعم و إن شاء ترك (هـ - عن جابر) .

١٢٨٨ - من دعى فلم يجب فقد عصى الله و رسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا و خرج مغيرا (د - عن ابن عمر) .

## الاكمال

١٢٨٩ - اجب اخاك فانك منه على اثنتين اما خير فأحق ما شهدته و إما غيره فتنهاه عنه تأمره بالخير (طب ، كر - عن يعلى بن مرة الثقفى) ؛ انه دعى الى مأدبة فقعد صائما فجعل الناس يأكلون و لم يطعم قيل له و الله لو علمنا انك صائم ما عنيناك قال لا تقولوا ذلك فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اجب - و ذكره ، و سنده ضعيف .

١٢٩٠ - اذا دعاك الداعيان فأجب اقربهما بابا فان اقربهما بابا اقربهما جوارا و إن سبق احدهما فأجب الذى سبق (ابن النجار - عن رجل من الصحابة) .

١٢٩١ - من دعاكم الى كراع فأجيبوه (ابن عساكر - عن ابن عمر ؛ طب - عن ابى امامة) .

١٢٩٢ - لو أهدى الى كراع لقبلت و لو دعيت الى كراع لقبلت و لو دعيت الى كراع لاجبت (حم ، ت - عن جابر) .

١٢٩٣ - لو دعيت الى كراع اجبت (طب - عن ابن عباس) .

## الفرع الثانى فى موانع الاجابة

١٢٩٤ - المتباريان [١] لا يجابان و لا يؤكل طعامهما (هب - عن ابى هريرة) .

١٢٩٥ - نهى عن الجلوس على مائدة عليها الخمر و أن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه (د ، ك - عن ابن عمر) .

١٢٩٦ - نهى عن اجابة طعام الفاسقين (طب ، هب - عن عمران) .

---

(١) المتباريان المتعارضان بفعلهما ليعجز احدهما الآخر بصنيعه - النهاية ١ / ٩١ .

١٢٩٧ - نهى عن طعام المتباريين ان يؤكل ( د ، ك - عن ابن عباس ) .

# الفرع الثالث فى آداب متفرقة

١٢٩٨ - اثيبوا اخاكم ادعوا له بالبركة فان الرجل اذا اكل طعامه و شرب شرابه ثم دعى له بالبركة فذاك ثوابه منهم[١] ( د ، هب - عن جابر ) .

١٢٩٩ - جعل الله عليكم صلاة قوم ابرار يقومون الليل و يصومون النهار ليسوا بأثمة و لا فجار ( عبد بن حميد و الضياء - عن انس ) .

١٣٠٠ - أكل طعامكم الأبرار و صلت عليكم الملائكة و أفطر عندكم الصائمون ( حم ، م ، ن - عن انس ) .

١٣٠١ - اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل منه و لا يسأل عنه و إن سقاه من شرابه فليشرب منه و لا يسأل عنه ( طس ، ك ، هب - عن ابى هريرة ) .

١٣٠٢ - اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فأراد ان يفطر فليفطر الا ان يكون صوم ذلك رمضان او قضاء رمضان او نذرا ( طب ، ك ، هب - عن ابى هريرة ) .

١٣٠٣ - اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فأراد ان يفطر فليفطر الا ان يكون صوم ذلك رمضان او قضاء رمضان او نذرا ( طب - عن ابن عمر ) .

١٣٠٤ - اذا دخل احدكم على اخيه فهو أمير عليه حتى يخرج من عنده ( عد - عن ابى امامة ) .

١٣٠٥ - اذا دعى احدكم الى طعام و هو صائم فليقل انى صائم ( م ، د ، ت ،

---

(١) وفى سنن ابى داود ١/ ٩٤ فى باب ما جاء فى الدعاء لرب الطعام : عن جابر ابن عبد الله قال صنع ابو الهيثم بن التيهان للنبى صلى الله عليه وسلم طعاما فدعا النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه فلما فرغوا قال اثيبوا اخاكم قالوا يا رسول الله و ما اثابته قال ان الرجل اذا دخل بيته فأكل طعامه و شرب شرابه فدعوا له فذلك اثابته.

هـ - عن ابى هريرة ) .

١٣٠٦ - اذا نزل الرجل بقوم فلا يصوم الا باذنهم ( هـ - عن عائشة ) .

١٣٠٧ - افطر عندكم الصائمون و أكل طعامكم الأبرار و صلت عليكم الملائكة ( ه ، حب - عن ابن الزبير ) .

١٣٠٨ - ايما ضيف نزل بقوم فأصبح الضيف محروما فله ان يأخذ بقدر قراه و لا حرج عليه ( ك - عن ابى هريرة ) .

١٣٠٩ - ايما رجل ضاف قوما فأصبح الضيف محروما فان نصره حق على كل مسلم حتى يأخذ بقرى ليلته من زرعه و ماله ( حم ، ك - عن المقدام ) .

١٣١٠ - كفى بالمرء شرا ان يتسخط ما قرب اليه (ابن ابى الدنيا فى قرى الضيف و أبو الحسن بن بشران فى اماليه - عن جابر ) .

١٣١١ - لا يؤم الرجل فى سلطانه و لا يجلس على تكرمته فى بيته الا باذنه ( ت - عن ابى مسعود ) .

١٣١٢ - اذا زار احدكم قوما فلا يصل بهم و ليصل بهم رجل منهم ( حم ، ش - عن مالك بن الحويرث ) .

١٣١٣ - من زار قوما فلا يؤمهم و ليؤمهم رجل منهم ( حم ، د ، ت - عن - مالك بن الحويرث ) .

١٣١٤ - من نزل على القوم فلا يصوم تطوعا الا باذنهم ( ت - عن عائشة ) .

١٣١٥ - انك دعوتنا خامس خمسة و هذا رجل قد تبعنا فان شئت اذنت له و إن شئت رجع ( ق - عن ابن مسعود ) .

١٣١٦ - انه تبعنا رجل لم يكن معنا حين دعينا فان اذنت له دخل ( ت - عن ابن مسعود ) .

١٣١٧ - اذا اتى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان اذن له فليحتلب و ليشرب و إن لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجابه احد فليستأذنه

فان لم يجبه احد فليحتلب و ليشرب [ و لا يحمل ١ ] ( د ، ت ، هق و الضياء - عن سمرة ) .

١٣١٨ - اذا اتيت على راعى ابل فناد يا راعى الإبل ثلاثا فان اجابك و إلا فاحلب و اشرب فى غير ان تفسد و إذا اتيت على حائط فناد يا صاحب الحائط ثلاثا فان اجابك و إلا فكل فى غير ان تفسد ( حم ، ه ، حب ، ك - عن ابى سعيد ) .

١٣١٩ - لا يحلبن احد ماشية امرء بغير اذنه أيحب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته [ فينتقل ٢ ] طعامه فانما يخزن لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم فلا يحلبن احدكم ماشية احد الا باذنه ( ق ، د ، ه - عن ابن عمر ) .

١٣٢٠ - من دخل حائطا فليأكل و لا يتخذ خبنة ( ت - عن ابن عمر ) .

١٣٢١ - لا ترم النخل و كل مما وقع اشبعك الله و أرواك ( حم ، ٤ - عن رافع ابن عمرو الغفارى ) .

١٣٢٢ - ما علمته اذ كان جاهلا و لا اطعمته اذ كان ساغبا ٣ ( حم ، د ، ن ، ه ، ك - عن عباد ٤ بن شرحبيل ) .

١٣٢٣ - ان نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغى للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى لهم ( حم ، ق ، د ، ه - عن عقبة بن عامر ) .

---

(١) من نظ و صف و منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : و ليحمل (٢) من نظ و صف ، و فى المطبوع : فينقتل ، و فى منتخب كنز العمال : فينقل (٣) فى مسند الإمام احمد بن حنبل ٤ / ١٦٧ فى حديث عباد بن شرحبيل عن النبى صلى الله عليه و سلم عن ابى بشر قال سمعت عباد بن شرحبيل و كان منا من بنى غبر قال اصابتنا سنة فأتيت المدينة فدخلت حائطا من حيطانها فأخذت سنبلا ففركته و أكلت منه و حملت فى ثوبى فجاء صاحب الحائط فضربنى و أخذ ثوبى فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال ما علمته اذ كان جاهلا و لا اطعمته اذ كان ساغبا او جائعا فرد على الثوب و أمرنى بنصف وسق او وسق - و ذكره ابن ماجه فى سننه ١ / ١٦٧ (٤) من مسند الإمام احمد بن حنبل ، و فى المطبوع : عبادة .





# الاكمال

١٣٢٤ - ان ابوا الا ان تأخذوا كرها فخذوا (ت - عن عقبة بن عامر) .

١٣٢٥ - ان هذه الإبل لأهل بيت من المسلمين هو قوتهم و قمتهم١ بعد الله ايسركم لو رجعتم الى مزاودكم٢ فوجدتم ما فيها قد ذهب به أترون ذلك عدلا قالوا لا قال فان هذا كذلك (ه - عن ابى هريرة) .

١٣٢٦ - الا لا تحتلبن ماشية امرئ الا باذنه أيحب احدكم ان تؤتى مشربته فيكسر بابها ثم انتثل٣ ما فيها فانما فى ضروع مواشيهم طعام احدهم ألا فلا تحتلبن ماشية امرئ الا باذنه [ او قال بأمره ٤ ] (حم - عن ابن عمر) .

١٣٢٧ - ناد صاحب الإبل ثلاثا فان جاء و إلا فاحلب و احتلب و احلل ثم صر و بق اللبن [ لدواعيه ٥ ] (ك - عن مخول البهزى) .

١٣٢٨ - اذا اتى احدكم على راع فليناد يا راعى الإبل ثلاثا فان اجابه و إلا فليحلب و ليشرب و لا يحملن و إذا اتى احدكم على حائط فليناد ثلاثا يا صاحب الحائط فان اجابه و إلا فليأكل و لا يحملن (حب ، ق و ضعفه - عن ابى سعيد) .

١٣٢٩ - لا يحل لأحد يؤمن بالله و اليوم الآخر ان يحل صرار٦ ناقة الا باذن اهلها فانه خاتمهم عليها (حم و الطحاوى ، ق - عن ابى سعيد) .

١٣٣٠ - لا يحل لأحد يؤمن بالله و اليوم الآخر ان يحل صرار٦ ناقة بغير اذن اهلها انه خاتم اهلها عليها و إن كنتم مرملين٧ فنادوا يا صاحب الإبل ثلاثا

---

(١) من سنن ابن ماجه ١٦٨/١ ، و بهامشه : القمة بالكسر و تشديد الميم بمعنى الشحم والسمن و ههنا بمعنى القوت من قولهم قمت الشاة اى اكلت و قم الرجل اى اكل ما على الخوان ، و فى المطبوع : يمينهم (٢) من سنن ابن ماجه ١٦٨/١ ، و فى المطبوع : اود يتكم (٣) من مسند الإمام احمد بن حنبل ٦/٢ ، و فى المطبوع : ثم انتقل (٤) من مسند الإمام احمد بن حنبل ٦/٢ (٥) من المستدرك ٤ / ١٣٤ (٦) من مسند احمد بن حنبل ١٤٦/٣ ، و فى المطبوع : صراد (٧) و فى النهاية ١١٠/٢ : و كان القوم مرملين اى نفد زادهم .

( ابن النجار - عن ابى سعيد ) .

١٣٣١ - اذا مر احدكم بحائط فليأكل منه ولا يتخذ خبنة[1] ( هـ - عن ابن عمر ) .

١٣٣٢ - يا غلام لم ترم النخل كل مما يسقط اللهم اشبع بطنه ( ك - عن رافع بن عمرو ) .

١٣٣٣ - والله ما علمته اذ كان جاهلا ولا اطعمته اذ كان ساغبا ( ابن سعد ، طب - عن عباد بن شرحبيل ) .

١٣٣٤ - من دخل على قوم لطعام لم يدع اليه فأكل دخل سارقا وأكل ما لا يحل له ( هق وابن النجار - عن عائشة ) .

# حرف الضاد

## كتاب الضيافة من قسم الأفعال

## الترغيب فيها

١٣٣٥ - عن على رضى الله عنه قال لأن اجمع ناسا من اصحابى على صاع من طعام احب الى من ان اخرج الى السوق فأشترى نسمة فأعتقها ( خ فى الأدب وابن زنجويه فى ترغيبه ) .

١٣٣٦ - عن سلمة بن الأكوع قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بأصحابه ثم ينصرف فيقول لأصحابه ليأخذ كل رجل بقدر ما عنده فيذهب الرجل بالرجل والرجلين والثلاثة ويذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالباقين ( هب ) .

---

(١) الخبنة : معطف الإزار وطرف الثوب اى لا يأخذ منه فى ثوبه - النهاية ١ / ٣١٥ .



عن

١٣٣٧ - عن عزة[1] بنت ابى قرصافة عن ابى قرصافة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا اراد الله بعبد خيرا اهدى له هدية قيل يا رسول الله و ما تلك الهدية قال ضيف[2] ينزل به برزقه و يرحل و قد غفر لأهل المنزل (ابو نعيم) .

١٣٣٨ - ﴿مسند على﴾ قال الشيخ شمس الدين ابن الجزرى[3] فى كتاب اسنى المطالب فى مناقب على بن ابى طالب اضافنى الشيخ محمد بن مسعود الكازرونى فى المشعر الحرام بأحد الأسودين التمر و الماء قال اضافنى والدى بأحد الأسودين التمر و الماء قال اضافنى شيخى ابو الفضائل اسماعيل بن المظفر بن محمد بأحد الأسودين التمر و الماء قال اضافنا ابو المفاخر عمر بن المظفر بأحد الأسودين التمر و الماء قال اضافنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن سابور بأحد الأسودين التمر و الماء قال اضافنا ابو المبارك عبد العزيز بن محمد بن منصور بالأسودين التمر و الماء قال اضافنا ابو مسعود سليمان بن ابراهيم بن محمد بالأسودين التمر والماء قال اضافنا ابو مسعود عبد الله بن ابراهيم بن عيسى المالكى بالأسودين التمر و الماء قال اضافنا ابو الحسن [على بن الحسن الصيقلى[4]] بأحد الأسودين التمر و الماء قال اضافنا ابو شيبة احمد بن ابراهيم المخرمى العطار على احد الأسودين التمر والماء قال اضافنا جعفر بن محمد بن عاصم الدمشقى على الأسودين التمر و الماء قال اضافنا نوفل بن اهاب على الأسودين التمر و الماء قال اضافنا عبد الله بن ميمون القداح على الأسودين التمر و الماء قال اضافنى جعفر بن محمد الصادق على الأسودين التمر و الماء قال اضافنا محمد بن على الباقر على الأسودين التمر و الماء قال اضافنى

(١) من منتخب كنز العمال و تهذيب التهذيب ٢ / ١١٩ فى بيان جندرة بن خيشنة الكنانى ابو قرصافة له صحبة روى عن النبى صلى الله عليه وسلم و عنه بنت ابنه عزة بنت عياض بن ابى قرصافة ، و فى المطبوع و نظ : غزة (٢) من منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : بضيف (٣) بهامش المطبوع : الجوزى (٤) من نظ و منتخب كنز العمال ٣ / ٤١٩ .

على بن الحسن على الأسودين التمر و الماء قال اضافنى الحسين بن على على الأسودين التمر و الماء قال اضافنى على بن ابى طالب على الأسودين التمر و الماء قال اضافنى رسول الله صلى الله عليه و سلم على الأسودين التمر و الماء و قال من اضاف مؤمنا فكأنما اضاف آدم و من اضاف اثنين فكأنما اضاف آدم و حواء و من اضاف ثلاثة فكأنما اضاف جبريل و ميكائيل و إسرافيل . قال ابن الجزرى غريب جدا لم يقع لنا بهذا الا بهذا الإسناد . قلت [ قال الشيخ جلال الدين السيوطى رحمه الله(١) ] عبد الله بن ميمون القداح متروك .

## ادب الضيافة

١٣٣٩ - ﴿ من مسند التلب بن ثعلبة ﴾ عن غالب بن حجيرة بن التلب عن ام عبد الله بنت ملقام عن ابيها عن جده التلب ان النبى صلى الله عليه و سلم قال الضيافة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة ( ابو نعيم ؛ ابن عساكر بسنده الى عبد الله بن جراد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيف لا ينقص من كرامته ثلاثة ايام ) .

## ادب المضيف

١٣٤٠ - عن انس قال لقى ابى بن كعب البراء بن مالك فقال يا اخى ما تشتهى قال سويقا و تمرا فجاء فأكل حتى شبع فذكر البراء بن مالك ذلك لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقال اعلم يا براء ان المرء اذا فعل ذلك بأخيه لوجه الله لا يريد بذلك جزاء و لا شكورا بعث الله الى منزله عشرة من الملائكة يقدسون الله و يهللونه ويكبرونه و يستغفرون له حولا فاذا كان الحول كتب له مثل عبادة اولئك الملائكة وحق على الله ان يطعمهم من طيبات الجنة فى جنة الخلد و ملك لا يبيد ( ابو نعيم ) و فيه خالد بن يزيد .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣ ١٩٣ ٤ .

١٣٤١ - عن السرى بن يحيى عن ثوبان انه جاء الى النبى صلى الله عليه و سلم فقدم له طعام فقال النبى صلى الله عليه و سلم لعائشة و آكلى ضيفك فان الضيف يستحيى ان يأكل وحده ) هب و قال: فى اسناده نظر ) .

١٣٤٢ - قال ابن جرير حدثنا ابن حميد ثنا ابن المبارك عن ابراهيم بن شيبان عن رجل قال دخل رجلان على عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى فنزع وسادة كان متكئا عليها فألقاها اليهما فقالا لا نريد هذا انما جئنا لنستمع شيئا ننتفع به فقال انه من لم يكرم ضيفه فليس من محمد و لا من ابراهيم صلى الله عليهما و سلم طوبى لعبد امسى متعلقا برسن فرسه فى سبيل الله افطر على كسرة و ماء بارد و ويل للواثبين(١) الذين يلوثون مثل البقر ارفع يا غلام و ضع يا غلام و فى ذلك لا يذكرون الله عز و جل ( ابن جرير ) .

١٣٤٣ - عن ابى جعفر قال كان النبى صلى الله عليه و سلم اذا اكل مع قوم كان آخرهم اكلا ( عب ) .

## ادب الضيف

١٣٤٤ - عن حميد بن نعيم ان عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان دعيا الى طعام فأجابا فلما خرجا قال عمر لعثمان لقد شهدت طعاما لوددت انى لم اشهده قال و ما ذاك قال خشيت ان يكون مباهاة ( ابن المبارك ، حم فى الزهد ) .

١٣٤٥ - ﴿ مسند عثمان رضى الله عنه ﴾ عن عثمان ان المغيرة بن شعبة تزوج فدعاه وهو أمير المؤمنين فلما جاء قال اما انى صائم غير انى احببت ان اجيب الدعوة و أدعو بالبركة ( حم فى الزهد ) .

١٣٤٦ - ﴿ مسند جابر بن عبد الله ﴾ عن عبد الواحد بن ايمن عن ابيه قال نزل

---

(١) و فى النهاية ٤/٧٣ فى حديث ابن جزء: ويل للواثين الذين يلوثون مثل البقر ارفع يا غلام ضع يا غلام قال الحربى اظنه الذين يدار عليهم بألوان الطعام - من اللوث و هو إدارة العمامة ، و فى المطبوع : للواشين .

بجابر ضيف بجاءهم بخبز و خل فقال كلوا فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول نعم الإدام الخل هلاك بالقوم ان يحتقروا ما قدم اليهم و هلاك بالرجل ان يحتقر ما فى بيته يقدمه الى اصحابه (هب).

١٣٤٧ - عن سلمان الفارسى قال اذا كان لك صديق اوجار عامل او ذو قرابة عامل فأهدى لك هدية اودعاك الى طعام فاقبله فان مهناه لك و إثمه عليه (عب).

١٣٤٨ - عن رجل من الأنصار يكنى ابا شعيب قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرفنا فى وجهه الجوع فأتيت غلاما لى قصابا فأمرته ان يجعل لنا طعاما لخمسة رجال ثم دعوت رسول الله صلى الله عليه و سلم بجاء خامس خمسة و تبعهم رجل فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه و سلم الباب قال ان هذا قد تبعنا فان شئت ان تأذن له و إلا رجع فأذن له.

١٣٤٩ - عن ابى هريرة قال اذا اطعمك اخوك المسلم طعاما فكل و إذا سقاك شرابا فاشرب و لا تسأل فان رابك فاسججه[1] بالماء (عب).

١٣٥٠ - عن انس ان سعد بن عبادة دعا النبى صلى الله عليه وسلم فأتاه بتمر و كسر فأكل ثم اتاه بقدح من لبن فشرب فقال اكل طعامكم الأبرار و أفطر عندكم الصائمون و صلت عليكم الملائكة اللهم اجعل صلواتك على آل سعد ابن عبادة (كر).

١٣٥١ - عن انس قال عاد رسول الله صلى الله عليه و سلم سعد بن عبادة على اتان من غير سرج و لا لجام فوقف على الباب فسلم فسمعها سعد فردها من غير ان يسمعه فلما لم يسمع رسول الله صلى الله عليه و سلم انصرف و قال استأذنوا ثلاثا فان اذن لكم و إلا فارجعوا فلما حس ذلك الأنصارى خرج مسرعا فاتبعه فقال يا نبى الله جعلنى الله لك الفداء ما من تسليمة سلمتها الا و قد رددت عليك و ما منعنى ان اسمعك الا انى احببت ان استكثر من

---

(١) وفى النهاية ٢ / ١٥٨: السجة والسجاج اللبن الذى رقق بالماء ليكثر.

تسليمك يا رسول الله فارجع بأبي انت و أمي يا رسول الله فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى منزله فأنزله و قرب اليه منها شيئا من سمسم و شيئا من تمر حتى اذا اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم و أراد ان يقوم دعا له بثلاث دعوات فقال اكل طعامك الأبرار و أفطر عندك الصائمون و صلت عليك الملائكة ( كر ) .

١٣٥٢ - عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر عند قوم قال افطر عندكم الصائمون و اكل طعامكم الابرار و تنزلت عليكم الملائكة ( ابن النجار ) .

## ذيل الضيافة

١٣٥٣ - عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى المضطر يمر بالتمر قال يأكل ما لم يأخذ خبنة ( عب ) .

١٣٥٤ - عن طارق بن شهاب قال خرج قوم من الانصار من الكوفة الى المدينة فأتوا على حى من بنى اسد و قد ارملوا فسألوهم البيع و قد راح لهم مال لهم حين قالوا ما عندنا بيع فسألوهم القرى فقالوا ما نطيق قراكم فلم يزل بينهم و بين الأعراب حتى اقتتلوا فتركت لهم الاعراب البيوت و ما فيها وأخذوا لهم اكل عشرة منهم شاة فأتوا عمر فذكروا ذلك له فقام فحمد الله واثنى عليه و قال لو كنت تقدمت فى هذا لفعلت و فعلت ثم كتب الى اهل الامصار و اهل الذمة بنزل ليلة الضيف .

١٣٥٥ - عن سعيد بن وهب قال كنت اتقى ان آكل من الثمرة حتى لقيت رجلا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال كان فيما بايع عليه عمر بن الخطاب اهل الجزية ان يأكل ابن السبيل يومه غير مفسد ( ابو ذر فى الجامع ) .

١٣٥٦ - عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال سافر ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فأرملوا فمروا بحى من الاعراب فسألوهم القرى فأبوا فسألوهم الشراء فأبوا فضغطوهم فأصابوا من طعامهم فذهب الاعراب الى عمر ابن الخطاب يشكونهم فأشفقت الانصار فقال عمر تمنعون ابن السبيل ما يخلف الله

الليل و النهار من ضروع الإبل و الغنم و ابن السبيل احق بالماء من الساكن عليه (مسدد) .

١٣٥٧ - عن عمر قال من مر بحائط فليأكل فى بطنه و لا يتخذ خبنة (ابو عبيد فى الغريب و ابو ذر الهروى فى الجامع ، ق) .

١٣٥٨ - عن غضيف بن الحارث قال كنت صبيا ارعى نخل الانصار فأتوا بى النبى صلى الله عليه و سلم فمسح برأسى وقال كل ما يسقط و لا ترم نخلهم (كر) .

١٣٥٩ - عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يشرب عليها الخمر (ابن النجار) .

١٣٦٠ - عن ابى الأحوص عن ابيه انه قال يا رسول الله مررت برجل فلم يضفنى و لم يقرنى ثم مر بى فأجزيه ام اقريه قال بل اقره (كر) .

# حرف الطاء

وفيه اربعة كتب

# الطهارة ، الطلاق و الطب مع الرقى ، الطيرة مع الفال من قسم الاقوال

## كتاب الطهارة

وفيه خمسة ابواب

## الباب الاول فى فضل الطهارة مطلقا

١٣٦١ - الطهور شطر الإيمان و الحمد لله تملأ الميزان و سبحان الله و الحمد لله تملآن ما بين السماء و الأرض و الصلاة نور و الصدقة برهان و الصبر ضياء و القرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها (حم، م ، ت - عن ابى مالك الأشعرى) .

١٣٦٢ - الطاهر النائم كالصائم القائم ( فر - عن عمرو بن حريث ) .

١٣٦٣ - ان الله تعالى يحب الناسك النظيف ( خط - عن جابر ) .

١٣٦٤ - الاسلام نظيف فتنظفوا فانه لا يدخل الجنة الا نظيف ( طس - عن عائشة ) .

١٣٦٥ - تنظفوا بكل ما استطعتم فان الله تعالى بنى الاسلام على النظافة و لن يدخل الجنة الا كل نظيف ( ابو الصعاليك الطرسوسى فى جزئه - عن ابى هريرة ) .

١٣٦٦ - طهروا هذه الاجساد طهركم الله فانه ليس عبد يبيت طاهرا الا بات معه ملك فى شعاره و لا يتقلب ساعة من الليل الا قال اللهم اغفر لعبدك فانه بات طاهرا ( طب - عن ابن عمر ) .

١٣٦٧ - غسل الإناء و طهارة الفناء يورثان الغناء ( خط - عن انس ) .

١٣٦٨ - مفتاح الصلاة الطهور و تحريمها التكبير و تحليلها التسليم ( حم ، د ، ت ، ه - عن على ) .

١٣٦٩ - لا يقبل صلاة بغير طهور و لا صدقة من غلول ( م ، ت ، ه - عن ابن عمر ) .

١٣٧٠ - ان الاسلام نظيف فتنظفوا فانه لا يدخل الجنة الا نظيف (خط - عن عائشة ) .

١٣٧١ - ان من الفطرة المضمضة و الاستنشاق و السواك و قص الشوارب و تقليم الأظفار و نتف الابط و الاستحداد و غسل البراجم و الانتضاح بالماء و الاختتان (حم ، ش ، د ، ه - عن عمار بن ياسر ) .

## الاكمال

١٣٧٢ - يا عائشة اغسلى هذين الثوبين اما علمت ان الثوب يسبح فاذا اتسخ انقطع تسبيحه ( الخطيب و قال منكر و ابن عساكر - عن عائشة ) .

١٣٧٣ - اول ما يحاسب به العبد طهوره فاذا حسن طهوره فصلاته كنحو طهوره و ان حسنت صلاته فسائر عمله كنحو صلاته ( ن - عن ابى

العالية مرسلا ) .

١٣٧٤ - لا يقبل الله صلاة بغير طهور و لا صدقة من غلول و ابدأ بمن تعول ( ابو عوانة - عن ابى بكر ؛ طب - عن ابن مسعود ) .

١٣٧٥ - عشر من الفطرة قص الشارب و إعفاء اللحية و السواك و استنشاق الماء و قص الأظفار و غسل البراجم و نتف الإبط و حلق العانة و انتقاص الماء [ قال زكريا[1] ] قال مصعب و نسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ( حم ، ش ، م ، د ، ت : حسن ، ن ، ه - عن عائشة ) .

# الباب الثانى فى الوضوء

## و فيه اربعة فصول

## الفصل الاول فى وجوب الوضوء و فضائله

### و فيه فرعان

### الفرع الاول فى وجوب الوضوء

١٣٧٦ - ان الله لا يقبل صلاة بغير طهور و لا صدقة من غلول ( حم ، د ، ن ، ه ، حب - عن والد ابى المليح ) .

١٣٧٧ - انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة ( ٣ - عن ابن عباس ) .

١٣٧٨ - لا يقبل الله صلاة بغير طهور و لا صدقة من غلول ( م ، ه - عن ابن عمر ؛ ه - عن انس و عن ابى بكرة ( ن ، ه - عن والد ابى المليح ) .

١٣٧٩ - مفتاح الصلاة الطهور و تحريمها التكبير و تحليلها التسليم و فى كل ركعتين تسليمة و لا صلاة لمن لم يقرأ فى كل ركعة بالحمد و سورة فى فريضة او غيرها ( ت - عن ابى سعيد ) .

١٣٨٠ - لا تقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ ( م - عن ابى هريرة ) .

---

(1) من صحيح مسلم ١ / ١٢٩ ، باب خصال الفطرة .

١٣٨١ - لا يقبل الله صلاة احدكم إذا احدث حتى يتوضأ ( ق ، د ، ت - عن ابى هريرة ) .

## التسمية من الاكمال

١٣٨٢ - لا صلاة لمن لا يتوضأ ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه (عبدالرزاق - عن عمارة بن غزية١) .

١٣٨٣ - لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بى ولا يؤمن بى من لا يحب الانصار ( ص ، حم والشاشى والطحاوى - عن سعيد بن زيد ؛ طب - عن ابى سبرة ؛ ك - عن اسماء بنت سعيد بن زيد : انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قوله لا يؤمن بى ) .

١٣٨٤ - يا ايها الناس لا صلاة الا بوضوء ولا وضوء لمن لم يسم الله عز وجل ألا ولم يؤمن بالله من لم يؤمن بى ولم يؤمن بى من لم يعرف حق الانصار ( البغوى - عن عيسى بن سبرة [ عن ابيه ٢ ] عن جده ) .

١٣٨٥ - من توضأ وذكر اسم الله على وضوئه تطهر جسده كله ومن توضأ ولم يذكر اسم الله على وضوئه لم يتطهر الا موضع الوضوء ( قط ، هق وضعفه وابو الشيخ - عن ابى هريرة ؛ قط ، هق وضعفه - عن ابن مسعود ؛ قط ، هق وضعفه - عن ابن عباس ٣ ) .

١٣٨٦ - اذا تطهر احدكم فليذكر اسم الله فانه يطهر جسده كله وإن لم يذكر احدكم اسم الله على طهوره لم يطهر الا ما مر عليه الماء فاذا فرغ احدكم

---

(١) من تهذيب التهذيب ٧ / ٤٢٢ وكتاب الجرح والتعديل ٣ /٣٦٨ ؛ وفى المطبوع : عمارة بن عرنة (٢) من نظ وصنف (٣) ليست هذه الرواية عن ابن عباس فى السنن الكبرى للبيهقى فى باب التسمية على الوضوء ٤٣/١ وليست فى سنن الدار قطنى ايضا عن ابن عباس فى باب التسمية على الوضوء ١ /٢٦ و ٢٧ .

من طهوره فليشهد ان لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله [ ثم ليصل على ] فاذا قال ذلك فتحت له ابواب الرحمة ( الشيرازى فى الالقاب ، ق وضعفه - عن ابن مسعود ) .

## غسل اليدين من الاكمال

١٣٨٧ - اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده فى الاناء حتى يغسلها ثم ليتوضأ فان غمس يده فى الاناء من قبل ان يغسلها فليرق ذلك الماء ( عد - عن ابى هريرة . قال عد : قوله فليرق ذلك الماء منكر لا يحفظ وفى السند ضعيفان وانقطاع ) .

١٣٨٨ - اذا قام احدكم من الليل فلا يغمس يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدرى اين باتت يده (ص ، ش - عن ابى هريرة ) .

١٣٨٩ - اذا كان احدكم نائما ثم استيقظ فأراد الوضوء فلا يضع يده فى الإناء حتى يصب على يديه فانه لا يدرى اين باتت يده ( عب - عن ابى هريرة ) .

## الفرع الثانى فى فضائل الوضوء

١٣٩٠ - اسباغ الوضوء فى المكاره وإعمال الاقدام الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلا ( ع ، ن ، هب - عن على ) .

١٣٩١ - اسباغ الوضوء شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان والتسبيح والتكبير تملآن السماوات والأرض والصلاة نور والزكاة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها ( حم ، ن ، ه ، حب - عن ابى مالك الاشعرى ) .

١٣٩٢ - كفارات الخطايا اسباغ الوضوء على المكاره واعمال الاقدام الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة ( ه - عن ابى هريرة ) .

١٣٩٣ - اذا توضأ العبد تحاط عنه ذنوبه كما تحاط ورق هذه الشجرة ( هب - عن سلمان ) .

---

(٤) من السنن الكبرى ١ / ٤٤ .

١٣٩٤ - اذا توضأ الرجل المسلم خرجت خطاياه من سمعه و بصره و يديه و رجليه فان قعد قعد مغفورا له (حم ، طب - عن ابى امامة) .

١٣٩٥ - اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه ¹ مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب (مالك و الشافعى ، م ، ت - عن ابى هريرة) .

١٣٩٦ - اذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه فاذا استنثر خرجت الخطايا من انفه فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار عينيه فاذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت اظفار يديه فاذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه فاذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت اظفار رجليه ثم كان مشيه الى المسجد و صلاته نافلة له (مالك ، حم ، ن ، ه ، ك - عن عبد الله الصنابحى) .

١٣٩٧ - من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت اظفاره (ه ، حم ، م - عن عثمان) .

١٣٩٨ - ما منكم رجل يقرب وضوئه فيمضمض و يمج و يستنشق فيستنثر الا خرجت خطايا وجهه و فيه و خياشيمه ثم اذا غسل وجهه كما امره الله عز و جل الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من اطراف انامله مع الماء ثم يمسح رأسه كما امره الله الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين كما امره الله الا خرت خطايا رجليه من اطراف انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله و اثنى عليه و مجده بالذى هو اهله و فرغ

---

(١) من صحيح مسلم ، و فى المطبوع : بعينه .

قلبه لله الا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه (حم، م - عن عمرو بن عبسة).

١٣٩٩ - من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه و كانت صلاته و مشيه الى المسجد نافلة (٣ - عن عثمان ١).

١٤٠٠ - الوضوء يكفر ما قبله ثم يصير الصلاة نافلة (حم - عن ابى امامة).

١٤٠١ - ايما رجل قام الى وضوئه يريد الصلاة ثم غسل كفيه نزلت خطيئته من كفيه [مع اول قطرة فاذا مضمض و استنشق و استنثر نزلت خطيئته من لسانه و شفتيه مع٢] اول قطرة فاذا غسل وجهه نزلت خطيئته من سمعه و بصره مع اول قطرة فاذا غسل يديه الى المرفقين و رجليه الى الكعبين سلم من كل ذنب هو له و من كل خطيئة كهيئته يوم ولدته امه فاذا قام الى الصلاة رفعه الله عز و جل بها درجة و ان قعد قعد سالما (حم - عن ابى امامة).

١٤٠٢ - من اسبغ الوضوء فى البرد الشديد كان له من الأجر كفلان (طس - عن على).

١٤٠٣ - من توضأ كما امر و صلى كما امر غفر له ما تقدم من عمل (حم، ن، ه، حب - عن ابى ايوب و عقبة بن عامر).

١٤٠٤ - اذا توضأ احدكم فأحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا ينزعه الا الصلاة لم تزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئة و تكتتب له اليمنى حسنة حتى يدخل المسجد و لو يعلم الناس ما فى العتمة و الصبح لأتوهما و لو حبوا (طس، ك، هب - عن ابن عمر).

١٤٠٥ - من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات (د، ت، ه - عن ابن عمر).

١٤٠٦ - ألا أدلكم على ما يمحو الله بـه الخطايا و يرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره و كثرة الخطا الى المسجد و انتظار الصلاة بعد الصلاة

(١) وفى منتخب كنز العمال و صف: م - عن عثمان، وفى نظ: ٣، م - عن عثمان.

(٢) من مسند الامام احمد بن حنبل من مسند ابى امامة ٥ / ٢٦٣.

فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط (حم ، ت ، م ، ن ـ عن ابى هريرة) .

١٤٠٧ ـ الوضوء شطر الايمان و السواك شطر الوضوء ( ش ـ عن حسان ابن عطية مرسلا ) .

# الاكمال

١٤٠٨ ـ اذا تمضمض احدكم حط ما اصاب بيديه و اذا غسل وجهه حط ما اصاب بوجهه و اذا غسل يديه حط ما اصاب بيديه و اذا مسح برأسه تناثرت خطاياه من اصول الشعر و اذا غسل قدميه حط ما اصاب برجليه ( طس ـ عن ابى امامة ) .

١٤٠٩ ـ اذا توضأ العبد فغسل يديه خرت خطاياه من يديه فاذا غسل وجهه خرت خطاياه من وجهه و اذا غسل ذراعيه خرت خطاياه من ذراعيه و اذا غسل رجليه خرت خطاياه من رجليه ( ش ـ عن عمرو بن عبسة ، حم ـ عن مرة بن كعب ) .

١٤١٠ ـ اذا دعا الرجل المسلم بطهوره فغسل وجهه سقطت خطايا وجهه من اطراف لحيته و اذا غسل يديه ١ من انامله و اظفاره فاذا مسح رأسه سقطت خطايا رأسه من اطراف شعره فاذا غسل رجليه سقطت خطايا رجليه من بطون قدميه فان انطلق فصلى فى جماعة فقد وقع اجره على الله و ان صلى ركعتين يخلص فيهما نيته لله فهو كفارته ( ض ـ عن عمرو بن عبسة ) ٢ .

١٤١١ ـ ان العبد اذا غسل رجليه خرجت خطاياه و اذا غسل وجهه و تمضمض و تشوص و استنشق و مسح برأسه خرجت خطايا سمعه و بصره و لسانه و اذا غسل ذراعيه و قدميه كان كيوم ولدته امه ( طس ـ عن ابى امامة ) .

١٤١٢ ـ ما من مسلم يمضمض فاه الا غفر الله له كل خطيئة اصابها بلسانه ذلك اليوم و لا يغسل يديه الا غفر الله ما قدمت يداه ذلك اليوم و لا يمسح برأسه الا كان كيوم ولدته امه ( طس ـ عن ابى امامة ) .

---

(١) لعل ههنا سقطا (٢) سقطا هذا الحديث من صف .

١٤١٣ - مثل المرء مثل نهر يغسل منه خمس مرات فما عسى ان يبقين عليه من درنه يقوم الى الوضوء فيغسل يديه فيتناثر كل خطيئة فعلها بيديه و يمضمض فيتناثر كل خطيئة تكلم بها لسانه ثم يغسل وجهه فيتناثر كل خطيئة نظرت بها عيناه ثم يمسح برأسه فيتناثر كل خطيئة سمعتها اذناه ثم يغسل قدميه فيتناثر كل خطيئة مشت بها قدماه ( ع - عن انس ) .

١٤١٤ - من توضأ فأحسن الوضوء ذهب الإثم من سمعه و بصره و يديه و رجليه ( طس - عن ابى امامة وعمرو بن عبسة ) .

١٤١٥ - من توضأ فأحسن الوضوء تحاتت عنه خطاياه كما يتحاتت الورق ( ش - عن سلمان و سنده حسن ) .

١٤١٦ - ما توضأ رجل فأحسن وضوئه الا غفر له ما بينه و بين الصلاة الاخرى حتى يصليها ( عبد الرزاق - عن عثمان ) .

١٤١٧ - جئت تسألنى عن الصلاة فانك اذ غسلت وجهك انتثرت الذنوب من اشفار عينيك و اذا غسلت يديك انتثرت الذنوب من اظفار يديك و اذا مسحت برأسك انتثرت الذنوب عن رأسك فاذا غسلت رجليك انتثرت الذنوب من اظفار قدميك ( مسدد - عن انس ) .

١٤١٨ - ما من عبد يتوضأ الا خرت خطاياه من يديه ثم يغسل وجهه الا خرت خطاياه من وجهه ثم يغسل ذراعيه الا خرت خطاياه من ذراعيه ثم يمسح رأسه الا خرت خطاياه من رأسه ثم يغسل رجليه الا خرت خطاياه من رجليه (طب - عن ابى امامة ) .

١٤١٩ - ما من عبد يتطهر الا كانت خطاياه اسرع انحدارا عنه من طهوره ( الديلمى - عن عثمان ) .

١٤٢٠ - من توضأ فغسل يديه ثلاثا ثم تمضمض ثلاثا ثم استنشق ثلاثا و غسل وجهه ثلاثا و يديه الى المرفقين و مسح برأسه ثم غسل رجليه ثم لم يتكلم حتى يقول أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له و ان محمدا عبده

 و رسوله

و رسوله غفر له ما بين الوضوئين ( ع - عن عثمان و هو ضعيف ) .

١٤٢١ - لا يسبغ عبد الوضوء الا غفر له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر ( ن و ابوبكر المروزى فى تأليفه الاحاديث المتضمنة غفران ما تقدم و ما تأخر و قال رجال اسناده ثقات - عن عثمان ) .

١٤٢٢ - من اسبغ الوضوء فى البرد الشديد كان له من الاجر كفلان و من اسبغ الوضوء فى الحر الشديد كان له من الاجر كفل ( الخطيب و ابن النجار - عن على وضعف ) .

١٤٢٣ - الوضوء للصلاة عند المكاره من الكفارات وكثرة الخطا الى المساجد من الكفارات فذلك الرباط ( هب - عن ابى هريرة ) .

١٤٢٤ - انا اول من يؤذن له يوم القيامة فى السجود ثم يؤذن لى برفع رأسى فأعرف امتى عن يمينى و عن شمالى قيل كيف تعرفهم يا رسول الله قال غر محجلون من الوضوء و ذراريهم نور بين ايديهم ( طب - عن ابى الدرداء ) .

١٤٢٥ - غر محجلون بلق من آثار الطهور ( ه - عن ابن مسعود قال قيل يا رسول الله كيف تعرف من لم تر من امتك قال فذكره ؛ طب و الحاكم فى الكنى - عن ابى امامة بدون قوله بلق غر محجلون من الوضوء ؛ طس - عن ابى سعيد ) .

١٤٢٦ - ما من امتى احد الا و انا اعرفه يوم القيامة قالوا يا رسول الله من رأيت و من لم تر قال من رأيت و من لم أر غرا محجلين من آثار الوضوء ( حم ، طب ، ص - عن ابى امامة ) .

١٤٢٧ - ما من امتى احد الا و انا اعرفه يوم القيامة قالوا كيف تعرفهم يا رسول الله فى كثرة الخلائق قال أرأيت لو دخلت صيرة [1] فيها خيل دهم

---

(١) و فى النهاية ٣ / ٩ : الصيرة حظيرة تتخذ للدواب من الحجارة و أغصان الشجر و جمعها صير ، قال الخطابى قال ابو عبيد صيرة بالفتح و هو غلط .

بهم و فيها فرس اغر محجل اما كنت تعرفه منها قالوا بلى قال فان امتى يومئذ غر من السجود محجلون من الوضوء (حم ، طب ، هب ، ص - عن عبد الله بن بسر) .

١٤٢٨ - يا بنى ان استطعت ان تكون ابدا على وضوء فافعل فان ملك الموت اذا قبض روح العبد و هو على وضوء كتب له شهادة (هب - عن انس) .

١٤٢٩ - يا بنى ان استطعت ان لا تزال على الوضوء فانه من أتاه الموت و هو على وضوء اعطى الشهادة (الحكيم - عن انس) .

# الفصل الثانى فى آداب الوضوء

## التسمية و الأذكار

١٤٣٠ - من ذكر الله عند الوضوء طهر جسده كله فان لم يذكر اسم الله لم يطهر منه الا ما اصاب الماء (عب - عن الحسن الكوفى مرسلا) .

١٤٣١ - لا صلاة لمن لا وضوء له و لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه (حم ، د ، ه ، ك - عن ابى هريرة ؛ عن سعيد بن زيد ١) .

١٤٣٢ - لا صلاة لمن لا وضوء له و لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه و لا صلاة لمن لم يصل على ٢ و لا صلاة لمن لم يحب الانصار (ه ، ك - عن سهل بن سعد) .

١٤٣٣ - لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه (ت - عن سعيد بن زيد ؛ ت فى العلل - عن ابى هريرة ؛ حم ، ك فى العلل ، ه ، ك - عن ابى سعيد) .

١٤٣٤ - اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثا فان احدكم لا يدرى اين باتت يده (مالك و الشافعى . حم ، ق ، ٤ - عن

---

(١) من الجامع الصغير ٢ / ١٧٥ و السنن لابن ماجه ١ / ٣٣ باب ما جاء فى التسمية فى الوضوء ، و فى المطبوع : عن سعيد بن يزيد (٢) و فى سنن ابن ماجه ١ / ٣٣ : لا صلاة لمن لا يصلى على النبى .

ابى هريرة ) .

١٤٣٥ - إذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسلها (هـ - عن ابن عمر ) .

١٤٣٦ - اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسلها فانه لا يدرى اين باتت يده منه و يسمى قبل ان يدخلها ( طس - عن ابى هريرة ) .

١٤٣٧ - من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع بصره الى السماء فقال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من أيها شاء ( ن ، هـ ، ك - عن عمر ) .

١٤٣٨ - من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله فتح له ابواب الجنة ثمانية ابواب من ايها شاء دخل ( حم ، هـ - عن انس ) .

١٤٣٩ - من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال أشهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله اللهم اجعلنى من التوابين و اجعلنى من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من أيها شاء ( ت - عن عمر ) .

١٤٤٠ - من توضأ فقال بعد فراغه من وضوئه سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا اله الا انت استغفرك و اتوب اليك كتب فى رق ثم جعل فى طابع فلم يكسر الى يوم القيامة ( ن ، ك - عن ابى سعيد ) .

١٤٤١ - اذا فرغ احدكم من طهوره فليقل أشهد أن لا اله الا الله و أن محمدا عبده و رسوله ثم ليصل على فاذا قال ذلك فتحت له ابواب الرحمة ( ابو الشيخ فى الثواب - عن ابى مسعود ) .

١٤٤٢ - ما منكم من احد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول حين يفرغ من وضوئه أشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و ان محمدا عبده و رسوله

الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء ( حم ، د ، ت ، ن ـ عن عمر) .

# الاكمال

١٤٤٣ ـ من توضأ فأسبغ الوضوء ثم قال عند فراغه سبحانك اللهم و بحمدك أشهد ان لا اله الا انت استغفرك و اتوب اليك ختم عليها بخاتم فوضعت تحت العرش فلم تكسر الى يوم القيامة ( ابن السنى ـ عن ابى سعيد ) .

١٤٤٤ ـ من توضأ ثم قال أشهد ان لا اله الا الله و أشهد أن محمدا عبده و رسوله قبل ان يتكلم غفر له ما بين الوضوئين ( خط ـ عن ابن عمر )

١٤٤٥ ـ من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع بصره الى السماء ثم قال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله فتحت له ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ( ن ـ عن ثوبان ) .

١٤٤٦ ـ من توضأ فأسبغ الوضوء ثم قال عند فراغه من الوضوء أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمد اعبده و رسوله اللهم اجعلنى من التوابين و اجعلنى من المتطهرين فتح له ثمانية ابواب الجنـة يدخل من ايها شاء ( ابن السنى و الخطيب و ابن النجار ـ عن ثوبان ) .

١٤٤٧ ـ من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء و رفع رأسه الى السماء فقال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له فتح له ثمانية ابواب الجنة و قيل له ادخل من اى باب شئت ( الخطيب و ابن النجار ـ عن انس ) .

١٤٤٨ ـ من دعا بوضوء فساعة يفرغ من وضوئه و يقول أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمدا رسول الله اللهم اجعلنى من التوابين و اجعلنى من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنـة يدخل من ايها شاء ( ابن السنى فى عمل يوم و ليلة ، طس ـ عن ثوبان) .

١٤٤٩ ـ من قال حين يفرغ من وضوئه أشهد أن لا اله الا الله ثلاث مرات لم يقم حتى تمحى عنه ذنوبه حتى يصير كما ولدته امه ( ابن السنى ـ عن عثمان ) .

١٤٥٠ - من قال بسم الله حين يتوضأ فاذا فرغ من وضوئه قال سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا اله الا الله الا انت استغفرك و اتوب اليك طبعت بطابع ثم جعلت تحت العرش حتى يوافى بها صاحبها يوم القيامة ( ابن النجار - عن ابى سعيد ) .

١٤٥١ - ما من احد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول حين يفرغ من وضوئه أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له و أن محمدا عبده و رسوله الا فتحت ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء ( حب - عن عمر ) .

١٤٥٢ - ما من عبد يقول حين يتوضأ بسم الله ثم يقول لكل عضو أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله ثم يقول حين يفرغ اللهم اجعلنى من التوابين و اجعلنى من المتطهرين الا فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فان قام من فوره ذلك فصلى ركعتين يقرأ فيهما و يعلم ما يقول انتقل من صلاته كيوم ولدته امه ثم يقال له استأنف العمل ( المستغفرى فى الدعوات و قال حسن غريب - عن البراء ) .

١٤٥٣ - من قرأ فى اثر وضوئه انا انزلناه فى ليلة القدر واحدة كان من الصديقين و من قرأها مرتين كان فى ديوان الشهداء و من قرأها ثلاثا يحشره الله محشر الانبياء ( الديلمى - عن انس ) .

١٤٥٤ - اتانى جبريل فقال اذا توضأت فخلل لحيتك ( ش - عن انس ) .

## التخليل فى الوضوء

١٤٥٥ - تخللوا فانه نظافة و النظافة تدعو الى الايمان و الايمان مع صاحبه فى الجنة ( طس - عن ابن مسعود ) .

١٤٥٦ - حبذا المتخللون بالوضوء و المتخللون من الطعام اما تخليل الوضوء فالمضمضة و الاستنشاق و بين الاصابع و اما تخليل الطعام فمن الطعام فانه ليس شيء اشد على الملكين من ان يريا بين اسنان صاحبهما طعاما و هو قائم يصلى ( طب - عن ابى ايوب ) .

١٤٥٧ - رحم الله المتخللين و المتخللات ( هب - عن ابن عباس ) .

١٤٥٨ - رحم الله المتخللين من امتى فى الوضوء و الطعام ( القضاعى - عن ابى ايوب ) .

١٤٥٩ - لتنتهكن الاصابع بالطهور او لتنتهكنها النار[1] (طس - عن ابن مسعود ) .

١٤٦٠ - من لم يخلل اصابعه بالماء خللها الله بالنار يوم القيامة (طب - عن واثلة) .

١٤٦١ - خلل اصابع يديك و رجليك ( حم - عن ابن عباس ) .

١٤٦٢ - خللوا بين اصابعكم لا يخلل الله بينها بالنار و يل للاعقاب من النار قط - عن عائشة) .

١٤٦٣ - خللوا بين اصابعكم لا يخللها الله بالنار يوم القيامة (قط - عن ابى هريرة) .

١٤٦٤ - خللوا لحاكم و قصوا اظفاركم فان الشيطان يجرى ما بين اللحم و الظفر (خط فى الجامع و ابن عساكر - عن جابر ) .

١٤٦٥ - اذا توضأت نخلل الاصابع (ت ، ك - عن لقيط بن صبرة) .

١٤٦٦ - اذا توضأت نخلل اصابع يديك و رجليك (ت ، ك - عن ابن عباس) .

## الاكمال

١٤٦٧ - حبذا المتخللون ان تخلل بين اصابعك بالماء و ان تخلل من الطعام (ش - عن ابى ايوب) .

١٤٦٨ - جاءنى جبريل فقال ان ربك يأمرك ان تغسل الفنيك[2] قال ما الفنيك قال الذقن ( عبد الرزاق - عن انس ) .

---

(١) فى النهاية ٤ / ١٩٨ : لينهك الرجل ما بين أصابعه أو لتنهكه النار أى ليبالغ فى غسل ما بينها فى الوضوء أو لتبالغن النار فى احراقه (٢) و فى النهاية ٣/٢٤٣ : أمرنى جبريل أن نعاهد فنيكى عند الوضوء، الفنيكان العظمان الناشزان اسفل الاذنين بين الصدغ و الوجنة و قيل هما العظمان المتحركان من الماضغ دون الصدغين و منه حديث عبد الرحمن بن سابط : اذا توضأت فلا تنس الفنيكين و قيل اراد به تخليل أصول شعر اللحية .

# الانتضاح

١٤٦٩ - أتاني جبريل فى اول ما اوحى الى فعلمنى الوضوء و الصلاة فلما فرغ من الوضوء اخذ غرفة من الماء فنضح بها فرجه (حم ، قط ، ك - عن اسامة بن زيد عن ابيه زيد بن حارثة ) .

١٤٧٠ - اذا توضأت فانتضح ( هـ - عن ابى هريرة ) .

١٤٧١ - جاءنى جبريل فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح (ت - عن ابى هريرة) .

١٤٧٢ - علمنى جبريل الوضوء فأمرنى ان انضح تحت ثوبى مما يخرج من البول بعد الوضوء ( هـ - عن زيد بن حارثة ) .

# الاستنشاق

١٤٧٣ - اذا استنشقت فانتثر و اذا استجمرت فأوتر (طب - عن سلمة بن قيس) .

١٤٧٤ - اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه ( ق ، ن - عن ابى هريرة ) .

١٤٧٥ - استنثروا مرتين بالغتين او ثلاثا ( حم ، د ، هـ ، ك - عن ابن عباس ) .

١٤٧٦ - المضمضة و الاستنشاق سنة و الأذنان من الرأس ( خط - عن ابن عباس ) .

١٤٧٧ - اذا توضأ احدكم فليجعل فى انفه ماء ثم ليستنثر و اذا استجمر فليوتر ( مالك ، حم ، ق ، د ، ن - عن ابى هريرة ) .

١٤٧٨ - اذا توضأ احدكم فليجعل فى انفه ماء ثم ليستنثر واذا استنثر فليستنثر وترا (ابو نعيم فى المستخرج - عن ابى هريرة ) .

١٤٧٩ - اذا توضأت فاستنثر و اذا استجمرت فأوتر (حم ، ت ، ن ، هـ ، حب - عن سلمة بن قيس الاشجعى ) .

١٤٨٠ - من توضأ فليستنثر و من استجمر فليوتر (حم ، ق ، ن ، هـ - عن ابى هريرة ؛ م - عن ابى سعيد ) .

١٤٨١ - تمضمضوا و استنشقوا و الأذنان من الرأس ( حل - عن ابن عباس ) .

## الاكمال

١٤٨٢ - اذا تمضمض احدكم و استنثر فليفعل ذلك مرتين بالغتين او ثلاثا ( ق - عن ابن عباس ) .

١٤٨٣ - اذا توضأ احدكم فليمضمض ثلاثا فان الخطايا تخرج من وجهه و يغسل وجهه و يديه و يمسح برأسه ثلاثا ثم يدخل يديه فى اذنيه ثم يفرغ على رجليه ثلاثا ( طس - عن انس ) .

١٤٨٤ - اذا توضأت فأبلغ فى المضمضة و الاستنشاق ما لم تكن صائما ( ابو بشر الدولابى فيما جمع من حديث النووى - عن عاصم ) .

١٤٨٥ - المضمضة و الاستنشاق من الوضوء الذى لا تتم الصلاة الا به و الأذنان من الرأس ( ق و الديلمى - عن عائشة ) .

١٤٨٦ - اذا توضأ احدكم فليستنشق بمنخريه من الماء ثم ليستنثر و اذا استجمر فليوتر ( عب - عن ابى هريرة ) .

١٤٨٧ - استنشقوا ثنتين او ثلاثا ( ش ، طب - عن ابن عباس ) .

١٤٨٨ - اذا توضأ احدكم فليستنثر و اذا استجمر فليوتر ( عب - عن ابى هريرة ) .

١٤٨٩ - من توضأ فليستنشق و ليمضمض و الأذنان من الرأس ( عب ، ص ، ش - عن سليمان بن موسى بلاغا ) .

١٤٩٠ - من نسى المضمضة و الاستنشاق فليمض و لا ينصرف ( الديلمى - عن جابر ) .

## الاسباغ

١٤٩١ - اذا قمت الى الصلاة فأسبغ الوضوء و اجعل الماء بين اصابع يديك و رجليك ( هـ - عن ابن عباس ) .

١٤٩٢ - اسبغ الوضوء و خلل بين الاصابع و بالغ فى الاستنشاق الا أن تكون صائما ( الشافعى ، حم ، عم ، حب ، ك - عن لقيط بن صبرة ) .

١٤٩٣ - هذا اسبغ الوضوء و هو وضوئى و وضوء خليل الله ابراهيم و من توضأ هكذا يعنى ثلاثا ثم قال عند فراغه أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمدا عبده و رسوله فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء (ه - عن ابن عمر).

١٤٩٤ - اتموا الوضوء ويل للاعقاب من النار ( ه - عن خالد بن وليد و يزيد بن ابى سفيان و شرحبيل بن حسنة و عمرو بن العاص ) .

١٤٩٥ - اسبغوا الوضوء ( ن - عن ابن عمرو ١ ) .

١٤٩٦ - امرت باسباغ الوضوء ( الدارمى - عن ابن عباس ) .

١٤٩٧ - ان امتى يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع أن يطيل غرته فليفعل ( ق - عن ابى هريرة ) .

١٤٩٨ - انتم الغر المحجلون يوم القيامة من اسباغ الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليطل غرته و تحجيله ( م - عن ابى هريرة ) .

١٤٩٩ - تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء ( م - عن ابى هريرة) .

## آداب متفرقة من الاكمال

١٥٠٠ - ابدأ بما بدأ الله به ( عبد بن حميد ، م - عن جابر ) .

١٥٠١ - اذا توضأتم فأشربوا أعينكم الماء من الوضوء و لا تنفضوا ٢ ايديكم فانها مراوح الشيطان ( الديلمى - عن ابى هريرة ) .

١٥٠٢ - من توضأ فمسح بثوب نظيف فلا بأس به و من لم يفعل فهو افضل

---

(١) روى النسائى فى سننه ١/ ١٨ فى باب اسباغ الوضوء : عن عبد الله بن عمرو ، و فى المطبوع : عن ابن عمر (١) و فى الديلمى ... و لا تنضحوا ايديكم فانها مراوح الشيطان اسنده من طريق محمد بن عبد الله الصنابحى عن ابيه عن ابى هريرة .

لأن الوضوء يوزن يوم القيامة مع سائر الاعمال ( تمام و ابن عساكر - عن ابى هريرة ) .

١٥٠٣ - لا توضؤا فى الكنيف الذى تبولون فيه فان وضوء المؤمن يوزن مع حسناته ( الديلمى وابن النجار - عن انس ) .

١٥٠٤ - من توضأ واحدة فتلك وظيفة الوضوء التى لابد منها و من توضأ اثنتين فله كفلان و من توضأ ثلاثا فذلك وضوئى و وضوء الانبياء قبلى ( حم - عن ابن عمر ) .

١٥٠٥ - من توضأ و مسح يديه على عنقه أمن من الغل يوم القيامة ( ابو نعيم - عن ابن عمر ) .

١٥٠٦ - الشرب من فضل وضوء المؤمن فيه شفاء من سبعين داء ادناها الهم ( الديلمى - عن ابى امامة و عبد الله بن بسر وفيه محمد بن اسحاق العكاشى كذاب ) .

١٥٠٧ - باطن الأذنين من الوجه و ظاهرهما من الرأس ( الديلمى - عن ابى هريرة ) .

١٥٠٨ - بطن القدم يا ابا الهيثم ( طب - عن ابى الهيثم ) .

١٥٠٩ - بطن القدمين ( عب - عن محمد بن محمود بلاغا ) .

١٥١٠ - ويل للعقب من النار ( ن و ابن جرير - عن ابى هريرة ) .

١٥١١ - ارجع فأحسن وضوءك ( حم ، م ، ه - عن جابر قال اخبرنى عمر ابن الخطاب ان رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه فأبصره النبى صلى الله عليه و سلم قال - فذكره ؛ د ، ه ، قط ، حل ، ق فى الخلافيات - عن انس ) .

١٥١٢ - من نسى مسح الرأس فذكر و هو يصلى فوجد فى لحيته بللا فليأخذ منه و يمسح به رأسه فان ذلك يجزيه فان لم يجد بللا فليعد الوضوء و الصلاة ( طس - عن ابن مسعود ) .

١٥١٣ - توضأ و انضح فرجك ( م - عن على ) .

١٥١٤ - يمينى لوجهى و شمالى لفرجى (عب - عن ابراهيم بن محمد عن الحويرث مرسلا) .

١٥١٥ - يجزى من الوضوء المد و من الجنابة الصاع (ش و عبد بن حميد و ابن خزيمة ، ك ، ق - عن جابر) .

١٥١٦ - يكفى احدكم مد من الوضوء (حم - عن انس) .

١٥١٧ - يجزى فى الوضوء مد و فى الغسل صاع (طس - عن ابن عباس) .

١٥١٨ - يا ابا كاهل [1] ضع الطهور منك مواضعه و ابق فضل طهورك لأهلك لا تعطش اهلك و لا تشقن [2] على خادمك (عد ، طب ، - عن ابى كاهل) .

## السواك

١٥١٩ - السواك مطهرة للفم مرضاة للرب (حم - عن ابى بكر؛ الشافعى ، حم ، ن ، حب ، ك ، هق - عن عائشة ؛ هـ - عن ابى امامة) .

١٥٢٠ - السواك مطهرة للفم مرضاة للرب و مجلاة للبصر (طس - عن ابن عباس) .

١٥٢١ - السواك يطيب الفم و يرضى الرب (طب - عن ابن عباس) .

١٥٢٢ - السواك نصف الوضوء [3] و الوضوء نصف الايمان (رستة فى كتاب الايمان - عن حسان بن عطية مرسلا) .

١٥٢٣ - السواك واجب و غسل الجمعة واجب على كل مسلم (ابونعيم فى

---

(١) هكذا فى التاريخ الكبير للبخارى ٤ / ١ / ١٤٢ : قيس بن عائذ ابو كاهل الاحمسى له صحبة ، و فى الاصابة ٧ / ١٦١ : ابو كاهل الاحمسى اسمه قيس بن عائذ و قيل عبد الله بن مالك ، و فى مجمع الزوائد باب ما جاء فى الوضوء : قال يا كاهل ، و على هامشه فى الاصل بخطه : يا ابا كاهل ، و لكن ضرب على أبا (٢) و فى مجمع الزوائد ١ / ٢٣٣ : لا تشق (٣) فى صف و نظ و منتخب كنز العمال : السواك نصف الايمان و سيجىء فى الاكمال : و السواك شطر الوضوء .

كتاب السواك - عن عبد الله بن عمرو بن حلحلة[١] و رافع بن خديج معا) .

١٥٢٤ - السواك من الفطرة ( ابونعيم - عن عبد الله بن جراد) .

١٥٢٥ - السواك يزيد الرجل فصاحة (عق ، عد ، خط فى الجامع - عن ابى هريرة ) .

١٥٢٦ - السواك سنة فاستاكوا اى وقت شئتم ( فر - عن ابى هريرة ) .

١٥٢٧ - السواك شفاء من كل داء الا السام و السام الموت (فر - عن عائشة) .

١٥٢٨ - استاكوا وتنظفوا و اوتروا فان الله عزوجل وتر يحب الوتر ( ش ، طس - عن سليمان بن صرد) .

١٥٢٩ - امرت بالسواك حتى خشيت ان يكتب على (حم - عن واثلة) .

١٥٣٠ - امرت بالسواك حتى خفت على اسنانى (طب - عن ابن عباس) .

١٥٣١ - الأصابع تجرى مجرى[٢] السواك اذا لم يكن مسواك ( ابو نعيم فى كتاب السواك - عن عمرو بن عوف المزنى [٣] ) .

١٥٣٢ - حق على كل مسلم السواك و غسل يوم الجمعة و ان يمس من طيب اهله ان كان ( البزار - عن ثوبان) .

١٥٣٣ - استاكوا استاكوا لا تأتونى قلحا[٤] لو لا ان اشق على امتى لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة ( قط - عن العباس) .

١٥٣٤ - استاكوا ما لكم تدخلون على قلحا (الحكيم - عن تمام بن العباس) .

---

(١) و فى الاصابة ٤ / ١١١ : عبد الله بن عمرو بن حلحلة عن ابيه و رافع بن خديج انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه و سلم غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم والسواك ، و فى صف و هامش المطبوع : طلحة (٢) من صف و منتخب كنز العمال و الجامع الصغير ١ / ١٠٦ ، و فى المطبوع و نظ : تجزى مجزى السواك (٣) فى مجمع الزوائد ٢ / ١٠٠ باب ما يفعل عند عدم السواك : عن كثير بن عبد الله بن عمرو ابن عوف المزنى عن ابيه عن جده ، و فى المطبوع : عمر بن عوف المزنى (٤) و فى النهاية ٣ / ٣٠٥ : القلح صفرة تعلو الاسنان و وسخ يركبها .

١٥٣٥ - امرت بالسواك حتى خشيت ان ادرد ١ (البزار - عن انس) .

١٥٣٦ - امرنى جبريل بالسواك حتى ظننت انى سأدرد ( طس - عن سهل بن سعد) .

١٥٣٧ - تسوكوا فان السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ما جاءنى جبريل الا اوصانى بالسواك حتى لقد خشيت ان يفرض على و على امتى و لو لا ان اخاف ان اشق على امتى لفرضته عليهم فانى لأستاك حتى خشيت ان احفى مقاديم فى ٢ (هـ - عن ابى امامة) .

١٥٣٨ - لقد أمرت بالسواك حتى خفت على اسنانى ٣ (طس - عن ابن عباس) .

١٥٣٩ - لو لا ان تضعفوا لأمرتكم بالسواك عند كل صلاة (البزار - عن انس) .

١٥٤٠ - اذا قام الرجل يتوضأ ليلا او نهارا فأحسن الوضوء و استن ثم قام فصلى اطاف به الملك و دنا منه حتى يضع فاه على فيه فما يقرأ الا فى فيه فان لم يستن اطاف به و لا يضع فاه على فيه (محمد بن نصر فى الصلاة - عن ابن شهاب مرسلا) .

١٥٤١ - اذا قام احدكم من الليل فليستك فان احدكم اذا قرأ فى صلاته وضع ملك فاه على فيه و لا يخرج من فيه شىء الا دخل فم الملك (هب و تمام و الضياء - عن جابر) .

١٥٤٢ - ركعتان بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك ( قط فى الافراد - عن ام الدرداء ) .

١٥٤٣ - ركعتان بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك و دعوة فى السر افضل من سبعين دعوة فى العلانية و صدقة فى السر افضل من سبعين صدقة فى العلانية ( ابن النجار ، فر - عن ابى هريرة ) .

١٥٤٤ - صلاة بسواك افضل من سبعين صلاة بغير سواك ( ابن زنجويه - عن عائشة ) .

---

(١) وفى النهاية ٢/٣٠ : الدرد سقوط الاسنان (٢) وفى سنن ابن ماجه ١/٢٥ فى باب السواك : مقادم فمى (٣) وفى نظ و هامش المطبوع : حفيت اسنانى .

١٥٤٥ - عليكم بالسواك فانه مطيبة للفم مرضاة للرب (حم ، طس - عن ابن عمر) .

١٥٤٦ - عليكم بالسواك فنعم الشيء السواك يذهب بالحفر و ينزع البلغم و يجلو البصر و يشد اللثة و يذهب بالبخر و يصلح المعدة و يزيد فى درجات الخير و يحمد الملائكة و يرضى الرب و يسخط الشيطان (عبد الجبار الخولانى فى تاريخ داريا - عن انس ) .

١٥٤٧ - فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير السواك بسبعين ضعفا (حم ، ك - عن عائشة) .

١٥٤٨ - فى السواك عشرة خصال يطيب الفم و يشد اللثة و يجلو البصر و يذهب البلغم و يذهب الحفر و يوافق السنة و يفرح الملائكة و يرضى الرب و يزيد فى الحسنات و يصحح المعدة ( ابو الشيخ فى الثواب و ابو نعيم فى كتاب السؤال - عن ابن عباس و ضعف) .

١٥٤٩ - ما جاءنى جبريل قط الا أمرنى بالسواك حتى لقد خشيت ان احفى مقدم فمى (حم ، طب - عن ابى امامة) .

١٥٥٠ - خير خصال الصائم السواك (ه - عن عائشة) .

١٥٥١ - يجزى من السواك الاصابع ( الضياء - عن انس ) .

١٥٥٢ - لو لا ان اشق على امتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة (مالك ، حم ، ق ، ت ، ن ، ه - عن ابى هريرة ؛ حم ، د ، ن - عن زيد بن خالد ) .

١٥٥٣ - لو لا ان اشق على امتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة و لأخرت العشاء الى ثلث الليل (حم ، ت و الضياء - عن زيد بن خالد الجهنى) .

١٥٥٤ - لو لا ان اشق على امتى لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء ( مالك و الشافعى ، هق - عن ابى هريرة ؛ طس - عن على ) .

١٥٥٥ - لو لا ان أشق على امتى لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء و مع كل وضوء بسواك ( حم ، ن - عن ابى هريرة ) .

١٥٥٦ - لو لا أن اشق على امتى لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة

كما فرضت عليهم الوضوء ( ك - عن العباس بن عبد المطلب ) .

١٥٥٧ - لو لا أن أشق على امتى لفرضت عليهم السواك مع الوضوء و لأخرت صلاة العشاء الآخرة الى آخر نصف الليل ( ك ، هق - عن ابى هريرة ) .

١٥٥٨ - لو لا أن أشق على امتى لأمرتهم بالسواك و الطيب عند كل صلاة ( ص - عن مكحول مرسلا ) .

١٥٥٩ - لو لا أن أشق على امتى لأمرتهم ان يستاكوا بالاسحار ( ابو نعيم فى كتاب السواك - عن ابن عمر ) .

١٥٦٠ - اذا استكتم فاستاكوا عرضا ( ص - عن عطاء مرسلا ) .

١٥٦١ - اكثرت عليكم فى السواك ( حم ، خ - عن انس ) .

## الاكمال

١٥٦٢ - لو لا أن أشق على امتى لفرضت عليهم السواك عند كل وضوء ( ابن جرير - عن زيد بن خالد ) .

١٥٦٣ - الوضوء شطر الايمان و السواك شطر الوضوء و لو لا ان أشق على امتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ركعتان يستاك فيهما العبد افضل من سبعين ركعة لا يستاك فيها ( ش - عن حسان بن عطية مرسلا ) .

١٥٦٤ - الركعتان بعد السواك احب الى من سبعين ركعة قبل السواك ( حب - عن عائشة ) .

١٥٦٥ - لو لا أن أشق على امتى لفرضت على امتى السواك كما فرضت عليهم الطهور ( ش - عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم ) .

١٥٦٦ - لو لا أن أشق على امتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما يتوضؤن ( ابن جرير - عن ام حبيبة ؛ حم - عن زينب بنت جحش ) .

١٥٦٧ - لو لا أن أشق على امتى لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء و مع كل وضوء بسواك ( حم ، ن ، ك - عن ابى هريرة ) .

١٥٦٨ - لو لا أن أشق على امتى لجعلت عليهم السواك عند كل صلاة (طب - عن ابن عباس) .

١٥٦٩ - لو لا ان تكون سنة لأمرت بالسواك عند كل صلاة (طس ، ن والخطيب - عن ابن عمر) .

١٥٧٠ - ما لكم تدخلون على قلحا لو لا أن أشق على امتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة لا بد للناس من العريف والعريف فى النار يؤتى بالجلواز يوم القيامة فيقال له ضع سوطك وادخل النار (سمويه - عن انس) .

١٥٧١ ما لكم تدخلون على قلحا استاكوا فلو لا ان اشق على امتى لأمرتهم بالسواك عند كل طهور (طب - عن تمام بن العباس) .

١٥٧٢ - ما لكم تدخلون على قلحا تسوكوا فلو لا أن أشق على امتى لأمرتهم ان يتسوكوا عند كل صلاة (طب وابو نعيم - عنه) .

١٥٧٣ - مالى أراكم تأتونى قلحا استاكوا فلو لا أن أشق على امتى لفرضت عليهم السواك كما فرضت عليهم الصلاة (طب وابو نعيم - عن جعفر بن تمام ابن العباس او ابن عامر بن العباس عن ابيه) .

١٥٧٤ - مالى أراكم تأتونى قلحا استاكوا فلو لا ان أشق على امتى لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء (حم ، والبغوى والباوردى وابن قانع ، ض - عن جعفر بن تمام بن العباس عن ابيه ؛ ز والبغوى وسمويه ، ك - عن جعفر بن تمام عن ابيه عن جده العباس بن عبد المطلب ؛ حم ، والباوردى - عن قثم بن تمام بن قثم عن ابيه ؛ البغوى - عن جعفر بن عباس عن ابيه قال وهو الصواب زعموا) .

١٥٧٥ - لو لا ان أشق على امتى لجعلت السواك عليهم عزمة (ابن منيع - عن ابى امامة) .

١٥٧٦ - لو لا ان اثقل على امتى لفرضت عليهم السواك (ابن جرير - عن ابى سعيد) .

١٥٧٧ - لقد أمرت بالسواك حتى خشيت ان يكتب على (طب - عن واثلة).

١٥٧٨ - لقد أمرت بالسواك حتى لقد ظننت انه سينزل على قرآن (حم - عن ابن عباس).

١٥٧٩ - لقد أمرت بالسواك حتى خشيت على فمى (ابو نعيم - عن سعيد وعامر بن واثلة معا).

١٥٨٠ - لقد أمرت بالسواك حتى خشيت ان يدردنى (ثابت السرقطى فى الدلائل و ابو نعيم - عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه و ضعف).

١٥٨١ - أمرت بالسواك حتى خشيت ان ادرد وحتى خشيت على لثتى وأسنانى (البزار - عن انس).

١٥٨٢ - لقد لزمت السواك حتى تخوفت ان يدردنى (طس، ق - عن عائشة).

١٥٨٣ - ما زال جبريل يوصينى بالسواك حتى خفت على اضراسى (طب، ق - عن ام سلمة).

١٥٨٤ - اذا قام احدكم يصلى من الليل فليستك فان احدكم اذا قرأ فى صلاته وضع ملك فاه على فيه ولا يخرج من فيه شيء الادخل فم الملك (هب وتمام والديلمى، ص - عن جابر).

١٥٨٥ - عليكم بالسواك فانه مطهرة للفم مرضاة للرب (ابن عساكر - عن ابن عمر).

١٥٨٦ - عليكم بالسواك فانه مطهرة للفم مرضاة للرب مفرحة للملائكة يزيد فى الحسنات وهو من السنة يجلو البصر ويذهب الحفر ويشد اللثة ويذهب البلغم ويطيب الفم ويصلح المعدة (عد، هب - عن ابن عباس).

١٥٨٧ - فى السواك عشر خصال مطهرة الفم ومرضاة للرب ومسخطة للشيطان ومحبة للحفظة ويشد اللثة ويطيب الفم ويقطع البلغم ويطفو المرة ويجلو البصر ويوافق السنة (الديلمى - عن انس).

١٥٨٨ - فى السواك عشر خصال مطهرة للفم مرضاة للرب و مسخطة للشيطان و محبة للحفظة و يشد اللثة و يجلى البصر و يضعف الحسنات سبعين ضعفا و يبيض الاسنان و يذهب الحفر و يشهى الطعام (ك فى تاريخه - عن انس).

١٥٨٩ - استاكوا بهذا (ابن سعد - عن ابى خيرة الصباحى) قال اعطانى النبى صلى الله عليه و سلم اراكا و قال - فذكره.

١٥٩٠ - الأسوكة ثلاثة اراك فان لم يكن اراك فعنم او بطم (ابو نعيم فى كتاب السواك - عن ابى زيد الغافقى).

١٥٩١ - نعم السواك الزيتون من شجرة مباركة يطيب الفم و يذهب بالحفر و هو سواكى و سواك انبياء قبلى (طس - عن معاذ).

## آداب متفرقة

١٥٩٢ - الطهور ثلاثا ثلاثا ١ و مسح الرأس واحدة (فر - عن على).

١٥٩٣ - اذا توضأتم فابدؤا بميامنكم (هـ - عن ابى هريرة).

١٥٩٤ - تبدأ بما بدأ الله (حم، ٣ - عن جابر).

١٥٩٥ - الأذنان من الرأس (حم، د، ت، هـ - عن ابى امامة؛ هـ - عن ابى هريرة و عن عبد الله بن زيد؛ قط - عن انس و عن ابى موسى و عن ابن عمر و عن عائشة).

١٥٩٦ - خذوا للرأس ماء جديدا (طب - عن جارية بنت ظفر).

١٥٩٧ - يجزى فى الوضوء رطلان من ماء (ت - عن انس).

١٥٩٨ - يجزى من الوضوء مد و من الغسل صاع (هـ - عن عقيل بن ابى طالب).

١٥٩٩ - اذا صليتم خلف ائمتكم فأحسنوا طهوركم فانما يرتج على القارىء قرأته بسوء طهر المصلى خلفه (فر ٢ - عن حذيفة).

---

(١) هكذا فى مسند الفردوس للديلمى، و زاد فى صف و نظ و المطبوع : واجبة.

(٢) من منتخب كنز العمال و صف، و رواه الديلمى ايضا فى مسنده عن حذيفة، و فى المطبوع : ت - عن حذيفة.

١٦٠٠ - انما يلبس علينا صلاتنا قوم يحضرون الصلاة بغير طهور من شهد الصلاة فليحسن الطهور (حم، ش - عن ابى روح الكلاعى) .

١٦٠١ - ما بال قوم يصلون معنا لا يحسنون الطهور فانما يلبس علينا القرآن اولئك (ن - عن رجل) .

١٦٠٢ - لا وضوء لمن لم يصل على النبى صلى الله عليه و سلم (طب - عن سهل ابن سعد) .

١٦٠٣ - اترعوا الطسوس و خالفوا المجوس (هب ، خط ، فر - عن ابن عمر) .

## مباح الوضوء

١٦٠٤ - عمدا صنعته يا عمر (حم، م، عد - عن بريدة) .

## الاكمال

١٦٠٥ - ما بال رجال يحضرون معنا الصلاة بغير طهور اولئك الذين يلبسون علينا صلاتنا من شهد معنا الصلاة فليحسن الطهور (عبد الرزاق، حم و البغوى و الباوردى، طب و ابو نعيم، عب - عن رجل من الصحابة سماه مؤمل ابن اسماعيل الاغر قال ابو موسى لا نعلم احدا سماه غيره و هو احد الثقات و قال البغوى عن الاغر رجل من بنى غفار و عند ن عن الاغر المزنى [١] و هو خطأ) .

١٦٠٦ - ما بال اقوام يصلون الصلاة معنا بغير طهور انما يرددنا سوء طهركم (عبد الرزق - عن رجل من الصحابة) .

١٦٠٧ - لا ترفعوا الطسوس حتى يطف اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم (ابن لال، هب و ضعفه - عن ابى هريرة) .

١٦٠٨ - يبلغه [٢] الله قوما ينفعهم به (طب و الخطيب - عن ابى الدرداء) أن

---

(١) هكذا فى الاصابة ٥٥/١ ، و فى المطبوع: الاعز (٢) من صف و منتخب كنز العمال و فى المطبوع : يبلغهم .

النبي صلى الله عليه و سلم مر بنهر و معه قعب فتوضأ و فضلت فضلة فردها فى النهر و قال - فذكره .

١٦٠٩ - عمدا صنعته يا عمر ( عبد الرزاق ، حم ، م ، د ، ت ، ن و الدارمى و ابن خزيمة و ابن الجارود ، حب - عن بريدة ) قال ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد و مسح على خفيه فقال له عمر يا رسول الله صنعت شيئا لم تكن صنعته قال - فذكره .

## الفصل الثالث فى محظورات الوضوء

١٦١٠ - ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء ( ت ، ه ، ك - عن ابى ) .

١٦١١ - فى الوضوء اسراف و فى كل شىء اسراف ( ص - عن يحيى بن ابى عمرو الشيبانى مرسلا ) .

١٦١٢ - من توضأ بعد الغسل فليس منا ( طب - عن ابن عباس ) .

١٦١٣ - لا تسرف لا تسرف ( م - عن ابن عمر ) .

١٦١٤ - من توضأ فى موضع بوله فأصابه الوسواس فلا يلومن الا نفسه ( عد - عن ابن عمرو ) .

١٦١٥ - ويل للاعقاب من النار ( ق ، د ، ن - عن ابن عمرو ١ [ حم ٢ ] ق ، ت ، ه - عن ابى هريرة ) .

١٦١٦ - ويل للاعقاب و بطون الاقدام من النار ( حم ، ك - عن عبد الله ابن الحارث ) .

١٦١٧ - ويل للعراقيب من النار ( م - عن ابى هريرة ؛ حم ، ه - عن عائشة ؛ ه - عن جابر ) .

---

(١) رواه النسائى فى سننه فى باب ايجاب غسل الرجلين ١/١٥ عن عبدالله بن عمرو و فى المطبوع : ابن عمر (٢) من نظ و صف و منتخب كنز العمال .

١٦١٨ - اذا توضأ احدكم فلا يغسل اسفل رجليه بيده اليمنى ( ٤ - عن ابى هريرة و هو مما بيض له الديلمى ) .

١٦١٩ - اشربوا اعينكم [ من ١ ] الماء عند الوضوء ولا تنفضوا ايديكم من الماء فانها مراوح الشيطان ( ع ، عد - عن ابى هريرة ) .

١٦٢٠ - انه سيكون فى هذه الامة قوم يعتدون فى الطهور والدعاء ( حم ، د ، ه ، حب ، ك - عن عبد الله بن مغفل ) .

١٦٢١ - هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء و تعدى او ظلم ( حم ، ه - عن ابن عمرو ) .

١٦٢٢ - هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء او ظلم ( م ، د ، ن - عن ابن عمرو ) .

# الاكمال

١٦٢٣ - لا خير فى صب الماء الكثير فى الوضوء وانه من الشيطان ( ابو نعيم - عن انس ) .

١٦٢٤ - لا تسرف قيل يا رسول الله و فى الوضوء اسراف قال نعم و فى كل شيء اسراف ( الحاكم فى الكنى و ابن عساكر - عن الزهرى مرسلا ) .

١٦٢٥ - لا تفعلى يا عائشة فان هذا يورث البياض ( طس - عن عائشة قالت ٢ اسخنت ماء فى الشمس فقال النبي صلى الله عليه وسلم - فذكره ) .

١٦٢٦ - يا ابا بكر انى لا احب ان يعيننى على طهورى غيرى ( ابن النجار - عن ابى بكر ) .

١٦٢٧ - لا احب ان يعيننى على وضوئى احد ( البزار - عن عمر ) .

١٦٢٨ - لا تبدأ بفيك فان الشيطان يبدأ بفيه ( ابن منده و ابن عساكر - عن

---

(١) من منتخب كنز العمال و نظ (٢) هكذا فى منتخب كنز العمال و نظ وصف ، و فى المطبوع : قال .

عبد الرحمن بن جبير عن ابيه ان اباجبير قدم على النبي صلى الله عليه و سلم فدعا بوضوء فتوضأ فبدأ بفيه قال ـ فذكره ) .

## الفصل الرابع فى نواقض الوضوء

١٦٢٩ ـ أيما رجل مس فرجه فليتوضأ و ايما امرأة مست فرجها فلتتوضأ ( حم ، قط ـ عن ابن عمرو ) .

١٦٣٠ ـ اذا افضى احدكم بيده الى فرجه فليتوضأ ( ن ـ عن بسرة بنت صفوان ) .

١٦٣١ ـ اذا افضى احدكم بيده الى فرجه و ليس بينه و بينها حجاب و لا ستر فقد وجب عليه الوضوء فليتوضأ ( الشافعى ، حب ، قط ، ك ، هق ، عق ـ عن ابى هريرة ) .

١٦٣٢ ـ اذا امذى احدكم و لم يمسها فليغسل ذكره و انثييه ثم ليتوضأ و ليصل ( عب ، طب ـ عن المقدام بن الاسود ) .

١٦٣٣ ـ اذا فسا احدكم فى الصلاة فلينصرف فليتوضأ و ليعد الصلاة و لا تأتوا النساء فى اعجازهن فان الله لا يستحيي من الحق ( حم ، ٣ ، حب ـ عن قرة بن اياس ) .

١٦٣٤ ـ اذا كان احدكم فى الصلاة فوجد حركة فى دبره احدث اولم يحدث فأشكل عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا اويجد ريحا ( د ، هب ـ عن ابى هريرة ) .

١٦٣٥ ـ اذا كان احدكم فى المسجد فوجد ريحا بين اليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ( ق ـ عن ابى هريرة ) .

١٦٣٦ ـ اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فأشكل عليه أخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ( م ـ عن ابى هريرة )

١٦٣٧ ـ اذا وجد احدكم و هو فى صلاته رزا فلينصرف فليتوضأ ( طس ـ



عن

عن ابن عمر ) .

١٦٣٨ - اذا وجد احدكم ذلك يعنى المذى فلينضح فرجه و ليتوضأ وضوءه للصلاة ( مالك ، حم ، ه ، حب - عن المقداد بن الاسود ) .

١٦٣٩ - من مس فرجه فليتوضأ ( ه - عن ام حبيبة و ابى ايوب ) .

١٦٤٠ - لا وضوء الا من ريح او سماع ( حم ، ه - عن السائب بن خباب ) .

١٦٤١ - اذا كان احدكم على وضوء فأكل طعاما فلا يتوضأ الا ان يكون لبن الابل اذا شربتموه فتمضمضوا بالماء ( طب و الضياء - عن ابى امامة ) .

١٦٤٢ - القلس حدث ( قط - عن الحسين ) .

١٦٤٣ - من المذى الوضوء و من المنى الغسل ( ت - عن على ) .

١٦٤٤ - من ضحك فى الصلاة فليعد الوضوء و الصلاة ( خط - عن ابى هريرة ) .

١٦٤٥ - من مس ذكره فليتوضأ ( مالك - عن بسرة بن صفوان ) .

١٦٤٦ - الوضوء مما خرج و ليس مما دخل ( هق - عن ابن عباس ) .

١٦٤٧ - الوضوء من كل دم سائل ( قط - عن تميم ) .

١٦٤٨ - لا وضوء الا من صوت او ريح ( ت ، ه - عن ابى هريرة ) .

١٦٤٩ - ان الشيطان ليأتى احدكم وهو فى صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى أنه احدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ( حم ، ع - عن ابى سعيد ) .

١٦٥٠ - ما امرت كلما بلت ان اتوضأ و لو فعلت لكان سنة ( حم ، د ، ه - عن عائشة ) .

## حكم لحوم الابل و ما مسته النار

١٦٥١ - توضؤا من لحوم الابل و لا توضؤا من لحوم الغنم و صلوا فى مرابض الغنم و لا تصلوا فى مبارك الابل ( حم ، د ، ن - عن البراء ) .

١٦٥٢ - توضؤا من لحوم الابل و لا توضؤا من لحوم الغنم و توضؤا من البان الابل و لا توضؤا من البان الغنم و صلوا فى مراح الغنم و لا تصلوا فى معاطن الابل ( ه - عن ابن عمر ) .

١٦٥٣ - لا توضؤا من البان الغنم وتوضؤا من البان الابل ( حم ، هـ - عن اسيد بن حضير ) .

١٦٥٤ - من أكل لحما فليتوضأ ( حم ، طب - عن سهل بن الحنظلية ) .

١٦٥٥ - الوضوء مما انضجت النار ( د - عن ابى هريرة ) .

١٦٥٦ - الوضوء مما مست النار ( م - عن زيد بن ثابت ) .

١٦٥٧ - الوضوء مما مست النار ولو من ثور اقط ( ت - عن ابى هريرة ) .

١٦٥٨ - توضؤا مما مست النار ( حم ، م ، ق - عن ابى هريرة ؛ حم ، م ، هـ - عن عائشة ) .

## الاكمال

١٦٥٩ - اذا فسا احدكم او ضرط فليتوضأ فان الله لا يستحيى من الحق ( عب - عن قيس بن طلق ) .

١٦٦٠ - من فسا او ضرط فليعد الوضوء ( عبد الرزاق - عن على بن سبابة ) .

١٦٦١ - لا وضوء الا فيما وجدت الريح او سمعت الصوت ( حم - عن عبد ابن زيد بن عاصم ) .

١٦٦٢ - من خيل له فى الصلاة انه قد احدث فلا ينصرفن حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ( طب - عن ابن عباس ) .

١٦٦٣ - لا تنصرف حتى تسمع صوتا او تجد ريحا ( حم ، خ ، م ، د ، ن ، هـ وابن خزيمة ؛ حب - عن عبادة بن تميم عن عمر انه شكا الى النبى صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه يجد الشىء فى الصلاة قال - فذكره ؛ ص - عن ابى سعيد ؛ الخطيب - عن ابى هريرة ) .

١٦٦٤ - ان كل فحل يمذى فاذا كان المنى ففيه الغسل واذا كان المذى ففيه الوضوء ( ش - عن المقداد بن الاسود ) .

١٦٦٥ - انما يجزيك من ذلك الوضوء يعنى المذى ( حم ، هـ والدارمى وابن خزيمة ، ع ، طب ، ص - عن سهل بن حنيف ) .

١٦٦٦ - ذلك المذى و كل فحل يمذى تغسله بالماء و توضأ و صل ( طب - عن معقل بن يسار ) .

١٦٦٧ - ذلكم المذى اذا وجده احدكم فليغسل منه ثم ليتوضأ و ليحسن وضوءه ثم لينضح فى فرجه ( عبد الرزاق - عن المقداد بن الاسود او عمار بن ياسر ) .

١٦٦٨ - توضأ و اغسل ذكرك ( خ - عن على قال كنت رجلا مذاء فأمرت رجلا ان يسأل النبى صلى الله عليه و سلم فقال - فذكره ) .

١٦٦٩ - فيه الوضوء و فى المنى الغسل ( هـ - عن على ) .

١٦٧٠ - فيه الوضوء يعنى المذى (حم ، م ، ن - عن على عن المقداد ) .

١٦٧١ - يغسل مذاكيره و يتوضأ وضوءه للصلاة ( هـ - عن على عن المقداد انه سأل النبى صلى الله عليه و سلم عمن امذى و لم يجامع قال - فذكره ؛ ن - عن عمار بن ياسر ) .

١٦٧٢ - يعاد الوضوء من سبع اقطار البول و الدم السائل و القىء و من دسعة [1] يملأ بها الفم و النوم المضطجع و قهقهة الرجل فى الصلاة و من خروج الدم ( هق و ضعفه - عن ابى هريرة ) .

١٦٧٣ - الحدث حدثان حدث اللسان و حدث الفرج و ليسا سواء حدث اللسان اشد من حدث الفرج و فيهما الوضوء ( الديلمى - عن ابن عباس ) .

١٦٧٤ - انما علينا الوضوء فيما يخرج و ليس علينا فيما يدخل (طب - عن ابى أمامة) .

## مس الفرج من الاكمال

١٦٧٥ - اجل و لكنى مسست ذكرى فنسيت ان اتوضأ ( عب - عن يحيى ابن ابى كثير أن النبى صلى الله عليه و سلم صلى الصبح ثم عاد لها فقيل له انك قد كنت صليت قال - فذكره ) .

---

(١) دسعة تملأ الفم يريد الدفعة الواحدة من القىء - النهاية ٢ / ٢٣ .

١٦٧٦ - اذا افضى احدكم بيده الى ذكره فليتوضأ (الشافعى ، ق فى المعرفة - عن جابر) .

١٦٧٧ - اذا افضى احدكم الى ذكره فلا يصل حتى يتوضأ (ك - عن بسرة بنت صفوان) .

١٦٧٨ - اذا مس احدكم ذكره فعليه الوضوء (هـ - عن جابر) .

١٦٧٩ - اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ (مالك ، حب - عن بسرة بنت صفوان ؛ عب - عن زيد بن خالد الجهنى) .

١٦٨٠ - اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ و المرأة مثل ذلك (حب - عن بسرة) .

١٦٨١ - اذا مس احدكم ذكره فلا يصل حتى يتوضأ (طس - عن بسرة) .

١٦٨٢ - اذا مست احداكن فرجها فلتتوضأ للصلاة (قط و ضعفه - عن عائشة) .

١٦٨٣ - اذا مست المرأة فرجها فلتعد الوضوء (عب - عن بسرة) .

١٦٨٤ - من افضى بيده الى ذكره فليتوضأ (الخطيب فى المتفق و المفترق - عن ابى هريرة) .

١٦٨٥ - من افضى بيده الى ذكره ليس بينهما ستر و لا حجاب فليتوضأ (الشافعى و الطحاوى - عن جابر) .

١٦٨٦ - من مس فرجه فليتوضأ و ايما امرأة مست فرجها فلتتوضأ (حم ، ٤ ، قط - عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) .

١٦٨٧ - من مس ذكره او انثييه او رفغيه[1] فليتوضأ وضوءه للصلاة (طب ، قط - عن بسرة) .

١٦٨٨ - من مس فرجه من الرجال و النساء فعليه الوضوء (طب ، قط -

(١) من منتخب كنز العمال و نظ ، و فى النهاية ٢ / ٩٨ : الرفغين اى الابطين ، و فى المطبوع : رفعه .



عن

عن بسرة ) .

١٦٨٩ - من مس فرجه فليعد الوضوء ( حب - عن بسرة ) .

١٦٩٠ - من مس ذكره فليتوضأ وضوءه للصلاة ( حب - عن بسرة ) .

١٦٩١ - من مس ذكره او انثييه او رفغيه فليعد الوضوء ( عبد الرزاق - عن ابن عمر ) .

١٦٩٢ - ويل للذين يمسون فروجهم ثم يصلون و لا يتوضؤن ( قط و ضعفه و ابن شاهين - عن عائشة ) .

١٦٩٣ - انما هو بضعة منك يعنى ذكره (حم ، حب ، طب ، قط ، ص - عن طلق ابن على ؛ طب - عن ابن مسعود ) .

١٦٩٤ - و هل هو الا بضعة منك (حب - عن طلق ان رجلا قال يا رسول الله ان احدنا يكون فى الصلاة فيحتك فتصيب يده ذكره قال - فذكره ) .

١٦٩٥ - لا بأس به انه لبعض جسدك (حب - عن طلق ) .

١٦٩٦ - لا بأس انما هو جذبة منك ( عبد الرزاق - عن ابى امامة ان رجلا قال يا رسول الله مسست ذكرى و انا اصلى قال - فذكره ) .

## حكم أكل الابل من الاكمال

١٦٩٧ - توضؤا من لحوم الابل و لا تصلوا فى مناخها و لا توضؤا من لحوم الغنم و صلوا فى مرابضها ( طس - عن اسيد بن حضير ) .

## حكم أكل ما مسته النار من الاكمال

١٦٩٨ - توضؤا مما غيرت النار ( [ ن ١ ] عن - ابى ايوب ؛ حم ، ن - عن ابى طلحة ؛ ه - عن ابى هريرة ؛ طب - عن ام حبيبة و عن زيد بن ثابت ) .

١٦٩٩ - توضؤا مما انضجت النار ( ن - عن ابى طلحة ؛ حب - عن ابى هريرة ) .

١٧٠٠ - توضؤا مما مست النار و غلت المراجل ( تخ ، طب وابن منده ، كر -

---

(١) من نظ و صف و منتخب كنز العمال .

عن ابى سعيد الخير ) .

١٧٠١ - توضؤا بما غيرت النار لونه ( حم ، طس - عن ابى موسى ) .

١٧٠٢ - لا يتوضأ رجل من طعام أكله حل له أكله ( البزار ، قط فى الافراد - عن ابى بكر و ضعف ) .

١٧٠٣ - ليس فى نفسى شىء الاخير و لكن أتانى بماء لأتوضأ[١] انما اكلت طعاما و لو فعلت فعل ذلك الناس بعدى ( حم - عن المغيرة ) .

## ذيل الفصل

١٧٠٤ - من مس صنما فليتوضأ ( ن - عن عبد الله بن بريدة عن ابيه ) .

## طهارة المعذور من الاكمال

١٧٠٥ - اذا توضأت فسال من قرنك الى قدمك فلا وضوء عليك ( طب ، كر - عن ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله ان بى[٢] الباسور و انى اتوضأ فيسيل منى قال - فذكره ) .

١٧٠٦ - اغتسل و اترك موضع الجراح (عب - عن عطاء بن ابى رباح مرسلا) .

## النوم

١٧٠٧ - ان الوضوء لا يجب الا على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله ( ت - عن ابن عباس ) .

١٧٠٨ - انما الوضوء على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله ( د - عن ابن عباس ) .

١٧٠٩ - وكاء السه العينان فمن نام فليتوضأ ( د - عن على ) .

١٧١٠ - العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ ( حم ، ه - عن على ) .

١٧١١ - العين وكاء السه فاذا نامت العين استطلق الوكاء (هق - عن معاوية ) .

---

(١) من نظ و صف و منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : لا يتوضأ (٢) و بهامش المطبوع وصف : فى .

١٧١٢ - ليس على من نام ساجدا وضوء حتى يضطجع فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله ( حم - عن ابن عباس ) .

## الاكمال

١٧١٣ - انما العينان وكاء السه فاذا نامت العين استطلق الوكاء فمن نام فليتوضأ ( الدارمى ، طب - عن معاوية ) .

١٧١٤ - انما العين وكاء السه فاذا نامت العين انطلق الوكاء فمن نام فليتوضأ (طب ، حل ، ق فى المعرفة - عن معاوية ) .

١٧١٥ - ان العينين وكاء السه فاذا نامت العينان استطلق الوكاء ( حم - عن معاوية ) .

١٧١٦ - انما الوضوء على من اضطجع (طب - عن ابى امامة ) .

١٧١٧ - من نام و هو جالس فلا وضوء عليه فاذا وضع جنبه فعليه الوضوء ( طس - عن ابن عمرو ) .

١٧١٨ - الوضوء من القىء وان كان قلسا يغلبه فليتوضأ ( عبد الرزاق - عن ابن جريج عن ابيه معضلا ) .

## خروج الدم

١٧١٩ - من اصابه قىء او رعاف او قلس او مذى فلينصرف فليتوضأ ثم ليبن على صلاته ما لم يتكلم ( ه - عن عائشة ) .

١٧٢٠ - ليس فى القطرة و لا القطرتين من الدم وضوء حتى يكون دما سائلا ( قط - عن ابى هريرة ) .

١٧٢١ - الوضوء من كل دم سائل ( قط - عن تميم ) .

## الاكمال

١٧٢٢ - احدث لما احدث وضوءا [1] (طب ، قط - عن سلمان قال : سال دم

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣ / ٤٤٣ ، و فى المطبوع : وضوء .

من انفى فسألت النبي صلى الله عليه و سلم قال - فذكره ) .

١٧٢٣ - يعاد الوضوء من الرعاف السائل ( عد و ابن عساكر - عن نعيم ابن سالم عن انس ، قال عق : عند نعيم عن انس نسخة اكثرها مناكير ، و قال حب : كان يضع عن انس ) .

# الباب الثالث

## فى التخلى و الاستنجاء و ازالة النجاسات

## و فيه ثلاثة فصول

# الفصل الأول فى آداب التخلى

## و فيه فرعان

# الفرع الاول فى التحرز عن اصابة البول

١٧٢٤ - ان عامة عذاب القبر من البول فتنزهوا منه ( عبد بن حميد و البزار طب ، ك - عن ابن عباس ) .

١٧٢٥ - اتقوا البول فانه اول ما يحاسب به العبد فى القبر ( طب - عن ابى امامة ) .

١٧٢٦ - اكثر عذاب القبر من البول ( ك ، حم ، ه - عن ابى هريرة ) .

١٧٢٧ - عامة عذاب القبر من البول ( ك - عن ابن عباس ) .

١٧٢٨ - تنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه ( قط - عن انس ) .

١٧٢٩ - ألم تعلموا ما لقى صاحب بنى اسرائيل كانوا اذا اصابهم البول قطعوا ما اصابه البول منهم فنهاهم عن ذلك فعذب فى قبره ( د ، ن ، ه ، حب ، ك ، هق - عن عبد الرحمن بن حسنة ) .

١٧٣٠ - لو ما علمتم ما اصاب صاحب بنى اسرائيل كانوا اذا اصابهم شىء من البول قرضوه بالمقاريض فنهاهم صاحبهم فعذب فى قبره ( حم ، ن - عن

عبد الرحمن بن حسنة ) .

١٧٣١ - ان بنى اسرائيل كان اذا اصاب احدهم البول قرضه بالمقراض فاذا أراد احدكم ان يبول فليرتد لبوله (حم ، ك - عن ابى موسى ) .

١٧٣٢ - اذا أراد احدكم ان يبول فليرتد لبوله ١ (د ، هق - عن ابى موسى) .

١٧٣٣ - اذا بال احدكم فليرتد لبوله مكانا لينا ( د - عن ابى موسى ) .

١٧٣٤ - انهما ليعذبان و ما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان لا يستنزه من البول و اما الآخر فكان يمشى بالنميمة (حم ، ق ، ٤ - عن ابن عباس ؛ حم - عن ابى امامة ) .

١٧٣٥ - انهما ليعذبان و ما يعذبان فى كبير اما احدهما فيعذب فى البول و اما الآخر فيعذب فى الغيبة ( حم ، ه - عن ابى بكرة ) .

١٧٣٦ - اذا بال احدكم فلينتر ذكره ثلاث نترات ٢ ( حم ، د فى مراسيله ، ه - عن يزداد ٣ ) .

١٧٣٧ - اذا بال احدكم فلا يستقبل الريح ببوله فترده عليه و لا يستنجى بيمينه (ع و ابن قانع - عن حضرمى ٤ بن عامر و هو مما بيض له الديلمى ) .

## الاكمال

١٧٣٨ - استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر من البول ( ص و هناد - عن الحسن مرسلا ) .

١٧٣٩ - اما احدهما فكان يعذب فى النميمة و اما الآخر فلا يتقى ٥ من البول

---

(١) و فى النهاية ٢/١١٧ : فليرتد لبوله اى يطلب مكانا لينا (٢) و فى النهاية ٤/١٣١ : النتر جذب فيه قوة و جفوة (٣) يزداد والد عيسى بن يزداد هو رجل يمانى يقال له صحبة و اكثرهم لا يعرفونه و قد قيل حديثه مرسل والحديث رواه عنه ابنه عيسى ابن يزداد عن النبى صلى الله عليه و سلم قال اذا بال احدكم فلينتر ثلاث نترات - الاستيعاب ٢ / ٦٣٦ (٤) من الديلمى و الاصابة ٢ / ٢٤ ، و بهامش المطبوع : خضرمى (٥) هكذا فى نظ و صنف ، و فى مجمع الزوائد ١/٢٠٨ : فلا يتقى من البول.

و لن يعذبا ما دامت هذه رطبة ( طب - عن ابن عمرو ) .

١٧٤٠ - ان اكثر ما تبتلى به هذه الامة فى قبورها البول ( الخطيب فى المتفق و المفترق - عن جابر ، و فيه ابراهيم بن يزيد الخوزى[١] متروك ) .

١٧٤١ - ان بنى اسرائيل كانوا اذا اصاب الشىء من احدهم البول قرضه فنهاهم صاحبهم فهو يعذب فى قبره ( عبد الرزاق - عن عمرو بن العاص ) .

١٧٤٢ - عامة عذاب القبر من البول فتنزهوا من البول ( عبد بن حميد ، ك - عن ابن عباس ان بنى اسرائيل كانوا اذا بال احدهم فأصابه شىء من بوله تتبعه فقرضه بالمقاريض ؛ طب - عن ابى موسى مرفوعا ؛ خ ، م - عنه موقوفا ) .

١٧٤٣ - انهما ليعذبان و ما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان لا يتنزه من البول و اما الآخر فكان يمشى بالنميمة ( ش ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، ه - عن ابن عباس قال مر النبى صلى الله عليه و سلم بقبرين قال - فذكره ، و فى آخر : فأخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز فى كل قبر واحدة و قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا ؛ ه ، حم ، طب - عن ابى امامة ؛ طب - عن يعلى ابن مرة ؛ طس - عن عائشة ) .

١٧٤٤ - خذوا ما بال عليه من التراب و القوه و اهريقوا على مكانه ماء ( د - عن عبد الله بن مغفل بن مقرن مرسلا ) .

١٧٤٥ - دعوه و اهريقوا على بوله سجلا من ماء فانما بعثتم ميسرين و لم تبعثوا معسرين ( حم ، خ ، د ، ن ، حب - عن ابى هريرة قال بال اعرابى فى المسجد فتناوله الناس فقال لهم النبى صلى الله عليه و سلم - فذكره ) .

١٧٤٦ - دعوه لا تزرموه ( م ، ن - عن انس ان اعرابيا بال فى المسجد

(١) و فى كتاب الجرح و التعديل ١/١/١٤٦ : ابراهيم بن يزيد هو ابو اسماعيل الخوزى روى عن عطاء و غيره و روى عنه الثورى و غيره حدثنا عبد الرحمن نا صالح بن احمد بن حنبل قال قال ابى : ابراهيم الخوزى متروك الحديث ، و فى منتخب كنز العمال و صف : ابراهيم بن الحويرث.

فقام اليه بعض القوم فقال النبي صلى الله عليه و سلم - فذكره ) .

١٧٤٧ - لا ينقع بول فى طست فى البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منقع و لا يبولن فى مغتسل ( طس - عن عبد الله بن يزيد١ ) .

١٧٤٨ - يا عمار ما نخامتك و دموع عينيك الا بمنزلة الماء فى ركوتك انما تغسل ثوبك من البول و الغائط و المنى من الماء الاعظم والدم و القىء ( ع، عق ، طب - عن عمار ) .

١٧٤٩ - المنى يصيب الثوب بمنزلة البصاق و المخاط انما يكفيك ان تمسحه بخرقة او باذخر انما هو بمنزلة البصاق و المخاط امطه عنك بخرقة او باذخر (طب ، ق - عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المنى يصيب الثوب قال - فذكره ) .

## الفرع الثانى فى آداب متفرقة

١٧٥٠ - ستر ما بين اعين الجن و عورات بنى آدم اذا دخل احدهم الخلاء ان تقول بسم الله ( حم ، ت ، ه - عن على ) .

١٧٥١ - هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم فليقل بسم الله ( ابن السنى - عن ابى هريرة ) .

١٧٥٢ - ان هذه الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلوة فليقل اعوذ بالله من الخبث و الخبائث ( حم ، د ، ن ، ه ، حب ، ك - عن زيد بن ارقم ) .

١٧٥٣ - اذا خرج احدكم من الخلاء فليقل الحمد لله الذى اذهب عنى ما يؤذينى و امسك على ما ينفعنى ( ش ، قط - عن طاوس ) .

١٧٥٤ - عليكم بانقاء الدبر فانه يذهب بالباسور ( ع - عن ابن عمر ) .

١٧٥٥ - عليكم بغسل الدبر فانه مذهبة للباسور ( ابن السنى و ابونعيم - عن ابن عمر ) .

١٧٥٦ - اذا استطاب احدكم فلا يستطب بيمينه ليستنج بشماله ( ه - عن

---

(١) و بهامش المطبوع : عبد الله بن زيد .

ابى هريرة ) .

١٧٥٧ - استنجوا بالماء البارد فانه مصحة للبواسير ( طس - عن عائشة ؛ عب - عن المسور بن رفاعة القرظى ) .

١٧٥٨ - الاستنجاء بثلاثة احجار ليس فيها رجيع ( طب - عن خزيمة بن ثابت ) .

١٧٥٩ - من استطاب بثلاثة احجار ليس فيهن رجيع كن له طهورا ( طب - عن خزيمة ) .

١٧٦٠ - اذا تغوط احدكم فليستنج بثلاثة احجار فان ذلك طهوره ( طب - عن ابى ايوب ) .

١٧٦١ - اذا استجمر احدكم فليوتر ( حم ، م - عن جابر ) .

١٧٦٢ - اذا تغوط احدكم فليمسح ثلاث مرات ( حم - عن جابر ؛ طس والضياء - عن السائب بن خلاد ) .

١٧٦٣ - من استجمر فليستجمر ثلاثا ( طب - عن ابن عمر ) .

١٧٦٤ - ان الله وتر يحب الوتر فاذا استجمرت فأوتر ( ع - عن ابن مسعود ) .

١٧٦٥ - اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ( م - عن ابى هريرة ) .

١٧٦٦ - اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه بثلاثة احجار ليستطيب بهن فانها تجزئ عنه ( حم ، د ، ن - عن عائشة ) .

١٧٦٧ - استرني ١ وولني ظهرك ( حم - عن ابن عباس ) .

١٧٦٨ - لا يعجزن احدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ( هـ - عن ابى امامة ) .

١٧٦٩ - لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتيهما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك ( حم ، د ، ن ، هـ ، حب ، ك ، - عن ابى سعيد ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٤٤٧ ، وفى المطبوع ونظ : استر لى .

١٧٧٠ - لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه و هو يبول و لا يتمسح من الخلاء بيمينه و لا يتنفس فى الإناء ( م - عن ابى قتادة ) .

١٧٧١ - نهى أن يستنجى ببعرة او عظم ( حم ، م ، د ، ن ١ - عن جابر ) .

١٧٧٢ - نهى أن يبال فى الماء الراكد ( م ، ن ، ه - عن جابر ) .

١٧٧٣ - نهى أن يبال فى الماء الجارى ( طس - عن جابر ) .

١٧٧٤ - نهى أن يبول الرجل فى مستحمه ( ت - عن عبد الله بن مغفل ) .

١٧٧٥ - نهى ان يبول الرجل قائما ( ه - عن جابر ) .

١٧٧٦ - [ نهى ان يتخلى الرجل تحت شجرة مثمرة ٢ ] و نهى ان يتخلى على ضفة نهر جار ( عد ٣ - عن ابن عمر ) .

١٧٧٧ - نهى ان يبال بأبواب المساجد ( د فى مراسيله - عن مكحول مرسلا ) .

١٧٧٨ - نهى ان يمس الرجل ذكره بيمينه و ان يمشى فى نعل واحدة و أن يشتمل الصماء و أن يحتبى فى ثوب ليس على فرجه شيء منه ( ن - عن جابر ) .

١٧٧٩ - لا تستنجوا بالروث و لا بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن ( ت - عن ابن مسعود ) .

١٧٨٠ - لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع فى ايديكم اوفر ما يكون لحما و كل بعرة علف لدوابكم فلا تستنجوا بهما فانهما طعام اخوانكم ( م - عن ابن مسعود ) .

١٧٨١ - لا يبولن احدكم فى مستحمه ثم يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه ( حم ، ٤ ، ك ، حب - عن عبد الله بن مغفل ) .

١٧٨٢ - لا يبولن احدكم فى الماء الدائم الذى لا يجرى ثم يغتسل فيه ( ق ، د ، ن - عن ابى هريرة ) .

١٧٨٣ - لا يبولن احدكم فى الماء الدائم ثم يتوضأ منه ( حم ، ت ، ن ، حب -

---

(١) و فى نظ و صف : حم ، م ، د - عن جابر (٢) من منتخب كنز العمال ٣/٥٠. و جامع الصغير و صف . (٣) من منتخب كنز العمال و جامع الصغير ، و فى المطبوع : ٤ - عن ابن عمر .

عن ابى هريرة ) .

١٧٨٤ - لا يبولن احدكم فى الماء الراكد ( هـ - عن ابى هريرة ) .

١٧٨٥ - لا يبولن احدكم فى الماء الدائم و لا يغسل فيه من الجنابة ( د ، حب - عن ابى هريرة ) .

١٧٨٦ - لا يبولن احدكم فى الماء الناقع ( هـ - عن ابن عمر ) .

١٧٨٧ - لا يبولن احدكم فى جحر ( ن ، ك - عن عبد الله بن سرجس ) .

١٧٨٨ - لا يبولن احدكم مستقبل القبلة ( هـ - عن عبد الله بن سرجس )

## الاكمال

١٧٨٩ - اذا بال احدكم فليمسح ذكره ثلاث مرات ( ص - عن يزداد ) ويقال ازداد بن فساة[1] الفارسى .

١٧٩٠ - اذا تغوط احدكم فليتمسح ثلاث مرات ( حم - عن جابر ) .

١٧٩١ - اذا دخل احدكم الخلاء فليتمسح بثلاثة احجار ( البغوى ، طب - عن السائب بن خلاد الجهنى ، قال البغوى و ما له غيره ) .

١٧٩٢ - ألا يعد احدكم اذا اتى الغائط ثلاثة احجار ( عبد الرزاق - عن عروة مرسلا ) .

١٧٩٣ - ألا يتخذ احدكم ثلاثة احجار نقيات غير رجعيات ( عبدالرزاق -

(١) فى الاصابة ١/٢٧ : ازداد و يقال له يزداد بن فساة الفارسى مولى بحير بن ريسان ... روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم حديثا فى الاستنجاء اخرجه ابن ماجه ، قال ابو حاتم حديثه مرسل و منهم من يدخله فى المسند و قال ابن الاثير قال البخارى لا صحبة له و قال غيره له صحبة ، و فى كتاب الجرح و التعديل ٤/٢/ ٣١٠ : يزداد بن فسا [ يمانى ] روى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسل روى عنه ابنه عيسى بن يزداد سمعت ابى يقول ذلك ، و فى التاريخ الكبير للبخارى ٤/٢/٤٢٨ : يزداد عن النبى صلى الله عليه وسلم روى عنه عكرمة و ابنه عيسى مرسل هو يزداد صاحب عدن ، و فى المطبوع و صف و نظ : قاة .

عن عروة مرسلا ) .

١٧٩٤ - الاستطابة بثلاثة احجار ليس فيها رجيع ( ش - عن خزيمة بن ثابت ) .

١٧٩٥ - الاستنجاء بثلاثة احجار و بالتراب اذا لم يجد حجرا و لا يستنجى بشىء قد استنجى به مرة ( هق - عن انس ) .

١٧٩٦ - أو لا يجد[١] احدكم ثلاثة احجار حجرين للصفحتين[٢] وحجر للمسربة ( هق[٣] - عن العباس[٤] بن سهل بن سعد الساعدى عن ابيه عن جده ) .

١٧٩٧ - أبغنى احجارا استنفض[٥] بها و لا تأتنى بعظم و لا روث ( خ - عن ابى هريرة ) .

١٧٩٨ - اذا استجمر احدكم فليستجمر ثلاثا ( حم ، ص ، ش - عن جابر ) .

١٧٩٩ - من استجمر فليوتر و من اكتحل فليوتر ( ابن النجار - عن قبيصة ابن هلب عن ابيه ) .

١٨٠٠ - بثلاثة احجار ليس فيهن رجيع ( الشافعى ، حم ، د ، ت فى العلل ، ه و الطحاوى ، ق - عن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال سئل النبى صلى الله عليه و سلم عن الاستطابة قال - فذكره ) .

١٨٠١ - ثلاثة احجار ليس فيهن رجيع يستطيب بها ( عبد الرزاق - عن خزيمة بن ثابت ) .

١٨٠٢ - يطهر المؤمن من ثلاثة احجار و الماء طهور ( طب - عن ابى امامة ) .

١٨٠٣ - لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع فى ايديكم اوفر ما يكون لحم و كل بعرة علف لدوابكم فلا تستنجوا بهما فانهما طعام اخوانكم ( م - عن ابن

---

(١) من السنن الكبرى للبيهقى ١ / ١١٤ ، و فى المطبوع : لا يكفى (٢) من السنن الكبرى ، و فى المطبوع : للصفحة (٣) من السنن الكبرى ، و فى المطبوع : عق (٤) من تهذيب التهذيب ٤ / ٢٥٢ و كتاب الجرح و التعديل ٣ / ١ / ٢١٠ ، و فى المطبوع : عن ابن العباس ، و بهامشه : ابى بن العباس (٥) من صحيح البخارى فى باب الاستنجاء بالحجارة ١/ ٢٧ ، و فى المطبوع : استفض .

مسعود ان الجن سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الزاد قال - فذكره ) .

١٨٠٤ - لا يستنج احدكم اذا خرج الى الخلاء بعظم و لا ببعرة و لا بروثة ( كر - عن ابن مسعود ) .

١٨٠٥ - اخبرك انه من استنجى بعظم او رجيع فهو برىء من محمد و مما انزل على محمد ( الديلمى - عن رويفع بن ثابت ) .

١٨٠٦ - يكفى ثلاث نترات يعنى فى البول ( عبد الرزاق - عن ابن جريج معضلا ) .

١٨٠٧ - اذا استجمر احدكم فليوتر فان الله وتر يحب الوتر اما ترى السماوات سبعا و الايام سبعا و الطواف و الجمار ( طب ، حب ، ك و تعقب - عن ابى هريرة ) .

١٨٠٨ - استنجوا بالماء فانه مصحة من الباسور ( عبد الرزاق - عن المسور ابن رفاعة القرظى ) .

١٨٠٩ - اذا دخلتم الغائط فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث و الخبائث ( العمرى فى عمل يوم و ليلة - عن انس وصحح ) .

١٨١٠ - ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم الخلاء فليقل اللهم انى اعوذ بك من الخبث و الخبائث ( ش - عن زيد بن ارقم ) .

١٨١١ - ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم الغائط فليقل اعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم ( طب - عنه ) .

١٨١٢ - ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخلها احدكم فليقل اللهم انى اعوذ بك من الخبث و الخبائث ( عبد الرزاق - عن انس ) .

١٨١٣ - ستر ما بين اعين الجن و عورات بنى آدم ان يقول الرجل المسلم اذا أراد أن يطرح ثيابه بسم الله الذى لا اله الا هو ( ابن السنى - عن انس ) .

١٨١٤ - ستر ما بين اعين الجن و عورات بنى آدم اذا جلس احدكم على الخلاء فليقل بسم الله حين يجلس ( ابن السنى - عن انس ) .

١٨١٥ - ان نوحا كبير الانبياء لم يقم عن خلاء قط الا قال الحمد لله الذى



اذاقنى

اذاقنى لذتـه و ابـقى فى منفعته و اخرج عنى اذاه ( عق ، هب و الديلمى - عن عائشة ) .

١٨١٦ - اذا تغوط الرجلان فليتوار كل واحد منهما عن صاحبه ( ابن السكن - عن جابر و صححه هو و ابن القطان ) .

١٨١٧ - اذا تغوط الرجلان فليتوار احدهما عن صاحبه و لا يتحدثان على طوفهما فان الله يمقت عليه ( حب - عن ابى سعيد ) .

## الفصل الثانى فى محظورات التخلى

## النهى عن استقبال القبلة فى الخلاء

١٨١٨ - اذا أتى احدكم الى البراز فليكرم قبلة الله فلا يستقبلها و لا يستدبرها ثم ليستطب بثلاثة احجار او ثلاثة اعواد او ثلاث حثيات من تراب ثم ليقل الحمد لله الذى اخرج عنى ما يؤذينى و امسك على ما ينفعنى ( عب ، قط و البيهقى فى المعرفة - عن طاوس مرسلا ) .

١٨١٩ - اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة و لا يستدبرها (م - عن ابى هريرة ) .

١٨٢٠ - انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم فاذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة و لا يستدبرها و لا يستطب بيمينه (حم ، د ، ن ، ه ، حب - عن ابى هريرة).

١٨٢١ - اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة و لا يستدبرها و لا يولها ظهره شرقوا او غربوا ( حم ، ق ، ٤ - عن ابى ايوب ) .

١٨٢٢ - نهى ان يستقبل القبلتين ببول او غائط ( حم ، د ، ه - عن معقل الاسدى ) .

١٨٢٣ - نهى ان يبال فى قبلة المسجد (د فى مراسيله - عن ابى مجلز مرسلا ) .

## الاكمال

١٨٢٤ - اذا بال احدكم او تغوط فلا يستقبل القبلة و لا يستدبرها بفرجه

( مالك و الشافعي ، طب ، ت في المعرفة - عن ابي ايوب ) .

١٨٢٥ - اذا ذهب احدكم الى الخلاء فلا يستقبل القبلة و لا يستدبرها ( طب - عن سهل بن سعد ) .

١٨٢٦ - اذا ذهب احدكم الى الغائط او البول فلا يستقبل القبلة و لا يستدبرها بفرجه ( مالك و الشافعي ، طب ، ق في المعرفة - عن ابي ايوب ) .

١٨٢٧ - اذا أتى احدكم الغائط فيلكرم قبلة الله فلا يستقبلن القبلة و اتقوا مجالس اللعن الظل و الماء و قارعة الطريق ( حرب بن اسماعيل الكرماني في مسائله و الطبري في تهذيبه - عن سراقة بن مالك وضعف و قال ابو حاتم انما يروونه موقوفا و اسنده عب بآخره ) .

١٨٢٨ - اذا اتيتم الغائط لا تستقبلوا القبلة و لا تستدبروها ببول و لا غائط ولكن شرقوا او غربوا ( ص ، خ ، م ، د ، ت ، ن - عن ابي ايوب ، قال ت : هو احسن شيء في الباب و اصح ) .

١٨٢٩ - انما انا لكم مثل الوالد للولد اعلمكم اذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة و لا تستدبروها لغائط و لا بول وليستنج بثلاثة احجار ( الشافعي ، ق في المعرفة - عن ابي هريرة ) .

١٨٣٠ - لا يبل احدكم مستقبل القبلة ( حم و الطحاوي ، حب ، طب - عن عبد الله بن الحارث الزبيدي ) .

١٨٣١ - لا يتغوط احدكم لبوله و لا لغيره مستقبل القبلة و لا مستدبرها شرقوا او غربوا ( الخطيب - عن عبد الله بن الحارث الزبيدي ) .

١٨٣٢ - لا تستقبل القبلة و لا تستدبرها اذا استنجيت قال كيف اصنع قال اعترض بحجرين وضم الثالث ( ع - عن الحضرمي و ضعف ) .

١٨٣٣ - لا تستقبلوا القبلة و لا تستدبروها لغائط او بول و لكن شرقوا او غربوا ( ن ، طب - عن ابي ايوب ) .

١٨٣٤ - لا تستقبلوا القبلة بفروجكم و لا تستدبروها (سمويه ، طب - عن ابي ايوب) .

١٨٣٥ - لا تستقبلوا القبلة بغائط و لا ببول ( ع - عن اسامة بن زيد ) .

١٨٣٦ - من لم يستقبل القبلة و لم يستدبرها[١] فى الغائط كتب له حسنة و محى عنه سيئة ( طس - عن ابى هريرة و حسن ) .

١٨٣٧ - من جلس يبول قبالة القبلة فذكر فتحرف عنها اجلالا لها لم يقم من مجلسه حتى يغفر له ( الطبرى فى تهذيبه - عن الحسن مرسلا و فيه كذاب ) .

١٨٣٨ - لا يبولن احدكم فى مستحمه ثم يغتسل او يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه ( عبد الرزاق ، حم ، د ، ت ، ن ، ه ، حب ، ك ، عق - عن عبد الله ابن مغفل ) .

١٨٣٩ - لا يبولن احدكم فى الماء الدائم الذى لا يجرى ثم يتوضأ منه (عبد الرزاق - عن ابى هريرة ) .

١٨٤٠ - لا يبولن احدكم فى الماء الدائم او يشرب ( الطحاوى ، حب - عن ابى هريرة ) .

١٨٤١ - لا تبولوا فى الماء الناقع ( ابو نعيم - عن ابن عمر ) .

١٨٤٢ - من تغوط على ضفة نهر يتوضأ منه و يشرب فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس اجمعين ( الخطيب - عن ابى هريرة ) .

## البول فى الجحر

١٨٤٣ - نهى ان يبال فى الجحر ( د ، ك - عن عبد الله بن سرجس ) .

١٨٤٤ - لا يبولن احدكم فى جحر ( ه ، ك - عن عبد الله بن سرجس ) .

## الاكمال

١٨٤٥ - لا يبولن احدكم فى الجحر و ان نمتم فأطفؤا السراج فان الفارة تأخذ الفتيلة فتحرق اهل البيت و اوكوا الاسقية و خمروا الشراب و غلقوا الابواب بالليل (حم ، ع و ابن الجارود ، ك ، ص - عن عبد الرحمن بن سرجس) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٤٤٨ ، و فى المطبوع : لم يستدبروها .

## التخلى على القبر من الاكمال

١٨٤٦ - اياكم و البول على المقابر فانه يورث البرص ( الديلمى - عن انس ) .

١٨٤٧ - من جلس على قبر يبول عليه او يتغوط فكأنما جلس على جمرة نار ( الرويانى - عن ابى امامة و ضعف ؛ ابن منيع - عن ابى هريرة و ضعف ) .

## التخلى فى الطريق و الظل

١٨٤٨ - اتقوا اللاعنين[1] الذى يتخلى فى طريق الناس او فى ظلهم ( حم ، م ، د - عن ابى هريرة ) .

١٨٤٩ - من آذى المسلمين فى طريقهم وجبت عليه اللعنة ( طب - عن حذيفة بن اسيد ) .

١٨٥٠ - اتقوا الملاعن الثلاث البراز فى الموارد و قارعة الطريق و الظل ( طب - عن معاذ ) .

١٨٥١ - اتقوا الملاعن الثلاث ان يقعد احدكم فى ظل يستظل فيه او فى طريق او فى نقع ماء ( حم - عن ابن عباس ) .

١٨٥٢ - ابعدوا الآثار اذا ذهبتم للغائط و اعدوا النبل و اتقوا الملاعن لا يتغوط احدكم تحت شجرة ينزل تحتها [ احد[2] ] و لا عند ماء يشرب منه فيدعون الله عليكم ( عب - عن الشعبى مرسلا ) .

## الاكمال

١٨٥٣ - اتقوا اللعانين الذى يتخلى فى طريق الناس و افنيتهم ( حب - عن ابى هريرة ) .

١٨٥٤ - من سل سخيمته[3] على طريق عامر من طرق المسلمين فعليه لعنة الله

(١) فى سنن ابى داود ١/٤ : قال اتقوا اللاعنين قالوا و ما اللاعنان يا رسول الله .

(٢) من منتخب كنز العمال ٣ / ٤٥ . (٣) من منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : سخيمة ، و فى النهاية ٢ / ١٦٤ : و من سل سخيمته على طريق من طرق المسلمين فعليه لعنة الله يعنى الغائط .

 و ملائكته

و ملائكته و الناس اجمعين ( طس ، ك - عن ابى هريرة ) .

## بول الصبى الذى لم يطعم الطعام

١٨٥٥ - يغسل من بول الانثى و ينضح من بول الذكر ( حم ، د ، ه ، ك - عن ام الفضل ) .

١٨٥٦ - بول الغلام ينضح و بول الجارية يغسل ( حم ، ه - عن ام كرز ) .

١٨٥٧ - اذا كان الغلام لم يطعم الطعام صب على بوله و اذا كانت الجارية غسل ( طس - عن ام سلمة ) .

١٨٥٨ - يغسل من بول الجارية و يرش من بول الغلام ( د ، ن ، ه - عن ابى السمح ؛ د ، ه - عن على ) .

١٨٥٩ - ينضح بول الغلام و يغسل بول الجارية ( ت ، ك - عن على ) .

## الاكمال

١٨٦٠ - دعيه فانه لم يطعم الطعام و لا تضربونه ( ابن النجار - عن عائشة ) .

١٨٦١ - يصب على بول الغلام و يغسل بول الجارية ( طب - عن انس ؛ ع - عن ام سلمة ) .

١٨٦٢ - يغسل بول الجارية و ينضح بول الصبى ( عبدالرزاق - عن قابوس ابن المخارق ) .

١٨٦٣ - ان يصب عليه من الغلام و يغسل من الجارية ( ع ، طب - عن زينب بنت جحش ) .

١٨٦٤ - انما يغسل من بول الجارية و ينضح من بول الغلام ( حم ، د ، ه ، طب ، ك ، ق - عن ام الفضل لبابة بنت الحارث ) .

١٨٦٥ - انما يكفيك ان تأخذ كفا من ماء فتنضح به من ثوبك حيث ترى انه اصابه ( حم و الدارمى ، ع ، طب و ابن خزيمة ، عب ، ص - عن سهل ابن حنيف ) .

## بول ما يؤكل لحمه من الاكمال

١٨٦٦ - لا بأس ببول ما أكل لحمه ( قط و ضعفه - عن البراء ) .

١٨٦٧ - لا بأس ببول الحمار و كل ما أكل لحمه ( الخطيب - عن على ) .

١٨٦٨ - ما أكل لحمه فلا بأس ببوله ( ق و ضعفه - عن البراء ؛ قط ، ق و ضعفاه - عن جابر ) .

## الفصل الثالث فى ازالة النجاسات

١٨٦٩ - اذا وطئ احدكم بنعله الاذى فان التراب له طهور ( د ، ك - عن ابى هريرة ) .

١٨٧٠ - اذا وطئ الاذى بخفيه فطهورهما التراب ( د - عن ابى هريرة و عائشة ) .

١٨٧١ - اذا وقعت الفارة فى السمن فان كان جامدا فألقوها و ما حولها و ان كان مائعا فلا تقربوه ( د - عن ابى هريرة و عن ميمونة ) .

١٨٧٢ - عذاب القبر من اثر البول فمن اصابه بول فليغسله فان لم يجد ماء فليمسحه بتراب طيب ( طب - عن ميمونة بنت سعد ) .

١٨٧٣ - الدم مقدار الدرهم يغسل و تعاد منه الصلاة (خط - عن ابى هريرة) .

١٨٧٤ - تعاد الصلاة من مقدار الدرهم من الدم (عد ، هق - عن ابى هريرة) .

## تطهير الأوانى

١٨٧٥ - طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبع مرات اولاهن بالتراب ( د ، م - عن ابى هريرة ) .

١٨٧٦ - طهور اناء احدكم اذ ولغ فيه الكلب ان يغسل سبعا الاولى بالتراب والهر مثل ذلك (ك - عن ابى هريرة ) .

١٨٧٧ - اذا ولغ الكلب فى اناء احدكم فليغسله سبع مرات ( ن ، ه - عن ابى هريرة ؛ ه - عن ابن عمر ؛ البزار - عن ابن عباس ) .

١٨٧٨ - اذا ولغ الكلب فى اناء احدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرار ( م ، ن - عن ابى هريرة ) .

١٨٧٩ - اذا ولغ الكلب فى اناء احدكم فليغسله سبع مرات اولاهن بالتراب ( حم ، ن - عن ابى هريرة ) .

١٨٨٠ - اذا ولغ الكلب فى الاناء فاغسلوه سبع مرار السابعة بالتراب ( د - عن ابى هريرة ) .

١٨٨١ - اذا ولغ الكلب فى اناء احدكم فليغسله سبع مرات احداهن بالبطحاء قط - عن على ) .

١٨٨٢ - اذا ولغ الكلب فى الاناء فاغسلوه سبع مرات و عفروه الثامنة بالتراب ( حم ، م ، د ، ن ، هـ - عن عبد الله بن مغفل ) .

١٨٨٣ - اذا شرب الكلب فى اناء احدكم فليغسله سبع مرات ( مالك ، ق ، ن ، هـ - عن ابى هريرة ) .

١٨٨٤ - يغسل الاناء اذا ولغ فيه الكلب سبع مرات اخراهن او اولاهن بالتراب و اذا ولغت فيه الهرة غسل مرة ( ت - عن ابى هريرة ) .

١٨٨٥ - لا تطبخوا فى قدور المشركين فاذا لم تجدوا غيرها فارحضوها رحضا حسنا ثم اطبخوا و كلوا ( هـ - عن ابى ثعلبة الخشنى ) .

١٨٨٦ - لا يختلجن فى صدرك شىء ضارعت فيه النصرانية ( حم ، د ، ن ، هـ - عن هلب ) .

١٨٨٧ - ما كان من فخار فاغلوا فيها الماء ثم اغسلوها و ما كان من النحاس فاغسلوه فالماء طهور لكل شىء ( ك - عن عبد الله بن الحارث ) .

١٨٨٨ - الطرق تطهر بعضها بعضا ( عد - هق - عن ابى هريرة ) .

## الاكمال

١٨٨٩ - اذا ولغ الكلب فى الاناء غسل سبع مرات ( طب - عن ابن عباس ) .

١٨٩٠ - اذا ولغ الكلب فى الاناء غسل سبع مرات اولاهن بالتراب و اذا

ولغ الهرة غسل مرة (كر - عن ابى هريرة) .

١٨٩١ - اذا اضطررتم اليها فاغسلوها بالماء و اطبخوا فيها يعنى آنية المجوس (حم - عن ابن عمر) .

١٨٩٢ - انقوها غسلا و اطبخوا فيها (ت - عن ابى ثعلبة الخشنى ان رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل عن قدر المجوس - فذكره) .

١٨٩٣ - ان وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها فان لم تجدوا فاغسلوها فكلوا فيها (ت : حسن صحيح - عن ابى ثعلبة الخشنى انه قال يا رسول الله انا بأرض قوم اهل كتاب أنأكل فى آنيتهم قال - فذكره) .

١٨٩٤ - دعوها ما وجدتم منها بدا فان لم تجدوا منها بدا فارحضوها بالماء ثم اطبخوا فيها و كلوا و اشربوا يعنى آنية اهل الكتاب (الشافعى فى سنن حرملة ، ط ، ك ، ق - عن ابى ثعلبة الخشنى) .

١٨٩٥ - لا يختلجن فى نفسك شيء ضارعت فيه النصرانية (حم - عن ابى قبيصة) .

١٨٩٦ - لا تدع شيئا ضارعت فيه النصرانية (طب - عن عدى بن حاتم) .

## المتفرقات من الاكمال

١٨٩٧ - استصبحوا به و لا تأكلوه (قط ، ق - عن ابى سعيد سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الفارة تقع فى السمن و الزيت قال - فذكره) .

١٨٩٨ - ان كان جامدا فألقوها و ما حولها و كلوا ما يبقى و ان كان مائعا استصبح به فلا تقربوه (عبد الرزاق ، طب - عن ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل عن الفارة تقع فى السمن قال - فذكره ؛ عبد الرزاق ، حم - عن ابى هريرة مثله ؛ عبد الرزاق - عن ابى سعيد) .

١٨٩٩ - ان كان جامدا خذ ما حولها قدر الكف و كل بقيته (عبد الرزاق - عن عطاء بن يسار مرسلا) .

١٩٠٠ - ان كان جامدا خذ ما حولها قدر الكل و اذا وقعت فى الزيت


استصبح

استصبح به (عب - عن ابن المسيب مرسلا) .

١٩٠١ - ان التراب لها طهور (البغوى و ضعفه - عن عائشة سألت النبى صلى الله عليه و سلم عن صلاة الرجل فى النعلين و هو يطأ بهما فى الآثار قال - فذكره) .

١٩٠٢ - التراب له طهور (عبد الرزاق - عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل عن الرجل يطأ بنعليه الاذى قال - فذكره) .

١٩٠٣ - يطهر ما بعده (حم ، ت - عن ام سلمة ان امرأة قالت يا رسول الله انى اطيل ذيلى و امشى فى المكان القذر قال - فذكره) .

١٩٠٤ - يا سلمان كل طعام و شراب وقعت فيه دابة ليس لها دم فماتت فيه فهو الحلال أكله و شربه و وضوءه (قط و ضعفه و الخطيب فى المتفق و المفترق - عن سلمان) .

١٩٠٥ - تحته ثم تقرصه بالماء و تنضحه ثم تصلى فيه (خ ، م ، د - عن اسماء انها قالت يا رسول الله أرأيت احدانا تحيض فى الثوب كيف تصنع قال - فذكره) .

١٩٠٦ - حكيه بضلع و اغسليه بماء و سدر (عبد الرزاق ، حم ، د ، ن ، ه ، حب - عن ام قيس بنت محصن انها سألت النبى صلى الله عليه و سلم عن دم الحيض تكون فى الثوب قال - فذكره) .

# الباب الرابع فى موجبات الغسل وآدابه وآداب دخول الحمام

## و فيه فصلان

## الفصل الاول فى موجبات الغسل

١٩٠٧ - اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل (ه - عن عائشة و عن ابن عمر) .

١٩٠٨ - انما الماء من الماء (م ، د - عن ابى سعيد ؛ حم ، ن ، ه - عن ابى ايوب) .

١٩٠٩ - لو اغتسلتم من المذى لكان اشد عليكم من الحيض ( العسكرى ، ص [١] فى الصحابة - عن حسان بن عبد الرحمن الضبعى مرسلا ) .

١٩١٠ - اذا استيقظ احدكم من نومه ورأى بللا و لم ير أنه احتلم اغتسل و اذا رأى انه قد احتلم و لم ير بللا فلا غسل عليه ( عب ، هب[٢] - عن عائشة ) .

١٩١١ - اذا التقى الختانان و غابت الحشفة فقد وجب الغسل انزل او لم ينزل ( طس - عن ابن عمر ) .

١٩١٢ - اذا جامع الرجل امرأته ثم اكسل[٣] فليغسل ما اصاب المرأة منه ثم ليتوضأ ( حم ، ق - عن ابى بن كعب ) .

١٩١٣ - اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب عليه الغسل و إن لم ينزل ( حم ، ق ، د ، هـ - عن ابى هريرة ) .

١٩١٤ - اذا جلس بين شعبها الاربع و مس الختان الختان فقد وجب الغسل ( م ، فر - عن عائشة ) .

١٩١٥ - اذا رأت فأنزلت فعليها الغسل ( هـ - عن انس ) .

١٩١٦ - اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ( م ، ت - عن عائشة ؛ طب - عن ابى امامة و عن رافع بن خديج ؛ الشيرازى فى الالقاب - عن معاذ ) .

١٩١٧ - اذا وجدت المرأة فى المنام ما يجد الرجل فلتغتسل ( سمويه - عن انس ) .

١٩١٨ - ليس عليها غسل حتى تنزل كما انه ليس على الرجل غسل حتى

(١) و فى نظ : ض ، و فى منتخب كنز العمال و صف : العسكرى فى الصحابة - الى آخره (٢) هكذا فى نظ و صف ، و فى منتخب كنز العمال : عب ، هـ - راجع سنن ابن ماجه ١/٤٥ باب من احتلم و لم ير بللا (٣) فى النهاية ٤/٢١ : اكسل الرجل اذا جامع ثم ادركه فتور فلم ينزل و معنى الحديث ليس فى الاكسال غسل و انما فيه الوضوء و هذا على مذهب من رأى ان الغسل لا يجب الا من الانزال و هو منسوخ .

ينزل ( هـ - عن خولة بنت حكيم ) .

١٩١٩ - من رأت ذلك منكن فأنزلت فلتغتسل (حم ، م ، ن ، هـ - عن انس) .

١٩٢٠ ان الملائكة لا تحضر الجنب و المتضمخ بالخلوق حتى يغتسلا (طب - عن ابن عباس) .

١٩٢١ - ان المؤمن لا ينجس ( ق ، ٤ - عن ابى هريرة ؛ حم ، م ، د ، ن ، هـ - عن حذيفة عن ابن مسعود ؛ طب - عن ابى موسى ) .

١٩٢٢ - اذا رأيت المذى فاغتسل ذكرك و توضأ وضوءك للصلاة و اذا فضخت[١] الماء فاغتسل (د ، ن ، حب - عن على ) .

## الاكمال

١٩٢٣ - اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل و اما الصلاة فى ثوب واحد فتوشح به و اما ما يحل من الحائض فانه يحل منها فوق الازار و الاستعفاف عن ذلك افضل ( طب - عن معاذ ) .

١٩٢٤ - اذا جاوز الختان الختان انزل او لم ينزل وجب الغسل (قط فى الافراد - عن ابى هريرة و ابن عباس معا ) .

١٩٢٥ - اذا جلس بين فروجها الاربع ثم اجتهد فقد وجب الغسل انزل او لم ينزل (ص ، ش - عن ابى هريرة ) .

١٩٢٦ - اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل ( عق - عن ابن عمر ) .

١٩٢٧ - اذا التقى الختانان[٢] و توارت الحشفة فقد وجب الغسل ( حم ، ش ، هـ - عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ) .

---

(١) هكذا فى سنن ابى داود فى باب فى المذى عن على رضى الله عنه - الى آخره ، و فى النهاية ٣/٢٣٩ : اذا رأيت فضخ الماء فاغتسل اى دفقه يريد المنى (٢) من سنن ابن ماجه ١ / ٤٥ باب ما جاء فى وجوب الغسل : اذا التقى الختانان - عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ، و فى المطبوع : الختان الختان .

١٩٢٨ - الماء من الماء ( عبد الرزاق - عن ابى أيوب ؛ البغوى - عن عتبان الانصارى ) .

١٩٢٩ - الغسل من اربع من الجنابة و الحجامة و غسل الميت و غسل الجمعة ( ش - عن عائشة ) .

١٩٣٠ - يغسل من اربع من الجنابة و يوم الجمعة و من غسل الميت و الحجامة ( ش ، حم و ابن خزيمة - عن ابن الزبير عن عائشة ) .

١٩٣١ - اذا اعجل [١] احدكم او اقحط فلا يغتسل ( عب - عن ابى سعيد ) .

١٩٣٢ - ليس عليها غسل حتى تنزل كما انه ليس على الرجل غسل حتى ينزل ( هـ - عن خولة بنت حكيم انها سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المرأة ترى فى منامها مايرى الرجل قال - فذكره ) .

١٩٣٣ - اذا اقحط احدكم او اكسل فانما يكفى منه الوضوء ( عب - عن رجل من الصحابة ليس فى الاكسال الا الطهور ؛ ش و الديلمى - عن ابى و هو صحيح ) .

١٩٣٤ - اذا اغتسل احدكم ثم ظهر من ذكره شيء فليتوضأ ( طب - عن الحكم ابن عمير الثمالى ) .

## اغتسال المرأة من الاكمال

١٩٣٥ - اذا انزلت المرأة فلتغتسل ( ن - عن انس ان ام سليم سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المرأة تحتلم قال - فذكره ) .

١٩٣٦ - اذا رأت الماء فلتغتسل ( ن - عن خولة بنت الحكيم قالت سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المرأة تحتلم فى منامها قالت - فذكره ؛ هـ - عن زينب بنت ام سلمة ؛ طس - عن سهلة بنت سهل وعن ابى هريرة ) .

١٩٣٧ - اذا رأت الماء الاصفر فلتغتسل ( حم ، طب - عن ام سلمة قالت ام سليم [٢] يا رسول الله المرأة تحتلم [٢] قال - فذكره ) .

---

(١) من صف ، و فى المطبوع : اذا عجل (٢-٢) من صف و نظ .

١٩٣٨ - اذا كان منها ما يكون من الرجل فلتغتسل ( م - عن انس قال سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل فى منامه قال - فذكره ) .

١٩٣٩ - اذا نزل الماء الاصفر فلتغتسل (طب - عن ام سلمة ) .

١٩٤٠ - اذا وجدت بللا فاغتسلى يا بسرة ( ش - عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاءت امرأة يقال لها بسرة فقالت يا رسول الله احدانا ترى انه يجامعها زوجها فى المنام قال - فذكره) .

١٩٤١ - اذا انزلت كما ينزل الرجل فعليها الغسل و ان لم تنزل فلا شىء عليها ( ق - عن انس ) .

١٩٤٢ - ليس عليها شىء كما ان الرجل اذا لم ينزل ليس عليه غسل حتى ينزل ( طب - عن خولة بنت حكيم ) .

١٩٤٣ - اذا اغتسلت المرأة من حيضها نقضت شعرها نقضا و غسلته بخطمى واشنان و اذا اغتسلت من الجنابة صبت الماء على رأسها و عصرته (قط فى الافراد ، طب ، ق ، ص ، خط فى التلخيص - عن انس ) .

١٩٤٤ - لا يضر المرأة الحائض و الجنب ان لا تنقض شعرها اذا اصاب الماء شؤن الرأس [١] (ص - عن جابر ) .

١٩٤٥ - لا يضر المرأة الحائض و الجنب ان لا تنقض شعرها اذا اصاب الماء شرف الرأس ( الخطابى ، ص - عن جابر ) .

١٩٤٦ - لا انما يكفيك ان تحثى على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين ( م - عن ام سلمة قالت قلت يا رسول انى امرأة اشد ضفر رأسى فأنقضه لغسل الجنابة قال - فذكره) .

١٩٤٧ - انما يكفيك ان تحثى على رأسك ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضى

---

(١) و فى النهاية ٢ / ٢١٧ : شؤن رأسها هى عظامه و طرائقه و مواصل قبائله و هى اربعة بعضها فوق بعض .

على سائر جسدك من الماء فاذا انت قد طهرت ( عبد الرزاق ، حم ، د ، ت : حسن صحيح ، ن ، هـ - عن ام سلمة ) .

# آداب الغسل

١٩٤٨ - من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل بها كذا و كذا من النار ( حم ، د ، هـ - عن على ) .

١٩٤٩ - لا يغتسل احدكم فى الماء الدائم و هو جنب ( م ، ن ، هـ - عن ابى هريرة ) .

١٩٥٠ - اما الرجل فلينثر رأسه فليغسله حتى يبلغ اصول الشعر و اما المرأة فلا عليها ان لا تنقضه لتغرف على رأسها ثلاث غرفات بكفيها(١) ( د - عن ثوبان ) .

١٩٥١ - انما يكفيك ان تحثى على رأسك ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضى على سائر جسدك من الماء فاذا انت قد طهرت ( حم ، ٤ - عن ام سلمة ) .

١٩٥٢ - اما انا فأفيض على رأسى ثلاثا ( حم ، م - عن جابر ) .

١٩٥٣ - اما انا فآخذ بكفى ثلاثا فأصب على رأسى ثم افيض على سائر جسدى ( حم ، ق ، د ، ن ، هـ - عن جبير بن مطعم ) .

١٩٥٤ - ان الله ينهاكم عن التعرى فاستحيوا من ملائكة الله تعالى الذين لا يفارقونكم الا عند ثلاث حالات الغائط و الجنابة و الغسل فاذا اغتسل احدكم بالعراء فليستتر بثوبه او بجذمة(٢) حائط او ببعيره ( البزار - عن ابن عباس ) .

١٩٥٥ - ستر بين اعين الجن و بين عورات بنى آدم اذا وضع احدهم ثوبه ان يقول بسم الله ( طس ، - عن انس ) .

١٩٥٦ - لا يغتسل احدكم بأرض فلاة و لا فوق سطح لا يواريه فان لم يكن

---

(١) من سنن ابى داود فى باب فى المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل عن ثوبان ٢٦/١ ، و فى المطبوع : تكفها (٢) من منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : بحذمة ، و فى النهاية ١٧٨/١ : الجذم بقية حائط أو قطعة حائط .

يرى فانه يرى (هـ - عن ابن مسعود) .

١٩٥٧ - وأى وضوء افضل من الغسل (ك - عن ابن عمر) .

١٩٥٨ - ان تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر واتقوا البشرة (د، ت، هـ - عن ابى هريرة) .

١٩٥٩ - الغسل صاع والوضوء مد (طس - عن ابن عمر) .

## الاكمال

١٩٦٠ - اما انا فأتوضأ وضوئى للصلاة ثم آخذ ملأ كفى ثلاث مرات فأصب على رأسى ثم اغتسل ، وفى لفظ : ثم افيض بعد على سائر جسدى (طب - عن جبير بن مطعم قال ذكرنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الغسل من الجنابة قال - فذكره) .

١٩٦١ - ان الله لا يستحيي من الحق اما انا فاذا فعلت كذا وكذا فأغتسل اتوضأ وضوئى للصلاة اغسل فرجى ثم ذكر الغسل وأما الماء يكون بعد الماء فذلك المذى وكل فحل يمذى فأغسل من ذلك فرجى واتوضأ واما الصلاة فى المسجد والصلاة فى بيتى فقد ترى ما اقرب بيتى من المسجد فلأن اصلى فى بيتى احب الى من ان اصلى فى المسجد الا ان تكون صلاة مكتوبة واما مؤاكلة الحائض فأواكلها (حم، وابن خزيمة، ق، ص - عن حرام [1] بن حكيم عن عمه عبد الله بن سعد الانصارى ؛ وروى بعضه : د، ت، هـ) .

١٩٦٢ - من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يغسلها فعل بها كذا وكذا من النار (ش، حم، د، هـ وابن جرير - عن على) .

١٩٦٣ - تحت كل شعرة جنابة (ابن جرير - عن طلحة بن نافع عن ابى

(١) حرام بن حكيم ويقال هو حرام بن معاوية روى عن عمه عبد الله بن سعد - راجع تهذيب التهذيب ٢ / ٢٢٢ وسنن ابى داود باب فى المذى - عن حرام بن حكيم عن عمه عبد الله بن سعد الانصارى ٢١/١ ، وفى المطبوع : حزام بن حكيم .

ايوب الانصارى مرفوعا ؛ ابن جرير - عن ابى الدرداء و عن حذيفة موقوفا عليهما ) .

١٩٦٤ - تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر و انقوا البشر ( عب - عن الحسن مرسلا ؛ ابن جرير - عن الحسن عن ابى هريرة موقوفا ) .

١٩٦٥ - يا عائشة ان على كل شعرة جنابة ( حم - عن عائشة ) .

١٩٦٦ - تبل اصول الشعر و تنقى البشر فان مثل الذين لا يحسنون الغسل كمثل شجرة اصابها ماء فلا ورقها ينبت و لا اصلها يروى فاتقوا الله و احسنوا الغسل فانها من الامانة التى حملتم و السرائر التى استودعتم ( طب - عن ميمونة بنت سعد ) .

١٩٦٧ - و أى وضوء افضل من الغسل ( ك - عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه و سلم سئل عن الوضوء بعد الغسل قال - فذكره ) .

١٩٦٨ - ان الله حيي عليم ستير فاذا اغتسل احدكم فليستتر و لو بجذم حائط ( ابن عساكر - عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده ) .

١٩٦٩ - ان الله حيي يحب الحياء ستير يحب الستر فاذا اغتسل احدكم فليتوار ( عبد الرزاق - عن عطاء مرسلا ) .

١٩٧٠ - يا ايها الناس ان ربكم حيي كريم فاذا اغتسل احدكم فليستتر ( طب - عن يعلى بن منبه ) .

١٩٧١ - لا تدخلوا الماء الا بمئزر فان للماء عينين ( الديلمى - عن جابر ) .

١٩٧٢ - ان موسى بن عمران كان اذا أراد أن يدخل الماء لم يلق ثوبه حتى يوارى عورته فى الماء ( حم - عن انس ) .

١٩٧٣ - لا أراك تستحيي من ربك خذ اجارتك لا حاجة لنا بك ( عبد الرزاق - عن ابن جريج قال بلغنى ان النبى صلى الله عليه و سلم خرج فاذا هو بأجير له يغتسل فى البر قال - فذكره ) .

١٩٧٤ - لا يغتسل الرجل من فضل امرأته و لا تغتسل بفضله و لا يبول فى



مغتسله

مغتسله و لا يتمشط كل يوم ( حم - عن رجل من الصحابة ) .

١٩٧٥ - يكفى من الجنابة ستة امداد ( البزار - عن ابى هريرة و ضعف ) .

١٩٧٦ - اذا اغتسل احدكم فليغسل كل عضو منه ثلاث مرات ( الديلمى - عن ام هانئ ) .

١٩٧٧ - ان الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير و لا جنبا حتى يغتسل او يتوضأ وضوءه للصلاة و لا متضمخا بصفرة (عبد الرزاق ، طب - عن عمار بن ياسر ١) .

# الفصل الثانى فى دخول الحمام

١٩٧٨ - اتقوا بيتا يقال له الحمام فمن دخله فليستتر ( طب ، ك ، هب - عن ابن عباس ) .

١٩٧٩ - اف ٢ للحمام حجاب لا يستر و ماء لا يطهر لا يحل لرجل أن يدخله الا بمنديل من المسلمين لا يفتنون نساءهم ، الرجال قوامون على النساء علموهم و مروهن بالتسبيح ( هب - عن عائشة ) .

١٩٨٠ - بئس البيت الحمام ترفع فيه الأصوات و تكشف فيه العورات ( ٤ - عن ابن عباس ) .

١٩٨١ - بئس البيت الحمام بيت لا يستر و ماء لا يطهر ( هب - عن عائشة ) .

١٩٨٢ - انشد الله رجال امتى لا يدخلوا الحمام الا بمئزر و انشد الله نساء امتى لا يدخلن الحمام ( ابن عساكر - عن ابى هريرة ) .

١٩٨٣ - تفتح لكم ارض الاعاجم و ستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بازار و امنعوا النساء ان يدخلنها الا مريضة او نفساء ( هـ - عن ابن عمر ) .

---

(١) هكذا فى الجامع الصغير ١/٧٤ و مسند احمد بن حنبل ٤/٣٢٠ و الجامع الكبير : عن عمار بن ياسر ، و فى صف : صمام ، و فى المطبوع : ضمام ، و بهامش المطبوع و نظ : همار (٢) من منتخب كنز العمال ٣/٣٦٢ و صف ، و فى المطبوع : ان .

١٩٨٤ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ( ن - عن جابر ) .

١٩٨٥ - الحمام حرام على نساء امتى ( ك - عن عائشة ) .

١٩٨٦ - شر البيت الحمام تعلو فيه الاصوات و تكشف فيه العورات فمن دخله فلا يدخل الا مستترا ( طب - عن ابن عباس ) .

١٩٨٧ - من دخل الحمام بغير مئزر لعنه الملكان ( الشيرازى - عن انس ) .

١٩٨٨ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار ومن كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر ( ت ، ك - عن جابر ) .

١٩٨٩ - احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك قيل اذا كان القوم بعضهم من بعض قال ان استطعت ان لا يراها احد فلا يراها (١) قيل اذا كان احدنا خاليا قال الله احق ان يستحيي منه من الناس ( حم ، ٤ ، ك ، هق - عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده ) .

١٩٩٠ - ان الله تعالى حي ستير يحب الحياء و الستر فاذا اغتسل احدكم فليستتر ( حم ، د ، ن - عن يعلى بن امية ) .

١٩٩١ - انا نهينا ان ترى عوراتنا ( ك - عن جبار بن صخر ) .

١٩٩٢ - نهيت عن التعرى ( الطيالسى - عن ابن عباس ) .

١٩٩٣ - نهيت ان امشى عريانا ( طب - عن ابن عباس ) .

١٩٩٤ - نهى ان يدخل الماء الا بمئزر ( ك - عن جابر ) .

١٩٩٥ - اياكم و التعرى فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط و حين يفضى الرجل الى اهله فاستحيوهم و اكرموهم ( ت - عن ابن عمر ) .

١٩٩٦ - اول من دخل الحمامات و صنعت له النورة سليمان بن داود فلما

---

(١) من السنن الكبرى للبيهقى ١٩٩/١ ، و فى المطبوع : فلا يرينها .

دخله وجد حره و غمه فقال ١ اوه من عذاب الله اوه قبل ان لا تكون اوه (عق ، طب ، عد ، هق - عن ابى موسى) .

# الاكمال

١٩٩٧ - اذا كان آخر الزمان حرم فيه دخول الحمام على ذكور امتى بميازرها قالوا يا رسول الله لم ذاك قال لانهم يدخلون على قوم عراة و يدخل عليهم اقوام عراة الا و قد لعن الله الناظر و المنظور اليه (كر - عن الزهرى مرسلا) .

١٩٩٨ - انكم ستظهرون على الاعاجم فتجدون بيوتا تدعى الحمامات فلا يدخل الرجل الا بازار و لا يدخلها النساء الا نفساء او من مرض (عبد الرزاق ، طب - عن ابن عمرو) .

١٩٩٩ - انكم ستفتحون افقا فيها بيوت يقال لها الحمامات حرام على امتى دخولها قال يا رسول الله انها تذهب٢ الوصب و تنقى الدرن قال فانها حلال لذكور امتى فى الازر و حرام على اناث امتى (طب - عن المقدام) .

٢٠٠٠ - انه سيكون بعدى حمامات و لا خير فى الحمامات للنساء و ان دخلت٣ بازار و درع و خمار و ما من امرأة تنزع خمارها فى غير بيت زوجها الا كشفت الستر فيما بينها و بين ربها (طس - عن عائشة) .

٢٠٠١ انها ستفتح عليكم الشام و تجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات هى حرام على رجال امتى الا بالازر و على نساء امتى الا نفساء او سقيمة (عد ، خط فى المتفق ، و ابو القاسم النجار فى كتاب الحمام ، كر - عن ابن عمر) .

٢٠٠٢ - من دخل الحمام منكم فليستتر (ش - عن طاوس مرسلا) .

---

(١) من الجامع الصغير ٩٧/١ ، و فى المطبوع : قال (٢) من صف و منتخب كنز العمال ، و فى نظ و المطبوع : تنهب (٣) من منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : دخلته .

٢٠٠٣ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ( الخطيب - عن انس ؛ ط ، ش - عن ابن عمر ) .

٢٠٠٤ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليسع الى الجمعة و من استغنى عنها بلهو او تجارة استغنى الله عنه و الله غنى حميد ( طس - عن ابى سعيد ) .

٢٠٠٥ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يقعدن على مائدة يدار عليها الخمر و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بازار و من كانت تؤمن بالله و اليوم الآخر فلا تدخل الحمام ( حم ، ع ، ق - عن عمر ) .

٢٠٠٦ - بيت بالشام لا يحل للمؤمنين ان يدخلوه الا بمئزر و لا يحل للمؤمنات ان يدخلنه البتة ( الديلمى - عن عائشة ) .

٢٠٠٧ - نعم البيت يدخله الرجل المسلم بيت الحمام و ذلك انه اذا دخله سأل الله الجنة و استعاذ بالله من النار و بئس البيت يدخله الرجل المسلم بيت العروس و ذلك انه يرغبه فى الدنيا و ينسيه الآخرة ( الحكيم و ابن السنى فى عمل يوم و ليلة و ابن عساكر - عن ابى هريرة ) .

٢٠٠٨ - شر البيت الحمام تعلو فيه الاصوات و تكشف فيه العورات قيل يداوى فيه المريض و يذهب فيه الوسخ قال فمن دخله فلا يدخل الا مستترا ( طب - عن ابن عباس ) .

٢٠٠٩ - لا تدخل المرأة الحمام بمنديل و لا بغير منديل ( الديلمى - عن ابى هريرة ) .

٢٠١٠ - اول من صنعت له الحمامات سليمان بن داود ( خ فى تاريخه ، عق - عن ابى موسى ) .

# الباب الخامس فى المياه و التيمم و المسح على الخفين و الحيض و الاستحاضة و النفاس و الدباغة

### و فيه خمسة فصول

## الفصل الاول فى المياه

٢٠١١ - الماء لا ينجسه شيء ( طس - عن عائشة ) .

٢٠١٢ - الماء طهور الا ما غلب على ريحه او طعمه ( قط - عن ثوبان ) .

٢٠١٣ - ماء البحر طهور ( ك - عن ابن عباس ) .

٢٠١٤ - ان الماء طهور لا ينجسه شيء (حم ، ٣ ، قط ، هق - عن ابى سعيد) .

٢٠١٥ - ان الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب على ريحه او طعمه ( هـ - عن ابى امامة ) .

٢٠١٦ - ان الماء لا يجنب (د ، ت ، هـ ، حب ، ك ، هق - عن ابن عباس) .

٢٠١٧ - ليس على الماء جنابة ( طب - عن ميمونة ) .

٢٠١٨ - ليس على الماء جنابة و لا على الارض جنابة و لا على الثوب جنابة ( قط - عن جابر ) .

٢٠١٩ - البحر الطهور ماؤه الحل ميتته ( هـ - عن ابى هريرة ) .

٢٠٢٠ - من لم يطهره البحر فلا طهره الله ( قط ، هق - عن ابى هريرة ) .

٢٠٢١ - اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث ( حم ، ٣ ، حب ، ك ، قط ، هق - عن ابن عمر ) .

٢٠٢٢ - اذا بلغ الماء قلتين لم ينجسه شيء ( هـ - عن ابن عمر ) .

٢٠٢٣ - اذا بلغ الماء قلتين فما فوق ذلك لم ينجسه شيء ( قط - عن ابى هريرة ) .

٢٠٢٤ - اذا بلغ الماء اربعين قلة فانه لا يحمل الخبث ( عد ، عق ، قط - عن جابر ) .

٢٠٢٥ - اذا كان الماء قلتين فانه لا ينجس ( د ، ه ، ك - عن ابن عمر ) .

٢٠٢٦ - اغتسلوا من البحر و توضؤا به فانه الطهور ماؤه الحل ميتته ( تخ ، ك ، هق فى المعرفة - عن ابى هريرة ) .

٢٠٢٧ - ان الماء لا ينجسه شيء ( ه - عن جابر ؛ حم ، ن - عن ابن عباس ) .

٢٠٢٨ - ان الماء ليس عليه جنابة و لا ينجسه شيء ( حم - عن ميمونة ) .

٢٠٢٩ - الماء طهور و لا ينجسه شيء ( حم ، عن ابى سعيد ؛ ن ، حب ، ك - عن ابن عباس ) .

٢٠٣٠ - هو الطهور ماؤه الحل ميتته ( حم ، ٤ ، حب ، ك - عن ابى هريرة ؛ حم ، ه ، حب ، ك - عن جابر ؛ ه - عن ابن الفراسى ١ ) .

## الاكمال

٢٠٣١ - اذا كان الماء قلتين او ثلاثا لم ينجسه شيء ( الشافعى فى القديم ، حم ، ك ، ق فى المعرفة - عن ابن عمر ) .

٢٠٣٢ - اذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسا و لا بأسا ( عب و ابن جرير بلاغا ) .

٢٠٣٣ - لا ينجس الماء الا ما غير ريحه و طعمه ( طس - عن ابى امامة ؛ عبد الرزاق - عن عامر بن سعد مرسلا ) .

٢٠٣٤ - استقوا و استقوا فان الماء يحل و لا يحرم ( مسدد - عن شيخ بلاغا ) .

٢٠٣٥ - البحر طهور ماؤه حلال ميتته ( عب - عن انس و عن سليمان بن موسى مرسلا و عن يحيى بن كثير بلاغا ) .

٢٠٣٦ - تمرة طيبة و ماء طهور ( عبد الرزاق ، حم ، د ، ت و ضعفه ؛ ه ، هق - عن ابى مسعود ان النبى صلى الله عليه و سلم قال له ليلة الجن ما فى اداوتك

(١) من سنن ابن ماجه فى باب الوضوء بماء البحر ١/٣٢ ، و فى المطبوع و صف : ابى الفراسى ، و بهامش المطبوع : عبد الفراسى .

قال نبيذ قال ـ فذكره ) .

٢٠٣٧ ـ النبيذ وضوء من لم يجد الماء ( قط ـ عن ابن عباس و قال وهم و المحفوظ وقفه على عكرمة ) .

٢٠٣٨ ـ حى على الطهور و البركة من الله ( ن ـ عن ابن مسعود ) .

٢٠٣٩ ـ حى على الوضوء المبارك من السماء ( ت : حسن صحيح ـ عنه ) .

# فرع فى حكم سور الحيوان

٢٠٤٠ ـ انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم و الطوافات يعنى الهرة ( مالك ، حم ، ٤ ، حب ، ك ـ عن ابى قتادة ؛ د ، هق ـ عن عائشة ) .

٢٠٤١ ـ السنور سبع ( حم ، قط ، ك ـ عن ابى هريرة ) .

٢٠٤٢ ـ السنور من اهل البيت و انها من الطوافين او الطوافات عليكم ( حم ـ عن ابى قتادة ) .

٢٠٤٣ ـ لها ما حملت فى بطونها و لنا ما غبر طهور ( هـ ـ عن ابى سعيد ) .

٢٠٤٤ ـ لها ما حملت فى بطونها و لنا ما بقى شراب و طهور ( عب ـ عن ابن جريج بلاغا ) .

# الاكمال

٢٠٤٥ ـ يا صاحب المقراة لا تخبره هذا تكلف لها ما اخذت فى بطونها يعنى السباع و لنا ما بقى شراب و طهور ( الديلمى ـ عن ابن عمر ) .

٢٠٤٦ ـ الهر ليس بنجس انما هو متاع البيت ( ن ـ عن ابى هريرة ) .

٢٠٤٧ ـ الهر من الطوافين عليكم او من الطوافات ( ش ـ عن ابى قتادة ) .

٢٠٤٨ ـ الهر سبع ( ش ـ عن ابى هريرة و فيه عيسى بن المسيب ضعيف ) .

٢٠٤٩ ـ يا انس ان الهر من متاع البيت لن يقذر شيئا و لن ينجسه ( طس ـ عن انس ) .

٢٠٥٠ ـ يغسل الاناء من الهر كما يغسل من الكلب ( الديلمى ـ عن ابى هريرة ) .

## الفصل الثانى فى التيمم

٢٠٥١ - التيمم ضربتان ضربة للوجه و ضربة لليدين الى المرفقين ( طب ، ك - عن ابن عمر ) .

٢٠٥٢ - ان الصعيد الطيب طهور ما لم تجد الماء و لو الى عشر حجج فاذا وجدت الماء فامسه بشرتك ( حم ، د ، ت - عن ابى ذر ) .

٢٠٥٣ - الصعيد وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليتق الله و ليمس بشرته فان ذلك خير ( البزار - عن ابى هريرة ) .

٢٠٥٤ - عليك بالصعيد فانه يكفيك ( ق ، ن - عن عمران بن حصين ) .

٢٠٥٥ - التيمم ضربة للوجه و ضربة للكفين ( طب ، عن ابى امامة ؛ حم - عن عمار بن ياسر ) .

٢٠٥٦ - ان الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليمس بشرته فان ذلك خير ( حم ، ت ، حب ، ك - عن ابى ذر ) .

٢٠٥٧ - انما كان يكفيك ان تضرب بيديك الارض فتمسح بهما وجهك و كفيك ( د - عن عمار ) .

٢٠٥٨ - اذا كان بالرجل الجراحة فى سبيل الله او القروح او الجدرى فيجنب فيخاف ان اغتسل ان يموت فليتيمم ( ك ، هق - عن ابن عباس ) .

٢٠٥٩ - قتلوه قتلهم الله ألم يك شفاء العى السؤال ( حم ، د ، ك - عن ابن عباس ) .

٢٠٦٠ - قتلوه قتلهم الله الا سألوا اذا لم يعلموا فان شفاء العى السؤال انما يكفيه ان يتيمم و يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها و يغسل سائر جسده ( د - عن جابر ) .

## الاكمال

٢٠٦١ - عليك بالتراب ( عبدالرزاق - عن ابى هريرة ان اعرابيا قال

يا رسول الله انى اكون فى الرمل نحو اربعة اشهر او خمسة فيكون فينا النفساء او الحائض او الجنب فما ترى قال - فذكره ) .

٢٠٦٢ - عليك بالصعيد فانه يكفيك ( ش ، خ ، م ، ت - عن عمران بن حصين ان رجلا قال يا رسول الله اصابتنى جنابة و لا ماء قال - فذكره ) .

٢٠٦٣ - اصاب الانصارى ( عب - مجاهد قال بعث النبى صلى الله عليه و سلم عمر بن الخطاب و رجلا من الانصار يحرسان المسلمين فأجنبا حين اصابهما برد السحر فتمرغ عمر بالتراب و تيمم الانصارى صعيدا طيبا ثم صليا فقال النبى صلى الله عليه و سلم - فذكره ) .

٢٠٦٤ - اصب اهلك و ان لم تقدر على الماء عشر سنين ( الرافعى - عن ابى ذر ) .

٢٠٦٥ - الصعيد الطيب وضوء المسلم و لو عشر حجج فاذا وجد الماء فليمس بشرته الماء ( حب - عن ابى ذر ) .

٢٠٦٦ - الصعيد الطيب طهور ما لم يوجد الماء و لو الى عشر حجج فاذا وجدت الماء فامس بشرتك ( ش - عن ابى الدرداء ) .

# الفصل الثالث فى المسح على الخفين

٢٠٦٧ - امسحوا على الخفين و الخمار ( حم - عن بلال ) .

٢٠٦٨ - اذا ادخل احدكم رجليه فى خفيه و هما طاهرتان فليمسح عليهما ثلاثا للمسافر و يوما للمقيم ( ش - عن ابى هريرة ) .

٢٠٦٩ - اذا توضأ احدكم و لبس خفيه فليصل فيهما و ليمسح عليهما ثم لا يخلعهما ان شاء الا من جنابة ( قط ، ك - عن انس ) .

٢٠٧٠ - امسحوا على الخفاف ثلاثة ايام ( طب - عن خزيمة بن ثابت ) .

٢٠٧١ - للمسافر ثلاثة ايام و لياليهن و للمقيم يوما و ليلة فى المسح على الخفين ( حم ، م ، ن ، هـ - عن على ؛ حم ، ٤ ، حب - عن خزيمة بن ثابت ؛ حم ، تخ - عن عوف بن مالك ؛ طب - عن اسامة بن شريك و البراء بن عازب و جرير البجلى و صفوان بن عسال و المغيرة بن شعبة و يعلى بن مرة و ابى بكرة ؛ طس - عن

انس و ابن عمر ؛ تخ - عن عمر ؛ قط فى الافراد - عن بلال ؛ البزار - عن ابى هريرة ؛ و ابو نعيم فى المعرفة - عن مالك بن سعد و ابى مريم ؛ الباوردى - عن خالد بن عرفطة ؛ ابن عساكر - عن يسار ؛ ابو بكر النيسابورى - عن عمرو بن امية الضمرى ) .

# الاكمال

٢٠٧٢ - امسحوا على الخفين و الموق ( طب و البغوى - عن بلال ) .

٢٠٧٣ - امسحوا على الخفين و على الخمار ( عبد الرزاق ، حم ، طب - عن بلال ) .

٢٠٧٤ - امسحوا على النصيف [1] و الموق ( ص - عن بلال ) .

٢٠٧٥ - انكم سيكثر لكم من الخفاف قالوا فما تأمرنا قال تمسحون عليها ( طب - عن معقل بن يسار ) .

٢٠٧٦ - ليس هكذا السنة امرنا بالمسح على الخفين هكذا و امر يده على خفيه ( طس - عن جابر ) .

٢٠٧٧ - المسح للمسافر ثلاثة و للمقيم يوم و ليلة ( ش - عن خزيمة بن ثابت ) .

٢٠٧٨ - المسح على الخفين للمقيم يوم و ليلة و للمسافر ثلاثة ايام و لياليهن ( حل - عن على ؛ الخطيب - عن خزيمة بن ثابت ؛ طب - عن ابن عباس ؛ طب - عن ابن عمر ؛ ابو نعيم - عن خزيمة بن ثابت ) .

٢٠٧٩ - ثلاثة ايام و لياليهن للمسافر و يوم و ليلة للمقيم لا تنزعه من نوم و لا بول و لا غائط الا من جنابة ( طب - عن صفوان بن عسال ) .

٢٠٨٠ - يمسح المسافر ثلاثة ايام و المقيم يوما و ليلة ( ق فى المعرفة - عن خزيمة بن ثابت ) .

٢٠٨١ - للمسافر ثلاثة و لياليهن و للمقيم يوم و ليلة يمسح على خفيه اذا ادخلهما قدماه طاهرتان ( طب - عن خزيمة بن ثابت ) .

---

(١) و فى النهاية ١٥٨/٤ : النصيف الخمار .

# الفصل الرابع فى الحيض و الاستحاضة و النفاس

## الحيض

٢٠٨٢ - اقل الحيض ثلاث و اكثره عشرة ( طب - عن ابى امامة ) .

٢٠٨٣ - لا يقرأ الجنب و لا الحائض شيئا من القرآن ( حم ، ت ، هـ - عن ابن عمر ) .

٢٠٨٤ - خذى فرصة [1] من مسك فتطهرى بها ( ق ، ن - عن عائشة ) .

٢٠٨٥ - اخبرنى جبرئيل ان الله عز و جل بعثه الى امنا حواء حين دميت فنادت ربها جاء منى دم لا اعرفه فناداها لأدمينك و ذريتك لأجعلنه لك كفارة و طهورا ( قط فى الافراد - عن عمر ) .

٢٠٨٦ - اذا اصاب ثوب احداكن الدم من الحيض فلتقرصه ثم لتنضحه بماء ثم لتصلى فيه ( ق ، د - عن اسماء بنت ابى بكر ) .

٢٠٨٧ - ان حيضتك ليست فى يدك ( م ، ٣ - عن عائشة ؛ م ، ن - عن ابى هريرة ) .

## الاكمال

٢٠٨٨ - لا يكون الحيض للجارية و الثيب التى قد أيست من الحيض اقل من ثلاثة ايام و لا اكثر من عشرة ايام ( قط - عن ابى امامة ) .

٢٠٨٩ - جامعوهن فى البيوت و اصنعوا كل شىء غير النكاح ( د - عن انس ) .

٢٠٩٠ - ان للحائض وقعات و لدم الحيض ريح ليس لغيره فاذا ذهب قرء الحيض فلتغتسل احداكن ثم لتغتسل عنها الدم ( طب - عن ابن عباس ) .

---

(١) فرصة بكسر الفاء قطعة من صوف او قطن أو خرقة - النهاية ٣/٢٠٩ و ٢١٠ .

# الاستحاضة

٢٠٩١ - المستحاضة تغتسل من قرء الى قرء ( طس - عن ابن عمر ) .

٢٠٩٢ - اذا كان دم الحيض فانه دم اسود يعرف فاذا كان ذلك فأمسكى عن الصلاة فاذا كان الآخر فتوضئى و صلى فانما هو عرق ( د ، ن ، ك - عن فاطمة بنت ابى حبيش ؛ ن - عن عائشة ) .

٢٠٩٣ - ان هذه ليست بالحيضة لكن هذا عرق فاذا ادبرت الحيضة فاغتسلى و صلى و اذا اقبلت فاتركى الصلاة ( ن ، ك - عن عائشة ) .

٢٠٩٤ - انما ذلك عرق فانظرى فاذا اتى قرؤك فلا تصلى و اذا مر قرؤك فتطهرى ثم صلى ما بين القرء الى القرء ( د ، ن - عن فاطمة بنت ابى حبيش ) .

٢٠٩٥ - لتدع الصلاة فى كل شهر ايام قرئها ثم تتوضأ لكل صلاة فانما هو عرق ( ك - عن فاطمة بنت ابى حبيش ) .

٢٠٩٦ - المستحاضة تدع الصلاة ايام اقرائها ثم تغتسل و تصلى و الوضوء عند كل صلاة ( ٤ - عن دينار ) .

٢٠٩٧ - انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم ( د ، ٤ - عن حمنة بنت جحش ) .

٢٠٩٨ - تأخذ احداكن ماءها و سدرها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ شؤن رأسها ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر [ بها[1] ] ( حم ، م ، د ، هـ - عن عائشة ) .

٢٠٩٩ - لتنظر عدة الليالى و الايام التى كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذى اصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فاذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصل [ فيه[2] ] ( د ، ن - عن ام سلمة ) .

٢١٠٠ - سآمرك بأمرين[3] بأيهما فعلت اجزأ عنك من[3] الآخر و ان قويت

---

(١) من صحيح مسلم ١٥٠/١ و سنن ابن ماجه ٤٧/١ (٢) من سنن ابى داود عن ام سلمة ٢٧/١ (٣-٣) من سنن ابى داود ٢٩/١ ، و فى المطبوع : ايهما فعلت اجزأك عن .



عليهما

عليهما فأنت اعلم [ فقال لها ١ ] انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضى ستة ايام او سبعة ايام فى علم الله ثم اغتسلى حتى اذا رأيت انك قد طهرت و استنقات فصلى ثلاثا و عشرين ليلة او اربعا و عشرين ليلة و ايامها و صومى فان ذلك يجزئك و كذلك فافعلى كل شهر كما يحضن النساء و كما يطهرن ميقات حيضهن و طهرهن و ان قويت على ان تؤخرى الظهر و تعجلى العصر [ فتغتسلين ٢ ] و تجمعين بين الصلاتين الظهر و العصر و تؤخرين المغرب و تعجلين العشاء ثم تغتسلين و تجمعين بين الصلاتين فافعلى و تغتسلين مع الفجر فافعلى و صومى ان قدرت على ذلك [ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ٣ ] و هذا اعجب الامرين الى ( حم ، ٤ ، ك - عن حمنة بنت جحش ) .

## الاكمال

٢١٠١ - انما ذلك عرق فانظرى فاذا اتى قرؤك فلا تصلى فاذا مر قرؤك فتطهرى ثم صلى ما بين القرء الى القرء ( د ، ن - عن فاطمة بنت ابى حبيش انها شكت الى رسول الله صلى الله عليه و سلم الدم قال - فذكره ) .

٢١٠٢ - انما ذلك عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلاة فاذا ادبرت فاغسلى عنك الدم ثم صلى ( ت - عن فاطمة ) .

٢١٠٣ - انما هو عرق تترك الصلاة قدر حيضتها ثم تجمع الظهر و العصر بغسل واحد و المغرب و العشاء بغسل واحد و تغتسل للصبح غسلا ( عبد الرزاق - عن ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ان امرأة من المسلمين استحيضت فسألت النبى صلى الله عليه و سلم قال - فذكره ) .

٢١٠٤ - ان هذه ليست الحيضة و لكن هذا عرق فاذا ادبرت الحيضة فاغتسلى و صلى و اذا اقبلت فاتركى بها الصلاة ( ن ، ك - عن عائشة ان ام حبيبة استحيضت فاستفتت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال - فذكره ) .

---

(١) من سنن ابى داود ١/٢٩ (٢) من سنن ابى داود ١/٢٩ ، و فى المطبوع : فتغتسلى.
(٣) من سنن ابى داود ١/٢٩ .

٢١٠٥ - الحائض تنظر ما بينها و بين عشر فان رأت الطهر فهى طاهرة و ان جاوزت العشر فهى مستحاضة تغتسل و تصلى فان غلبها الدم احتشت و استثفرت [ و توضأت ١ ] لكل صلاة و تنظر النفساء ما بينها و بين الاربعين فان رأت الطهر قبل ذلك فهى طاهرة و ان جاوزت الاربعين فهى بمنزلة المستحاضة و تصلى فان غلبها احتشت و استثفرت و توضأ لكل صلاة ( طس - عن ابن عمرو ) .

٢١٠٦ - المستحاضة تدع الصلاة فى ايام حيضها فى كل شهر فاذا كان عند انقضائها اغتسلت و صلت و صامت و توضأت عند كل صلاة ( الدارمى - عن عدى بن ثابت ) .

٢١٠٧ - المستحاضة تقعد أيام اقرائها ثم تغتسل عند كل طهر ثم تحتشى و تصلى ( طس - عن جابر ) .

٢١٠٨ - المستحاضة تدع الصلاة ايام اقرائها التى كانت تجلس فيها ثم تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ لكل صلاة ( طس - عن سودة بنت زمعة ) .

٢١٠٩ - المستحاضة تضع الصلاة ايام اقرائها ثم تغتسل و توضأ لكل صلاة و تصوم و تصلى ( ش - عن عدى بن ثابت عن ابيه عن جده ) .

٢١١٠ - تدع الصلاة ايامها ثم تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ عند كل صلاة ( حب - عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المستحاضة قال - فذكره ) .

٢١١١ - ان حيضتك ليست فى يدك ( عبد الرزاق ، م ، د ، ت - عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لها ناولينا الخمرة من المسجد فقالت انى حائض قال - فذكره ؛ م ، ن - عن ابى هريرة ؛ طب - عن ام ايمن مثله ) .

٢١١٢ - تعتد ايام اقرائها ثم تغتسل فى كل يوم عند كل طهور و تصلى ( الشاشى ، قط - عن جابر ان فاطمة بنت ابى حبيش سألت رسول الله صلى الله

---

(١) من صنف ، و فى المطبوع : توضأ .

عليه و سلم عن المستحاضة كيف تصنع قال - فذكره ) .

٢١١٣ - تقعد ايام اقرائها ثم تغتسل و تصلى عند طهرها ( ك - عن فاطمة بنت قيس فى المستحاضة ) .

٢١١٤ - سبحان الله هذا من الشيطان فتجلس فى مركن فاذا رأت الصفرة فوق الماء فلتغتسل للظهر و العصر غسلا واحدا و تغتسل للمغرب و العشاء غسلا واحدا و تغتسل للفجر غسلا و توضأ فيما بين ذلك ( ك - عن اسماء بنت عميس قالت قلت لرسول الله صلى الله عليه و سلم ان فاطمة بنت ابى حبيش استحيضت منذ كذا و كذا فلم تصل قال - فذكره ) .

٢١١٥ - لا انما ذلك عرق و ليس بحيض اذا اقبلت حيضتك فدعى الصلاة و اذا ادبرت فاغسلى عنك الدم و صلى ثم توضئى لكل صلاة حتى يجىء ذلك الوقت ( خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ - عن عائشة ان فاطمة بنت ابى حبيش و ابو حبيش هو ابن عبد المطلب بن اسد قالت يا رسول الله انى امرأة استحاض فلا اطهر قال - فذكره ) .

٢١١٦ - لا انما ذلك عرق و ليس بالحيضة اجتنبى الصلاة ايام محيضك[1] ثم اغتسلى و توضئى لكل صلاة و ان قطر الدم على الحصير ( هـ - عنها ) .

٢١١٧ - قولى لها فلتدع الصلاة فى كل شهر ايام اقرائها ثم لتغتسل فى كل يوم غسلا واحدا ثم الطهور عند كل صلاة و لتنظف و لتحتش[2] فانما هو داء عرض او ركضة من الشيطان او عرق انقطع ( ك - عن عائشة ) .

## النفاس و بعض احكام الحيض

٢١١٨ - اذا مضى للنفساء سبع ثم رأت الطهر فلتغتسل و لتصل ( ك - عن معاذ ) .

٢١١٩ - ما فوق الازار حلال و ما تحت الازار منها حرام يعنى من الحائض

---

(١) من سنن ابن ماجه ١/٤٦ ، و فى المطبوع : حيضتك (٢) من المستدرك ١/١٧٥ ، و فى المطبوع : لتحتشى .

(طب - عن عبادة بن الصامت).

٢١٢٠ - ما فوق الازار و التعفف عن ذلك افضل (د - عن معاذ [1]).

## الاكمال

٢١٢١ - تنتظر النفساء اربعين يوما الا أن ترى الطهر قبل ذلك فان بلغت اربعين يوما و لم تر الطهر فلتغتسل و هى بمنزلة المستحاضة (عد، كر - عن مكحول عن ابى الدرداء و ابى هريرة معا).

٢١٢٢ - تنتظر النفساء اربعين ليلة فان رأت الطهر قبل ذلك فهى طاهرة و ان جاوزت الاربعين فهى بمنزلة المستحاضة تغتسل و تصلى فان غلبها الدم توضأت لكل صلاة (كر - عن ابن عمر).

## الفصل الخامس فى الدباغ

٢١٢٣ - دباغ الاديم طهوره (حم، م - عن ابن عباس؛ د - عن سلمة بن المحبق؛ ن - عن عائشة؛ ع - عن انس؛ طب - عن ابى امامة و عن المغيرة).

٢١٢٤ - دباغ جلود الميتة طهورها (طب - عن زيد بن ثابت).

٢١٢٥ - دباغ كل اهاب طهوره (قط - عن ابن عباس).

٢١٢٦ - ذكاة الميتة دباغها (ن، ك - عن عائشة).

٢١٢٧ - ذكاة كل مسك دباغه (ك - عن عبد الله بن الحارث).

٢١٢٨ - طهور كل اديم دباغه (ابو بكر فى الغيلانيات - عن عائشة).

٢١٢٩ - ايما اهاب دبغ فقد طهر (حم، ت، ن، هـ - عن ابن عباس).

٢١٣٠ - اذا دبغ الاهاب فقد طهر (م، د - عن ابن عباس).

٢١٣١ - اذا دبغ جلد الميتة فحسبه فلينتفع به (عب - عن عطاء مرسلا).

٢١٣٢ - ان الدباغ يحل من الميتة كما يحل الخل من الخمر (عد، هق -

---

(1) هكذا فى الاصول، و فى المشكوة فى باب الحيض و المستحاضة: عن معاذ بن جبل و قال رواه رزين.



عن

عن ام سلمة ) .

٢١٣٣ - لو اخذتم اهابها يطهره الماء و القرظ ( د ، ن - عن ميمونة ) .

٢١٣٤ - ما عليها لو انتفعت باهابها انما حرم الله أكلها ( ن - عن ميمونة ) .

٢١٣٥ - هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم انما حرم أكلها ( حم ، ٤ - عن ابن عباس ) .

## الاكمال

٢١٣٦ - اشربوا فان دباغ الميتة طهورها ( البغوى و ابن قانع و ابن منده ، كر - عن جون بن قتادة التيمى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر فمروا بسقاء معلق فقال صاحبه انه جلد ميتة قال النبى صلى الله عليه و سلم - فذكره ) .

٢١٣٧ - أفلا انتفعتم باهابها يحلها دباغها كما يحل الخل الخمر ( طب - عن ام سلمة ) .

٢١٣٨ - ألا كنتم تنتفعون باهابها ان دباغها احلها كما حل الخل الخمر ( طب - عن ام سلمة ) .

٢١٣٩ - الا دبغتم اهابها فاستمتعتم به ( حب - عن ميمونة رضى الله عنها ) .

٢١٤٠ - ما ضر اهل هذه لو انتفعوا باهابها ( هـ - عن سلمان ؛ طب - عن ابى مسعود ) .

٢١٤١ - أفلا انتفعتم به فان دباغها ذكاتها يحل كما يحل الخل من الخمر ( طب - عن ام سلمة ) .

٢١٤٢ - هلا انتفعتم بجلدها انما حرم اكلها ( مالك و الشافعى ، حم ، خ ، م ، ن ، حب - عن ابن عباس قال وجد النبى صلى الله عليه و سلم شاة ميتة قال - فذكره ) .

٢١٤٣ - جلود الميتة دباغته يذهب خبثه ( حم ، ك - عن ابن عباس ) .

٢١٤٤ - كل اهاب دبغ فقد طهر ( ط - عن ابن عباس ) .

٢١٤٥ - لا بأس بمسك الميتة اذا دبغ ( طب - عن ام سلمة ) .

٢١٤٦ - دباغه يذهب خبثه ( حم ، ك - عن ابن عباس ) .

٢١٤٧ - [ فأين [١] ] الدباغ ( عم ، ق [٢] - عن ابن ابى ليلى ان رجلا قال يا رسول الله اصلى فى الفراء قال - فذكره ) .

٢١٤٨ - انما حرم من الميتة أكل اللحم فأما الصوف و الشعر و الجلد فلا بأس به ( عد و ابن النجار - عن ابن عباس ) .

٢١٤٩ - انما حرم عليكم لحمها و رخص لكم فى مسكها ( طب - عن ابن عباس ) .

٢١٥٠ - لا تنتفعوا بشىء من الميتة ( سمويه - عن جابر ؛ ابو عبد الله الكيسانى فى فوائده - عن ابن عمر ) .

٢١٥١ - لا تنتفعوا من الميتة باهاب و لا عصب ( ط ، حم - عن عبد الله ابن عكيم ) .

٢١٥٢ - لا تستمتعوا من الميتة باهاب و لا عصب ( طس - عن عبد الله ابن عكيم ) .

# حرف الطاء

# كتاب الطهارة من قسم الأفعال

## باب فى فضلها مطلقا

٢١٥٣ - عن عمر قال لا تقبل صلاة الا بطهور .

٢١٥٤ - ﴿ مسند على ﴾ عن حجر بن عدى قال حد ثنا على بن ابى طالب ان الطهور نصف الايمان ( عب ، ش و رسته فى الايمان و اللالكائى فى السنة ، عب ، كر ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٤٧٧ (٢) و فى منتخب كنز العمال ٣/٤٧٧ : حم ، عق - عن ابن ابى ليلى .

٢١٥٥ - ﴿ ايضا ﴾ عن شريح بن هانئ قال سمعت عليا يقول من احسن الطهور ثم مشى الى المسجد كان فى صلاة ما لم يحدث ( عب ) .

٢١٥٦ - عن الحسن ان رجلا حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يتوضأ بمد من ماء ويغتسل بصاع ( عب ، ش ) .

٢١٥٧ - عن ابن عمر قال لا يقبل الله صلاة بغير طهور و لا صدقة من غلول و لا نفقة فى رياء ( ص ) .

٢١٥٨ - عن على قال الطهور شطر الايمان ( ش ) .

# باب الوضوء

## فضله

٢١٥٩ - عن حمران قال توضأ عثمان بن عفان يوما وضوءا حسنا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ فأحسن الوضوء ثم قال من توضأ هكذا ثم خرج الى المسجد لا ينهزه الا الصلاة غفر له ما خلا من ذنبه ( م و ابو عوانة ) .

٢١٦٠ - عن حمران [ مولى عثمان ١ ] قال أتيت عثمان بن عفان بوضوء فتوضأ ثم قال ان ناسا يتحدثون ٢ عن رسول الله صلى الله عليه و سلم [ احاديث ٣ ] لا ادرى ما هى الا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ مثل وضوئى هذا ثم قال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه و كانت صلاته و مشيه الى المسجد نافلة ( م ) .

٢١٦١ - عن حمران قال رأيت عثمان قاعدا فدعا بوضوء فتوضأ ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى مقعدى هذا توضأ مثل وضوئى هذا ثم قال من توضأ مثل وضوئى هذا غفر له ما تقدم من ذنبه و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم و لا تغتروا ( ه ، حب ) .

---

(١) من صحيح مسلم (٢) من صحيح مسلم ، وفى المطبوع : يحدثون (٣) من صحيح مسلم .

٢١٦٢ - عن عثمان قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فأحسن الوضوء ثم قال من توضأ وضوئى هذا ثم اتى المسجد فركع ركعتين غفر له ما تقدم من ذنبه ( البزار ورجاله ثقات ) .

٢١٦٣ - عن حمران قال أتيت عثمان بوضوء فتوضأ للصلاة ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فأحسن الطهور كفر عنه ما تقدم من ذنبه ثم التفت الى اصحابه فقال يا فلان أسمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انشد ثلاثة من اصحابه فكلهم يقول سمعناه ووعيناه ( الحارث وفيه اسماعيل بن ابراهيم بن مهاجر ضعيف ) .

٢١٦٤ - عن حمران ان عثمان بن عفان توضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئى هذا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئى هذا ثم ركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه الا بخير غفر له ما تقدم من ذنبه ( طس ) .

٢١٦٥ - عن عمرو بن ميمون سمعت عثمان بن عفان وكان قليل الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ كما امر وصلى كما امر خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ثم استشهد رهطا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا قالوا نعم ( حل ) .

٢١٦٦ - عن حمران قال كان عثمان يغتسل كل يوم مرة منذ اسلم فوضعت وضوءا له ذات يوم للصلاة فلما توضأ قال انى اردت ان احدثكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بدا لى ان لا احدثكموه فقال الحكم ابن العاص يا امير المؤمنين ان كان خيرا فنأخذ به او شرا فنتقيه فقال انى محدثكم به توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الوضوء ثم قال من توضأ هذا الوضوء فأحسن الوضوء ثم قام الى الصلاة فأتم ركوعها وسجودها كفرت عنه ما بينها وبين الصلاة الأخرى ما لم يصب مقتلة يعنى كبيرة ( حم ، هب ) .



عن

٢١٦٧ - عن حمران قال رأيت عثمان توضأ فغسل يديه ثم مضمض واستنشق اثنين ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ومر بيديه على ظاهر اذنيه ومر بهما على لحيته ثم غسل رجليه الى الكعبين ثلاث مرات ثم قام فركع ركعتين ثم قال توضأت كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثم ركعت ركعتين كما رأيته ركع ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من ركعتيه من توضأ كما توضأت ثم ركع ركعتين لا يحدث نفسه فيهما غفر له ما كان بينهما وبين صلاته بالأمس ( ابن بشران فى اماليه ) .

٢١٦٨ - عن عكرمة بن خالد المخزومى قال حدثنى رجل من اهل المدينة ان المؤذن اذن بصلاة العصر فدعا عثمان بن عفان بطهور فتطهر ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ كما امر كفر عنه ما تقدم من ذنبه ثم استشهد على ذلك اربعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهدوا بذلك على النبى صلى الله عليه وسلم ( ص ) .

٢١٦٩ - عن حمران قال كنت عند عثمان بن عفان اذ دعا بوضوء فتوضأ فلما فرغ قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم كما توضأت ثم تبسم فقال هل تدرون فيم ضحكت قالوا الله ورسوله اعلم قال ان العبد المسلم اذا توضأ فأتم وضوءه ثم دخل فى صلاته خرج من صلاته كما خرج من بطن امه (ص) .

٢١٧٠ - عن ابى امامة قال بينما انا قاعد مع النبى صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله انى قد اصبت حدا فأقمه على فسكت النبى صلى الله عليه وسلم ثم اعاد فأقيمت الصلاة فلم يرد عليه شيئا حتى صلى النبى صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فقال أرأيت حين خرجت من بيتك أليس توضأت فأحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او قال ذنبك ( كر ) .

٢١٧١ - عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله كيف تعرف ما لم تر من

امتك قال هم غر محجلون بلق من آثار الوضوء ( ش ) .

٢١٧٢ - عن على عن النبى صلى الله عليه و سلم قال اذا توضأ الرجل فهو فى صلاة مالم يحدث و قال على لم استحيكم مما لم يستحى منه رسول الله صلى الله عليه و سلم الحدث ان يفسو او يضرط ( ابن جرير و صححه ) .

## فرائض الوضوء

٢١٧٣ - ﴿مسند الصديق﴾ عن ابى بكر قال كنت عند النبى صلى الله عليه و سلم جالسا فجاء رجل وقد توضأ و بقى على ظهر قدمه مثل ظفر ابهامه لم يمسه الماء فقال له النبى صلى الله عليه و سلم ارجع فأتم وضوءك ففعل ( ابن ابى حاتم فى العلل، عق ، قط و ضعفاه ، طس ) .

٢١٧٤ - ﴿مسند عمر﴾ عن عمر قال رأيت رجلا توضأ للصلاة فترك موضع ظفر على ظهر قدمه فأبصره النبى صلى الله عليه و سلم فقال ارجع فأحسن وضوءك فرجع فتوضأ ثم صلى ( حم ، م ، ه ) .

٢١٧٥ - عن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك توضأ واحدة واحدة ( حم ، ه و الطحاوى و هو حسن ) .

٢١٧٦ - عن ابراهيم قال قلت للاسود أكان عمر يغسل قدميه قال نعم كان يغسلهما غسلا ( الطحاوى ) .

٢١٧٧ - عن ابى قلابة ان عمر بن الخطاب رأى رجلا يصلى و قد ترك من رجليه موضع ظفر[1] فأمره ان يعيد الوضوء والصلاة ( عب ) .

٢١٧٨ - عن مجاهد ان عمر بن الخطاب رأى ابا الدرداء مبقع الرجلين فقال يا ابا الدرداء مالك فقال القر يا امير المؤمنين فبعث اليه بخميصة و قال اجد الآن الطهور ( ابن سعد ) .

٢١٧٩ - عن عبد بن عمير الليثى ان عمر بن الخطاب رأى رجلا و بظهر قدمه لمعة لم يصبها الماء فقال له عمر أبهذا الوضوء تحضر الصلاة فقال يا امير المؤمنين

---

(١) هكذا فى صف ، و فى المطبوع : ظفرة .

البرد شديد و ما معى مايدفئنى فرق له بعد ما هم به فقال له اغسل ما تركت من قدميك و اعد الصلاة و امر له بخميصة ( ص ، قط ) .

٢١٨٠ - عن جابر قال رأى عمر بن الخطاب فى قدم رجل مثل موضع الفلس [١] لم يصبه الماء فأمره ان يعيد الوضوء و يعيد الصلاة ( ص ) .

٢١٨١ - عن ابى قلابة ان عمر بن الخطاب رأى رجلا توضأ و بظهر قدمه لمعة لم يصبها الماء فقال له اعد الوضوء و الصلاة ( ص ) .

٢١٨٢ - عن على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح رأسه مرة ( ه ) .

٢١٨٣ - عن على انه توضأ فمسح رأسه مسحة واحدة ( عب ) .

٢١٨٤ - ﴿مسند البراء بن عازب﴾ عن يزيد بن البراء بن عازب قال ابى اجتمعوا فلأرينكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ و كيف كان يصلى فجمع بنيه و اهله و دعا بوضوء فتمضمض و استنشق و غسل وجهه ثلاثا و يده اليمنى ثلاثا و يده اليسرى ثلاثا ثم مسح رأسه و اذنيه ظاهرهما و باطنهما و غسل رجله اليمنى ثلاثا و رجله اليسرى ثلاثا ثم قال هكذا كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ ( ص ) .

٢١٨٥ - ﴿مسند تميم بن زيد المازنى﴾ عن عباد بن تميم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ و مسح بالماء على لحيته و رجليه ( ش ، حم ، خ فى تاريخه و العدنى و البغوى و الباوردى ، طب و ابو نعيم قال فى الاصابة رجاله ثقات ) .

٢١٨٦ - عن شهر بن حوشب قال دخلت على ابى امامة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم لو لم اسمعه الامرة او مرتين او ثلاثة او اربعة حتى انتهى الى سبع كنت خليقا ان لا أحدثكموه سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا توضأ العبد المسلم فأحسن الوضوء ثم انطلق الى الصلاة خرجت ذنوبه من سمعه و بصره و يديه و رجليه فقال ابو طيبة و هو جالس معنا

---

(١) هكذا فى منتخب كنز العمال ٤٢٩/٣ ، و فى المطبوع و صف و نظ : الطلس .

سمعت عمرو بن عبسة يحدث هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه و سلم كما حدثنا ابو امامة ، و زاد فيه : و اذا اوى الرجل الى فراشه طاهرا على ذكر ثم توسد يمينه ثم تعار من الليل لم يسأل الله من خير الدنيا و الآخرة شيئا الا اعطاه اياه ( ابن زنجويه و رجاله ثقات ) .

٢١٨٧ - عن معاوية بن ابى سفيان انه ذكر لهم وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم انه مسح رأسه حتى قطر الماء عن رأسه او كاد يقطر ( كر ) .

٢١٨٨ - عن القاسم بن معاوية الثقفى عن معاوية انه اراهم وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه ثم مر بهما (١) حتى بلغ القفا ثم ردهما حتى بلغا المكان الذى منه بدأ ( كر ) .

٢١٨٩ - عن عثمان بن ابى سعيد انه ذكر لعمر بن عبد العزيز المسح على القدمين فقال لقد بلغنى عن ثلاثة من اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم ادناهم ابن عمك المغيرة بن شعبة ان النبى صلى الله عليه و سلم غسل قدميه ( عب ) .

٢١٩٠ - عن ابى ذر قال أشرف علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم و نحن نتوضأ فقال ويل للعراقيب من النار فطفقت اغسلها غسلا و ادلكها دلكا (ص) .

٢١٩١ - عن ابى رافع قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ ثلاثا ثلاثا و رأيته يتوضأ مرة مرة ( ص ) .

٢١٩٢ - عن ابى هريرة قال الأذنان من الرأس ( عب ) .

٢١٩٣ - عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فغسل كل عضو منه غسلة واحدة ثم ذكر أن النبى صلى الله عليه و سلم كان يفعله ( عب ) .

٢١٩٤ - عن ابى هريرة أن النبى صلى الله عليه و سلم توضأ غرفة غرفة و قال لا يقبل الله صلاة الا به ( كر ) .

٢١٩٥ - ﴿مسند ابى واقد﴾ رأيت النبى صلى الله عليه و سلم توضأ فمسح رأسه هكذا و امر حفص بيديه على رأسه حتى مسح قفاه ( ش ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣ / ٤٢٨ ، و فى المطبوع : مر بها .



قال

٢١٩٦ - قال ابن النجار انبأنا ابو احمد الاشقر فى كتابه ان ابا الفضل الاشيب اخبره قال كتب الى ابو قاسم الزمن انبأنا والدى ابو عبد الله المقعد قال حدثنى محمد بن ابى خراسان المفاوج حدثنا الاثرم ببغداد حدثنا الحسن بن مهران بن الوليد ابو سعيد الاصبهانى حدثنا الاحدب حدثنا الاصم حدثنا الضرير عن الاعمش عن الاعور عن الاعرج عن الاعمى أن النبى صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة . الاحدب عبد الله بن الحسن قاضى المصيصة والاصم عبد الله بن نصر الانطاكى والضرير ابو معاوية والاعمش سليمان بن مهران والاعور ابراهيم النخعى والاعرج الحكم والاعمى عبد الله بن عباس .

٢١٩٧ - عن عمارة بن خزيمة عن ابن الفاكه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ( ابن النجار ) .

٢١٩٨ - ﴿ مسند الربيع بنت معوذ ﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيكثر فأتانا فوضعنا له الميضاة فتوضأ ومسح رأسه بدأ بمؤخره ثم رد يديه على ناصيته ( ش ) .

٢١٩٩ - ﴿ ايضا الربيع ﴾ اتانا النبى صلى الله عليه وسلم فتوضأ ومسح رأسه بما بقى من وضوئه ( ش ) .

٢٢٠٠ - ﴿ ايضا ﴾ عن عبدالله بن محمد بن عقيل بن ابى طالب قال دخلت على الربيع بنت معوذ بن عفراء فقلت جئت أسألك عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلنا ويزورنا وكان يتوضأ فى هذا الاناء او فى مثل هذا الاناء وهو نحو من مد وفى لفظ يكون مدا او مدا وربعا فكان يبدأ بغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء ويمضمض ثلاثا ويستنشق ثلاثا ثم يغسل وجهه ثلاثا ثم يغسل يديه ثلاثا ثلاثا ثم يمسح برأسه مقبلا ومدبرا مرتين ويمسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما ويغسل قدميه ثلاثا ثلاثا ثم قالت ان ابن عباس قد دخل على يسألنى عن هذا الحديث فأخبرته فقال يأبى الناس الا الغسل ونجد فى كتاب الله المسح على القدمين ( عب ، ص ، ش ، د ، ت ، ن ، ه ) .

٢٢٠١ - ﴿ ايضا ﴾ عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال دخلت على الربيع ابنة معوذ ابن عفراء فى نفر فسألناها عن وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم قالت نعم وضأت رسول الله صلى الله و سلم فى اناء نحو من هذا الاناء و هى تشير الى ركوة تأخذ مدا او ثلاثا قالت فمضمض و استنثر ثم غسل وجهه و يديه ثلاثا ثلاثا ثم مسح رأسه مقدمه و مؤخره. و مسح اذنيه مع مؤخر رأسه و غسل رجليه ثلاثا (ص) .

٢٢٠٢ - عن ابن عباس قال ان نسى المسح بالرأس اعاد الصلاة (عب) .

٢٢٠٣ - عن ابن عباس قال الوضوء غسلتان و مسحتان (عب) .

٢٢٠٤ - عن ابن عباس انه توضأ مرة مرة (عب) .

٢٢٠٥ - عن ابن عباس قال افترض الله غسلتين و مسحتين ألا ترى أنه ذكر التيمم فجعل مكان الغسلتين مسحتين و ترك المسحتين (عب) .

٢٢٠٦ - عن نافع ان ابن عمر كان يمسح رأسه مرة (عب ، ص) .

٢٢٠٧ - عن نافع ان ابن عمر كان يضع بطن كفه اليمنى على الماء ثم لا ينفضها [١] ثم يمسح بها [٢] ما بين قرنه [٣] الى الجبين مرة واحدة لا يزيد عليها (عب) .

٢٢٠٨ - عن نافع عن ابن عمر كان يدخل يديه فى الوضوء فيمسح بهما مسحة واحدة اليافوخ فقط ثم يدخل اصبعيه فى الماء ثم يدخلهما فى اذنيه ثم يرد ابهاميه خلف اذنيه (عب) .

٢٢٠٩ - عن نافع ان ابن عمر كان يحدث لرأسه ماء (عب) .

٢٢١٠ - عن ابن عمر قال الأذنان من الرأس (عب ، ص) .

٢٢١١ - عن نافع ان ابن عمر كان يغسل ظهور اذنيه و بطونهما الى الصماخ مع الوجه مرة او مرتين و يدخل اصبعيه بعد ما يمسح برأسه فى الماء ثم يدخلهما فى الصماخ مرة (عب) .

---

(١) من الجامع الكبير ، و فى الاصول : لا ينفضهما (٢) من الجامع الكبير ، و فى المطبوع : بهما (٣) من الجامع الكبير ، و فى المطبوع : غرته .

٢٢١٢ - عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا توضأ وبظهر قدمه قدر ظفر لم يصبه الماء فقال له احسن وضوءك ( ص، ش ) .

٢٢١٣ - عن قتادة ان ابن مسعود قال رجع الى غسل القدمين فى قوله وارجلكم الى الكعبين ( عب، طب ) .

٢٢١٤ - عن الشعبى قال اما جبرئيل فقد نزل بالمسح على القدمين ( عب، ش وعبد بن حميد وابن جرير ) .

٢٢١٥ - عن الشعبى قال نزل القرآن بالمسح وجرت السنة بالغسل ( عبد الرحمن ابن حميد والنحاس فى تاريخه ) .

٢٢١٦ - عن عطاء ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فأخر العمامة ومسح هكذا واشار شقيق الى مقدم رأسه الى وجهه ( ص ) .

٢٢١٧ عن عطاء قال القى النبى صلى الله عليه وسلم عمامته بين كتفيه بين مكة والمدينة ومسح برأسه مسحة واحدة وقال بيده على هامته فمسحها الى مقدم وجهه ( ص ) .

٢٢١٨ - عن يحيى بن ابى كثير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر الى رجل فى رجله كموضع الدرهم لم يصبه الماء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق فأحسن وضوءك ( ص ) .

٢٢١٩ - ﴿مسند على﴾ عن الهزال بن سبرة انه رأى عليا بال وهو قائم ثم دعا بماء فتوضأ ثم مسح على نعليه وقدميه ثم دخل المسجد فخلع نعليه ثم صلى ( ص ) .

## آداب الوضوء

٢٢٢٠ - ﴿مسند الصديق﴾ عن معمر بن يحيى بن ابى كثير ان ابابكر كان يخال اصابعه اذا توضأ ( عب ) .

٢٢٢١ - عن ابى بكر قال اذا توضأ العبد فذكر اسم الله طهر جسده كله وان لم يذكر لم يطهر الا ما اصابه الماء ( ش ) .

٢٢٢٢ - عن ابى بكر الصديق قال لتخللن اصابعكم بالماء او ليخللها الله بالنار (ش).

٢٢٢٣ - عن الصنابحى ان ابابكر الصديق رأى رجلا يتوضأ فقال عليك بالمغفلة و المنشلة[1] (ابن قتيبة فى غريب الحديث و الدينورى فى المجالسة قال ابن قتيبة المغفلة العنفقة و المنشلة موضع الخاتم من الخنصر).

٢٢٢٤ - عن عاصم بن ضمرة قال رأيت عليا امير المؤمنين يأخذ ماء لطهوره فبادرته اليه فقال مه فانى رأيت عمر بن الخطاب يأخذ ماء لطهوره فبادرته اليه فقال مه فانى رأيت ابابكر الصديق يأخذ ماء لطهوره فبادرته اليه فقال مه انى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يأخذ ماء لطهوره فبادرته اليه فقال يا ابا بكر انى لا احب ان يعيننى احد على طهورى (ابو القاسم الغافقى فى جزء [المذكور[2]] ما اجتمع فى سنده اربعة من الصحابة و فيه احمد بن محمد بن اليمامى كذاب).

٢٢٢٥ - ﴿مسند عمر﴾ عن عمر انه توضأ فمسح بأذنيه ظاهرهما و باطنهما و قال رأيت النبى صلى الله عليه و سلم يفعله (عب).

٢٢٢٦ - عن حمران قال دعا عثمان بماء فتوضأ ثم ضحك فقال ألا تسألونى مم اضحك قالوا يا امير المؤمنين ما اضحكك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ كما توضأت فمضمض واستنشق و غسل وجهه ثلاثا و يديه ثلاثا و مسح برأسه و ظهر قدميه (ش).

٢٢٢٧ - عن عطاء انه بلغه ان عثمان توضأ ثلاثا و مسح برأسه مسحة و غسل برجليه غسلا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ (عب، ش).

٢٢٢٨ - عن رجل من الانصار ان رجلا قال ألا اريكم كيف كان وضوء

(١) المغفلة العنفقة يريد الاحتياط فى غسلها فى الوضوء سميت مغفلة لأن كثيرا من الناس يغفل عنها ـ النهاية ٣/١٨٦. المنشلة موضع الخاتم من الخنصر سميت بذلك لأنه أراد غسله نشل الخاتم اى اقتلعه ثم غسله ـ النهاية ٤/١٥٥ (٢) من صنف.

رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا بلى فدعا بماء فمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح برأسه وغسل قدميه ثم قال واعلموا ان الأذنين من الرأس ثم قال تحريت او توخيت لكم [ وضوء[1] ] رسول الله صلى الله عليه وسلم (ش والعدنى، خط).

٢٢٢٩ - عن ابى وائل قال رأيت عثمان يتوضأ فخلل لحيته ثلاثا وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله (عب [ ش ٢ ] والبغوى).

٢٢٣٠ - ﴿فى مسند عثمان﴾ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح رأسه مرة (ش، ه).

٢٢٣١ - عن سفيان بن سلمة قال شهدت عثمان توضأ ثلاثا ثلاثا وافرد المضمضة من الاستنشاق ثلاثا ثم قال هكذا توضأ النبى صلى الله عليه وسلم (البغوى فى مسند عثمان، كر).

٢٢٣٢ - عن ابى وائل قال رأيت عثمان يغسل كفيه ثلاثا ومضمض واستنشق ثلاثا وخلل اصابعه وخلل لحيته حين غسل وجهه قبل ان يغسل قدميه ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كالذى رأيتمونى فعلت (عب وابن منيع والدارمى، د وابن خزيمة وابن الجارود والطحاوى، حب والبغوى فى مسند عثمان، ص ولفظ البغوى وخلل اصابعه ثلاثا وخلل لحيته ثلاثا).

٢٢٣٣ - عن حمران قال رأيت عثمان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا فغسلهما ثم مضمض ثلاثا واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم غسل اليسرى مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل قدميه اليمنى ثلاثا ثم اليسرى ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من نحو وضوئى هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئى هذا وفى لفظ مثل وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه

---

(١) من مصنف ابن ابى شيبة الخطى ١/١٦ (٢) من صف ونظ.

( حب ، قط و العدنى ، حم و ابن خزيمة ، خ ، م ، د ، ن ) .

٢٢٣٤ - عن ابن دارة [١] قال رأيت عثمان دعا بوضوء فتمضمض ثلاثا و استنشق ثلاثا و غسل وجهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا و مسح برأسه ثلاثا و غسل قدميه ثلاثا ثلاثا ثم قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم فهذا وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم ( حم ، قط ، ص ) .

٢٢٣٥ - عن حمران قال كنت عند عثمان فدعا بوضوء فتوضأ فلما فرغ قال توضأ رسول الله صلى الله عليه و سلم كما توضأت ثم تبسم فقال أتدرون مم ضحكت قلنا الله و رسوله اعلم قال ان العبد المسلم اذا توضأ فأتم وضوءه ثم دخل فى صلاته فأتم صلاته خرج من الذنوب كما خرج من بطن امه ( الحارث و ابو نعيم فى المعرفة و هو صحيح ) .

٢٢٣٦ - عن عثمان ان النبى صلى الله عليه و سلم كان يخلل لحيته ( ت و قال حسن صحيح ) .

٢٢٣٧ - عن ابى وائل قال رأيت عثمان و عليا يتوضآن ثلاثا ثلاثا و يقولان هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم ( ط ، ه و الطحاوى ) .

٢٢٣٨ - عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان بن عفان غسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا و مسح رأسه ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل هذا ( د ) .

٢٢٣٩ - عن ابى النضر عمن رأى عثمان بن عفان ان عثمان دعا بوضوء و عنده على و طلحة و الزبير و سعد فتوضأ ثلاثا ثم قال انشدكم بالله أ تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يتوضأ كما توضأت قالوا نعم ( مسدد ، ع ) .

٢٢٤٠ - عن عامر بن شقيق قال توضأ عثمان فخلل اصابع رجليه ثم قال

---

(١) من مسند احمد بن حنبل و الدار قطنى ١ / ٣٤ و بهامشه : قوله ابن دارة قال الحافظ فى التلخيص : ابن دارة مجهول الحال ، و فى المطبوع : ابى دارة .

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك (ع).

٢٢٤١ - عن عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا (قط).

٢٢٤٢ - عن حمران قال رأيت عثمان توضأ فغسل يديه ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ومسح رأسه ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ هكذا وقال من توضأ دون هذا [1] كفاه (ه).

٢٢٤٣ - عن ابن ابي مليكة قال رأيت عثمان بن عفان سئل عن الوضوء فدعا بماء فأتي بميضاة فأصغاها على يده اليمنى ثم ادخلها في الماء فتمضمض ثلاثا واستنثر ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى ثلاثا وغسل يده اليسرى ثلاثا ثم ادخل يده فمسح برأسه وأذنيه فغسل بطونهما [2] وظهورهما مرة واحدة ثم غسل رجليه ثم قال اين السائلون عن الوضوء هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ (د).

٢٢٤٤ - عن عبد الله بن جعفر عن عثمان بن عفان انه توضأ فغسل يديه ثلاثا كل واحدة منهما واستنثر ثلاثا ومضمض ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه كل واحدة منهما ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه ثلاثا وغسل رجليه [3] ثلاثا ثلاثا كل واحدة منهما ثم قال [3] رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ هكذا (قط).

٢٢٤٥ - عن حمران انه سمع عثمان قال هلموا أتوضأ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه ويديه الى المرفقين حتى مس اطراف العضدين ثم مسح برأسه ثم امر بيديه على اذنيه ولحيته ثم غسل رجليه (كر).

٢٢٤٦ - عن ابي علقمة عن عثمان بن عفان انه دعا يوما بوضوء ثم دعا ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى

---

(١) من ضف و نظ، وفي المطبوع: هكذا (٢) من سنن ابي داود ١/١١، وفي المطبوع: بيطونهما (٣-٣) من سنن الدارقطني ١/٣٤، وفي المطبوع: كل واحد منهما ثلاثا ثلاثا فقال.

و غسلها ثلاثا ثم مضمض ثلاثا و استنشق ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه ثلاثا [ ثلاثا ١ ] الى المرفقين ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه فأنقاهما ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ مثل هذا الوضوء الذى رأيتمونى توضأته ثم قال من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين كان من ذنوبه كيوم ولدته امه ثم قال أكذلك يا فلان قال نعم ثم قال أكذلك يا فلان قال نعم حتى استشهد ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال الحمد لله الذى وافقتمونى على هذا ( قط ) .

٢٢٤٧ - عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان [ بن عفان ١ ] توضأ [ فغسل كفيه ١ ] فمضمض و استنشق ثلاثا و غسل وجهه ثلاثا و غسل ذراعيه ثلاثا [ و مسح رأسه و اذنيه ظاهرهما و باطنهما و خلل لحيته ثلاثا ١ ] و غسل قدميه ثلاثا [ و خلل اصابع قدميه ثلاثا ١ ] ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل [ كما فعلت ١ ] ( قط ) .

٢٢٤٨ - عن عثمان انه توضأ بالمقاعد فغسل كفيه ثلاثا ثلاثا و استنثر ثلاثا ثم تمضمض ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا و يديه الى المرفقين ثلاثا و مسح برأسه ثلاثا و غسل قدميه ثلاثا و سلم عليه رجل و هو يتوضأ فلم يرد عليه حتى فرغ فلما فرغ كلمه يعتذر و قال لم يمنعنى ان ارد عليك الا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من توضأ هكذا و لم يتكلم ثم قال أشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و ان محمدا عبده و رسوله غفر له ما بين الوضوءين ( ع ، قط و ضعف ) .

٢٢٤٩ - عن حمران قال رأيت عثمان دعا بماء فغسل كفيه ثلاثا و مضمض و استنشق و غسل وجهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا و مسح برأسه و ظهر قدميه ثم ضحك فقال الا تسألونى ما أضحكنى قلنا ما اضحكك يا امير المؤمنين قال اضحكنى أن العبد اذا غسل وجهه حط الله عنه بكل خطيئة اصابها بوجهه

---

(١) من سنن الدارقطنى ١/٣١ و ٣٢ .

فاذا غسل ذراعيه [ كان ا ] كذلك و اذا مسح رأسه [ كان١ ] كذلك و اذا طهر قدميه [ كان١ ] كذلك ( حم و البزار ، حل ع و صحح ) .

٢٢٥٠ - عن محمد بن عبد الرحمن البيلمانى٢ عن ابيه قال رأيت عثمان بن عفان بالمقاعد فمر به رجل فسلم عليه فلم يرد عليه فلما فرغ من وضوئه قال انه لم يمنعنى ان ارد عليك الا أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ فغسل يديه ثم تمضمض ثلاثا و استنشق ثلاثا و غسل وجهه ثلاثا و غسل يديه الى المرفقين ثلاثا و مسح برأسه و غسل رجليه ثم لم يتكلم حتى يقول أشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و أن محمدا عبده و رسوله غفر له ما بين الوضوءين ( البغوى فى مسند عثمان ) .

٢٢٥١ - عن ابن البيلمانى عن ابيه انه شهد عثمان يتوضأ على المقاعد فسلم عليه رجل فلم يرد عليه حتى اذا فرغ رد عليه و جعل يعتذر اليه ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فسلم عليه رجل فلم يرد عليه ( البغوى فيه ، ص ) .

٢٢٥٢ - عن عثمان قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثلاثا ثلاثا و مسح رأسه و غسل قدميه غسلا ( ص ) .

٢٢٥٣ - عن ابى مالك الدمشقى قال حدثت ان عثمان بن عفان اختلف فى خلافته فى الوضوء فأذن للناس فدخلوا عليه فدعا بماء فغسل يديه ثلاثا ثم غرف بيمينه ثم رفعها٣ الى فيه فمضمض و استنشق بكف واحدة٤ و استنثر بيساره فعل ذلك ثلاثا ثم غرف بيده اليمنى [ فجمع اليها يساره فرفعهما الى وجهه

---

(١) من مسند الامام احمد بن حنبل فى مسند عثمان بن عفان (٢) من تهذيب التهذيب ٩ / ٢٩٣ ، و فى المطبوع : السلمانى (٣) من جمع الجوامع فى مسند عثمان ابن عفان عن ابى مالك الدمشقى وصف ، و فى المطبوع : دفعها (٤) من جمع الجوامع فى مسند عثمان بن عفان عن ابى مالك الدمشقى ، و فى المطبوع : واحد .

ثلاثا ١ ] ثم غرف بيمينه فغسل يده اليسرى الى المرفقين ثلاثا ثم مسح مقدم رأسه بيده مرة واحدة و لم يستأنف له ماءا جديدا ثم ادخل يده فى صماخ اذنيه فمسح ظاهرهما و باطنهما ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين وخلل اصابعه ثم غسل رجله اليسرى الى الكعبين و خلل اصابعه ثلاثا و قال ان النبى صلى الله عليه و سلم اذن لنا كما اذنت لكم و توضأ لنا كما توضأت لكم فمن كان سائلا عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا وضوءه ( ص ) .

٢٢٥٤ - عن ابى [ حية ٢ ] قال رأيت عليا توضأ فغسل كفيه و مضمض و استنشق ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا و مسح برأسه ثم غسل قدميه الى الكعبين ثلاثا ثم قام فشرب فضل وضوئه قائما ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل الذى رأيتمونى فأحببت ان اريكم ( عب ، ش ، حم ، د ، ت ، ن ، ع والطحاوى والهروى فى مسند على ، ض ) .

٢٢٥٥ - عن عبد خير قال توضأ على فمضمض ثلاثا من كف واحدة و غسل وجهه ثلاثا ثم ادخل يده فى الركوة فمسح رأسه و غسل رجليه ثم قال هذا وضوء نبيكم محمد صلى الله عليه و سلم ( عب ، ش ) .

٢٢٥٦ - عن على قال كان النبى صلى الله عليه و سلم يتوضأ ثلاثا ثلاثا الا المسح مرة مرة ( ش ) .

٢٢٥٧ - عن عبد خير قال كنا مع على يوما صلاة الغداة فلما انصرف دعا بالطست فتوضأ ثم ادخل اصبعيه فى اذنيه ثم قال لنا هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ( ش ) .

٢٢٥٨ - عن الحسين بن على قال دعا على بوضوء فقرب له فغسل كفيه ثلاث

(١) من جمع الجوامع فى مسند عثمان بن عفان عن ابى مالك الدمشقى ، وفى المطبوع و نظ و صنمت : على ذراعه اليمنى . فغسلها الى المرفقين ثلاثا (٢) من سنن ابى داود و سنن النسائى ١/٣٠ ، و فى المطبوع : ابى حبة .

مرات قبل ان يدخلهما فى وضوئه ثم مضمض ثلاثا و استنشق ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم اليسرى كذلك ثم مسح برأسه مسحة واحدة ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاثا ثم اليسرى كذلك ثم قام قائما فقال لى ناولنى فناولته الذى فيه فضل وضوئه فشربه قائما فعجبت فلما رأى عجبى قال لا تعجب فانى رأيت اباك النبى صلى الله عليه وسلم يصنع مثل ما رأيتنى يقول بوضوئه هذا و يشرب فضل وضوئه قائما (ن و الطحاوى و ابن جرير و صححه ، ش) .

٢٢٥٩ - عن سالم بن ابى الجعد عن على قال اذا توضأ الرجل فليقل أشهد ان لا اله الا الله و أشهد ان محمدا عبده و رسوله اللهم اجعلنى من التوابين و اجعلنى من المتطهرين (عب ، ص) .

٢٢٦٠ - عن على أن النبى صلى الله عليه و سلم توضأ فمضمض ثلاثا و استنشق ثلاثا من كف واحدة (عب ، ه) .

٢٢٦١ - ﴿مسند الجلاس بن السليط[١] اليربوعى﴾ عن مرار بنت منقذ السليطية قالت حدثتنى امى ام منقذ بنت الجلاس بن السليط اليربوعى عن ابيها الجلاس أنه اتى النبى صلى الله عليه و سلم فسأله عن الوضوء فقال واحدة تجزئ و ثنتان و رأيته توضأ ثلاثا ثلاثا (ابو نعيم و قال غريب لا يعرف الا من هذا الوجه) .

٢٢٦٢ - عن عمر قال الوضوء ثلاثا ثلاثا و ثنتان ثنتان تجزئان (ص ، ش) .

٢٢٦٣ - عن ابراهيم قال أنبأنى من رأى عمر بن الخطاب يتوضأ مرتين (عب) .

٢٢٦٤ - عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن يزيد بن الخطاب قال أتيت عبد الله ابن عباس فقلت إخبرنى عن الوضوء فقبض يده ثم بسطها و قال سألت عمك

---

(١) من الاصابة ج ١/٢٥٢ ، و فى المطبوع : سليت .

عمر بن الخطاب عن الوضوء فقبض على يدى و قال سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الوضوء ففعل مثل ذلك و قال الوضوء ثلاثا ثلاثا (ابن منده و قال غريب بهذا الاسناد، كر) .

٢٢٦٥ - عن الاسود بن الاسود بن يزيد قال بعثنى عبد الله بن مسعود الى عمر بن الخطاب فوافقته حين خرج من الخلاء فوضع له اناء فغسل كفيه ثلاثا وتمضمض واستنشق ثلاثا و غسل وجهه ثلاثا و يديه ثلاثا و مسح برأسه و أذنيه من ظاهر و باطن و غسل رجليه غسلا (ص) .

٢٢٦٦ - عن علقمة قال رأيت عمر توضأ مرتين مرتين (ص) .

٢٢٦٧ - عن قرظة بن كعب الانصارى قال بعثنا عمر بن الخطاب الى الكوفة فشيعنا الى مكان يقال له صرار فذكر الوضوء فقال الا ان اسبغ الوضوء لثلاث و اثنتان تجزئان الا و انكم تأتون قوما لهم ارم بالقرآن فأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه و سلم و انا شريككم [١] (ص) .

٢٢٦٨ - عن الحارث قال دعا على بماء فغسل يديه ثلاثا قبل ان يدخلهما الاناء ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم صنع (ش ، ه) .

٢٢٦٩ - ﴿مسند على﴾ عن زر بن حبيش ان عليا سئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم فغسل يديه ثلاثا و وجهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا و مسح على رأسه حتى الماء يقطر وغسل رجليه ثلاثا ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم (حم ، د وسمويه ، ض) .

(١) فى جمع الجوامع من مسند عمر عن قرظة بن كعب الانصارى قال اردنا الكوفة فشيعنا عمر الى صرار فتوضأ فغسل مرتين وقال تدرون لم شيعتكم فقلنا نعم نحن اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم قال انكم تأتون اهل قرية لهم دوى بالقرآن كدوى النحل فلا تصدوهم بالاحاديث فتشغلوهم جردوا القرآن و اقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه و سلم امضوا و انا شريككم - ابن سعد ، و فى نظ وصف مثل ما فى المطبوع و الله اعلم .

٢٢٧٠ - ﴿ ايضا ﴾ عن ابى النضر أن عثمان دعا بوضوء و عنده طلحة و الزبير و على و سعد ثم توضأ و هم ينظرون فغسل وجهه ثلاث مرات ثم افرغ على يمينه ثلاث مرات ثم افرغ على يساره ثلاث مرات ثم رش على رجله اليمنى ثم غسلها ثلاث مرات ثم رش على رجله اليسرى ثم غسلها ثلاث مرات ثم قال للذين حضروا انشدكم الله أ تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يتوضأ كما توضأت الآن قالوا نعم و ذلك لشىء بلغه عن وضوء رجال (ابن منيع والحارث ، ع ، قال البوصيرى و رجاله ثقات الا انه منقطع ابو النضر سالم لم يسمعهم عن عثمان ) .

٢٢٧١ - ﴿ ايضا ﴾ عن ابى مطر قال بينما نحن جلوس مع على فى المسجد جاء رجل الى على و قال أرنى وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم فدعا قنبر فقال ائتنى بكوز من ماء فغسل يديه و وجهه ثلاثا فأدخل بعض اصابعه فى فيه و استنشق ثلاثا و غسل ذراعيه ثلاثا و مسح رأسه واحدة ثم قال يعنى الأذنين خارجهما من الرأس و باطنهما من الوجه و رجليه الى الكعبين و لحيته تهطل على صدره ثم حسا حسوة بعد الوضوء ثم قال اين السائل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم كذا كان وضوء رسول الله صلى الله و سلم ( عبد بن حميد ، و ابو مطر مجهول ) .

٢٢٧٢ - ﴿ ايضا ﴾ عن عبد الرحمن قال رأيت عليا توضأ فغسل وجهه ثلاثا و غسل ذراعيه ثلاثا و مسح برأسه واحدة ثم قال هكذا توضأ رسول الله صلى الله عليه و سلم ( د ، ص ) .

٢٢٧٣ - ﴿ ايضا ﴾ عن ابى الغريف [١] قال أتى على بالوضوء فمضمض واستنشق ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا و غسل يديه و ذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم مسح برأسه

---

(١) من مسند احمد بن حنبل ١/ ١١٠ ، و فى المطبوع : ابى العريف ، و فى كتاب الكنى ٢/ ٨٠ : ابو الغريف يزيد بن الغريف ادرك عثمان و سمع من على رضى الله عنه احاديث يسيرة هلك بعد المائة بسنة او سنتين .

وغسل رجليه ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ ثم قرأ شيئا من القرآن ثم قال هكذا لمن ليس بجنب فأما الجنب فلا و لا آية (حم، ع).

٢٢٧٤ - ﴿من مسند حارثة بن ظفر﴾ عن نمران بن جارية عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم خذ للرأس ماء جديدا (ابو نعيم).

٢٢٧٥ - ﴿من مسند حذيفة بن اليمان﴾ عن منصور عن طلحة بن مصرف و حذيفة بن اليمان قالا خللوا الاصابع لا يحشوها الله نارا (عب).

٢٢٧٦ - عن حسان بن بلال ان عمار بن ياسر توضأ فخلل لحيته فقيل ما هذا قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يخلل لحيته (عب، ص، ش).

٢٢٧٧ - عن الحكم بن سفيان الثورى انه رأى النبي صلى الله عليه و سلم بال ثم توضأ ثم اخذ كفا من ماء فنضح به فرجه (ص، ش و ابو نعيم).

٢٢٧٨ - ﴿مسند زيد بن حارثة﴾ أن النبي صلى الله عليه و سلم توضأ ثم اخذ كفا من ماء فنضح به فرجه (ش).

٢٢٧٩ - عن معاوية قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ ثلاثا فقال هذا وضوئى و وضوء الانبياء من قبلى (ابن النجار).

٢٢٨٠ - ﴿مسند وائل﴾ أتى النبي صلى الله عليه و سلم بدلو فتوضأ منه فمضمض ثم مج فى الدلو مسكا او اطيب منه و استنثر خارجا منه (عب).

٢٢٨١ - ﴿مسند ابى امامة﴾ أن رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ فغسل يديه ثلاثا و تمضمض و استنشق ثلاثا ثلاثا و توضأ ثلاثا ثلاثا (ش).

٢٢٨٢ - عن ابى غالب قال قلت لأبى امامة اخبرنا عن وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم فتوضأ ثلاثا و خلل لحيته و قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يفعل (ش).

٢٢٨٣ - ﴿مسند ابى هريرة﴾ أن رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ مرتين مرتين (ش).

٢٢٨٤ - عن ابى هريرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتغطية الوضوء وايكاء السقاء واكفاء الاناء (ض).

٢٢٨٥ - ﴿من مسند عبد الله بن زيد المازنى﴾ أن النبى صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين ومسح رأسه ورجليه مرتين (ش).

٢٢٨٦ - ﴿ايضا﴾ عن عمرو بن يحيى المازنى ان رجلا قال لعبد الله بن زيد هل تستطيع ان ترينى كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قال نعم فدعا عبد الله بن زيد بوضوء فأفرغ على يديه فغسلهما مرتين ثم مضمض واستنثر ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وادبر وبدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذى بدأ منه ثم غسل رجليه (مالك، عب).

٢٢٨٧ - عن عبد الله بن زيد المازنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين (ص، خ).

٢٢٨٨ - ﴿ايضا﴾ عن حبان بن واسع الانصارى ان اباه حدثه انه سمع عبد الله ابن زيد بن عاصم المازنى يذكر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فتمضمض ثم استنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ثم يده اليمنى ثلاثا والاخرى ثلاثا ومسح رأسه بماء غير فضل يديه وغسل رجليه حتى انقاهما (ص، م، د، ت).

٢٢٨٩ - ﴿ايضا﴾ عن عمرو بن ابى حسن انه قال لعبد الله بن زيد أتستطيع ان ترينى كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قال نعم فدعا بتور من ماء فأكفأ على يديه فغسلهما ثلاث مرات ثم ادخل يده فى التور فمضمض واستنثر ثلاث مرات يمضمض ويستنثر من غرفة واحدة ثم ادخل يديه فاغترف بهما فغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم اخذ بيديه ماء فمسح رأسه فأدبر بيديه واقبل ثم غسل رجليه الى الكعبين ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ (ص).

٢٢٩٠ - عن ابى هريرة قال ليكن اذا توضأت اول ما تبدأ به ان تستنشق فانه منفرة للشيطان او مقمعة ( عب ) .

٢٢٩١ - عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد الذى ارى الاذان أن رسول الله صلى الله عليه و سلم غسل وجهه ثلاثا و يديه مرتين مرتين (ص) .

٢٢٩٢ - ﴿ مسند عبد الله بن عباس ﴾ أن رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ فغرف غرفة تمضمض منها و استنثر ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم غرف غرفة فمسح رأسه و أذنيه داخلهما بالسبابتين و خالف بابهاميه الى ظاهر أذنيه فمسح ظاهرهما و باطنهما ثم غرف غرفة فغسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى ( ش ) .

٢٢٩٣ - ﴿ ايضا ﴾ أن رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ وضوءين مرة و ثلاثا ( عب ) .

٢٢٩٤ - ﴿ مسند ابى هريرة ﴾ يا ابا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله و الحمد لله فان حفظتك لا تستريح تكتب لك الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء ( طس ) .

٢٢٩٥ - عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا توضأ بدأ بميامنه ( ابن النجار ) .

٢٢٩٦ - عن ابى هريرة أن النبى صلى الله عليه و سلم امر بالمضمضة و الاستنشاق ( كر ) .

٢٢٩٧ - قال الديلمى فى مسند الفردوس انا محمد بن طاهر الحافظ انا ابو القاسم حبيش الموصلى انا ابو الحسن بن نخشل[1] حدثنى ابو بكر محمد بن على بن جابر بتنيس حدثنا ابو الحسن بن حجر العسقلانى حدثنى محمد بن عبد الله الصنابحى[2] عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا توضأتم فأشربوا

---

(١) كذا فى المطبوع و نظ ، و لعله : نهشل (٢) من مسند الفردوس الديلمى ، وفى المطبوع : عبد الله بن محمد الطالحى .

اعينكم الماء من الوضوء ولا تنفضوا[1] ايديكم فانها مراوح الشيطان .

٢٢٩٨ - عن ابن عباس قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم فأدخل يده فى الاناء فمضمض واستنشق مرة واحدة ثم ادخل يده فصب على وجهه مرة وصب على يديه مرة مرة ومسح برأسه وأذنيه مرة ثم اخذ ملأ كفه من ماء فرش على قدميه وهو منتعل ( ص ) .

٢٢٩٩ - عن ابى جمرة مولى بنى اسد قال رأيت ابن عباس توضأ فخلل لحيته ( عب ) .

٢٣٠٠ - عن ابن عباس انه شكا اليه رجل فقال انى اكون فى الصلاة فيخيل الى ان بذكرى بللا فقال قاتل الله الشيطان انه يمس ذكر الانسان فى صلاته ليريه انه قد احدث فاذا توضأت فانضح فرجك بالماء فان وجدت فقل هو من الماء ففعل الرجل ذلك فذهب ( عب ) .

٢٣٠١ - عن ابن عمر قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ مرة مرة فقال هذا وظيفة الوضوء وضوء من لا يقبل الله له صلاة الا به ثم تحدث ساعة ثم دعا بماء فتوضأ مرتين مرتين فقال هذا وضوء من يتوضأ به ضعف الله له الاجر مرتين ثم تحدث ساعة ثم دعا بماء فتوضأ ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوئى ووضوء النبيين من قبلى ( ص ) .

٢٣٠٢ - عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك ثم يشبك يديه فى لحيته من تحتها ( كر ) .

٢٣٠٣ - عن ابن جريج قال قلت لنافع اين كان ابن عمر يجعل الاناء الذى يتوضأ فيه قال الى جنبه ( عب ) .

٢٣٠٤ - ﴿ مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ﴾ نسخه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الوضوء فدعا بماء فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الطهور فمن زاد اونقص فقد تعدى وظلم ( ش ، ص ) .

---

(١) وفى مسند الفردوس للديلمى : ولا تنضحوا .

٢٣٠٥ - حدثنا هشيم[1] انبأنا ابو العوام عمن حدثه قال كان يقال اثنتان تجزئان والثلاث اسباغ وما وراء ذلك فهو ولوع .

٢٣٠٦ - عن الحسن البصرى قال خللوا اصابعكم قبل ان يخللها الله بالنار (عب).

٢٣٠٧ - عن الحسن البصرى قال من توضأ فليستنشق فان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم ( عب ) .

٢٣٠٨ - عن ابراهيم عن ابى هريرة انه كان يبدأ بميامنه فى الوضوء فبلغ ذلك عليا فدعا بماء فتوضأ فبدأ بمياسره ( ص ) .

٢٣٠٩ - عن الحارث ان عليا توضأ ثم قام فشرب فضل وضوئه قائما ثم قال انى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ ثم شرب فضل وضوئه قائما ( ص و ابن جرير ) .

٢٣١٠ - عن عبد خير قال سمعت عليا يذكر وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمر الغلام فصب الماء على كفه ثلاث مرات ثم ادخل يده فى الركوة فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثا و ذراعيه الى المرفقين ثلاثا ثم ادخل فى الركوة فى اسفلها فمسح بطن كفه بأسفل الركوة ثم مسح بها يده الاخرى ثم مسح رأسه مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين ثلاثا ثلاثا ثم اغترف بيده غرفة فشربها ثم قال هكذا كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ (ص).

٢٣١١ - عن الحسن بن محمد بن على قال كان على بن ابى طالب اذا توضأ خلل لحيته ( ص ) .

٢٣١٢ - عن ابراهيم قال كان على اذا حضرت الصلاة دعا بماء فأخذ كفا من ماء فتمضمض منه واستنشق منه و مسح بفضله وجهه و ذراعيه و رأسه و رجليه ثم قال هذا وضوء من لم يحدث ( ص ) .

٢٣١٣ - عن عطاء بن يسار أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يغسل وجهه بيمينه

٢٣١٤ - عن مجاهد قال الاستنشاق شطر الوضوء ( عب ) .

---

(١) من نظ ، و فى المطبوع : هثيم .

٢٣١٥ - عن مكحول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ ثلاثا ثلاثا ويمسح رأسه مرة واحدة ( ص ) .

٢٣١٦ - عن مكحول قال اذا تطهر الرجل و ذكر اسم الله طهر جسده كله و اذا لم يذكر اسم الله حين يتوضأ لم يطهر منه الا مكان الوضوء ( ص ) .

٢٣١٧ - عن على قال وضأت رسول الله صلى الله وسلم فنضح عانته ثلاث مرات ( ابوبكر و سنده ضعيف ) .

٢٣١٨ - عن على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على رأسه ثلاث مرات ( ابوبكر ) .

٢٣١٩ - عن على قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا ثم أخذ كفا من ماء فوضعه على رأسه فرأيت الماء ينحدر على وجهه ( المخلص[١] و سنده حسن ) .

٢٣٢٠ - ﴿ مسند ابى ﴾ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء و توضأ مرة مرة فقال هذا وظيفة الوضوء او قال وضوء من لم يتوضأه لم يقبل الله له صلاة ثم توضأ مرتين مرتين ثم قال هذا وضوء من توضأه اعطاه الله كفلين من الأجر ثم توضأ ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوئى و وضوء المرسلين قبلى ( ه ، قط و هو ضعيف ) .

٢٣٢١ - ﴿ مسند اسامة ﴾ ان جبرئيل لما نزل على رسول الله صلى الله عليه و سلم اراه الوضوء فلما فرغ من وضوئه اخذ حفنة من ماء فرش بها فى الفرج فكان النبي صلى الله عليه و سلم يرش بعد وضوئه ( حم ، قط ) .

٢٣٢٢ - عن على انه كان اذا توضأ سكب الماء على لحيته سكبا من فوقها (عب) .

٢٣٢٣ - عن على انه كان يتوضأ لكل صلاة ( عب ) .

٢٣٢٤ - عن انس كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا توضأ خلل لحيته ( ش ) .

---

(١) كذا .

٢٢٩٠ - عن ابى هريرة قال ليكن اذا توضأت اول ما تبدأ به ان تستنشق فانه منفرة للشيطان او مقمعة ( عب ) .

٢٢٩١ - عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد الذى ارى الاذان أن رسول الله صلى الله عليه و سلم غسل وجهه ثلاثا و يديه مرتين مرتين (ص) .

٢٢٩٢ - ﴿مسند عبد الله بن عباس﴾ أن رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ فغرف غرفة تمضمض منها و استنثر ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم غرف غرفة فمسح رأسه و أذنيه داخلهما بالسبابتين و خالف بابهاميه الى ظاهر أذنيه فمسح ظاهرهما و باطنهما ثم غرف غرفة فغسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى ( ش ) .

٢٢٩٣ - ﴿ايضا﴾ أن رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ وضوءين مرة و ثلاثا ( عب ) .

٢٢٩٤ - ﴿مسند ابى هريرة﴾ يا ابا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله و الحمد لله فان حفظتك لا تستريح تكتب لك الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء ( طس ) .

٢٢٩٥ - عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا توضأ بدأ بميامنه ( ابن النجار ) .

٢٢٩٦ - عن ابى هريرة أن النبى صلى الله عليه و سلم امر بالمضمضة و الاستنشاق ( كر ) .

٢٢٩٧ - قال الديلمى فى مسند الفردوس انا محمد بن طاهر الحافظ انا ابو القاسم حبيش الموصلى انا ابو الحسن بن نخشل[1] حدثنى ابو بكر محمد بن على بن جابر بتنيس حدثنا ابو الحسن بن حجر العسقلانى حدثنى محمد بن عبد الله الصنابحى[2] عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا توضأتم فأشربوا

(١) كذا فى المطبوع و نظ ، و لعله : نهشل (٢) من مسند الفردوس الديلمى ، و فى المطبوع : عبد الله بن محمد الطالحى .



اعينكم

اعينكم الماء من الوضوء ولا تنفضوا (١) ايديكم فانها مراوح الشيطان .

٢٢٩٨ - عن ابن عباس قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم فأدخل يده فى الاناء فمضمض واستنشق مرة واحدة ثم ادخل يده فصب على وجهه مرة وصب على يديه مرة مرة ومسح برأسه وأذنيه مرة ثم اخذ ملأ كفه من ماء فرش على قدميه وهو منتعل ( ص ) .

٢٢٩٩ - عن ابى جمرة مولى بنى اسد قال رأيت ابن عباس توضأ فخلل لحيته ( عب ) .

٢٣٠٠ - عن ابن عباس انه شكا اليه رجل فقال انى اكون فى الصلاة فيخيل الى ان بذكرى بللا فقال قاتل الله الشيطان انه يمس ذكر الانسان فى صلاته ليريه انه قد احدث فاذا توضأت فانضح فرجك بالماء فان وجدت فقل هو من الماء ففعل الرجل ذلك فذهب ( عب ) .

٢٣٠١ - عن ابن عمر قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ مرة مرة فقال هذا وظيفة الوضوء وضوء من لا يقبل الله له صلاة الا به ثم تحدث ساعة ثم دعا بماء فتوضأ مرتين مرتين فقال هذا وضوء من يتوضأ به ضعف الله له الاجر مرتين ثم تحدث ساعة ثم دعا بماء فتوضأ ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوئى ووضوء النبيين من قبلى ( ص ) .

٢٣٠٢ - عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك ثم يشبك يديه فى لحيته من تحتها ( كر ) .

٢٣٠٣ - عن ابن جريج قال قلت لنافع اين كان ابن عمر يجعل الاناء الذى يتوضأ فيه قال الى جنبه ( عب ) .

٢٣٠٤ - ﴿ مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ﴾ نسخه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الوضوء فدعا بماء فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الطهور فمن زاد او نقص فقد تعدى وظلم ( ش ، ص ) .

---

(١) وفى مسند الفردوس للديلمى : ولا تنضحوا .

٢٣٠٥ - حدثنا هشيم[1] انبأنا ابو العوام عمن حدثه قال كان يقال اثنتان تجزئان والثلاث اسباغ وما وراء ذلك فهو ولوع .

٢٣٠٦ - عن الحسن البصرى قال خللوا اصابعكم قبل ان يخللها الله بالنار (عب) .

٢٣٠٧ - عن الحسن البصرى قال من توضأ فليستنشق فان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم ( عب ) .

٢٣٠٨ - عن ابراهيم عن ابى هريرة انه كان يبدأ بميامنه فى الوضوء فبلغ ذلك عليا فدعا بماء فتوضأ فبدأ بمياسره ( ص ) .

٢٣٠٩ - عن الحارث ان عليا توضأ ثم قام فشرب فضل وضوئه قائما ثم قال انى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ ثم شرب فضل وضوئه قائما ( ص و ابن جرير ) .

٢٣١٠ - عن عبد خير قال سمعت عليا يذكر وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمر الغلام فصب الماء على كفه ثلاث مرات ثم ادخل يده فى الركوة فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثا و ذراعيه الى المرفقين ثلاثا ثم ادخل فى الركوة فى اسفلها فمسح بطن كفه بأسفل الركوة ثم مسح بها يده الاخرى ثم مسح رأسه مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين ثلاثا ثلاثا ثم اغترف بيده غرفة فشربها ثم قال هكذا كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ (ص) .

٢٣١١ - عن الحسن بن محمد بن على قال كان على بن ابى طالب اذا توضأ خلل لحيته ( ص ) .

٢٣١٢ - عن ابراهيم قال كان على اذا حضرت الصلاة دعا بماء فأخذ كفا من ماء فتمضمض منه واستنشق منه و مسح بفضله وجهه و ذراعيه و رأسه و رجليه ثم قال هذا وضوء من لم يحدث ( ص ) .

٢٣١٣ - عن عطاء بن يسار أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يغسل وجهه بيمينه

٢٣١٤ - عن مجاهد قال الاستنشاق شطر الوضوء ( عب ) .

(١) من نظ ، و فى المطبوع : هثيم .

٢٣١٥ - عن مكحول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ ثلاثا ثلاثا ويمسح رأسه مرة واحدة ( ص ) .

٢٣١٦ - عن مكحول قال اذا تطهر الرجل و ذكر اسم الله طهر جسده كله و اذا لم يذكر اسم الله حين يتوضأ لم يطهر منه الا مكان الوضوء ( ص ) .

٢٣١٧ - عن على قال وضأت رسول الله صلى الله وسلم فنضح عانته ثلاث مرات ( ابوبكر و سنده ضعيف ) .

٢٣١٨ - عن على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على رأسه ثلاث مرات ( ابو بكر ) .

٢٣١٩ - عن على قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا ثم أخذ كفا من ماء فوضعه على رأسه فرأيت الماء ينحدر على وجهه ( المخلص[1] و سنده حسن ) .

٢٣٢٠ - ﴿ مسند ابى ﴾ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء و توضأ مرة مرة فقال هذا وظيفة الوضوء او قال وضوء من لم يتوضأه لم يقبل الله له صلاة ثم توضأ مرتين مرتين ثم قال هذا وضوء من توضأه اعطاه الله كفلين من الأجر ثم توضأ ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوئى و وضوء المرسلين قبلى ( ه ، قط و هو ضعيف ) .

٢٣٢١ - ﴿ مسند اسامة ﴾ ان جبرئيل لما نزل على رسول الله صلى الله عليه و سلم اراه الوضوء فلما فرغ من وضوئه اخذ حفنة من ماء فرش بها فى الفرج فكان النبي صلى الله عليه و سلم يرش بعد وضوئه ( حم ، قط ) .

٢٣٢٢ - عن على انه كان اذا توضأ سكب الماء على لحيته سكبا من فوقها (عب) .

٢٣٢٣ - عن على انه كان يتوضأ لكل صلاة ( عب ) .

٢٣٢٤ - عن انس كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا توضأ خلل لحيته ( ش ) .

---

(١) كذا .

٢٣٢٥ - ﴿مسند انس﴾ أن النبى صلى الله عليه وسلم توضأ برطلين من ماء (ش) .

٢٣٢٦ - ﴿مسند انس﴾ كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا توضأ فغسل وجهه أدخل سبابتيه فى ماء فيغسل عنهما الغمص ( عب ) .

٢٣٢٧ - عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الطهور ثلاثا واجب و مسح الرأس واحدة ( الديلمى ١ .

٢٣٢٨ - عن انس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ ثلاثا ثلاثا و قال بهذا أمرنى ربى عز و جل ( عد ، كر ) .

٢٣٢٩ - عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ برطلين و يغتسل بالصاع ( ص ) .

٢٣٣٠ - ﴿مسند على﴾ عن ابن عباس قال دخل على على بيتى فدعا بوضوء فقال يا ابن عباس [ ألا ١ ] اتوضأ لك وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم قلت بلى فوضع له اناء فغسل يديه ثم مضمض و استنشق و استنثر ثم أخذ بيديه ٢ فصك بهما٣ وجهه و ألقم ابهاميه ما اقبل من أذنيه و عاد فى مثل ذلك ثلاثا ثم أخذ كفا من ماء بيده اليمنى فأفرغها على ناصيته ثم ارسلها تسيل على وجهه ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم يده الاخرى مثل ذلك ثم مسح برأسه ٤ و أذنيه من ظهورهما ثم اخذ بكفيه ٥ من الماء فصك بهما٣ على قدميه و فيهما النعل ثم قلبها بها ثم على الرجل الاخرى مثل ذلك قال فقلت و فى النعلين قال و فى النعلين [قلت و فى النعلين قال و فى النعلين قلت و فى النعلين قال و فى النعلين ٦ ] (حم ، د ، ع و ابن خزيمة و الطحاوى ، حب ، ض ) .

---

(١) من صف و نظ (٢) من مسند الامام احمد بن حنبل فى مسند على ١/ ٨٢ ، و فى المطبوع : بيده (٣) من مسند احمد بن حنبل ، و فى المطبوع : بها (٤) من مسند احمد بن حنبل ، و فى المطبوع : رأسه (٥) من مسند احمد بن حنبل ، و فى المطبوع : بكفه (٦) من مسند الامام احمد بن حنبل فى مسند على ١ / ٨٢ و سنن ابى داود فى باب صفة وضوء النبى صلى الله عليه و سلم١ / ١٢ .

٢٣٣١ - ﴿ايضا﴾ عن عبد خير قال اتى على باناء فيه ماء و طست فأخذ بيمينه الاناء فأكفأه على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم أخذ بيده اليمنى [الاناء ١] فأفاض على يده اليسرى ثم غسل كفيه فعله ثلاث مرات كل ذلك لا يدخل يده فى الاناء [فأكفأه على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم أخذ بيده اليمنى فأفاض على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثلاث مرات كل ذلك لا يدخل يده فى الاناء ٢] حتى غسلها ثلاث مرات ثم أدخل يده اليمنى فى الاناء فمضمض و استنشق و نثره بيده اليسرى فعل ذلك ثلاث مرات ثم أدخل يده اليمنى فى الاناء فغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى ثلاث مرات الى المرفق ثم غسل يده اليسرى ثلاث مرات الى المرفق ثم ادخل يده اليمنى حتى اغمرها الماء ثم رفعها بما حملت من ماء ثم مسحها بيده اليسرى ثم مسح رأسه بيديه كلتيهما مرة ثم صب بيده اليمنى ثلاث مرات على قدمه اليمنى ثم غسلها بيده اليسرى ثلاث مرات ثم ادخل يده اليسرى فغرف بكفه فشرب ثم قال هذا طهور نبى الله صلى الله عليه و سلم من احب ان ينظر الى طهور نبى الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره (ط صحح و ابن منيع و الدارمى ، د ، ن و ابن خزيمة ، ع و ابن الجارود ، حب ، قط ، ض) .

٢٣٣٢ - ﴿ايضا﴾ عن عبد خير عن على انه توضأ فغسل يديه ثلاثا و مضمض و استنشق ثلاثا و غسل وجهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا و مسح برأسه ثلاثا و غسل رجليه ثلاثا ثم قال من احب ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم كاملا فلينظر الى هذا (الدارمى ، قط و قال هكذا رواه ابو حنيفة عن خالد بن علقمة فقال فيه و مسح رأسه ثلاثا و خالفه جماعة من الحفاظ الثقات منهم زائدة بن قدامة و سفيان الثورى و شعبة و ابو عوانة و شريك و ابو الاشهب جعفر بن الحارث و هارون بن سعد و جعفر بن محمد و حجاج

---

(١) من سنن الدارقطنى فى باب صفة وضوء رسول الله صلى عليه و سلم ١/٣٣ .

(٢) ما بين الحاجزين ليس فى سنن الدارقطنى .

ابن ارطاة و ابان بن تغلب و على بن صالح بن حى و حازم بن ابراهيم و [ حسن بن صالح ١ ] و جعفر الاحمر فرووه عن خالد بن علقمة فقالوا فيه و مسح رأسه مرة و لا نعلم احدا منهم قال فى حديثه انه مسح رأسه ثلاثا غير ابى حنيفة - انتهى ) .

٢٣٣٣ - عن على أن رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ ثلاثا ثلاثا [ و اخذ لرأسه٢ ] ماء جديدا ( عم ، قط ) .

٢٣٣٤ - عن على أنه توضأ ثلاثا ثلاثا و مسح برأسه و اذنيه ثلاثا و قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم احببت ان أريكموه ( قط ) .

# السواك

٢٣٣٥ - عن خزيمة بن ثابت أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يستاك فى الليلة مرارا ( ش ) .

٢٣٣٦ - ﴿من مسند بريدة بن الحصيب الاسلمى﴾ كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا استيقظ من اهله دعا جارية يقال لها بريرة بالسواك ( ش ) .

٢٣٣٧ - ﴿مسند بهز﴾ عن يحيى بن عثمان ثنا اليمان بن عدى الحضرمى ثنا ثبيت بن كثير الضبى عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن بهز قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يستاك عرضا و يشرب مصا و يتنفس ثلاثا و يقول هو اهنأ و امرأ ( ابو نعيم ، كر ، قال ابو نعيم رواه ابراهيم بن العلاء الزبيدى عن عبادة بن يوسف عن ثبيت عن يحيى بن سعيد بن المسيب عن القشيرى و رواه سليمان بن سلمة عن اليمان بن عدى عن معاوية القشيرى ) .

٢٣٣٨ - عن عبد الله بن حنظلة الغسيل أن رسول الله صلى الله عليه و سلم امر بالسواك عند كل صلاة ( ابن جرير ) .

٢٣٣٩ - ﴿من مسند عبد الله بن عباس﴾ كان رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) من سنن الدارقطنى ١ / ٣٣ (٢) من سنن الدارقطنى ١/ ٣٤ ، و فى المطبوع : و اخذ فى اذنيه .

يصلى ركعتين ثم يستاك ( ش ) .

٢٣٤٠ - ﴿ ايضا ﴾ لقد كنا نؤمر بالسواك حتى ظننا انه سينزل فيه ( ش ) .

٢٣٤١ - ﴿ ايضا ﴾ لم يزل رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمر بالسواك حتى ظننا انه سينزل عليه فيه ( ش ) .

٢٣٤٢ - عن ابى هريرة أن النبى صلى الله عليه و سلم كان لا ينام ليلة و لا يبيت حتى يستن ( كر ) .

٢٣٤٣ - عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلى من الليل ركعتين ثم ينصرف فيستاك ( كر ) .

٢٣٤٤ - عن شريح قال سألت عائشة قلت اخبرينى بأى شىء كان يبدأ رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا دخل عليك قالت كان يبدأ بالسواك ( ش ) .

٢٣٤٥ - ﴿ مسند اسامة بن زيد ﴾ عن جابر أنه كان يستاك اذا اخذ مضجعه و اذا قام من الليل و اذا خرج الى الصبح فقيل له قد شغفت[1] بهذا السواك فقال ان اسامة اخبرنى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يستاك هذا السواك ( ش ) .

٢٣٤٦ - عن ابى عبد الرحمن السلمى قال امر على بالسواك و قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان العبد اذا تسوك ثم قام يصلى قام الملك خلفه يستمع القرآن فلا يزال عجبه بالقرآن يدنيه منه حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شىء من القرآن الا صار فى جوف الملك فطهروا افواهكم ( ابن المبارك ) .

٢٣٤٧ - عن على قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لو لا ان أشق على امتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة و لأخرت العشاء الى ثلث الليل الاول فانه اذا مضى ثلث الليل الاول هبط الله الى سماء الدنيا فلم يزل هنالك حتى يطلع الفجر فيقول ألا سائل يعطى سؤله ألا داع يجاب ألا سقيم يستشفى

---

(١) من مصنف ابن ابى شيبة الخطى باب ما ذكر فى السواك ١/٢٢٨، و فى المطبوع: شققت .

الا مذنب يستغفر فيغفر له (عثمان بن سعيد الدارمى فى الرد على الجهمية ، قط فى احاديث النزول) .

٢٣٤٨ - عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على قال أمرنا بالسواك و قال ان العبد اذا قام يصلى اتاه الملك فقام خلفه فيستمع القرآن و يدنو فلا يزال يستمع و يدنو حتى يضع فاه على فيه فلا يقرأ آية الا كان فى جوف الملك فطيبوا ما هنالك (ابن المبارك فى الزهد و الآخرى فى اخلاق حملة القرآن) .

## مسح العمامة

٢٣٤٩ - عن عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحى قال رأيت ابا بكر مسح على الخمار (ش) .

٢٣٥٠ - عن عمر قال ان شئت فامسح على العمامة و ان شئت فانزعها (ش) .

٢٣٥١ - عن جابر أن النبى صلى الله عليه و سلم مسح على الخفين و العمامة (كر) .

## اذكار الوضوء

٢٣٥٢ - ﴿مسند ابن عمر﴾ الديلمى انا احمد بن نضر حدثنا احمد بن نيال ثنا الحسين بن عمر حدثنا محمد بن عبد الله الشافعى حدثنا محمد بن سليمان الباغندى حدثنا مقاتل حدثنا فضل بن عبيد عن سفيان الثورى عن عبيد الله العمرى عن نافع عن ابن عمر رفعه من قرأ آية الكرسى على اثر وضوئه اعطاه الله عز و جل ثواب اربعين عالما و رفع له اربعين درجة و زوجه اربعين حوراء .

٢٣٥٣ - عن الحسن عن على قال علمنى رسول الله صلى الله عليه و سلم ثواب الوضوء فقال [يا على ١] اذا قدمت وضوءك فقل بسم الله العظيم و الحمد لله على الاسلام فاذا غسلت فرجك فقل اللهم حصن فرجى و اجعلنى من التوابين و اجعلنى من المتطهرين و اجعلنى من الذين اذا ابتليتهم صبروا و اذا اعطيتهم شكروا و اذا تمضمضت فقل اللهم اعنى على تلاوة ذكرك و اذا استنشقت

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٤٣١ .

فقل اللهم لا تحرمني رائحة الجنة و اذا غسلت وجهك فقل اللهم بيض وجهي يوم تبيض وجوه و تسود وجوه و اذا غسلت ذراعك اليمنى فقل اللهم اعطني كتابي بيميني وحاسبني حسابا يسيرا و اذا غسلت ذراعك اليسرى فقل اللهم لا تعطني كتابي بشمالي و لا من و راء ظهري و اذا مسحت برأسك فقل اللهم غشني برحمتك و اذا مسحت اذنيك فقل اللهم اجعلني ممن يستمع القول فيتبع احسنه و اذا غسلت رجليك فقل اللهم اجعله سعيا مشكورا و ذنبا مغفورا و عملا متقبلا اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين اللهم اني استغفرك و اتوب اليك ثم ارفع رأسك الى السماء فقل الحمد لله الذي رفعها بغير عمد والملك قائم على رأسك يكتب ما تقول ويختم بخاتمه ثم يعرج الى السماء فيضعه تحت العرش فلا يفك ذلك الخاتم الى يوم القيامة ( ابو القاسم ابن منده في كتاب الوضوء و الديلمي و المستغفري في الدعوات و ابن النجار ، قال الحافظ ابن حجر في اماليه هذا حديث غريب و رواته معروفون لكن فيه خارجة بن مصعب تركه الجمهور و كذبه ابن معين و قال حب كان يدلس عن الكذابين احاديث رووها عن الثقات الذين لقيهم[1] فوقعت الموضوعات في روايته ) .

٢٣٥٤ - عن ابي اسحاق السبيعي رفعه الى علي بن ابي طالب قال علمني رسول الله صلى الله عليه و سلم كلمات اقولهن عند الوضوء فلم انسهن كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا اتى بماء فغسل يديه قال بسم الله العظيم و الحمد لله على الاسلام اللهم اجعلني من التوابين و اجعلني من المتطهرين و اجعلني من الذين اذا اعطيتهم شكروا و اذا ابتليتهم صبروا فاذا غسل فرجه قال اللهم حصن فرجي ثلاثا و اذا تمضمض قال اللهم اعني على تلاوة ذكرك و اذا استنشق قال اللهم ارحني رائحة الجنة و اذا غسل وجهه قال اللهم بيض وجهي يوم تبيض وجوه و تسود وجوه و اذا غسل يمينه قال اللهم آتني

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٤٣٢ ، و في المطبوع : لقيتهم .

مرتين ( ابن خسرو ) .

٢٣٦٢ - عن عمر قال من لم يطهره المسح على الخمار فلا طهره الله ( عباس الرافعى فى جزئه ) .

٢٣٦٣ - عن نباتة قال كان عثمان يتنشف بعد الوضوء ( ابن سعد ، ص ) .

٢٣٦٤ - عن الحسن قال رأيت عثمان امير المؤمنين يصب عليه [ من ا ] بريق وهو يتوضأ ( ص وابن جرير ) .

٢٣٦٥ - عن جابر بن عبد الله أن النبى صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة (ش) .

٢٣٦٦ - عن معاذ بن جبل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه ( كر ) .

٢٣٦٧ - عن حطان بن عبد الله الرقاشى قال كنا مع ابى موسى الاشعرى فى جيش على ساحل دجلة اذ حضرت الصلاة فنادى مناديه للظهر فقام الناس الى الوضوء فتوضأ ثم صلى بهم ثم جلسوا حلقا فلما حضرت العصر نادى منادى العصر فهب الناس للوضوء ايضا فأمر مناديه ألا لا وضوء الا على من احدث قال اوشك العلم ان يذهب ويظهر الجهل حتى يضرب الرجل امه بالسيف من الجهل ( عب ) .

٢٣٦٨ - عن عكرمة ان ابن عباس كان يتوضأ فى آنية النحاس ( عب ) .

٢٣٦٩ - عن ابن عباس قال لا بأس ان يغتسل بالحميم ويتوضأ منه ( عب ) .

٢٣٧٠ عن بكر بن عبد الله المزنى قال رأيت ابن عمر بمنى يتوضأ ثم يخرج وهو حاف فيطأ ما يطأ ثم يدخل المسجد فيصلى ولا يتوضأ ( عب ) .

٢٣٧١ - عن نافع ان ابن عمر كان يتوضأ لكل صلاة ( عب ، ص ) .

٢٣٧٢ - عن ابن مسعود قال ما ابالى بأيهما بدأت باليمنى ام باليسرى (عب) .

٢٣٧٣ - عن على قال لا يضرك بأى يديك بدأت ولا بأى رجليك بدأت ولا على اى جانبك انصرفت ( عب ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال .

٢٣٧٤ - ﴿ مسند انس رضى الله عنه ﴾ ض حدثنا شريك بن عبد الله بن عمرو ابن عامر عن انس قال سألناه عن الوضوء عند كل صلاة فقال كان النبي صلى الله عليه و سلم يتوضأ عند كل صلاة و اما نحن فكنا نجترئ او نصلى بوضوء واحد صلاة يومنا او قال لصلاتنا .

## مكروه الوضوء

٢٣٧٥ - عن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يستقى ماء اوضوئه فبادرته استقى له فقال مه يا عمر فانى اكره ان يشركنى فى طهورى احد ، و فى لفظ : لا احب ان يعيننى على وضوئى احد ( البزار و ابن جرير و ضعف ، ع ، قط فى الافراد ) .

٢٣٧٦ - عن جابر بن عبد الله قال اذا توضأت فلا تمندل ( عب ) .

٢٣٧٧ - عن جابر بن عبد الله قال رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم قوما قد توضأوا و لم يمس اعقابهم الماء فقال ويل للاعقاب من النار ( ص ) .

٢٣٧٨ - عن الحكم بن عمرو الغفارى قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يتوضأ بفضل وضوء المرأة ( ابو نعيم ) .

٢٣٧٩ - ﴿ مسند معاوية ﴾ نهيت ان اتوضأ فى النحاس ( ش ) .

٢٣٨٠ - نهيت ان اتوضأ فى النحاس و ان آتى اهلى فى غرة الهلال و اذا انتهيت [1] من سنتى للصلاة ان استاك ( عب ) .

٢٣٨١ - عن ابن عباس أنه كره ان يمسح بالمنديل من الوضوء و لم يكرهه اذا اغتسل من الجنابة ( عب ) .

٢٣٨٢ - عن ابن عمر قال ليدعين اناس يوم القيامة المنقوصين قيل يا ابا عبد الرحمن و ما المنقوصون قال ينقص احدهم صلاته فى وضوئه و التفاته ( عب ) .

---

(١) من الجامع الكبير ، و فى المطبوع : انبتهت ، و فى نظ وصف : انتبهت .

٢٣٨٣ - عن نافع ان ابن عمر كان يكره ان يتوضأ فى النحاس ( عب ، ص ) .

٢٣٨٤ - عن عبد الله بن دينار ان ابن عمر كان لا يتوضأ فى الصفر ( عب ) .

٢٣٨٥ - عن عبد الله بن دينار قال كان ابن عمر يغسل قدميه فى طست من نحاس و كان يكره ان يشرب فى قدح من صفر ( عب ) .

٢٣٨٦ - عن ابراهيم قال كانوا يقولون كثرة الوضوء من الشيطان (ص) .

٢٣٨٧ - عن ابراهيم قال تشديد الوضوء من الشيطان لو كان فضلا لأوثر به اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم ( ص ) .

٢٣٨٨ - عن ابراهيم قال لم يكونوا يلطمون [١] وجوههم بالماء فى الوضوء (ص) .

٢٣٨٩ - عن ابراهيم قال لم يكونوا يلطمون وجوههم بالماء و كانوا اشد استبقاء للماء منكم فى الوضوء و كانوا يرون ان ربع المد يجزئ من الوضوء و كانوا اصدق ورعا و اسخى نفسا و اصدق عند البأس ( ص ) .

٢٣٩٠ - عن الزهرى قال مر رسول الله صلى الله عليه و سلم برجل يتوضأ يغرف الماء فى وضوئه فقال يا عبد الله لا تسرف فقال يا نبى الله و فى الوضوء اسراف قال نعم ( ص ) .

## ذيل الوضوء

٢٣٩١ - عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب خرج الى الصلاة فقبلته امرأته فصلى و لم يتوضأ ( عب ) .

٢٣٩٢ - عن يحيى بن سعيد عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن عبد الله بن عمر أن عاتكة بنت زيد قبلت عمر بن الخطاب و هو صائم فلم ينهها قال و هو يريد الصلاة ثم مضى فصلى و لم يتوضأ ( عب ) .

٢٣٩٣ - ﴿مسند على كرم الله وجهه﴾ عن عبد خير قال رأيت عليا دعا بالماء ليتوضأ فمسح يديه مسحا و مسح على قدميه و قال هذا وضوء من لم يحدث

(١) من منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : يلطموا .

ثم قال لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح على ظهر قدميه رأيت ان بطونهما احق ثم شرب فضل وضوئه و هو قائم ثم قال اين الذين يزعمون انه لا ينبغي لأحد ان يشرب قائما (حم).

٢٣٩٤ - عن النوال بن سبرة قال اتى على بكوز من ماء و هو بالرحبة فأخذ كفا من ماء و تمضمض و استنشق و مسح وجهه و ذراعيه و رجليه ثم شرب فضل الماء و هو قائم ثم قال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل (ط، حم، خ، د، ت فى الشمائل، ن، ع و ابن جرير و ابن خزيمة و الطحاوى، حب، ق).

٢٣٩٥ - ﴿مسند بريدة بن الحصيب الاسلمى رضى الله عنه﴾ كان النبى صلى الله عليه و سلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد (عب، ش).

٢٣٩٦ - عن الحسن بن على أن النبى صلى الله عليه و سلم كان اذا توضأ قصد (١) موضع سجوده بماء حتى يسيله على موضع السجود (كر).

٢٣٩٧ - ﴿مسند رفاعة بن رافع﴾ عن عباية بن رافع قال وضأت ابن عمر فقمت عن يمينه فقال ممن اخذت هذا فقلت من رفاعة فقال من هنالك (عب).

٢٣٩٨ - عن ابى اوس قال انتهيت مع ابى الى ماء من مياه الاعراب فتوضأ و مسح على نعليه فقلت له فى ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعله (ش، ق).

٢٣٩٩ - ﴿مسند عبد الله بن زيد المازنى﴾ اتانا رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخرجنا له ماء فى تور من صفر فتوضأ به (ش).

٢٤٠٠ - عن زينب بنت جحش قال توضأ رسول الله صلى الله عليه و سلم فى مخضبى هذا مخضب من صفر (ص).

٢٤٠١ - عن عائشة انطلق النبى صلى الله عليه و سلم يبول فاتبعه عمر بماء فقال

(١) و فى جمع الجوامع: فضل.

ما هذا يا عمر فقال ماء توضأ به فقال ما امرت كلما بلت ان اتوضأ و لو فعلت لكانت سنة ( ش ) .

٢٤٠٢ - ﴿ مسند علي ﴾ عن الحارث ان عليا دعا بالوضوء فتوضأ ثم قام فشرب فضل وضوئه ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل حين جاءه الاعرابي يسأله ( ابن جرير ) .

٢٤٠٣ - عن انس قال احدنا يكفيه الوضوء ما لم يحدث ( عب ) .

٢٤٠٤ - عن اوس بن ابي اوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ و مسح على نعليه ثم قام الى الصلاة ( ط ، حم و العدني ، حب و ابو نعيم ، ض ) .

٢٤٠٥ - ثنا هشيم انا يعلى بن عطاء عن ابيه قال اخبرني اوس بن ابي اوس الثقفي انه رأى النبي صلى الله عليه و سلم اتى كظامة قوم بالطائف فتوضأ و مسح على قدميه قال هشيم كان هذا في اول الاسلام .

## فصل في نواقض الوضوء

٢٤٠٦ - عن ابي بكر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم أكل لحما ثم صلى و لم يتوضأ ( ابن ابي حاتم في العلل و قال الناس يروونه موقوفا كما في الموطأ ) .

٢٤٠٧ - عن جابر بن عبد الله ان ابا بكر أكل كتف شاة ثم قام الى الصلاة و لم يتوضأ فقيل له نأتيك بوضوء فقال اني لم احدث ( عب ) .

٢٤٠٨ - عن ابي المليح قال كنا مع ابي بكر و قد خرج لصلاة المغرب و اذن المؤذن فتلقى بقصعة فيها ثريد و لحم فقال اجلسوا فكلوا فانما صنع الطعام ليؤكل فأكل ثم دعا بماء فغسل اطرافه و مضمض و صلى ( ش ) .

٢٤٠٩ - عن عمر بن الخطاب قال من مس ابطه فليتوضأ ( عب ، ص ، قط ) .

٢٤١٠ - عن عمر بن الخطاب قال من نام مضطجعا فليتوضأ ( مالك ، عب ،



ش

ش و الحارث ، ق ) .

٢٤١١ - عن عمر قال ان القبلة من اللمس فتوضأوا منها ( قط ، ك ، ق ) .

٢٤١٢ - عن عمر انه ليخرج من احدنا مثل الجمانة و فى لفظ مثل الخريزة ١ فاذا وجد احدكم ذلك فليغسل ذكره و ليتوضأ وضوءه للصلاة يعنى المذى ( مالك ، عب ، ص ) .

٢٤١٣ - عن ربيعة بن عبد الله الهديرى انه تعشى مع عمر بن الخطاب ثم صلى و لم يتوضأ ( مالك ) .

٢٤١٤ - عن ابن جرير قال سمعت عبد الله بن ابى مليكة يحدث عمن لا أتهم ان عمر بن الخطاب بينا هو قائم يصلى بالناس حين بدأ بالصلاة نزلت يده على ذكره فأشار الى الناس ان امكثوا و ذهب فتوضأ ثم جاء فصلى فقال له ابى فلعله وجد مذيا قال لا ادرى ( عب ) .

٢٤١٥ - عن عمر انه سئل عن المذى فقال هو القطر و فيه الوضوء ( ابو عبيد و ابو عروبة فى مسند القاضى ابى يوسف ) .

٢٤١٦ - عن عمر قال من مس فرجه فليتوضأ ( ابو طاهر الحنانى فى الحنانيات ) .

٢٤١٧ - عن عمر قال الوضوء مما يخرج و ليس مما يدخل من الخراءة و البول و الحدث ( ص ) .

٢٤١٨ - عن على قال سألت النبى صلى الله عليه و سلم عن المذى فقال فيه الوضوء و فى المنى الغسل ( ص ، ش ، ت و قال حسن صحيح ، ع و الطحاوى ، ص ) .

٢٤١٩ - عن على قال كنت اجد مذيا فأمرت المقداد ان يسأل النبى صلى الله عليه و سلم عن ذلك لأن ابنته عندى فاستحييت ان اسأله لأن ابنته تحتى فسأله

---

( ١ ) من الموطأ للامام مالك فى الوضوء من المذى عن عمر بن الخطاب ، و بهامشه : و قوله الخريزة بفتح الخاء المعجمة و الراء المهملة ثم الزاء المعجمة الجوهرة و ما ينظم و روى مصغرا ، فى رواية مثل الجمانة بضم الجيم وهى اللؤلؤ - ذكره السيوطى ، و فى المطبوع : الخرزة .

فقال ان كل فحل يمذى فاذا كان المنى ففيه الغسل و اذا كان المذى ففيه الوضوء (ش ، ص) .

٢٤٢٠ - عن على قال كنت رجلا مذاء وكان تحتى بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنت استحيي ان اسأله فأمرت رجلا فقال اذا رأيت المذى فتوضأ و اغسل ذكرك و اذا رأيت فضخ [١] الماء فاغتسل (ط ، ش ، د ، ن وابن خزيمة ، حب والدورقى ، ص) .

٢٤٢١ - عن على قال كنت رجلا مذاء فكنت اذا رأيت شيئا من ذلك اغتسلت فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فأمرنى ان اتوضأ (ش) .

٢٤٢٢ - عن على قال كنت رجلا مذاء فكنت استحيى ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فأمرت المقداد بن الاسود فسأله فقال يغسل ذكره و يتوضأ (ط ، حم ، خ ، م ، ن و ابن جرير و ابن خزيمة و الطحاوى والدورقى ، ق) .

٢٤٢٣ - عن على قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نكون بالبادية فيخرج من احدنا الرويحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يستحيي من الحق اذا فسا احدكم فليتوضأ و لا تأتوا النساء فى اعجازهن و قال مرة فى ادبارهن (حم والعدنى و رجاله ثقات) .

٢٤٢٤ - عن على قال كنت غلاما مذاء فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء قد آذانى قال انما الغسل من الماء الدافق (ق) .

٢٤٢٥ - عن على قال كنت اجد من المذى شدة فأردت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم و كانت ابنته عندى فاستحييت ان اسأله فأمرت عمار ابن ياسر فسأله فقال انما يكفى منه الوضوء (الحميدى و العدنى [ ن ٢ ] و الطحاوى ، عق) .

---

(١) من سنن النسائى ١/٢٣ ، وفى المطبوع : نضح ؛ فضخ الماء أى دفقه يريد المنى - النهاية ٣/٢٢٩ (٢) من نظ وصف و سنن النسائى ١/١٩ .

٢٤٢٦ - ﴿ايضا﴾ عن عروة ان على بن ابى طالب قال للمقداد سل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المذى فسأله المقداد فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليغسل ذكره و انثييه و يتوضأ وضوءه للصلاة (د، ن، ق).

٢٤٢٧ - ﴿مسند البراء بن عازب﴾ سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الوضوء من لحوم الابل فقال توضؤا منها (ش).

٢٤٢٨ - ﴿مسند ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم﴾ عن سعد بن ابى طلحة ان ابا الدرداء حدثه أن النبى صلى الله عليه و سلم قاء فأفطر فلقيت ثوبان فقال صدق انا صببت له الوضوء (ابو نعيم).

٢٤٢٩ - ﴿من مسند جابر بن سمرة﴾ كنا نتوضأ من لحوم الابل و لا نتوضأ من لحوم الغنم (ش).

٢٤٣٠ - ﴿ايضا﴾ أمرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ان نتوضأ من لحوم الابل و لا نتوضأ من لحوم الغنم و ان نصلى فى دمن الغنم و لا نصلى فى اعطان الابل (ش).

٢٤٣١ - عن على بن طلق قال أتى النبى صلى الله عليه و سلم اعرابى فقال يا رسول الله الرجل منا يكون بأرض الفلاة فتكون منه الرويحة و يكون فى الفلاة و فى الماء قلة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله لا يستحيي من الحق اذا فسا احدكم فليتوضأ (ابن جرير).

٢٤٣٢ - عن على بن طلق أن النبى صلى الله عليه و سلم قال اذا فسا احدكم فى الصلاة فلينصرف فليتوضأ ثم ليعد الصلاة (ابن جرير).

٢٤٣٣ - ﴿مسند عمرو بن امية الضمرى﴾ أن النبى صلى الله عليه و سلم احتز من كتف شاة ثم صلى و لم يتوضأ (عب، ش).

٢٤٣٤ - ﴿مسند المقداد بن الاسود﴾ ان عليا أمره ان يسأل النبى صلى الله عليه و سلم عن الرجل اذا دنا الى امرأته نخرج منه المذى فما ذا عليه فان عندى ابنته و انا استحيي ان اسأله فسألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن

ذلك فقال اذا وجد احدكم ذلك فلينضح فرجه و ليتوضأ وضوءه للصلاة (عب).

٢٤٣٥ - ﴿مسند ابى امامة﴾ ان النبى صلى الله عليه و سلم سئل عن مس الذكر فقال هل هو الا جذوة[١] منك (ش).

٢٤٣٦ - ﴿مسند ابى امامة﴾ ان رجلا سأل النبى صلى الله عليه و سلم فقال مسست ذكرى و انا اصلى قال لا بأس انما هو جذبة منك (عب و هو ضعيف).

٢٤٣٧ - ﴿مسند ابى امامة﴾ قلت يا رسول الله يتوضأ للصلاة ثم يقبل اهله و يلاعبها ينقض ذلك وضوءه قال لا (عد، كر و فيه ركن بن عبد الله الشامى متروك).

٢٤٣٨ - عن سهل بن حنيف قال كنت القى من المذى شدة فأكثر منه الاغتسال فسألت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال انما يجزئك من ذلك الوضوء قلت يا رسول الله فكيف بما يصيب من ثوبى منه فقال انما يكفيك كف من ماء تنضح من ثوبك حيث ترى انه اصاب (م، ص، ش).

٢٤٣٩ - ﴿مسند ابى رافع﴾ طبخت لرسول الله صلى الله عليه و سلم بطن شاة فأكل منها ثم صلى العشاء فلم يتوضأ (طب).

٢٤٤٠ - عن ابى رافع رأيت النبى صلى الله عليه و سلم أكل كتفا ثم قام الى الصلاة و لم يمس ماء (ش).

٢٤٤١ - ﴿مسند ابى رافع﴾ ذبحت للنبى صلى الله عليه و سلم عناقا فأكل و لم يتوضأ و لم يمس ماء و لم يتمضمض (طب).

٢٤٤٢ - ﴿ايضا﴾ ذبحت للنبى صلى الله عليه و سلم شاة بشظاظ[٢] و شويته[٣] فأكل و لم يتمضمض و لم يتوضأ (طب - عن ابى رافع)[٤].

---

(١) كذا فى الاصول، و فى ش: جزوة (٢) من النهاية ٢/٢٤١ و الشظاظ خشبة محددة الطرف تدخل فى عروق الجوالقين لتجمع بينهما عند حملهما على البعير و الجمع أشظة، و فى المطبوع و نظ و جمع الجوامع: بشطاط (٣) من جمع الجوامع، و فى المطبوع و نظ: شريته (٤) سقط هذا الحديث من صف.

٢٤٤٣ - ﴿مسند ابى سعيد﴾ ض ثنا محمد بن ثابت العبدى عن ابى هارون العبدى عن ابى سعيد الخدرى قال بعث على رجلا الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن الرجل يمر فى الطريق فيرى المرأة فيمذى أفعليه الغسل وكره على ان يسأله لمكان فاطمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك يلقاها فحول الرجال يجزئك من ذلك الوضوء (ض).

٢٤٤٤ - عن ابى هريرة قال من استحق النوم فعليه الوضوء (عب، ص).

٢٤٤٥ - عن ابى هريرة قال لا وضوء الا من حدث فساء او ضراط (ص).

٢٤٤٦ - عن مجاهد قال بينا نحن جلوس اصحاب ابن عباس عطاء وطاوس وعكرمة اذ جاء رجل وابن عباس قائم يصلى فقال هل من مفت فقلت سل فقال انى كلما بلت تبعه الماء الدافق فقلنا الذى يكون منه الولد قال نعم فقلنا عليك الغسل فولى الرجل وهو يرجع وعجل ابن عباس فى صلاته فلما سلم قال يا عكرمة على بالرجل فأتاه به ثم اقبل علينا فقال أرأيتم ما افتيتم به هذا الرجل عن كتاب الله قلنا لا قال فمن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا لا قال فعن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا لا قال فعمن قلنا عن رأينا فقال لذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد ثم اقبل على الرجل فقال أرأيت اذا كان منك هل تجد شهوة فى قلبك قال لا قال فهل تجد خدرا فى جسدك قال لا قال انما هذا بردة [1] يجزئك منه الوضوء (كر وسنده حسن).

٢٤٤٧ - عن ابى العالية عن رجل من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى بأصحابه فمر رجل فى بصره سوء فتردى فى بئر فضحك طوائف من القوم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك يعيد الوضوء والصلاة (ص).

٢٤٤٨ - ﴿مسند بسرة بنت صفوان﴾ قلت يا رسول الله احدانا تتوضأ للصلاة فتفرغ وضوءها ثم تدخل يدها فى درعها فتمس فرجها أيجب عليها الوضوء

(١) كذا فى الاصول.

قال نعم اذا مست فرجها فلتعد الوضوء (عب) .

٢٤٤٩ - عن ابن عباس قال من المنى الغسل و من الودى و المذى الوضوء يغسل حشفته و يتوضأ منه (عب، ص) .

٢٤٥٠ - عن ابن عباس قال الوضوء مما خرج و ليس مما دخل ولا يتوضأ من موطئ (عب، ص، ش) .

٢٤٥١ - عن ابن عمر قال من مس ذكره فليتوضأ (عب) .

٢٤٥٢ - عن نافع ان ابن عمر كان ينام و هو جالس فلا يتوضأ و اذا نام مضطجعا اعاد الوضوء (عب) .

٢٤٥٣ - حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال دخل رجل سيئ البصر المسجد و النبي صلى الله عليه و سلم يصلى بالناس فوقعت رجله فى بئر فضحك القوم فأمرهم صلى الله عليه و سلم باعادة الوضوء و اعادة الصلاة .

٢٤٥٤ - ثنا ابو معاوية ثنا هشام عن حفصة عن ابى العالية عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله .

٢٤٥٥ - عن ابن مسعود قال القبلة من اللمس و منها الوضوء (عب، ش) .

٢٤٥٦ - عن ابن مسعود رضى الله عنه قال القبلة من اللمس و فيها الوضوء و اللمس ما دون الجماع (ش) .

٢٤٥٧ - عن على قال قلت للمقداد سل رسول الله صلى الله عليه و سلم فانى لولا ان تحتى ابنته سألته عن احدنا اذا اقترب من امرأته فأمذى و لم يملك ذلك و لم يمسها فسأل المقداد رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا امذى احدكم و لم يمسها فليغسل ذكره و انثييه ثم ليتوضأ و ليصل (عب، طب و ابن النجار) .

٢٤٥٨ - ﴿ايضا﴾ عن ابن عباس عن على قال كنت رجلا مذاء فكنت اكثر منه الاغتسال فسألت النبي صلى الله عليه و سلم فقال يكفيك منه الوضوء (ابن النجار) .

٢٤٥٩ - عن مصعب بن سعد قال كنت امسك المصحف على سعد بن ابى وقاص فاحتككت فقال سعد لعلك مسست ذكرك قلت نعم قال فتوضأ (عب، ص و ابن ابى داود فى المصاحف) .

٢٤٦٠ - عن على انه قال للمقداد سل لى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الرجل يلاعب امرأته و يكلمها فيكون منه المذى فانه لو لا ابنته تحتى لسألته فسأله المقداد فقال يغسل ذكره و انثييه ثم لينضح فرجه (عق و الطحاوى) .

٢٤٦١ - عن عابس بن انس احد بنى سعد بن ليث قال تذاكر على بن ابى طالب و عمار بن ياسر و المقداد بن الاسود المذى فقال على انى رجل مذاء فاسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فانى استحيي ان اسأله عن ذلك لمكان ابنته منى فسأله احد الرجلين فقال النبى صلى الله عليه و سلم ذاكم المذى اذا وجده احد منكم فليغسل ذلك منه ثم ليتوضأ فيحسن وضوءه ثم لينضح فرجه (عق) .

٢٤٦٢ - ﴿مسند ابى﴾ عن ابن عباس انه اتى ابيا و معه عمر فخرج عليهما فقال انى وجدت مذيا فغسلت ذكرى و توضأت فقال عمر او يجزئ ذلك قال نعم قال أسمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم قال نعم (ش ، ه) .

## ما لا ينقض الوضوء

٢٤٦٣ - عن ابن عباس أكل النبى صلى الله عليه و سلم كتفا ثم مسح يده بمسح كان تحته ثم قام فصلى (ش) .

٢٤٦٤ - عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم أكل من عظم او تعرق من ضلع ثم صلى و لم يتوضأ (عب ، ش ، ص) .

٢٤٦٥ - عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم خرج و هو يريد الصلاة فمر بقدر يفور فأخذ منها عرقا او كتفا فأكله ثم مضى الى الصلاة و لم يتوضأ (ص ، ش) .

٢٤٦٦ - ﴿ايضا﴾ بينا رسول الله صلى الله عليه و سلم يأكل عرقا أتاه المؤذن فوضعه و قام الى الصلاة و لم يمس ماء ( عب ) .

٢٤٦٧ - ﴿ايضا﴾ كان رسول الله صلى الله عليه و سلم و اصحابه فى بيته فجاءه المؤذن فقام الى الصلاة حتى اذا كان بالباب لقى بصحفة فيها خبز و لحم فرجع بأصحابه فأكل وأكلوا ثم رجع الى الصلاة ولم يتوضأ ( عب ) .

٢٤٦٨ - ﴿ايضا﴾ بت عند خالتى ميمونة فقام النبى صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل فأتى الحاجة ثم جاء فغسل وجهه و يديه ثم نام ثم قام يصلى من الليل فأتى القربة ثم توضأ وضوء من لم يكثر و قد ابلغ ثم قام فصلى و تمطيت كراهية ان يرانى ابقيه يعنى اراقبه ثم قمت ففعلت كما فعل فقمت عن يساره فأخذ بما يلى اذنى حتى ادارنى فكنت عن يمينه و هو يصلى فتتامت صلاته الى ثلاث عشرة ركعة منها ركعتا الفجر ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم جاء بلال فأذنه بالصلاة فقام فصلى و لم يتوضأ وكان فى دعائه اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى نورا و فى بصرى نورا و عن يمينى نورا و عن يسارى نورا و من فوقى نورا و من تحتى نورا و من بين يدى نورا و من خلفى نورا و اعظم لى نورا ، قال كريب وست عندى فى التابوت و عصبى و مخى و دمى و شعرى و بشرى و عظامى ( عب ) .

٢٤٦٩ - ﴿ايضا﴾ زرت خالتى ميمونة فوافقت ليلة النبى صلى الله عليه و سلم فقام من الليل يصلى ثم نام فلقد سمعت صفيره ثم جاء بلال يؤذنه بالصلاة فخرج الى الصلاة ولم يتوضأ و لم يمس ماء ( ش ) .

٢٤٧٠ - عن ابن عباس قال أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم لحما ثم صلى ولم يتوضأ ( كر ) .

٢٤٧١ - عن ابن عباس قال وجب الوضوء على كل نائم الا من خفق برأسه خفقة او خفقتين وهو قائم او قاعد ( ص ) .

٢٤٧٢ - عن الزهرى عن رجل من الانصار عن ابيه قال رأيت رسول الله



صلى الله

صلى الله عليه و سلم أكل من كتف شاة ثم قام الى الصلاة و لم يتوضأ (عب).

٢٤٧٣ - عن ابن عباس قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يأكل مما مست النار ثم يصلي ولا يتوضأ (ص، ش).

٢٤٧٤ - عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض ثم قال ان له دسما (ص، خ، م، د، ت، ن، هـ وابن جرير).

٢٤٧٥ - عن ابن عباس قال تضيفت ميمونة و هي ليلتئذ لا تصلي فجاءت بكساء ثم جاءت بكساء آخر فطرحته عند رأس الفراش ثم اضطجعت و مدت الكساء عليها و بسطت لي بسيطا الى جنبها فتوسدت معها على وسادها فجاء النبي صلى الله عليه و سلم و قد صلى العشاء الآخرة فانتهى الى الفراش فأخذ خرقة عند رأس الفراش فاتزر بها و خلع ثوبيه فعلقهما ثم دخل معها في لحافها حتى اذا كان في آخر الليل قام الى سقاء معلق فحله ثم توضأ منه فهممت ان اقوم فأصب عليه ثم كرهت ان يرى اني كنت مستيقظا ثم جاء الى الفراش فأخذ ثوبيه و خلع الخرقة ثم قام الى المسجد فقام يصلي فقمت فتوضأت ثم جئت فقمت عن يساره فتناولني بيده من ورائه فأقامني عن يمينه فصلى فصليت معه ثلاث عشرة ركعة ثم جلس و جلست الى جنبه فأصغى بخده الى خدي حتى سمعت نفس النائم ثم جاء بلال فقال الصلاة يا رسول الله فقام الى المسجد فأخذ في الركعتين و اخذ بلال في الاقامة (ابن النجار).

٢٤٧٦ - عن عكرمة عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقلت لأنظرن الى النبي صلى الله عليه و سلم فقام من الليل فقمت معه فبال و توضأ وضوءا خفيفا ثم عاد ثم قام فبال و توضأ فأحسن الوضوء ثم توضأت ثم قام يصلي من الليل فقمت خلفه فأهوى بيده وأخذ برأسي فأقامني عن يمينه الى جنبه فصلى اربعا اربعا ثم اوتر بثلاث ثم نام حتى سمعته ينفخ ثم أتاه المؤذن فخرج الى الصلاة و لم يحدث وضوءا (ابن جرير).

٢٤٧٧ - ﴿مسند زينب بنت ام سلمة﴾ أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم

بكتف شاة فأكل منه فصلى و لم يمس ماء (ش) .

٢٤٧٨ - عن اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي قال حدثتني صفية قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقربت له كتفا باردة[١] فكنت اسحا[٢] له فأكلها ثم قام فصلى (ع) .

٢٤٧٩ - عن ضباعة بنت الزبير انها دفعت الى رسول الله صلى الله عليه و سلم لحما فانتهش منه ثم صلى و لم يتوضأ (حم و الشاشي ، ع ، ق ، ابن منده) .

٢٤٨٠ - عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة و لم يتوضأ قال عروة فقلت من هي الا انت فضحكت (ش) .

٢٤٨١ - عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ ثم يخرج الى الصلاة فيقبلني ثم يمضي الى الصلاة فما يحدث وضوءا (عب) .

٢٤٨٢ - عن ابن عباس قال وجب الوضوء على كل نائم الا من اخفق خفقة برأسه (عب) .

٢٤٨٣ - عن ابن عباس قال ما ابالي قبلتها او شممت ريحانا (عب) .

٢٤٨٤ - عن ابن عباس قال انما النار بركة الله و ما تحل من شيء و لا تحرمه و لا وضوء مما مست النار و لا وضوء مما دخل انما الوضوء مما خرج من الانسان (عب) .

٢٤٨٥ - عن عروة ان رجلا سأل عائشة عن الرجل يقبل امرأته أيعيد الوضوء فقالت قد كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقبل بعض نسائه ثم لا يعيد الوضوء فقلت لها لئن كان ذلك ما كان الا منك فسكتت (كر و فيه الحسن بن دينار متروك) .

٢٤٨٦ - عن عائشة قالت يتوضأ احدكم من الطعام الطيب و لا يتوضأ من الكلمة العوراء يقولها (عب) .

---

(١) وفى المطبوع : باردا (٢) السحو القشر و الكشط - النهاية ٢/١٦٢ .

٢٤٨٧ - عن جابر بن عبد الله عن عمرة بنت حزام[١] انها جعلت للنبى صلى الله عليه و سلم فى صورة[٢] نخل ملتف كبيسة و رثيئة[٣] و طيبة ثم ذبحت له شاة فأكل ثم توضأ فصلى الظهر فقدمت اليه من لحمها فأكل فصلى العصر و لم يتوضأ (هب) .

٢٤٨٨ - عن سالم او نافع ان ابن عمر كان يتوضأ مما مست النار (عب) .

٢٤٨٩ - عن ام الحكيم بنت الزبير انها ناولت نبى الله صلى الله عليه و سلم كتفا من لحم فأكل منه ثم صلى و لم يتوضأ (حم و ابن منده) .

٢٤٩٠ - ﴿ايضا﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم دخل على ضباعة بنت الزبير فنهش عندها من كتف ثم خرج الى الصلاة و لم يتوضأ (ش) .

٢٤٩١ - عن ام حكيم بنت الزبير ان رسول الله صلى الله عليه و سلم دخل على اختها ضباعة بنت الزبير فنهش من كتف عندها ثم صلى عندها و ما توضأ من ذلك (حم و ابن منده) .

٢٤٩٢ - عن ام حكيم بنت الزبير انها كانت تصنع للنبى صلى الله عليه و سلم طعاما فيأتيها فربما اكله عندها و انها زعمت انه اتاها يوما فأتته بكتف فجعلت تسحاها له فأكل منها ثم صلى و لم يتوضأ (كر) .

٢٤٩٣ - عن ام سلمة قالت نهش رسول الله صلى الله عليه و سلم عندى كتفا ثم خرج الى الصلاة و لم يمس ماء (عب ، ش) .

٢٤٩٤ - عن ام سلمة قالت قربت لرسول صلى الله عليه و سلم جنبا مشويا

---

(١) من الاصابة ٨/١٤٦ ، و قيل بنت حزم بسكون الزاء الانصارية زوج سعد بن الربيع (٢) من الاصابة ج ٨ ص ١٤٦ ، و فى المطبوع و نظ : فى صور نخل ملتف كنسته و رشته ، و فى صف : انها جعلت بسطت للنبى صلى الله عليه و سلم فى صور نخل ملتف كنسته و رشته (٣) و فى النهاية ٢/٦٨ : الرثيئة اللبن الحليب يصب عليه اللبن الحامض فيروب من ساعته ، و فى النهاية ٤/٥ : ان رجلا جاء بكبائس من هذه النخل هى جمع كباسة و هو العذق التام بشماريخه و رطبه .

فأكل منه ثم قام الى الصلاة و لم يتوضأ ( عب ) .

٢٤٩٥ - عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال قال ابوهريرة الوضوء مما مست النار فقال مروان كيف يسأل احد و فينا ازواج نبينا صلى الله عليه و سلم و امهاتنا فأرسلني الى ام سلمة فسألتها فقالت اتاني رسول الله صلى الله عليه و سلم و قد توضأ فناولته عرقا او كتفا فأكل ثم قام الى الصلاة و لم يتوضأ ( عب ) .

٢٤٩٦ - عن هند ابنة سعيد بن ابي سعيد الخدري عن عمتها قالت جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم عائدا لأبي سعيد الخدري فقدمنا اليه ذراع شاة فأكل منه و حضرت الصلاة فقام فصلى و لم يتوضأ ( ابن ابي خيثمة ، كر ) .

٢٤٩٧ - عن ابي مسعود قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يأكل اللحم ثم يقوم الى الصلاة فلا يمس قطرة ماء ( ص ) .

٢٤٩٨ - عن محمد بن المنكدر قال دخلت على بعض نساء النبي صلى الله عليه و سلم و بيني و بينها حجاب فقلت حدثيني بشيء أكل رسول الله صلى الله عليه و سلم عندك مما غيرته النار قالت نعم دخل على رسول الله صلى الله عليه و سلم و عندي بطن معلق فقال لو اتخذتم لنا هذا فأكلنا فطبخناه له فأكل و قام فصلى فلم يتوضأ قال محمد دخلت ايضا على غيرها فسألتها فقالت ما كان النبي صلى الله عليه و سلم يبيت حتى يغلى له جنب يكون بالمدينة فيأكله ثم يقوم فيصلي و لا يتوضأ ( ص ، ض ) .

٢٤٩٩ - حدثنا هشيم انبأنا مغيرة عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه و سلم نام و هو في المسجد حتى نفخ ثم قام فصلى و لم يتوضأ و قال ان النبي صلى الله عليه و سلم تنام عيناه و لا ينام قلبه ( ض ) .

٢٥٠٠ - حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم التيمي قال حدثنا[1] ان النبي صلى الله عليه و سلم كان ينام و هو ساجد حتى ينفخ و كان يعرف نومه

(١) من الجامع الكبير في مراسيل ابراهيم التيمي ، و في المطبوع و نظ و صف : حدثت .

بنفخته ثم يقوم فيصلى [ ض ١ ] .

٢٥٠١ - ﴿ مسند ابن مسعود ﴾ كنا لا نتوضأ من موطئ و لا نكشف سترا و لا نكف شعرا ، قال ابن جريج قوله لا نكشف سترا يده اذا كان عليها الثوب فى الصلاة ( عب ) .

٢٥٠٢ - نهانا رسول الله صلى الله عليه و سلم ان نكشف سترا و نكف شعرا او نحدث وضوءا ، قال يحيى بن ابى كثير ان نكشف سترا يقول لا نكشف الثوب عن يده اذا سجد او يحدث وضوءا قال اذا وطئ نتنا و كان متوضئا ( عب ) .

٢٥٠٣ - عن عبيد الله بن عكراش قال حدثنى ابى عكراش بن ذويب قال بعثنى بنو مرة بن عبيد بصدقات اموالهم الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقدمت عليه المدينة فوجدته جالسا بين المهاجرين و الأنصار فأتيته بابل كأنها عروق الارطى٢ فقال من الرجل فقلت عكراش بن ذويب فقال ارفع فى النسب فقلت ابن حرقوص بن جعدة بن عمرو بن النزال بن مرة بن عبيد و هذه صدقات بنى مرة بن عبيد فتبسم رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال هذه ابل قومى هذه صدقات قومى ثم امر بها ان توسم بميسم ابل الصدقة و تضم اليها ثم اخذ بيدى فانطلق بى الى منزل ام سلمة فقال هل من طعام فأتينا بجفنة كثيرة الثريد و الودك فأقبلنا نأكل منها فأكل رسول الله صلى الله عليه و سلم مما بين يديه و جعلت اخبط فى نواحيها فقبض رسول الله صلى الله عليه و سلم بيده اليسرى على يدى اليمنى ثم قال يا عكراش كل من موضع واحد فانه طعام واحد ثم اتينا بطبق فيه الوان من رطب او تمر شك عبيد الله

---

(١) من الجامع الكبير فى مراسيل ابراهيم التيمى ، و فى الاصول بياض (٢) و فى النهاية ١/٣٢ : جيء بابل كأنها عروق الارطى هو شجر من شجر الرمل عروقه حمر و قد اختلف فى همزته و قيل انها اصلية لقولهم اديم مأروط و قيل زائدة لقولهم اديم مرطى .

ابن عكراش رطبا كان او تمرا فجعلت آكل مما بين يدى فجالت يد رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال يا عكراش كل من حيث شئت فانه غير لون ثم اتينا بماء فغسل رسول الله صلى الله عليه و سلم يديه ثم مسح ببلل كفيه وجهه و ذراعيه و رأسه ثم قال يا عكراش هكذا الوضوء مما غيرت النار (ابن النجار) .

٢٥٠٤ - عن عكرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى على قدر فانتشل منها عظما فأكله ثم صلى و لم يتوضأ (ص) .

٢٥٠٥ - ﴿مسند ابى﴾ عن انس قال كنت انا و ابى و ابو طلحة جلوسا فأكلنا خبزا و لحما ثم دعوت بوضوء فقالا لى لم تتوضأ فقلت لهذا الطعام الذى أكلنا فقالا أ تتوضأ من الطيبات لم يتوضأ منه من هو خير منك (حم) .

٢٥٠٦ - ﴿مسند اكيمة بن عبادة﴾ رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم أكل كتفا وصلى و لم يتوضأ (ابن السكن ، قال فى الاصابة و اسناده مجهول) .

٢٥٠٧ - ﴿مسند انس﴾ عن ابى قلابة قال اتيت انس بن مالك فلم احده فقعدت انتظره فجاء وهو مغضب فقال كنت عند هذا يعنى الحجاج فأكلوا ثم قاموا فصلوا و لم يتوضؤا فقلت او ما كنتم تفعلون هذا يا ابا حمزة قال لا ما كنا نفعله (ص ، ش و هو صحيح) .

٢٥٠٨ - ﴿ايضا﴾ كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يخفقون برؤسهم ينتظرون العشاء ثم يقومون فيصلون و لا يتوضؤن (ص ، ش) .

٢٥٠٩ - ﴿ايضا﴾ لقد رأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقظون للصلاة و انى لأسمع لبعضهم غطيطا يعنى و هوجالس فما يتوضؤن (عب .

٢٥١٠ - عن انس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرق كتفا او عظما ثم مسح يده ثم صلى و لم يتوضأ (كر) .

٢٥١١ - عن انس قال اتى النبى صلى الله عليه و سلم بعضو من لحم شواء و عنده ابوبكر الصديق و دخل عليهم عمر بن الخطاب فأكلوا جميعا ثم مسحوا بخرقة ثم انتظروا حتى اتاهم المؤذن بالمغرب فقاموا جميعا فصلوا و لم يتوضأ

النبي صلى الله عليه و سلم و ابو بكر و عمر ( كر ) .

٢٥١٢ - عن قيس بن السكن ان عليا و ابن مسعود و حذيفة بن اليمان و ابا هريرة لا يرون من مس الذكر وضوءا و قالوا لا بأس به ( عب ) .

٢٥١٣ - عن ابن عمرو الشيبانى ان عليا استتاب المستورد العجلى و هو يريد الصلاة قال انى استعين بالله عليك فقال انى استعين بالمسيح عليك فاهوى على بيده الى عنقه فاذا هو بصليب فقطعه فلما دخل فى الصلاة قدم رجلا و ذهب ثم اخبر الناس انه لم يحدث ذلك لحدث احدثه و لكن من هذه الانجاس فأحب ان يحدث منها وضوءا ( عب ) .

٢٥١٤ - عن عبد الكريم بن ابى امية ان عليا كان لا يتوضأ مما مست النار (عب) .

٢٥١٥ - عن حبان بن الحارث قال اتينا عليا و هو بعسكر ابى موسى فوجدته يطعم فقال ادن فكل فقلت انى اريد الصلاة فقال و انا اريد الصلاة فأكل حتى اذا فرغ قال لمؤذنه ابن التياح اقم ( الشافعى و مسرود و الدورقى ، ق ) .

٢٥١٦ - ﴿ مسند الصديق ﴾ عن ابى بكر قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم نهش من كتف ثم صلى و لم يتوضأ ( ع و ابو نعيم فى المعرفة و الخلعى فى فوائده و البزار و لفظه : أكل خبزا و لحما ثم صلى و لم يتوضأ ، و فيه انقطاع و ضعف ) .

٢٥١٧ - عن عمر قال من نقى انفه او حك ابطه فليتوضأ ( ص ، ش ) .

٢٥١٨ - عن ابى سبرة ان عمر بن الخطاب أكل من لحوم الابل ثم صلى ولم يتوضأ ( عب ) .

٢٥١٩ - عن عطاء الخراسانى سمعت سعيد بن المسيب يقول ان عثمان بن عفان أكل طعاما قد مسته النار ثم مضى الى الصلاة ولم يتوضأ ثم قال توضأت كما توضأ رسول الله صلى الله عليه و سلم و اكلت كما أكل رسول الله صلى الله عليه و سلم و صليت كما صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ( عب ، حم و العدنى ، ص ) .

٢٥٢٠ - عن جابر قال أكل عمر من جفنة ثم قام فصلى ولم يتوضأ (عب).

٢٥٢١ - عن طلق بن حبيب قال رأى عمر بن الخطاب رجلا حك انفه او مسه فقال قم فاغسل يدك او تطهر (ص).

٢٥٢٢ - عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه قعد على باب مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ وقال قعدت مقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلت طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصليت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم (ابو بكر الديباجي في فوائده).

٢٥٢٣ - ﴿مسند على﴾ عن على قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الثريد ويشرب اللبن ويصلى ولا يتوضأ (ع وابن جرير، ص).

٢٥٢٤ - عن جابر بن عبد الله قال أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابى بكر وعمر وعثمان خبزا ولحما فصلوا ولم يتوضؤا (ص، ش).

٢٥٢٥ - ﴿ايضا﴾ قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم خبز ولحم ثم دعا بوضوء فتوضأ فصلى الظهر ثم دعا بفضل طعام فأكل ثم قام الى الصلاة ولم يتوضأ (عب).

٢٥٢٦ - عن جابر ان امرأة من الانصار صنعت شاة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فدعته فى نفر من الصحابة وقربت لهم سورا(١) ثم اتتهم بطعام فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلنا معه فدعا بماء فتوضأ ثم صلى بنا الظهر ثم اتى بفضول طعامهم فأكلوا ثم قام فصلى بنا العصر ولم يتوضأ (كر).

٢٥٢٧ - ﴿ايضا﴾ ص حدثنا فليح بن سليمان قال سألنا الزهرى عما مست النار فأخبرنا فى ذلك بأحاديث امر فيها بالوضوء عن ابى هريرة وعن عمر بن عبد العزيز وعن خارجة بن زيد وعن سعيد بن خالد وعن عبد الملك بن ابى بكر فقلت له ان ههنا رجلا من قريش يقال له عبد الله بن محمد يحدث عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى اهل سعد بن الربيع فى نفر من

(١) سورا أى طعاما يدعو إليه الناس واللفظة فارسية - النهاية ٢/٢٠٧.

اصحابه منهم جابر بن عبد الله فأكلنا خبزا و لحما ثم صلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلينا معه و ما مس احد منا وضوءا و انصرفت مع ابى بكر فى ولايته من المغرب فابتغى عشاء فقيل ليس ههنا الا هذه الشاة و قد ولدت فحلبها ثم طبخ لنا لباء فأكل و أكلنا معه ثم قال كيف قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا جاء مال اعطيتك هكذا و هكذا و هكذا فلما جاءه اعطانى ثلاث حفنات ثم خرج الى المسجد فصلى بالناس و ما مس من ماء و ما مسسته و كان عمر بن الخطاب ربما جفن لنا فى ولايته فأكلنا الخبز و اللحم فيخرج فيصلى و نصلى معه و ما يمس احد منا وضوءا و قال الزهرى و انا احدثكم ايضا ان كنتم تريدونه حدثنى على بن عبد الله بن عباس ان ابن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه و سلم أكل عضوا فصلى و لم يتوضأ و حدثنى جعفر بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه انه رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم أكل عضوا فصلى و لم يتوضأ فقلنا و ما بعد هذا فقال انه يكون امر فيكون بعده الامر .

٢٥٢٨ - عن جابر قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه و سلم اذ جاء رسول من عند امرأة من الانصار فقال ان فلانة تدعوك فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم و قمنا معه حتى انتهينا فبسطت لنا فى صورة و هو النخل الملتف فأتت بشاة مشوية و ذلك قبيل الظهر فأكل رسول الله صلى الله عليه و سلم و أكلنا معه ثم قام رسول الله صلى الله عليه و سلم فتوضأ و صلى الظهر ثم انها بعثت فقالت يا رسول الا ابعث لك ببقية او بفضلة بقيت من الشاة قال بلى فأتى به فأكل رسول الله صلى الله عليه و سلم و اكلنا معه ثم قام فصلى و لم يتوضأ (ص) .

٢٥٢٩ - ﴿من مسند حمزة بن عمرو الاسلمى﴾ أكل رسول الله صلى الله عليه و سلم اثوار اقط فتوضأ منه (طب) .

٢٥٣٠ - عن ابى طلحة عن المغيرة ان النبى صلى الله عليه و سلم أكل اثوار اقط

فتوضأ منه (طب) .

٢٥٣١ - عن ابى طلحة عن المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم أكل طعاما ثم اقيمت الصلاة وقد كان توضأ قبل ذلك فأتيته بماء ليتوضأ فانتهرني وقال وراءك فساءني والله ذلك ثم صلى فشكوت ذلك الى عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله ان المغيرة قد شق عليه انتهارك اياه حتى ان يكون في نفسك عليه شيء فقال ليس في نفسي عليه الا خيرا ولكنه اتاني بماء لأتوضأ وانما اكلت طعاما ولو فعلت ذلك فعل الناس ذلك بعدي (ض ، ش) .

٢٥٣٢ - ﴿مسند سويد بن النعمان الانصاري﴾ انهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء صلى العصر ثم دعى بالطعمة ولم يؤت الا بسويق فأكلوا وشربوا ثم دعا بماء فمضمض ومضمضنا معه ثم قام فصلى بنا المغرب ولم يمس ماء (عب) .

٢٥٣٣ - عن ابى طلحة قال أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثورا من اقط فتوضأ منه (ص) .

٢٥٣٤ - عن ابى قلابة عن رجل من هذيل يقال له ابو غرة وكانت له صحبة قال كان يتوضأ مما غيرت النار ويتمضمض من اللبن ولا يتمضمض من التمر (ص) .

٢٥٣٥ - عن ابن عساكر بسنده الى عبد الله بن جراد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء يتوضأ منه الا الحلواء وكان اذا أكل دعا بماء فتمضمض (　[1]　) .

٢٥٣٦ - عن ابى مرية قال جعل ابو موسى الاشعري يعلم الناس سنتهم ودينهم وقال ولا يدافعن احد منكم في بطنه غائطا ولا بولا وان حك احدكم فرجه فمرسة او مرستين وليكن ذلك خفيفا فشخصت ابصارهم فقال ما صرف ابصاركم عني قالوا الهلال قال فكيف بكم اذا رأيتم الله جهرة (كر) .

---

(١) بياض في الاصول .

٢٥٣٧ - عن جعفر بن برقان قال كان ابو هريرة يتوضأ مما مسته النار فبلغ ذلك ابن عباس فأرسل اليه أ رأيت ان اخذت دهنة طيبة فدهنت بها لحيتى أ كنت متوضئا فقال ابو هريرة يا ابن اخى اذا حدثت بالحديث عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فلا تضرب له بالامثال جدلا (عب) .

٢٥٣٨ - ﴿مسند ابن عباس﴾ انا ندهن بالدهن و قد طبخ على النار و نتوضأ بالحميم و قد اغلى على النار (ش) .

٢٥٣٩ - عن ابن عباس عن ابن مسعود قال كنا لا نتوضأ من موطئ (ص ، ش ) .

٢٥٤٠ - عن ابن مسعود كان النبي صلى الله عليه و سلم ينام و هو ساجد فما نعرف نومه الا بنفخة ثم يقوم فيمضى فى صلاته (ش) .

٢٥٤١ - ﴿مسند على بن قيس بن ابى حازم﴾ قال قال رجل لسعد انه مس ذكره وهو فى الصلاة قال انما هو بضعة منك (ص) .

٢٥٤٢ - ﴿مسند جرى الحنفى﴾ عن حكيم بن سلمة عن رجل من بنى حنيفة يقال له جرى ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله صلى الله عليه و سلم انى ربما أكون فى الصلاة فتقع يدى على فرجى فقال النبي صلى الله عليه و سلم و انا ربما ذلك امض فى صلاتك ( ابو نعيم و سنده ضعيف ) .

٢٥٤٣ - عن حذيفة قال ما ابالى مسست ذكرى او طرف انفى (ص ) .

٢٥٤٤ - عن ابى الدرداء انه سئل عن مس الذكر فقال انما هو بضعة منك (ص ) .

٢٥٤٥ - ﴿مسند طلق بن على﴾ خرجنا وفدا حتى قدمنا على نبى الله صلى الله عليه و سلم فبايعناه فصلينا معه فجاء رجل فقال يا رسول الله ما ترى فى مس الذكر فى الصلاة فقال و هل هو الا بضعة منك (عب ، ش ) .

٢٥٤٦ - عن ابن عباس أنه كان لا يرى فى مس الذكر وضوءا (ص ) .

٢٥٤٧ - عن ابراهيم انه سئل عن مس الذكر فقال كان يكره ان يقال ان

فى المؤمن عضوا نجسا (ص) .

٢٥٤٨ - عن ابن مسعود قال ما ابالى أ ذكرى مسست او أذنى ( ص ) .

٢٥٤٩ - عن على قال ما أبالى أ مسست ذكرى او طرف اذنى ( ص ) .

# باب التخلى و الاستنجاء و ازالة النجاسة

## آداب[1] التخلى

٢٥٥٠ - ﴿مسند الصديق﴾ عن ابن شهاب ان ابا بكر الصديق قال يوما وهو يخطب استحيوا من الله فوالله ما خرجت لحاجة منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه و سلم الا مقنعا رأسى حياء من ربى (حب فى روضة العقلاء و هو منقطع ) .

٢٥٥١ - عن عائشة قالت قال ابو بكر انى لأقنع رأسى اذا دخلت الكنيف ( عب ) .

٢٥٥٢ - عن عمر قال رآنى رسول الله صلى الله عليه و سلم و انا ابول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما فما بلت قائما بعده (عب ، ه ، ك و ذكره ت تعليقا و ضعفه ).

٢٥٥٣ - عن ابراهيم قال جاء سراقة من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقالوا جئت من عند صاحبكم هذا الذى يعلمكم كيف يأتى احدكم الغائط فقال لئن قلتم ذلك لقد نهانا ان يستقبل احدنا القبلة او يستدبرها ببول او غائط او يستنجى بروثة او عظم او يستنجى بدون ثلاثة احجار (ص) .

٢٥٥٤ - عن الحسن البصرى قال ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم فليقل اعوذ بالله من الرجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ( عب ) .

٢٥٥٥ - عن الحسن البصرى أنه كان يقول اذا استنجى الحمد لله الذى اذهب عنى الاذى و عافانى اللهم اجعلنى من التوابين و اجعلنى من المتطهرين (عب).

---

(١) من منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع و نظ و صف : ادب .

٢٥٥٦ - عن مجاهد قال يجتنب الملك الانسان فى موطنين عند غائطه وعند جماعه ( عب ) .

٢٥٥٧ - عن ابن سيرين كانوا يكرهون ان يستقبلوا واحدة من القبلتين ( ص ) .

٢٥٥٨ - عن الاصبغ بن نباتة قال كان على اذا دخل الخلاء قال بسم الله الحافظ المؤذى و اذا خرج مسح بيديه بطنه و قال يا لها نعمة لو يعلم الناس شكرها ( ابن ابى الدنيا فى الشكر ، هب ) .

٢٥٥٩ - عن عائشة ما طهرالله احدا بال فى مغتسله ( ض ) .

٢٥٦٠ - عن عائشة قالت اذا خرجت من الغائط فتطهر بالماء فانه طهور بركة ( ص ) .

٢٥٦١ - ﴿ مسند عمرو بن العاص ﴾ بال رسول الله صلى الله عليه و سلم جالسا فقلنا تبول كما تبول المرأة فقال ان بنى اسرائيل كان اذا اصاب الشيء من احدهم البول قرضه فنهاهم صاحبهم فهو يعذب فى قبره ( عب ) .

٢٥٦٢ - ﴿ مسند انس ﴾ عن شيبة بن مساور (١) عن انس قال مر رسول الله صلى الله عليه و سلم بقبر فنفرت بغلته الشهباء فأخذ القوم فقال خلوا عنها فان صاحب القبر يعذب فانه لا يستنزه من البول ( ق فى كتاب عذاب القبر ) .

٢٥٦٣ - عن معقل بن ابى الهيثم و قد صحب النبى صلى الله عليه و سلم أن النبى صلى الله عليه و سلم نهى ان يستقبل القبلتين ببول او غائط ( ص ) .

٢٥٦٤ - ﴿ مسند سراقة بن مالك ﴾ عن ابى راشد ان سراقة بن مالك كان يعلم قومه فقالوا يوشك سراقة ان يعلمكم كيف تأتون الغائط فبلغه ذلك فقام فوعظهم ثم قال اذا أتى احدكم الغائط فليكرم قبلة الله و لا يستقبلها

---

(١) من كتاب الجرح و التعديل لابن ابى حاتم ج ٢/١/٣٣٦ ، و فى المطبوع : شيبة ابن مشاور .

و ليتق مجالس اللعن الطريق و الظل و استمخروا ١ الريح و استشبوا٢ على سوقكم واعدوا النبل (عب) .

**٢٥٦٥** - عن سلمان انه قال له بعض المشركين وهم يستهزؤن ارى صاحبكم علمكم كل شيء حتى الخراءة فقال سلمان اجل امرنا ان لا نستقبل القبلة بغائط ولا بول و لا نستنجي بايماننا و لا نكتفي بدون ثلاثة احجار ليس فيها رجيع ولا عظم ( ش ، ض ) .

**٢٥٦٦** - ﴿ايضا﴾ قال المشركون انا لنرى صاحبكم يعلمكم كما يعلمكم الخراءة قال انه لينهانا ان يستقبل القبلة و ان يستنجي احدنا بيمينه و ينهانا عن الروث و العظام و قال لا يكفي احدكم دون ثلاثة احجار ( عب ) .

**٢٥٦٧** - عن ابي ذر انه كان اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذي اذهب عني الاذى وعافاني ( عب ، ص ) .

**٢٥٦٨** - ﴿مسند سهل بن حنيف﴾ قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم انت رسولي٣ الى اهل مكة قل ان رسول الله صلى الله عليه و سلم ارسلني يقرأ عليكم السلام و يأمركم بثلاث لا تحلفوا بغير الله و اذا تخليتم فلا تستقبلوا الكعبة و لا تستدبروها و لا تستنجوا بعظم و لا ببعرة ( عب ) .

**٢٥٦٩** - ﴿مسند عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي﴾ انا اول من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يبل احدكم مستقبل القبلة و انا اول من حدث الناس بذلك ( ش ) .

**٢٥٧٠** - ﴿مسند ابي هريرة﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال انما انا لكم مثل الوالد للولد اذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة و لا تستدبروها و امر

---

(١) استمخروا الريح أي اجعلوا ظهوركم الى الريح عند البول لانه اذا ولاها ظهره أخذت عن يمينه و يساره فكأنه قد شقها به - النهاية ٤/٨٨ (٢) من نظ ، و في النهاية ٢ / ٢١٨ : استشبوا على أسوقكم في البول أي استوفزوا عليها و لا تستقروا على الارض بجميع اقدامكم و تدنوا منها (٣) من نظ و صف ، و في المطبوع : رسول .

بثلاثة احجار و نهى عن الروث و الرمة يعنى العظام و نهى ان يستطيب الرجل بيمينه ( عب ) .

٢٥٧١ - عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انما انا لكم كالوالد لولده اعلمكم اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة و لا يستدبرها و اذا استطاب فلا يستطب بيمينه و كان يأمر بثلاثة احجار و ينهى عن الروث والرمة وهى العظم ( ص ) .

٢٥٧٢ - عن عبد الرحمن بن الاسود عن رجل من اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم ان رجلا قال علمكم صاحبكم كل شيء حتى يوشك ان يعلمكم كيف تأتون الغائط و البول قال و ذلك قد امرنا ان لا نستقبل القبلة لغائط ولا بول و أن نستنجى بثلاثة احجار و امرنا ان لا نستنجى بروث و لا رجيع و لا نستنجى احدنا بيمينه ( عب ) .

٢٥٧٣ - عن الحسن قال اخبرني من رأى النبي صلى الله عليه و سلم بال قاعدا ففرج حتى ظننت ان وركه ينفك ( عب ، ش ، ص ) .

٢٥٧٤ - عن نافع قال سمعت رجلا يحدث عن ابن عمر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى ان نستقبل القبلتين ببول او غائط ( ص ، ش ) .

٢٥٧٥ - ﴿ مسند عائشة ﴾ كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا خرج من الغائط قال غفرانك ( ش ) .

٢٥٧٦ - عن عائشة قالت مرن ازواجكن ان يغسلوا اثر الغائط و البول فان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يفعله ، و فى لفظ : كان يأمر به ( ص ، ش ، طس ، كر ) .

٢٥٧٧ - عن معاذ عن عائشة انها قالت مرن ازواجكن ان يغسلوا اثر الغائط و البول فانى لو لا ان استحيى لأمرتهم بذلك ( عب ، ص ) .

٢٥٧٨ - عن ابن مسعود قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم لحاجة فقال التمس لى ثلاثة احجار فأتيته بحجرين و روثة فأخذ الحجرين و طرح الروثة

و قال انها رجس ائتنى بحجر ( عب ) .

٢٥٧٩ - عن ابن مسعود قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم لحاجة فقال ائتنى بشىء استنجى به و لا تقربنى حائلا ١ و لا رجيعا ( ش ) .

٢٥٨٠ - عن الحسن قال كان النبى صلى الله عليه و سلم اذا بال تفاج ٢ حتى نأوى له ( ص ) .

٢٥٨١ - عن ابى العالية قال ستر بين الجن و بين عورات بنى آدم ان يقول الرجل بسم الله ( ص ) .

٢٥٨٢ - ﴿ مسند اسامة ﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى ان يستقبل القبلة بغائط او بول ( البزار ، ص ) .

٢٥٨٣ - عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا دخل الخلاء قال اعوذ بالله من الخبث و الخبائث ( ش ) .

٢٥٨٤ - عن انس كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا دخل الكنيف قال بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبث و الخبائث ( ش ، ص ) .

٢٥٨٥ - عن انس كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يدخل الخلاء فأحمل و انا غلام نحوى اداوة و عنزة فيستنجى بالماء ( ش ) .

٢٥٨٦ - عن على ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان اذا دخل الخلاء حول خاتمه فى يمينه فاذا خرج و توضأ حوله فى يساره ( ابن الجوزى فى الواهيات و قال لا يصح فيه عمرو بن خالد الواسطى كذاب يضع الحديث ) .

## ذيل الخلاء

٢٥٨٧ - عن جعفر بن محمد عن آبائه عن على قال خرج النبى صلى الله عليه و سلم

---

(١) من منتخب كنز العمال ، و فى النهاية ١ / ٣٠٦ : نهى أن يستنجى بعظم حائل أى متغير قد غيره البلى و كل متغير حائل ، و فى المطبوع و نظ و صف : خاملا .

(٢) فى النهاية ٣ / ١٩٩ : التفاج المبالغة فى تفريج ما بين الرجلين و هو من فج الطريق .

البراز فأخذت الركوة فخرجت فى اثره ( السلمى فى الاربعين ) .

٢٥٨٨ - عن قبيصة بن ذويب قال رأيت زيد بن ثابت يبول قائما ( عب ) .

٢٥٨٩ - عن عون بن عبد الله قال كنا عند ابى هريرة وهم يستفتونه فقال اعرابى انى لأراهم لواستفتوك افتيتهم فى الخراءة قال وانا افتيك يا ابن اخى انهاك عن الملاعن قارعة الطريق وظل الحائط وظل الشجرة حيث ينزل المسافر ( عب ) .

٢٥٩٠ - ﴿ مسند عائشة ﴾ دخلت على امرأة من اليهود فقالت ان عذاب القبر من البول قلت كذبت قالت بلى انه ليقرض منه الجلد والثوب فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة وقد ارتفعت اصواتنا فقال ما هذا فأخبرته فقال صدقت ( ش ) .

٢٥٩١ - ﴿ مسند عبد الله بن عمر ﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد الحاجة برز حتى لا يرى احدا وكان لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض ( ش ) .

٢٥٩٢ - ﴿ ايضا ﴾ رأيت النبى صلى الله عليه وسلم جالسا يقضى حاجته متوجها نحو القبلة ( ش ) .

٢٥٩٣ - ﴿ ايضا ﴾ ارتقيت فوق سطح لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيت حفصة يضرب الخلاء بين لبنتين وهو متوجه نحو بيت المقدس ( عب ) .

٢٥٩٤ - عن ابن عمر قال ظهرت على اجارا فى بيت حفصة فى ساعة لم اكن اظن احدا يخرج فيها فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين لحاجة مستقبل بيت المقدس ( ص ) .

٢٥٩٥ - عن ابن عمر انه كان يكره ان يتغوط على الطريق او يصلى عليها ( عب ) .

---

(١) الاجار بالكسر والتشديد السطح الذى ليس حواليه ما يرد الساقط عنه - النهاية ١/٢١ .

٢٥٩٦ - ﴿مسند عبد الرحمن بن ابى قراد﴾ حججت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فذهب لحاجته فأبعد ( ش ) .

٢٥٩٧ - عن عطاء قال لا تشهد الملائكة و انت على الخلاء ( عب ) .

٢٥٩٨ - عن ابى ظبيان قال رأيت عليا و عليه ازار اصفر و خميصة و فى يده عنزة اتى حائط السجن فبال قائما حتى رغا بوله ثم تنحى فتوضأ ثلاثا و مسح على نعليه و قدميه ثم أخذ كفا من ماء فصبه على صلعته فرأيت الماء متحادرا على منكبيه ثم دخل المسجد فخلع نعليه ثم صلى ( ص ) .

٢٥٩٩ - عن ابن سيرين قال خرج على من الخلاء يشرب ماء قبل ان يتوضأ و قال اطهر بطنى اولا ( ص ) .

## الاستنجاء

٢٦٠٠ - عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال رأيت عمر بن الخطاب بال ثم مسح ذكره بالتراب ثم التفت الينا فقال هكذا علمنا ( طس ، حل ) .

٢٦٠١ - عن زيد بن وهب قال رأيت عمر بن الخطاب يبول قائما ففرج حتى رحمته ( عب ) .

٢٦٠٢ - عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال كان عمر بن الخطاب يبول ثم يمسح ذكره بحجر او بغيره ثم اذا توضأ لم يمس ذكره الماء ( عب ) .

٢٦٠٣ - عن الزهرى ان عمر بن الخطاب اتى الغائط ثم استطاب بالماء بين راحلتين فجعل اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يضحكون و يقولون توضأ كما توضأ المرأة ( عب ) .

٢٦٠٤ - عن مولى عمر يسار بن نمير قال كان عمر اذا بال قال ناولنى شيئا استنجى به فأناوله العود و الحجر او يأتى حائطا يتمسح او يمسه الارض و لم يكن يغسله ( الترقفى ) .

٢٦٠٥ - عن الحكم ان عمر بن الخطاب كان له حجر او عظم فى حجر

فى حائط فى مكان فكان يأتيه فيبول فيه ثم يمسحه بذلك الحجر او بذلك العظم ثم يتوضأ و ما يمسه ماء (ص) .

٢٦٠٦ - عن عثمان بن عبد الرحمن التيمى قال رأيت عمر بن الخطاب بالبادية و هو يستنجى من الغائط بالماء (ص) .

٢٦٠٧ - عن ابى ظبيان قال رأيت عليا بال و هو قائم ثم دعا بماء فتوضأ و مسح على خفيه ثم دخل المسجد فصلى (عب و مسدد و الطحاوى ، ش).

٢٦٠٨ - عن عمر قال البول قائما احصن للدبر و البول جالسا ارخى للدبر (عب) .

٢٦٠٩ - عن عثمان بن عبد الرحمن ان اباه حدثه انه سمع عمر بن الخطاب يتوضأ بالماء وضوءا لما تحت ازاره (عب و ابن وهب) .

٢٦١٠ - ﴿مسند على﴾ عن النخعى ان عليا بال ثم توضأ فقام يصلى و ما مس ذكره (عب ، هب) .

٢٦١١ - عن خزيمة بن ثابت قال قال النبى صلى الله عليه و سلم فى الاستطابة ثلاثة احجار ليس فيها رجيع (ش) .

٢٦١٢ - عن عبد الله بن الزبير انه رأى رجلا يغسل عنه اثر الغائط فقال ما كنا نفعله (ش ، ص) .

٢٦١٣ - عن مجاهد قال غسل الدبر من الفطرة (ص) .

٢٦١٤ - ﴿مسند على﴾ عن ابراهيم ان سعد بن ابى وقاص رأى رجلا يغسل ذكره فقال لا تلحقوا فى دينكم ما ليس منه يرى احدكم ان حقا عليه يغسل ذكره اذا بال و ان تركه جفاء (عب ، ص) .

٢٦١٥ - ﴿مسند ازداد ابى عيسى﴾ عن عيسى بن ازداد و قال خ لا صحبة له عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بال نتر ذكره ثلاث مرات (ابو نعيم) .

٢٦١٦ - عن عبد الملك بن عمير قال قال على ان من كان قبلكم كانوا يبعرون

بعرا و انتم تثلطون ثلطا ١ فاتبعوا الحجارة بالماء ( عب ، ص ) .

٢٦١٧ - عن انس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم استنجى بالماء (ص) .

٢٦١٨ - ﴿ ايضا ﴾ عن يحيى بن ابى كثير قال كان انس بن مالك يستنجى بالحرير (ص) .

## ازالة النجاسة و ذكر بعض انواعها

٢٦١٩ - عن زيد بن وهب قال غزونا آذر بيجان فى امارة عمر و فينا يومئذ الزبير بن العوام فجاءنا كتاب عمر انكم فى ارض يخالط طعامها الميتة و لباسها فلا تأكلوا الا ما كان ذكيا و لا تلبسوا الا ما كان ذكيا ( ابن سعد ) .

٢٦٢٠ - عن ابى عثمان و الربيع او ابى حارثة قال بلغ عمر ان خالد بن الوليد دخل الحمام فتدلك بعد النورة بخبز عصفر معجون بخمر فكتب اليه بلغنى انك تدلكت بخمر و انه قد حرم ظاهر الخمر و باطنها وقد حرم مس الخمر كما حرم شربها فلا تمسوها اجسامكم فانها نجس ( كر ) .

٢٦٢١ - عن سلمان بن موسى ان عمر كتب الى خالد بن الوليد انه بلغنى انك دخلت حماما بالشام و ان من بها من الأعاجم اتخذوا لكم دلوكا عجن بخمر و انى اظنكم آل المغيرة ذراء النار٢ (ابو عبيدة فى الغريب ) .

٢٦٢٢ - عن ابن عمر ان عمر كان ينهى ان يصبغ العصب بالبول ( ق ) .

٢٦٢٣ - عن سليمان بن موسى قال لما افتتح خالد بن الوليد الشام نزل آمد فأعد له من بها من الأعاجم الحمام و دلوكا عجن بالخمر و كان لعمر عيونا

---

(١) و فى النهاية ١/١٥٧ : الثلط الرجيع الرقيق اى كانوا يتغوطون يابسا كالبعر لأنهم كانو قليلى الأكل و المآكل و انتم تثلطون رقيقا و هو اشارة الى كثرة المآكل و تنوعها (٢) و فى النهاية ٢/٤٥ : و انى لأظنكم آل المغيرة ذرء النار يعنى خلقها الذين خلقوا لها و يروى ذرو النار بالواو و أراد الذين يفرقون فيها من ذرت الريح التراب اذا فرقته .

من جيوشه يكتبون اليه بالأخبار فكتبوا اليه بذلك فكتب اليه عمر ان الله حرم الخمر على بطونكم و اشعاركم و ابشاركم ( ص ) .

٢٦٢٤ - عن عمر انه بلغه ان خالد بن الوليد دخل الحمام فتدلك بعد النورة بخبز عصفر معجون بخمر فكتب اليه عمر انه بلغنى انك تدلكت بخمر فان الله قد حرم ظاهر الخمر و باطنها وحرم ظاهر الاثم و باطنه و قد حرم مس الخمر الا ان الغسل حرام كما حرم شربها فلا تمسوها اجسادكم فانها نجس و ان فعلتم فلا تعودوا فكتب اليه خالد انا قد قتلناها فعادت غسولا غير خمر فكتب اليه عمر انى لأظن آل المغيرة قد ابتلوا بالجفاء فلا اماتكم الله عليه فانتهى لذلك ( سيف ، كر ) .

٢٦٢٥ - عن على قال يغسل بول الجارية و ينضح بول الصبى .

٢٦٢٦ - ﴿ مسند ابى سعيد ﴾ سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع فى فى السمن قال ان كان جامدا فألقوه وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه (عب) .

٢٦٢٧ - ﴿ مسند ابى ليلى ﴾ كنا عند النبى صلى الله عليه و سلم جلوسا والحسن بن على يحبو حتى جلس على صدره فبال عليه فابتدرناه لنأخذه فقال النبى صلى الله عليه و سلم ابنى ابنى ثم دعا بماء فصبه عليه ( ش ) .

٢٦٢٨ - ﴿ مسند ابى هريرة ﴾ دخل اعرابى المسجد و رسول الله صلى الله عليه و سلم فيه فبال فأمر بسجل من ماء فأفرغ على بوله ( ش ) .

٢٦٢٩ - ﴿ مسند ابى هريرة ﴾ سئل النبى صلى الله عليه و سلم عن الفأرة تقع فى السمن قال اذا كان جامدا فألقوه و ما حولها و ان كان مائعا فلا تقربوه (عب) .

٢٦٣٠ - عن ابن عباس فى بول الصبى يصب عليه مثله من الماء كذلك صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ببول الحسن بن على ( عب ) .

٢٦٣١ - عن اسماء بنت ابى بكر قالت سئل النبى صلى الله عليه و سلم عن دم الحيض يكون فى الثوب فقال حتيه ثم اقرصيه بالماء و اغسليه و صلى فيه ( الشافعى ، ص ، عب ، ش ، ن ، حب ، ق ) .

٢٦٣٢ - عن زينب بنت جحش قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم نائما فى بيتى فجاء حسين بن على يدرج فخشيت ان يوقظه فعللته بشىء ثم غفلت عنه فقعد على بطن النبى صلى الله عليه و سلم و وضع طرف ذكره فى سرة رسول الله صلى الله عليه و سلم فبال فيها ففزعت لذلك فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم هاتى ماء فصببته عليه ثم قال ينضح بول الغلام و يغسل من بول الجارية ( عب ) .

٢٦٣٣ - عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الرجل يطأ فى نعليه الأذى قال التراب له طهور ( عب ) .

٢٦٣٤ - عن عائشة قالت كانت احدانا تحيض فيكون فى ثوبها الدم فتحته بالحجر او بالعود او بالعظم ثم ترشه و تصلى ( عب ) .

٢٦٣٥ - عن عائشه قالت كانت احدانا تغسل دم الحيضة بريقها تقرصه[1] بظفرها ( عب ) .

٢٦٣٦ - عن عكرمة قال جاء رجل الى ابن عباس فقال ما تقول فى جرة من سمن وقعت فيها فأرة فماتت فقال ابن عباس ان كان مائعا فاستسرجوا به و ان كان جامدا فألقوها و ما حولها ثم شأنكم بالبقية ( ابن جرير ) .

٢٦٣٧ - عن عائشة قالت بال ابن الزبير على النبى صلى الله عليه و سلم فأخذته اخذا عنيفا فقال دعوه فانه لم يطعم الطعام و لا يضر بوله[2] ( ابن النجار ) .

٢٦٣٨ - عن عائشة قالت اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بصبى فبال عليه فاتبعه الماء و لم يغسله ( ز ) .

٢٦٣٩ - عن عائشة انها سئلت عن دم الحيضة يغسل بالماء فلا يذهب اثره قالت جعل الله الماء طهورا ( عب ) .

٢٦٤٠ - عن عائشة قالت تغسله بالماء فقيل لها لا يذهب اثره قالت فتلطخه بزعفران ( عب ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : تقرضه (٢) و بهامش صف : لا تزرموه

٢٦٤١ - عن ابن عمران فأرة وقعت فى زيت فقال استسرجوا به وادهنوا به الأدم (عب).

٢٦٤٢ - ﴿مسند ام سلمة﴾ كنت اطيل ذيلى فأمر بالمكان القذر والمكان الطيب فدخلت على ام سلمة فسألتها فقالت ام سلمة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يطهره ما بعده (ش).

٢٦٤٣ - عن الحسن عن امه قالت رأيت ام سلمة تغسل بول الجارية ما كانت ولا تغسل بول الغلام حتى يطعم تصب عليه الماء صبا (ص).

٢٦٤٤ - عن ام الفضل قالت بال الحسين بن على فى حجر النبى صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله اعطنى ثوبك والبس ثوبا غيره حتى اغسله فقال انما ينضح من بول الذكر ويغسل من بول الأنثى (ص، ش).

٢٦٤٥ - عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن امرأة من بنى عبد الاشهل أنها سألت النبى صلى الله عليه وسلم ان بينى وبين المسجد طريقا قذرا قال فبعدها طريق انظف منها قالت نعم قال هذه بهذه (عب، ش).

٢٦٤٦ - عن ابى مجلز عن فتى من آل على اما ابن الحسن بن على واما ابن الحسين بن على قال حدثتنا امرأة من اهلنا قالت بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا على ظهره يلاعب صبيا على صدره اذ بال فقامت لتأخذه فقال دعيه ائتنى بكوز من ماء فأتيته بكوز من ماء فنضح الماء على البول حتى تقايض الماء على البول وقال هكذا يصنع بالبول من الذكر ويغسل من الأنثى (ص).

٢٦٤٧ - ﴿مسند ام قيس بنت محصن﴾ عن ام قيس سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضة يصيب الثوب فقال اغسليه بماء وسدر وحكيه بضلع (عب).

٢٦٤٨ - ﴿مسند ام قيس ابنة محصن الأسدية﴾ عن ام قيس قالت دخلت بابن لى على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا بماء

فرشه ( ص ، ش ) .

٢٦٤٩ - ﴿ ايضا ﴾ جئت بابن لى قد اعلقت عليه مخافة ان يكون به العذرة فقال النبي صلى الله عليه و سلم علام تدغرن اولادكن بهذه العلق عليكن بهذا العود الهندى يعنى الكست فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب ثم اخذ النبي صلى الله عليه و سلم الصبي فوضعه فى حجره فبال عليه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله و لم يكن الصبي بلغ ان يأكل الطعام قال الزهرى فمضت السنة ان يرش بول الصبي و يغسل بول الجارية ، و فى لفظ : مضت السنة بذلك ، و فى لفظ : فمضت السنة بذلك من النضح على بول من لم يأكل من الغلمان و يغسل بول من اكل منهم ( عب ) .

٢٦٥٠ - عن الحسن قال بينا الحسن او الحسين يلعب على بطن النبي صلى الله عليه و سلم اذ بال فذهبوا ليأخذوه فقال مهلا لا تزرموا ابنى فتركه حتى قضى بوله فدعا بماء فصبه عليه ( ص ) .

٢٦٥١ - عن عبد الرحمن بن حسنة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم و فى يده كهيئة الدرقة فوضعها ثم جلس فبال اليها فقال بعضهم انظروا اليه يبول كما تبول المرأة فسمعه النبي صلى الله عليه و سلم فقال ويحك ما علمت ما اصاب صاحب بنى اسرائيل كانوا اذا اصابهم البول قرضوه بالمقاريض فنهاهم فتركوه فعذب فى قبره ( ش ، ق فى كتاب عذاب القبر ) .

٢٦٥٢ - عن طاوس قال بال اعرابى فى المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم احفروا مكانه فاطرحوه و اهريقوا عليه دلوا من ماء غامر و يسروا و لا تعسروا ( ص ) .

٢٦٥٣ - عن عبد الله بن محمد بن عمر بن على عن ابيه عن جده عن على بن ابى طالب قال مر رسول الله صلى الله عليه و سلم بقبرين يعذبان فقال انهما يعذبان و ما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان لا يتنزه عن بوله و اما الآخر فكان يمشى بالنميمة ( ك ) .

٢٦٥٤ - ﴿ مسند على ﴾ حدثنا الحسن بن عمارة عن المنهال عن عمرو بن صعصعة ابن صوحان العبدى عن على بن ابى طالب قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان ينتفع من الخنزير بشىء ( ابو عروبة الحرانى فى مسند القاضى ابى يوسف ) .

٢٦٥٥ - عن على أن النبى صلى الله عليه و سلم قال فى بول الرضيع ينضح بول الغلام و يغسل بول الجارية ( خ ، د ، ت و قال حسن ، ه و ابن خزيمة و الطحاوى ، قط ، ك ، ق ) .

٢٦٥٦ - عن على قال يغسل بول الجارية و ينضح بول الغلام ما لم يطعم ( د ، ق ) .

٢٦٥٧ - عن انس ان اعرابيا بال فى المسجد فقام اليه بعض القوم فقال النبى صلى الله عليه و سلم دعوه لا تزرموه فدعا بذنوب من ماء فصبه على بوله ( ص ، ش ) .

٢٦٥٨ - ﴿ ايضا ﴾ بينما رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المسجد اذ دخل اعرابى فبال فى ناحية المسجد فصاح به اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم و أرادوا ان يقيموه فنهاهم النبى صلى الله عليه و سلم حتى اذا فرغ امر النبى صلى الله عليه و سلم فأهريق على بوله سجل من ماء ثم قال ان هذا مكان لا يبال فيه انما هو للصلاة ( عب ) .

## نجاسة المائعات

٢٦٥٩ - عن ميمونة ام المؤمنين سئل النبى صلى الله عليه و سلم عن الفارة تقع فى السمن قال ان كان جامدا فألقوها و ما حولها و ان كان مائعا فلا تقربوه ( عب ) .

٢٦٦٠ - عن على قال اذا وقعت الفارة فى السمن و هو جامد فماتت فخذها و ما حولها من السمن فألقه و كل السمن و اذا وقعت فى السمن و هو ذائب فخذوها و القوها و انتفعوا بالسمن و لا تأكلوه ( ابن جرير ) .

# ازالة المنى

٢٦٦١ - عن ابن عباس قال المنى كنا نمسحه بالاذخر او قال بالصوف (ص) .

٢٦٦٢ - عن ابن عباس انه قال فى المنى انما هو كالنخاعة او النخامة وانما يجزئك ان تنحيه عنك بخرقة او اذخرة ( ص ) .

٢٦٦٣ - عن ابن عباس قال اذ احتلمت فى ثوبك فأمطه باذخرة او خرقة ولا تغسله ان شئت الا ان تقذره او تكره ان يرى فى ثوبك ( عب ) .

٢٦٦٤ - عن عائشة قالت والله ان كنت لأفرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم و ما يغسله بالماء ثم يصلى فيه و نصلى ( ص ) .

٢٦٦٥ - عن عائشة قالت ربما فركته من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم باصبعى ( ص ) .

٢٦٦٦ - ﴿مسند على﴾ عن مصعب بن سعد عن ابيه انه كان يفرك الجنابة من ثوبه ( ص ) .

٢٦٦٧ - عن زيد بن الصلت قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم و صلى ولم يغتسل فقال والله ما أرانى الا قد احتلمت وما شعرت و صليت و ما اغتسلت فاغتسل وغسل ما رأى فى ثوبه و نضح مالم يرو اذن و اقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا ( مالك وابن وهب ، عب ، ص والطحاوى ) .

٢٦٦٨ - عن سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب غدا الى ارضه بالجرف فرأى فى ثوبه احتلاما فقال لقد ابتليت بالاحتلام مذ وليت امر الناس فاغتسل وغسل ما رأى فى ثوبه من الاحتلام ثم صلى بعد ان طلعت الشمس ( مالك ) .

٢٦٦٩ - عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابيه ان عمر بن الخطاب اعتمر فى ركب فيهم عمرو بن العاص ان عمر عرس ببعض الطريق فاحتلم وقد كاد ان يصبح فلم يجد مع الركب ماء فركب حتى جاء الماء فجعل يغسل



ما رأى

ما رأى فى ثوبه من الاحتلام حتى اسفر فقال له عمرو بن العاص قد اصبحت و معنا ثياب فدع ثوبك يغسل فقال عمر وا عجبا لك يا ابن العاص ان كنت تجد ثيابا ما كل المسلمين يجد ثيابا فو الله لو فعلتها لكانت سنة بل اغسل ما رأيت و انضح مالم ار ( مالك و ابن وهب ، عب ، ص و الطحاوى و رواه ابن وهب فى مسنده ) .

٢٦٧٠ - ﴿ ايضا ﴾ من طريق نافع عن سليمان بن يسار قال حدثنا من كان مع عمر بن الخطاب فى سفر فأصابته جنابة و ليس معه ماء فقال أترونا لو رفعنا ندرك الماء قبل طلوع الشمس قالوا نعم قال فرفعوا دوابهم فجاؤا الماء قبل طلوع الشمس فاغتسل عمر و اخذ يغسل ما اصاب ثوبه من الجنابة فقال له عمرو بن العاص او المغيرة يا امير المؤمنين لو صليت فى غير هذا الثوب فقال أتريد ان لا اصلى فى ثوب اصابته جنابة فيقال ان عمر لم يصل فى ثوب اصابته جنابة لا بل اغسل ما رأيت و ارش ما لم ار ( عب ) .

٢٦٧١ - عن سليمان بن يسار قال حدثنى الشريد قال كنت انا و عمر بن الخطاب جالسين بيننا جدول فرأى عمر فى ثوبه جنابة فقال خرط [١] علينا هذا الاحتلام منذ اكلنا هذا الدسم ثم غسل ما رأى فى ثوبه و اغتسل و اعاد الصلاة ( عب ) .

٢٦٧٢ - عن ابن جرير قال حدثنى بعض اهل المدينة قال حديث مثبت عندنا ان عمر بن الخطاب كان يركب فى كل جمعة ركبتين احداهما ينظر فى اموال يتامى المهاجرين و الاخرى ينظر فى ارقاء الناس مما يبلغ منهم حتى اذا كان يوما فى بعض ذلك الجرف ادخل يده فوجد شيئا فقال انى لأظنى قد صليت جنبا انا اذا اصبنا الودك لانت عروقنا ثم اغتسل فصلى الصبح و لم يأمر الناس ان يصلوها .

---

(١) و فى النهاية ١/٣٢٣ : خرط علينا الاحتلام أى أرسل علينا ، من قولهم : خرط دلوه فى البئر أى أرسله .

٢٦٧٣ - عن عائشة نزل بنا ليلة ضيف فأمرت بملحفة صفراء فاحتلم فيها فاستحيي ان يرسل بها و فيها اثر الاحتلام فغمسها فى الماء ثم ارسل بها فقالت عائشة لم افسد علينا ثوبنا انما كان يكفيه ان يفرك باصبعه ربما فركته من ثوب رسول الله صلى الله عليه و سلم باصبعى ( ش ) .

## الدباغة

٢٦٧٤ - عن ابى وائل عن عمر انه سئل عن ميتة فقال طهورها دباغها (عب) .

٢٦٧٥ - عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رأى رجلا يصلى و عليه قلنسوة بطانتها من جلود الثعالب فألقاها عن رأسه و قال ما يدريك لعله ليس بذكى ( ش ) .

٢٦٧٦ - ﴿من مسند جابر بن عبد الله﴾ رخص رسول الله صلى الله عليه و سلم فى جلود الميتة ( عب و فيه حجاج بن ارطاة ضعيف ) .

٢٦٧٧ - ﴿مسند جون بن قتادة التميمى﴾ عن جون بن قتادة قال كنا مع النبى صلى الله عليه و سلم فى بعض اسفاره فمر بعض اصحابه بسقاء معلق فيه ماء فأراد أن يشرب فقال له صاحب السقاء انه جلد ميتة فأمسك حتى لحقهم النبى صلى الله عليه و سلم فذكروا له فقال اشربوا فان دباغ الميتة طهورها ( ابن منده ، كر و قال هكذا حدث هشيم بهذا الحديث لم يجاوز به جون ابن قتادة وليس لجون صحبة و رواه عن هشيم فقال عن جون عن سلمة بن المحبق) .

٢٦٧٨ - ﴿من مسند سلمة بن الأكوع﴾ عن جون بن قتادة عن سلمة ابن المحبق قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر فأتينا على سقاء فيه ماء فأراد القوم ان يشربوا فقال صاحب السقاء انها ميتة فأمسك القوم حتى جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكروا ذلك له فقال اشربوا فان دباغه طهوره ( ابو نعيم ) .

٢٦٧٩ - عن عائشة ان النبى صلى الله عليه و سلم أمر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت (عب ) .



من

٢٦٨٠ - ﴿من مسند ابن عباس﴾ مر رسول الله صلى الله عليه و سلم على شاة لمولاة لميمونة ميتة فقال أفلا استمتعتم باهابها قالوا كيف و هى ميتة يا رسول الله قال انما حرم لحمها ( عب ) .

٢٦٨١ - عن ميمونة ان شاة ماتت فقال النبى صلى الله عليه و سلم ألا دبغتم اهابها ( عب ) .

# باب موجبات الغسل و آدابه و دخول الحمام

## موجب الغسل

٢٦٨٢ - ﴿مسند الصديق﴾ عن جعفر أن ابا بكر وعمر و عليا قالوا ما اوجب الحدين الجلد او الرجم اوجب الغسل ( عب ، ش ) .

٢٦٨٣ - عن ابن شهاب ان ابا بكر الصديق وعمر و عثمان و ازواج النبى صلى الله عليه و سلم كانوا يرون الغسل اذا جاوز الختان الختان ( ص ) .

٢٦٨٤ - عن عمر قال اذا استخلط الرجل اهله فقد وجب الغسل ( ش ) .

٢٦٨٥ - عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان و عائشة و المهاجرين الأولين كانوا يقولون اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل ( مالك ، عب ) .

٢٦٨٦ - عن سعيد بن المسيب قال سمعت عمر على المنبر و هو يقول لا اجد احدا جامع فلم يغتسل انزل اولم ينزل الا عاقبته ( ص و ابن سعد ) .

٢٦٨٧ - عن سليمان بن يسار قال خطب عمر الناس فقال يا ايها الناس انه يكون منى مذى و ان كل فحل يمذى يغتسل من المنى و يتوضأ من المذى (ص) .

٢٦٨٨ - عن زيد بن خالد الجهنى قال سألت عثمان بن عفان قلت أرأيت اذا جامع الرجل امرأته ولم يمن فقال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة و يغسل ذكره و قال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألت عن ذلك على ابن ابى طالب و الزبير بن العوام و طلحة بن عبيد الله و ابى بن كعب فأمرونى

بذلك ( حم ، ش ، خ ، م و ابو العباس السراج فى كتابه و ابن خزيمة و الطحاوى ، حب ) .

٢٦٨٩ - عن ابى بن كعب سأل النبى صلى الله عليه و سلم فقال احدنا يأتى المرأة ثم يكسل فقال النبى صلى الله عليه و سلم الماء من الماء ( عب ) .

٢٦٩٠ - ﴿من مسند سهل بن سعد الساعدى﴾ انما كان قول الأنصار الماء من الماء انها كانت رخصة فى اول الإسلام ثم كان الغسل بعد ، و فى لفظ : ثم اخذنا بالغسل بعد ذلك اذا مس الختان الختان ( عب ، ش ) .

٢٦٩١ - عن ابى هريرة اذا غابت المدورة فقد وجب الغسل ( ص ) .

٢٦٩٢ - عن ابى صالح الزيات عن رجل ان النبى صلى الله عليه و سلم نادى رجلا من الأنصار فخرج اليه فانطلقا قبل قباء فمرا بمرية فاغتسل الأنصارى فسأله النبى صلى الله عليه و سلم فقال دعوتنى و انا على امرأتى فقال النبى صلى الله عليه و سلم اذا قحط احدكم او اكسل فانما يكفى منه الوضوء ( عب ) .

٢٦٩٣ - عن خولة بنت حكيم انها سألت النبى صلى الله عليه و سلم عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل فقال انه ليس عليها غسل حتى تنزل كما ان الرجل ليس عليه غسل حتى ينزل (ش و هو صحيح ) .

٢٦٩٤ - ﴿مسند عائشة﴾ اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقد كان يكون ذلك منى و من النبى صلى الله عليه و سلم فيغتسل ( عب ، ش ) .

٢٦٩٥ - عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم جامعها فلم ينزل فاغتسلا ( كر ) .

٢٦٩٦ - عن ام سلمة قالت جاءت ام سليم الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألته عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل قال اذا رأت الماء فلتغتسل فقلت فضحت النساء و هل تحتلم المرأة فقال النبى صلى الله عليه و سلم تربت يمينك فبم يشبهها ولدها اذا (عب ، ش ) .

٢٦٩٧ - عن انس عن ام سليم انها سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت

المرأة ترى ما يرى الرجل قال عليها الغسل (ص) .

٢٦٩٨ - عن سعيد بن المسيب ان خولة بنت الحكيم استفتت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل أعليها الغسل قال نعم اذا هى انزلت الماء (ص) .

٢٦٩٩ - عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن و مجاهد و عطاء قالوا دخلت ام سليم على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت يا رسول الله ترى فى منامها كما يرى الرجل أ فيجب عليها الغسل قال هل تجد شهوة قالت لعله قال و هل تجد بللا قالت لعله قال فلتغتسل فلقيها نسوة فقلن لها يا ام سليم فضحتنا عند رسول الله صلى الله عليه و سلم قالت ما كنت انتهى حتى اعلم أ فى حلال انا ام فى حرام (ص) .

٢٧٠٠ - عن على فى الرجل يخرج منه الشىء بعد الغسل قال ان كان بال قبل الغسل توضأ و ان لم يكن بال اعاد الغسل (ص) .

٢٧٠١ - عن على قال ما اوجب الحد اوجب الغسل (ص) .

٢٧٠٢ - عن على قال اذا اختلف الختانان فقد وجب الغسل (عق) .

٢٧٠٣ - ﴿مسند ابى﴾ عن رفاعة بن رافع قال بينا انا عند عمر بن الخطاب اذ دخل عليه رجل فقال يا امير المؤمنين هذا زيد بن ثابت يفتى الناس فى المسجد برأيه فى الغسل من الجنابة فقال عمر على به فجاء زيد فلما رآه عمر قال اى عدو نفسه قد بلغت ان تفتى الناس برأيك فقال يا امير المؤمنين بالله ما فعلت و لكنى سمعت من اعمامى حديثا (١) فحدثنا به من ابى ايوب و من ابى ابن كعب و من رفاعة بن رافع فأقبل عمر على رفاعة بن رافع فقال و قد كنا نفعل ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فلم يأتنا من الله فيه تحريم و لم يكن من رسول الله صلى الله عليه و سلم فيه نهى قال و رسول الله صلى الله عليه و سلم يعلم ذلك قال لا ادرى فأمر عمر بجمع المهاجرين و الأنصار فجمعوا

(١) من منتخب كنز العمال و صف ، و فى المطبوع و نظ : حدثنا .

له فشاورهم فأشار الناس ان لا غسل فى ذلك الا ما كان من معاذ و على فانهما قالا اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر لا أسمع برجل فعل ذلك الا اوجعته ضربا (ش، حم، طب) .

٢٧٠٤ - «ايضا» ان الفتيا التى كانوا يفتون ان الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه و سلم فى بدء الاسلام ثم امر بالاغتسال بعد (حم و الدارمى و ابن منيع ، د ، ت حسن صحيح ، ه و ابن خزيمة و ابن الجارود و الطحاوى ، حب ، قط و الباوردى ، طب ، ص) .

٢٧٠٥ - عن على قال رآنى النبى صلى الله عليه و سلم و قد شحبت [١] فقال يا على لقد شحبت فقلت شحبت من اغتسالى بالماء و انا رجل مذاء فاذا رأيت منه شيئا اغتسلت منه قال لا تغتسل منه الا من الخذف فان رأيت شيئا منه فلا تعد ان تغسل ذكرك و لا تغتسل الا من الخذف (ابن السنى) .

٢٧٠٦ - عن خرشة بنت حبيب ان رجلا قال لعلى الرجل يأتى امرأته و لا ينزل قال لو هزها حتى تهتز قرناها فليس عليه غسل (مسدد) .

٢٧٠٧ - عن على قال فى التقاء الختانين كما يجب الحد كذلك يجب الغسل أيوجب الحد و لا يوجب قدحا من الماء (طب) .

٢٧٠٨ - عن مجاهد قال اختلف المهاجرون و الانصار فيما يوجب الغسل فقالت الأنصار الماء من الماء و قالت المهاجرون اذا مس الختان الختان وجب الغسل فحكموا بينهم على بن ابى طالب فاختصموا اليه فقال على أرأيتم لو رأيتم رجلا يدخل و يخرج أيجب عليه الحد قالوا نعم قال فيوجب الحد و لا يوجب الغسل صاعا من ماء فقضى للمهاجرين فبلغ ذلك عائشة فقالت ربما فعلنا ذلك انا و رسول الله صلى الله عليه و سلم فقمنا و اغتسلنا (عب) ..

---

(١) قال فى النهاية ٢/٢٢٤ : الشاحب أى المتغير اللون و الجسم لعارض من سفر او مرض و نحوهما .

# آداب الغسل

٢٧٠٩ - عن المعرور قال قال عمر اما انا فأحفن على رأسى ثلاث حفنات ( مسدد ) .

٢٧١٠ - عن يعلى بن امية انه قال بينما عمر بن الخطاب يغتسل الى بعيره و انا استر عليه بثوب اذ قال يا يعلى اصبب[1] على رأسى فقلت امير المؤمنين اعلم قال عمر و الله ما يزيد الماء الشعر الا شعثا فسمى الله ثم افاض على رأسه ( الشافعى ، ق ) .

٢٧١١ - عن ابى امامة الباهلى عن عمر بن الخطاب انه سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الغسل من الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم فانى افرغ على رأسى ثلاث مرات اعرك رأسى فى كل مرة ( كر ) .

٢٧١٢ - عن ابن المسيب قال كان عثمان اذا اغتسل من الجنابة تنحى عن مكانه فغسل رجليه ( عب ) .

٢٧١٣ - عن حمران ان عثمان بن عفان كان اذا اغتسل نخرج من مغتسله يغسل بطون قدميه ( ص ) .

٢٧١٤ - ﴿من مسند جابر بن عبد الله﴾ عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال يجزئ من الغسل صاع و من الوضوء المد فقال رجل لا يكفينى فقال قد كفى خيرا منك و اكثر شعرا ( ص ) .

٢٧١٥ - عن جابر أن وفد ثقيف قالوا يا رسول الله ان ارضنا ارض باردة فكيف بالغسل قال اما انا فأفرغ على رأسى ثلاثا ( ص ) .

٢٧١٦ - ﴿ايضا﴾ عن ابى سفيان قال سئل جابر بن عبد الله قال أيتوضأ الجنب بعد ما يغتسل قال يكفيه الغسل ( ص ) .

٢٧١٧ - ﴿مسند عائشة﴾ عن الحسن ان رجلا حدثهم قال دخلت على عائشة

---

(١) و فى نظ : اصب .

فقلت يا ام المؤمنين ما كان يقضى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من الجنابة فدعت بماء فحزرته صاعا بصاعكم هذا (ص، ش).

٢٧١٨ - عن عائشة قالت ربما قلت لرسول الله صلى الله عليه و سلم ابق لى (ص).

٢٧١٩ - عن ابى جعفر محمد بن على ان حسنا و حسينا دخلا الفرات و على كل واحد منهما ازار ثم قالا ان الماء او ان للماء ساكنا (عب).

٢٧٢٠ - عن ميمونة قالت وضعت للنبى صلى الله عليه و سلم غسلا فاغتسل من الجنابة فأكفأ الإناء بشماله عن يمينه فغسل كفه ثم افاض على فرجه فغسله ثم دلك يده بالارض ثم مضمض و استنشق و غسل وجهه و ذراعيه ثم افاض على رأسه ثم افاض على سائر جسده الماء ثم تنحى فغسل رجليه فأتيته بثوب فرده و جعل يقول بالماء هكذا ينفض الماء (عب، ش، ص).

٢٧٢١ - عن ميمونة قالت سكبت لرسول الله صلى الله عليه و سلم وضوءا من الجنابة فغسل يده مرتين او ثلاثا فأفرغ على فرجه فغسله بشماله و ضرب بشماله الأرض فدلكها دلكا شديدا ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم افرغ على رأسه ثلاث حفنات ملأ كفيه ثم غسل سائر جسده ثم تنحى من مقامه فغسل رجليه ثم أتيته بمنديل فرده (كر).

٢٧٢٢ - عن قتادة قال سألت ام سلمة كم قدر الغسل قالت صاع للجنب و مد للوضوء (عب).

٢٧٢٣ - عن يزيد الرقاشى قال حدثتنى امرأة من قومى قالت دخلت على ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه و سلم فأخرجت الى اناء فقالت بهذا كان يتوضأ النبى صلى الله عليه و سلم فحزرته مكوكا بالعقبى قالت و اخرجت الى اناء فقالت بهذا كان يغتسل فحزرته قفيزا بالعقبى (ص).

٢٧٢٤ - عن على قال من غسل رأسه بغسل و هو جنب فقد ابلغ ثم يغسل سائر جسده بعد (عب، ص).

٢٧٢٥ - عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يا انس يا بنى الغسل

من الجنابة فبالغ فيه فان تحت كل شعرة جنابة قلت يا رسول الله و كيف ابالغ فيه قال رو اصول الشعر و انق بشرتك تخرج من مغتسلك و قد غفر لك كل ذنب ( ابن جرير ) .

٢٧٢٦ - عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه و سلم رأى رجلا يغتسل فى صحن الدار فقال ان الله حي حليم ستير فاذا اغتسل احدكم فليستتر و لو بجذم حائط ( كر ) .

٢٧٢٧ - عن سفينة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يغتسل بالصاع و يتطهر بالمد ( ص ، ش ) .

٢٧٢٨ - ﴿ مسند ابى هريرة ﴾ ان ابا هريرة سأله رجل كم افيض على رأسى و انا جنب قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يحثو على رأسه ثلاث حثيات فقال الرجل ان شعرى طويل فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اكثر شعرا منك و أطيب ( ش ) .

٢٧٢٩ - عن عكرمة ان رجلا سأل ابن عباس كم يكفى من غسل الجنابة من الماء و الوضوء فقال صاع للغسل و مد للوضوء فقال الرجل ان ذلك لا يكفينى فقال ابن عباس لا ام لك قد كفى من كان خيرا منك قال من قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ( عب ) .

٢٧٣٠ - عن عائشة ان النبى صلى الله عليه و سلم اغتسل من الجنابة فبدأ بغسل كفيه ثلاثا ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم ادخل يده فى الماء يخلل بها اصول الشعر حتى يخيل الى انه استبرأ البشرة ثم صب على رأسه الماء ثلاثا ثم افاض على سائر جسده الماء ( عب ، ش ، ص ) .

٢٧٣١ - عن عائشة ان النبى صلى الله عليه و سلم كان اذا اغتسل من الجنابة وضع له الإناء فيصب علي يديه قبل ان يدخلها فى الإناء اذا غسل يديه ادخل يده اليمنى فى الإناء فصب باليمنى و غسل فرجه باليسرى فاذا فرغ صب باليمنى على اليسرى فغسلها ثم تمضمض و استنشق ثلاثا ثم يصب على رأسه ملأ

كفيه ثلاث مرات ثم يغسل سائر جسده ( ش ) .

٢٧٣٢ - عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يغتسل من الجنابة فيأخذ حفنة لشق رأسه الأيمن ثم يأخذ حفنة لشق رأسه الأيسر ( ابن النجار ) .

٢٧٣٣ - عن عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يبدأ فيتوضأ وضوءه للصلاة ثم يشرب رأسه ثم يغرف على رأسه باناء ( ص ) .

٢٧٣٤ - عن ابى سلمة عن عائشة و عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الغسل من الجنابة فيفرغ على يده اليمنى مرتين او ثلاثا ثم يدخل يده اليمنى فى الاناء فيصب بها على فرجه بيده اليسرى فيغسل ما هناك حتى ينقيه ثم يضع يده اليسرى على التراب ان شاء ثم يصب على يده اليسرى حتى ينقيها ثم يغسل يده ثلاثا و يستنشق و يمضمض و يغسل وجهه و ذراعيه ثلاثا ثلاثا حتى اذا بلغ رأسه لم يمسحه و افرغ عليه الماء فهكذا كان غسل رسول الله صلى الله عليه و سلم فيما ذكر ( كر ) .

٢٧٣٥ - عن سالم قال كان ابى يغتسل ثم يتوضأ فأقول اما يجزئك الغسل قال اى وضوء أتم من الغسل للجنب و لكنى يخيل الى انه يخرج من ذكرى الشيء فأمسه فأتوضأ لذلك ( عب ) .

٢٧٣٦ - عن نافع ان ابن عمر كان يقول اذا لم تمس فرجك بعد ان تقضى غسلك فأى وضوء اسبغ من الغسل ( عب ، ص ) .

٢٧٣٧ - عن نافع قال سئل ابن عمر عن الوضوء بعد الغسل فقال اى وضوء افضل ، و فى لفظ : اعم من الغسل ( عب ، ص ) .

## واجب الغسل

٢٧٣٨ - عن عمر قال اذا اغتسلت فمضمض ثلاثا فانه ابلغ ( ش ) .

٢٧٣٩ - عن على قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال انى اغتسلت من الجنابـة و صليت الفجر ثم أصبحت فرأيت قدر موضع الظفر لم يصبه



الماء

الماء فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لو كنت مسحت عليه بيدك أجزأك (ه و الشاشى ، ص) .

٢٧٤٠ - عن حذيفة بن اليمان انه قال لامرأته خللى رأسك بالماء قبل ان يخلله الله بنار (عب ، ص و ابن جرير) .

٢٧٤١ - «من مسند عبد الله بن عباس» ان النبى صلى الله عليه و سلم اغتسل من جنابة فرأى لمعة لم يصبها الماء فقال بجمته فبلها به (ش و فيه ابو على الرحبى ضعفوه و ورد من طريق آخر مرسل و يأتى) .

٢٧٤٢ - عن ابن عباس قال اذا نسيت المضمضة والاستنشاق و انت جنب فأعد صلاتك (عب ، ص) .

٢٧٤٣ - حدثنا هشيم حدثنا يونس حدثنا الحسن قال نبئت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر و انقوا البشر ، قال يونس لا ادرى أرده الى النبى صلى الله عليه و سلم ام لا .

٢٧٤٤ - عن الحسن ان اهل الطائف سألوا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا ان ارضنا ارض باردة فما يجزئنا من الغسل فقال اما انا فأحفن على رأسى ثلاث حفنات (ص) .

٢٧٤٥ - عن جبير بن مطعم قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه و سلم الغسل من الجنابة فقال اما انا فأفرغ على رأسى ثلاثا ، و فى لفظ : فأفيض على رأسى ثلاث مرات هكذا و وصف زهير قال فجعل باطن كفيه مما يلى السماء و ظاهرها مما يلى الأرض (ط و ابونعيم) .

## محظور الغسل

٢٧٤٦ - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال اغتسلت انا و آخر فرآنا عمر بن الخطاب و أحدنا ينظر الى صاحبه قال انى لأخشى ان تكونا من الخلف الذى قال الله عز و جل " فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة و اتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا " (هب) .

٢٧٤٧ - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال اغتسلت انا وآخر فرآنا عمر بن الخطاب و أحدنا ينظر الى صاحبه فقال انى لأخشى ان تكونا من الخلف الذى قال الله " فخلف من بعدهم خلف " - الآية (عب) .

٢٧٤٨ - ﴿مسند على﴾ عن على قال رأى النبى صلى الله عليه و سلم ناسا يغتسلون فى النهر عراة ليس عليهم ازر فوقف فنادى بأعلى صوته فقال ما لكم لا ترجون لله وقارا (عب) .

٢٧٤٩ - عن عائشة قالت ما طهر الله احدا بال فى مغتسله (ص) .

٢٧٥٠ - عن عمران بن الحصين قال من بال فى مغتسله لم يتطهر (عب) .

٢٧٥١ - ﴿مسند ابن عباس﴾ ان رجلا اصابته جنابة و به جراح فاحتلم فاستفتى فأمروه ان يغتسل فاغتسل فمات فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه و سلم فقال ما لكم قتلتموه قتلكم الله ألم يكن شفاء العى السؤال ، قال عطاء فبلغنى ان النبى صلى الله عليه و سلم قال اغتسل و اترك موضع الجراح (عب و رواه حم ، د و ابن جرير ، طب ، ك دون قول عطاء وزاد ك : لوغسل جسده و ترك حيث اصابه الجراح اجزأه) .

٢٧٥٢ - عن ابى هريرة أنه نهى ان يغتسل الرجل و المرأة من اناء واحد (ص) .

٢٧٥٣ - عن عائشة قالت ما طهر الله رجلا يبول فى مغتسله (عب) .

٢٧٥٤ - عن عبد الله بن مغفل قال البول فى المغتسل يأخذ منه الوسواس (ص) .

٢٧٥٥ - عن عامر بن ربيعة قال اتى علينا على و نحن نغتسل يصب بعضنا على بعض فقال أ تغتسلون و لا تستترون و الله انى لأخشى ان تكونوا أخلف الشر (عب) .

٢٧٥٦ - عن سرية على بن ابى طالب قالت اغتسلت فأقعدت فلم استطع ان اقوم فأخبر بذلك على بن ابى طالب فجاء فوضع يده على رأسى [ فلم تزل يده على

على رأسي ¹] يدعو حتى قمت فقال لا تغتسلى فى الحش ولا فى مكان يبال فيه ولا فى قمر ( الدينورى ، كر ) .

٢٧٥٧ - عن انس قال البول فى المغتسل يأخذ منه اللمم ( عب ) .

## ذيل الغسل

٢٧٥٨ - عن عائشة قالت لئن شئتم لأرينكم اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحائط حيث كان يغتسل من الجنابة ( ص ) .

٢٧٥٩ - عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله انى امرأة اشد ضفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة فقال انما يكفيك من ذلك ان تحثى عليه بكفيك ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضى عليك من الماء فتطهرين او فاذا انت قد طهرت ( عب ، ش ، ص ) .

٢٧٦٠ - عن ام سلمة انها سألت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت انى امرأة شديدة ضفر الرأس فكيف اصنع اذا اغتسلت قال احفنى على رأسك ثلاثا ثم اغمرى على اثر كل حفنة غمرة ( ش ) .

٢٧٦١ - عن ام سلمة قالت ان كانت احدانا اذا اغتسلت من الجنابة لتبقى ضفيرتها ( عب ، ش ) .

٢٧٦٢ - عن ابراهيم قالوا كانوا لا يرون بتفريق الغسل بأسا ( ص ) .

٢٧٦٣ - عن على أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يجنب من الليل فلا يمس ماء حتى يصبح ( ابن جرير ) .

٢٧٦٤ - عن انس أن النبى صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه فى ليلة بغسل واحد ( ش ) .

٢٧٦٥ - ﴿مسند انس﴾ عن معمر عمن سمع انس بن مالك والحسن يسألان عن الرجل يغتسل من الجنابة فينتضح من غسله من الماء الذى يغتسل منه قال لا بأس به ( عب ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٤٥٩ .

٢٧٦٦ - عن ابى فاختة ان عليا كان يستحب ان يغتسل من الحجامة (عب).

٢٧٦٧ - عن ابراهيم ان عليا كان يغتسل اذا خرج من الحمام (عب).

٢٧٦٨ - عن اسلم ان عمر بن الخطاب كان يغتسل بالماء الحميم (عب).

٢٧٦٩ - عن عبد الرحمن بن حاطب انه اعتمر مع عمر بن الخطاب و ان عمر عرس فى بعض الطريق قريبا من بعض المياه فاحتلم فاستيقظ فقال أ ترونا ندرك الماء قبل ان تطلع الشمس قالوا نعم فأسرع السير حتى ادرك الماء فاغتسل و صلى (عب).

٢٧٧٠ - عن ابن عمر قال انى لأحب ان اسبقها الى الغسل فأغتسل ثم اتكرى [١] بها حتى ادفأ (عب).

٢٧٧١ - عن ابراهيم التيمى ان عمر بن الخطاب كان يفعله و يأمر به (عب).

٢٧٧٢ - عن ابن جرير قال بلغنى ان عمر بن الخطاب كان يغتسل الى بعيره (عب).

٢٧٧٣ - عن اسلم ان عمر بن الخطاب كان يسخن له ماء فى قمقمة و يغتسل به (قط و صححه).

٢٧٧٤ - عن على قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يغتسل هو و اهله من اناء واحد و لايغتسل احدهما بفضل صاحبه (ش، حم، ه و الدارمى).

٢٧٧٥ - عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم و ازواجه يغتسلون من اناء واحد (ش).

٢٧٧٦ - كانت زينب بنت جحش تغسل رأس رسول الله صلى الله عليه و سلم فى مخضب من صفر (ابو نعيم).

٢٧٧٧ - ﴿مسند ابى رافع﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم طاف على نسائه فى ليلة فاغتسل عند كل امرأة منهن غسلا فقلت يا رسول الله او اغتسلت غسلا واحدا فقال هذا اطهر و اطيب او اطهر و انظف (ش).

---

(١) تكرى الرجل تكريا : نام - اقرب الموارد ، و فى المطبوع : اتكرأ .

٢٧٧٨ - ﴿ مسند ابى سعيد ﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم مر على رجل من الأنصار فأرسل اليه فخرج و رأسه يقطر فقال لعلنا اعجلناك فقال نعم يا رسول الله قال اذا اعجلت او اقحطت فعليك الوضوء ( ش ) .

٢٧٧٩ - عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم لايتوضأ بعد الغسل من الجنابة ( ش ، ص ) .

## دخول الحمام

٢٧٨٠ - عن مورق العجلى قال شهدت كتاب عمر الى ابى موسى الأشعرى انه بلغنى ان اهل الأمصار اتخذوا الحمامات فلا يدخلن احد الا بمئزر و لا يذكر الله تعالى فيه اسم حتى يخرج منها و لا يستنقع اثنان فى حوض (عب ، ش ، هب) .

٢٧٨١ - عن عمر قال لا تدخلن امرأة مسلمة الحمام الا من سقم و علموا نساءكم سورة النور ( عب ، ش ) .

٢٧٨٢ - عن عبد الرحمن قال سألت محمد بن سيرين عن دخول الحمام فقال كان عمر بن الخطاب يكرهه ( مسدد ) .

٢٧٨٣ - عن عمر قال لا يحل لمؤمن ان يدخل الحمام الا بمنديل و لا مؤمنة الا من سقم فانى سمعت عائشة تقول ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ايما امرأة وضعت خمارها فى غير بيتها فقد هتكت الحجاب فيما بينها و بين ربها (هب و هو منقطع ) .

٢٧٨٤ - عن قبيصة بن ذويب قال سمعت عمر بن الخطاب يقول لا يحل لرجل يدخل الحمام الا بمئزر و لا يحل لامرأة ان تدخل الحمام فقام رجل فقال لقد منعتها من حيث سمعتك تنهى عن ذلك و انها لسقيمة فقال عمر الا من سقم ( هب و قال هو اقوى مما قبله ، عب ) .

٢٧٨٥ - عن قتادة أن عمر بن الخطاب كتب لا يدخل احد الحمام الا بمئزر و لا يذكر الله فيه حتى يخرج و لا يغتسل اثنان من اناء واحد ( ص ) .

٢٧٨٦ - ﴿ من مسند حبيب بن مسلمة الفهرى ﴾ عن ابن رغبان ان حبيب

ابن مسلمة الفهرى دخل الحمام بحمص نقال هذا من نعيم ما ينعم به اهل الدنيا لو مكثت فيه ساعة لهلكت ما انا بخارج منه حتى استغفر الله الف مرة (ابو نعيم) .

٢٧٨٧ - عن عائشة ان النبى صلى الله عليه و سلم نهى الرجال و النساء عن الحمامات الا مريضة او نفساء (ش) .

٢٧٨٨ - عن عائشة عن النبى صلى الله عليه و سلم انه نهى الرجال و النساء عن دخول الحمام ثم رخص للرجال ان يدخلوا و عليهم الأزر (ز) .

٢٧٨٩ - عن ابن طاوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم احذروا بيتا يقال له الحمام قالوا يا رسول الله انه ينقى من الوسخ و الأذى قال فمن دخله منكم فليستتر (ص) .

٢٧٩٠ - حدثنا ابو معشر عن محمد بن كعب القرظى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة الا صبيا او امرأة او مملوكا و من استغنى بلهو او تجارة استغنى الله عنه و الله غنى حميد (عب) .

٢٧٩١ - عن ابى عبيدة بن الجراح قال اللهم ايما امرأة دخلت الحمام من غير علة و لا سقم تريد بذلك ان تبيض وجهها فسود وجهها يوم تبيض الوجوه (عب) .

## احكام الجنب و آدابه[1] و مباحه

٢٧٩٢ - عن عبيدة السلمانى ان عمر كره للجنب ان يقرأ شيئا من القرآن (ابو عبيدة و ابن جرير) .

٢٧٩٣ - عن عبيدة السلمانى قال كان عمر بن الخطاب يكره ان يقرأ الرجل

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٤٦١، و فى المطبوع و نظ و صف : حكم الجنب و ادبه .

القرآن و هو جنب ( عب و ابن جرير ) .

٢٧٩٤ - عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرأ القرآن على كل حال الا الجنابة فان كان جنبا لم يقرئنا شيئا ( ابو عبيد في فضائله ، ش و العدني ، ع و ابن جرير و صححه ) .

٢٧٩٥ - ﴿ مسند عمار بن ياسر رضي الله عنهما ﴾ ان النبي صلى الله عليه و سلم رخص للجنب اذا أراد ان ينام او يأكل او يشرب ان يتوضأ وضوءه للصلاة ( ش ) .

٢٧٩٦ - عن ابي هريرة انه كان يكره ان يدخل الجنب يده في الماء ( عب ) .

٢٧٩٧ - عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم ان من كانت به جنابة فلا يرقدن حتى يتوضأ وضوءه للصلاة ( ص ) .

٢٧٩٨ - عن يحيى بن معمر قال سألت عائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ينام و هو جنب قالت ربما اغتسل قبل ان ينام و ربما نام قبل ان يغتسل و لكنه يتوضأ ( عب ) .

٢٧٩٩ - عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أراد أن يأكل او يشرب و هو جنب غسل يديه و تمضمض ثم شرب او أكل ( عب ، ص ) .

٢٨٠٠ - عن عائشة قالت اذا اصاب الرجل جنابة و أراد ان ينام او يخرج او يأكل او يشرب يغسل فرجه و يتوضأ وضوءه ( ابن جرير ) .

٢٨٠١ - عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أراد ان ينام و هو جنب توضأ وضوءه للصلاة ( ص ، ش ) .

٢٨٠٢ - عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أراد ان ينام و هو جنب توضأ وضوءه للصلاة و اذا أراد ان يأكل غسل يديه ثم أكل ( ص ، ش ) .

٢٨٠٣ - عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان جنبا فأراد أن يأكل او ينام توضأ وضوءه للصلاة ( ص ، ش ) .

٢٨٠٤ - عن غضيف بن الحارث قال أتيت عائشة فقلت أ رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى اول الليل كان يغتسل من الجنابة ام فى آخره فقالت ربما اغتسل فى اول الليل و ربما اغتسل فى آخره (ص . ش) .

٢٨٠٥ - عن عائشة ان النبى صلى الله عليه و سلم كان اذا أراد ان ينام و هو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل ان ينام و اذا أراد ان يطعم غسل فرجه و مضمض ثم طعم (ش) .

٢٨٠٦ - عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ان كانت له حاجة الى اهله قضاها ثم نام كهيئته لا يمس ماء (ص ، عب ، ش و ابن جرير) .

٢٨٠٧ - عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم يغتسل من الجنابة ثم يستدفئ بى قبل ان اغتسل (ص . ش) .

٢٨٠٨ - عن عائشة قالت كنت اشرب فى الإناء و انا حائض فيأخذه النبى صلى الله عليه و سلم فيضع فاه على موضع فى فيشرب و كنت آخذ العرق فأنتهش منه ثم يأخذه منى فيضع فاه على موضع فى فينهش منه (عب ، ص) .

٢٨٠٩ - عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم يضع رأسه فى حجرى و انا حائض ثم يقرأ القرآن (عب) .

٢٨١٠ - عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يضع رأسه فى حجر احدانا و هى حائض فيتلو القرآن (ص) .

٢٨١١ - عن عائشة ان النبى صلى الله عليه و سلم قال لها ناوليني الخمرة من المسجد قلت انا حائض قال ان حيضتك ليست فى يدك (عب) .

٢٨١٢ - عن القاسم بن محمد قال سألت عائشة عن الرجل يصيب المرأة فى الثوب فيعرق فيه فقالت قد كانت المرأة اذا كان ذلك تعد خرقة فتمسح به و يمسح به الرجل و لم تر به بأسا فتصلى فيه (عب) .

٢٨١٣ - عن ابن عباس قال ليس على الثوب جنابة و لا على الأرض جنابة و لا على الرجل يمسه الرجل الجنب جنابة و لا على الماء جنابة (عب و ابن جرير) .



عن

٢٨١٤ - عن ابن عباس انه سئل عن رجل يغتسل او يتوضأ من الإناء و ينتضح فيه قال فلم ير به بأسا (عب) .

٢٨١٥ - عن ابن عباس قال لا بأس ان يصلى فى الثوب الذى يعرق فيه الجنب (عب) .

٢٨١٦ - ﴿مسند عبد الله بن عمر﴾ ان عمر سأل النبى صلى الله عليه و سلم تصيبنى الجنابة فأرقد قال اذا اردت ان ترقد فتوضأ (ش) .

٢٨١٧ - ﴿مسند عبد الله بن عمر﴾ أن عمر سأل النبى صلى الله عليه و سلم هل ينام احدنا او يطعم و هو جنب قال نعم يتوضأ وضوءه للصلاة (عب) .

٢٨١٨ - ﴿مسند عبد الله بن عمر﴾ قال عمر يا رسول الله تصيبنى الجنابة من الليل فكيف اصنع قال اغسل ذكرك و توضأ ثم ارقد (ط) .

٢٨١٩ - عن ابن عمر أن عمر سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم أ ينام احدنا و هو جنب قال اذا أراد أن ينام فليتوضأ و يطعم ان شاء (العدنى) .

٢٨٢٠ - عن عائشة قالت كنت ارجل شعر رسول الله صلى الله عليه و سلم و انا حائض و هو عاكف (ش) .

٢٨٢١ - عن عائشة كان النبى صلى الله عليه و سلم يدلى رأسه الى و انا حائض وهو مجاور يعنى معتكفا فيضعه فى حجرى فأغسله و ارجله و انا حائض (عب) .

٢٨٢٢ - عن ابن عمر قال الجنب اذا أراد أن يطعم او ينام او يعاود فليتوضأ (ص) .

٢٨٢٣ - عن مسور عن ابيه دخل ابن عباس على ميمونة فقالت اى بنى ما لى اراك شعثا رأسك قال ان ام عمار مرجلتى حائض قالت اى بنى و اين الحيضة من اليد كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يضع رأسه فى حجر احدانا و هى مضطجعة حائضا قد علم ذلك فيتكئ عليها فيتلو القرآن و هو متكئ عليها و يدخل عليها قاعدة و هى حائض فيتكئ فى حجرها فيتلو القرآن و تقوم و هى حائض فتبسط الخمرة فى مصلاه فيصلى عليها و اين الحيضة من اليد (عب ، ش ، ص) .

٢٨٢٤ - عن ندبة (١) مولاة ميمونة قالت دخلت على ابن عباس و ارسلتني ميمونة اليه فاذا هو فى بيته فراشان فرجعت الى ميمونة فقلت ما ارى ابن عباس الا مهاجرا لأهله فأرسلت ميمونة الى بنت سرج الكندى امرأة ابن عباس تسألها فقالت ليس بينى و بينه هجر و لكنى حائض فأرسلت ميمونة الى ابن عباس أترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم فقد كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يباشر المرأة من نسائه حائضا تكون عليها الخرقة الى الركبة و الى نصف الفخذ (عب) .

٢٨٢٥ - عن ام سلمة قالت كنت مع النبى صلى الله عليه و سلم فى لحافه فحضت فانسلت منه فقال مالك أنفست قلت نعم قال فشدى عليك ثيابك فشددت على ثياب حيضتى ثم رجعت فاضطجعت مع النبى صلى الله عليه و سلم (عب) .

٢٨٢٦ - عن ام سلمة قالت حضت و انا راقدة مع النبى صلى الله عليه و سلم فأمرها النبى صلى الله عليه و سلم ان تصلح عليها ثوبها ثم امرها ان ترقد معه على فراش واحد وهى حائض على فرجها ثوب شقائق (عب) .

٢٨٢٧ - عن عبد الله بن مالك قال أكل رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال استر على حتى اغتسل فقلت له أكنت جنبا يا رسول الله فقال نعم فأخبرت بذلك عمر بن الخطاب فجاء الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال ان هذا زعم انك اكلت و انت جنب قال نعم اذا توضأت و انا جنب أكلت و شربت ولا اصلى (الديلمى) .

٢٨٢٨ - عن ابراهيم قال كانوا لايرون بأسا ان يغتسل الرجل قبل امرأته ثم يباشرها قال وكانوا يتدفؤن بهن (ص) .

٢٨٢٩ - عن ابراهيم قال لقى رسول الله صلى الله عليه و سلم حذيفة فأراد ان يصافحه فكف حذيفة يده و قال انى جنب فقال ان المسلم ليس بنجس و صافحه (ص) .

(١) ندبة بضم اولها مولاة ميمونة - تقريب .

٢٨٣٠ - عن على قال الجنب لا يأكل شيئا حتى يتوضأ وضوءه للصلاة (ص).

٢٨٣١ - عن محمد بن سيرين قال نبئت ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى حذيفة فراغ منه فقال ألم اركـ فقال بلى يا رسول الله ولكن كنت جنبا فقال ان المؤمن لا ينجس (ص).

٢٨٣٢ - عن على قال لا بأس ان يستدفئ الرجل بامرأته اذا اغتسل من الجنابة قبل ان تغتسل هى (عب، ص).

٢٨٣٣ - عن على قال اذا اجنب الرجل فأراد أن ينام او يطعم فليتوضأ وضوءه للصلاة (ن).

## الغسل المسنون

٢٨٣٤ - عن ابى هريرة ان ثمامة بن اثال اسلم وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل ثم امره أن يصلى (ابو نعيم).

٢٨٣٥ - عن على قال الطهارات ست من الجنابة ومن الحمام ومن غسل الميت ومن الحجامة والغسل للجمعة والغسل للعيدين (عب).

٢٨٣٦ - عن زاذان أن رجلا سأل عليا عن الغسل فقال اغتسل كل يوم ان شئت قال لا بل الغسل المستحب قال اغتسل كل يوم جمعة ويوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة (ش ومسدد، ق).

# باب فى المياه والاوانى والتيمم والمسح والحيض والنفاس والاستحاضة وطهارة المعذور

## فصل فى المياه

٢٨٣٧ - عن جابر بن عبد الله عن ابى بكر الصديق قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته (قط وضعفه ورواه ابن مردويه وابن النجار من طريق عمرو بن دينار عن ابى الطفيل عن ابى

بكر مرفوعا مثله ) .

٢٨٣٨ - عن ابى الطفيل عامر بن واثلة ان ابا بكر الصديق سئل من ماء البحر فقال هو الطهور ماءه الحل ميتته ( قط و ابن مردويه ) .

٢٨٣٩ - ﴿ مسند عمر ﴾ عن حبان بن منقذ الأنصارى قال قال عمر لا تغتسلوا بالماء المشمس فانه يورث البرص ( حب فى كتاب الثقات ، قط ) .

٢٨٤٠ - عن عمر قال اغتسلوا من ماء البحر فانه مبارك ( ش و ابن عبد الحكم فى فتوح مصر ، ق ) .

٢٨٤١ - عن عكرمة أن عمر سئل عن الوضوء من ماء البحر فقال سبحان الله فأى ماء اطهر من ماء البحر ( عب ، ش ) .

٢٨٤٢ - عن عبد الله بن مليكة قال تبرز عمر بن الخطاب فى اجياد ثم رجع فاستوهب وضوءا فلم يهبوا له قالت ام مهزول و هى من البغايا التسع اللواتى كن فى الجاهلية يا امير المؤمنين هذا ماء و لكنه فى علبة و العلبة التى لم تدبغ فقال عمر لخالد بن طحيل هى قال نعم قال هلم فان الله جعل الماء طهورا (عب) .

٢٨٤٣ - عن ابى مليكة قال قدم عمر بن الخطاب مكة فكان يتوضأ بأجياد فذهب يوما الى حاجته فلقى طحيل بن رباح اخا بلال بن رباح فقال من انت قال انا طحيل بن رباح قال بل انت خالد بن رباح فأخذ بيده حتى مضى ثم قال اطلب لى ماء أتوضأ به فذهب ثم جاء فقال لم اجد الا ماء فى بيت بغى من بغايا الجاهلية قال اذهب فأتنى به فان الماء لا ينجسه شىء ( ابن السنى فى الاخوة ) .

٢٨٤٤ - عن اسلم ان عمر كان يتوضأ بالماء المسخن ( ص ) .

٢٨٤٥ - عن اسلم ان عمر كان يتوضأ بالحميم و يغتسل به ( ص ) .

٢٨٤٦ - عن ابى سلامة السلمى [١] قال رأيت عمر بن الخطاب اتى حياضا عليها

---

(١) فى الاصابة ٧/٩٠ و ٢/١٠٥ : ابو سلامة السلمى و يقال الحبى و اسمه خداش ، و فى الاستيعاب ٢/٦٩٣ و ١/١٦٠ ابو سلامة السلامى و الجبى ، و فى المطبوع و نظ و صنف : الجنيبى .

الرجال و النساء يتوضؤن جميعا فضربهم بالدرة ثم قال لصاحب الحوض اجعل للرجال حياضا و للنساء حياضا ( عب ) .

٢٨٤٧ - عن عكرمة ان عمر بن الخطاب ورد ماء فقيل له ان الكلاب و السباع تلغ فيه قال قد ذهبت بما ولغت فى بطونها ( عب ).

٢٨٤٨ - عن عكرمة ان عمر بن الخطاب ورد حوض مجنة فقيل يا امير المؤمنين انما ولغ فيه الكلب آنفا قال انما ولغ بلسانه فاشربوا منه و توضؤا ( عب ) .

٢٨٤٩ - عن ايوب بن ابى يزيد المدنى قال حدثنى رجل من الصيادين الذين يكونون بالجار ا و كان من اهل المدينة يرزقون من الجار فوجد حبا منثورا فجعل عمر يلتقطه حتى جمع منه مدا او قريبا من مد ثم قال ألا اراك تصنع مثل هذا و هذا قوت رجل مسلم حتى الليل قال فقلت له يا امير المؤمنين لو ركبت تنظر كيف نصطاد فركب معهم فجعلوا يصطادون فقال عمر تالله ان رأيت كاليوم كسبا اطيب او قال احل قال ثم صنعنا له طعاما فقلت يا امير المؤمنين ان شئت سقيناك لبنا وان شئت ماء فان اللبن ايسر عندنا من الماء انا نستعذب من مكان كذا و كذا فطعم ثم دعا بالذى أراد فقلنا يا امير المؤمنين انا نخرج الى ههنا فنتزود من الماء لشقتنا ثم نتوضأ من ماء البحر فقال سبحان الله و اى ماء اطيب من ماء البحر ( عب ) .

٢٨٥٠ - عن على قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته ( قط ، ك ) .

٢٨٥١ - ﴿ من مسند جابر بن عبدالله ﴾ قال كنا نستحب ان نأخذ من ماء الغدر و نغتسل فى ناحية ( ش ) .

٢٨٥٢ - ﴿ ايضا ﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ بماء افضلت السباع ( عب و هو حسن ) .

---

(١) الجار مدينة على ساحل البحر بينها و بين مدينة الرسول عليه الصلاة و السلام يوم و ليلة - النهاية ٢ / ١٧١ .

٢٨٥٣ - ﴿ايضا﴾ كنا نغزو مع النبى صلى الله عليه و سلم ارض المشركين فلا نمتنع ان نأكل من آنيتهم و نشرب فى اسقيتهم ( ش ) .

٢٨٥٤ - ﴿مسند ابى سعيد﴾ ان النبى صلى الله عليه و سلم توضأ او شرب من غدير كان يلقى فيه لحوم الكلاب والجيف فذكر له ذلك فقال ان الماء لاينجسه شيء ( عب ) .

٢٨٥٥ - ﴿مسند ابى سعيد﴾ قيل يا رسول الله أ نتوضأ من بئر بضاعة و هى بئر يلقى فيها الحيض و لحوم الكلاب والنتن فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم الماء طهور لا ينجسه شيء ( ش ) .

٢٨٥٦ - عن عبد الله بن سرجس قال لا بأس ان يغتسل الرجل و المرأة من اناء واحد فاذا خلت به فلا تقربه ( عب ) .

٢٨٥٧ - عن ابى هريرة انه سئل عن سؤرة الحوض تردها الكلاب و يشرب فيها الحمار فقال لا يحرم الماء شيء ( ص ) .

٢٨٥٨ - عن ابن عباس قال ان الماء يطهر و لا يطهر ( عب ) .

٢٨٥٩ - عن ابن عباس قال بحران لا يضرك من ايهما توضأت ماء البحر و ماء الفرات ( ش ) .

٢٨٦٠ - عن ابن عباس قال لا بأس بفضل المرأة حائضا كانت او غير حائض ( عب ) .

٢٨٦١ - عن ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الماء يكون بأرض الفلاة و ما ينوبه من الدواب و السباع فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث ( ص ) .

٢٨٦٢ - عن ابن مسعود أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليلة الجن عندك طهور قال لا الا شيء من نبيذ فى اداوة فقال تمرة طيبة و ماء طهور ( ش ) .

٢٨٦٣ - ﴿مسند على﴾ عن كميل قال رأيت عليا يخوض المطر ثم دخل المسجد صلى و لم يغسل رجليه ( ص ) .

٢٨٦٤ - عن على قال اذا سقطت الفأرة فى البئر فتقطعت نزع منها سبعة ادلاء فان كانت الفأرة كهيئتها لم تقطع نزع منها دلو و دلوان فان كانت منتنة اعظم من ذلك فلينزع من البئر ما يذهب الريح ( عب ) .

٢٨٦٥ - عن معاذ بن العلاء و هو اخو عمرو بن العلاء عن ابيه عن جده قال اقبلت مع على بن ابى طالب الى الجمعة و هو ماش فحال بينه و بين المسجد حوض من ماء و طين فخلع نعليه و سراويله فخاض فلما جاوز لبس سراويله و نعليه ثم صلى بالناس و لم يغسل رجليه ( ق ) .

## ذيل المياه

٢٨٦٦ - عن على انه كان لا يرى بأسا بالوضوء بالنبيذ ( قط ) .

## الماء المستعمل

٢٨٦٧ - ﴿ مسند ابى هريرة ﴾ سئل ابو هريرة عن سؤر طهور المرأة تطهر (٢) منه فقال ان كنا لننفر حول قصعتنا نغتسل منها كلانا ( ش ) .

٢٨٦٨ - ﴿ من مسند عبد الله بن عباس ﴾ اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه و سلم فى جفنة فجاء رسول الله صلى الله عليه و سلم ليغتسل منها او ليتوضأ فقالت يا رسول الله انى كنت جنبا فقال ان الماء لا يجنب ( ش ) .

٢٨٦٩ - ﴿ ايضا ﴾ ان امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم استحمت من جنابة فجاء النبي صلى الله عليه و سلم فتوضأ من فضلها فقالت انى اغتسلت منه فقال ان الماء لا ينجسه شيء ( عب ) .

٢٨٧٠ - ﴿ ايضا ﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يغتسل بفضل ميمونة ( عب ) .

٢٨٧١ - عن سليمان التيمى قال حدثنى ابو حاجب عن رجل من بنى غفار من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم

---

(٢) فى نظ و هامش المطبوع : تتطهر .

ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة (ص) .

٢٨٧٢ - عن جابر بن يزيد الجعفى عن ذى قرابة لجويرية زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت لا يتوضأ بفضل وضوئى (عب) .

٢٨٧٣ - ﴿مسند عائشة﴾ كان النبى صلى الله عليه و سلم اذا توضأ فوضع يده فى الماء سمى فيتوضأ و يسبغ الوضوء (ش ضعيف) .

٢٨٧٤ - ﴿ايضا﴾ كان النبى صلى الله عليه و سلم يغتسل من الفرق و هو القدح وكنت اغتسل انا و هو من اناء واحد (عب ، ش ، ص) .

٢٨٧٥ - ﴿ايضا﴾ كنت اغتسل انا و رسول الله صلى الله عليه و سلم من اناء واحد ونحن جنبان و كنت افلى رأس رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو معتكف فى المسجد و انا حائض وكان يأمرنى اذا كنت حائضا ان اتزر ثم يباشرنى (عب ، ش) .

٢٨٧٦ - ﴿ايضا﴾ كنت اغتسل انا و النبى صلى الله عليه و سلم من اناء واحد نضع ايدينا معا (عب ، ش) .

٢٨٧٧ - ﴿ايضا﴾ كنت اغتسل انا و النبى صلى الله عليه و سلم من اناء واحد و لكنه كان يبدأ (ش) .

٢٨٧٨ - ﴿مسند عبد الله بن عمر﴾ كنا نتوضأ نحن و النساء معا (عب) .

٢٨٧٩ - كنا نغتسل على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم نحن و نساءنا من من اناء واحد (عب) .

٢٨٨٠ - عن ابن عمر قال رأيت الرجال و النساء يتوضؤن على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم من اناء واحد (ص) .

٢٨٨١ - عن ابن عمر قال كان الرجال و النساء جميعا يتوضؤن على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم من الميضاة (ابن النجار) .

٢٨٨٢ - عن ميمونة قالت كنت اغتسل انا و رسول الله صلى الله عليه و سلم من اناء واحد (عب ، ص ، ش) .



عن

٢٨٨٣ - عن ابن عمر قال لا بأس بالوضوء من فضل شراب المرأة و فضل وضوئها ما لم تكن جنبا او حائضا فاذا خلت به فلا تقربه ( عب ) .

٢٨٨٤ - ﴿ مسند ام سلمة ﴾ ام المؤمنين انها كانت و رسول الله صلى الله عليه و سلم يغتسلان من اناء واحد ( ش ) .

٢٨٨٥ - عن اسامة قال دخلت على ام سلمة فوجدت عندها تورا فيه ماء فقالت لا تفعل انه بقية وضوئى ( ص ) .

٢٨٨٦ - ﴿ مسند ام صبية الجهنية ﴾ ربما اختلفت يدى و يد رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الوضوء من اناء واحد ( ش ) .

٢٨٨٧ - عن عطاء بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يغتسل هو و عائشة فى اناء واحد فبينا هو معها فى لحاف واحد اذ انسلت فقال قد فعلتيها قالت نعم حضت يا رسول الله قال فقومى و اتزرى و ادنى منى فدخلت معه فى اللحاف ( ص ) .

# سؤر السباع

٢٨٨٨ - عن يحيى بن عبد الرحمن ان عمر بن الخطاب خرج فى ركب فيهم عمرو ابن العاص حتى وردوا حوضا فقال عمرو بن العاص لصاحب الحوض يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض لا تخبرنا فانا نرد على السباع و ترد علينا ( مالك ، عب ، قط ) .

٢٨٨٩ - عن عكرمة قال قرب ابو قتادة اناء على الهر فولغ فيه [ ثم توضأ[1] ] من فضله و قال انما هو من متاع البيت ( عب ) .

٢٨٩٠ - عن ابى هريرة فى الهر يلغ فى الإناء و قال اغسله مرة[2] ( عب ) .

٢٨٩١ - عن على انه سئل عن سؤر السنور فقال هى من السباع و لا بأس به ( مسدد ، قط ) .

---

(١) من نظ و صف (٢) و هذا الحديث ليس فى صف .

٢٨٩٢ - عن ابى هريرة انه قال فى السنور اذا ولغ فى الإناء يغسله سبع مرات ( ص ) .

٢٨٩٣ - عن عائشة انها قالت كنت اتوضأ انا و رسول الله صلى الله عليه و سلم من اناء قد اصاب منه الهر قبل ذلك ( عب ، ص ) .

٢٨٩٤ - عن ابن عباس قال الهر من متاع البيت ( عب ، ش ) .

٢٨٩٥ - عن عكرمة قال سئل ابن عباس عن ولوغ الهر فى الإناء يغسل قال إنما هو من متاع البيت ( عب ) .

٢٨٩٦ - عن مولى للانصار ان جدته اخبرته ان مولاتها ارسلتها بجشيش (١) او رز الى عائشة تهديه لها فجاءت به و عائشة تصلى فوضعته فدنت منه هرة فأكلت منه و عند عائشة نساء فلما انصرفت دعت به فرأت النساء يتوقين المكان الذى أكلت منه الهرة فوضعت عائشة يدها فى المكان الذى اكلت منه الهرة و قالت ليست بنجس ( عب ) .

٢٨٩٧ - عن نافع عن ابن عمر كان يكره سؤر الحمار و الكلب و الهر أن يتوضأ بفضلهم ( عب ) .

## مراسيل الحسن البصرى

٢٨٩٨ - حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم حدثنى ابى ان بعض اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم قال يا رسول الله ان هذه الحياض التى تكون بيننا و بين مكة تردها السباع و الكلاب فقال ما جعلت فى بطونها فهو لها و ما بقى فهو لنا طهور ( ص ) .

## الأوانى

٢٨٩٩ - عن اسلم انه التمس لعمر وضوءا فلم يجده الا عند نصرانية ثم استوهبها

---

(١) و فى النهاية ١ / ١٩٢ : بجشيشة هى ان تطحن الحنطة طحنا جليلا ثم تجعل فى القدور و يلقى عليها لحم او تمر و تطبخ .

ثم جاء الى عمر فأعجبه حسنه فقال عمر من اين هذا فقال من عند هذه النصرانية فتوضأ ثم دخل عليها فقال اسلمى فكشفت عن رأسها فاذا هو كأنه ثغامة بيضاء فقالت أبعد هذه السن ( عب ) .

٢٩٠٠ - عن اسلم قال لما كنا بالشام اتيت عمر بن الخطاب بماء توضأ منه فقال من اين جئت بهذا الماء فما رأيت ماء عذبا١ و لا ماء سماء أطيب منه قلت جئت به من بيت هذه العجوز النصرانية فلما توضأ اتاها فقال ايتها العجوز اسلمى بعث الله تعالى محمدا بالحق فكشفت عن رأسها فاذا مثل الثغامة فقالت عجوز كبيرة و انما اموت الآن فقال عمر اللهم اشهد ( قط ، كر ) .

٢٩٠١ - ﴿مسند ثعلب﴾ رأيت النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن طعام النصارى فقال لا يتخلجن فى صدرك طعام ضارعت٢ فيه النصرانية٣ ( ش ، حم ، د ، ت حسن ) .

٢٩٠٢ - ﴿مسند ابى ثعلبة﴾ قلت يا رسول الله انا نغزو ارض العدو فنحتاج الى آنيتهم فقال استغنوا عنها ما استطعتم فان لم تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا منها و اشربوا ( ش ) .

٢٩٠٣ - عن على قال لا بأس بطعام المجوس انما نهى عن ذبائحهم ( ق ) .

## ذيل الانجاس

٢٩٠٤ - ﴿مسند انس﴾ رأيت النبي صلى الله عليه و سلم بزق فى ثوبه فرد بعضه على بعض ( خط فى المتفق و المفترق ، كر ) .

٢٩٠٥ - ﴿من مسند خلاد الانصارى﴾ اهديت لرسول الله صلى الله عليه و سلم جبة صوف و خفين فلبسهما حتى تخرقا و لم يسأل عنهما ذكيا هما ام لا (طب) .

٢٩٠٦ - عن دحية عن ابى سعيد قال مر النبي صلى الله عليه و سلم بغلام يسلخ

---

(١) هكذا فى الدار قطنى ١/١٢ ، وفى التاريخ الكبير لابن عساكر ٦/٣ : ماء غدر (٢) وفى النهاية ٣/١٩ : المضارعة المشابهة و المقاربة (٣) من ت ، و فى المطبوع : نصرانية .

شاة فقال له تنح حتى اريك فانى لا اراك تحسن تسلخ فأدخل رسول الله صلى الله عليه و سلم يده بين الجلد و اللحم فدحس بها حتى توارت الى الابط فقال هكذا يا غلام فاسلخ ثم انطلق فصلى بالناس و لم يتوضأ يعنى لم يمس ماء ( ذكر ابن عساكر بسنده الى عبد الله بن جراد ) .

٢٩٠٧ - ان النبى صلى الله عليه و سلم كان اذا ضرب راحلته دعا بلبن فشرب فقطرت على ثوبه قطرة فدعا بماء فغسله و قال هو يخرج من بين فرث و دم و هو طعام المسلمين و شراب اهل الجنة .

٢٩٠٨ - عن ابراهيم قال كانوا يخوضون الماء و الطين الى المسجد فيصلون (ص).

٢٩٠٩ - «مسند ابى» عن الحسن قال قال عمر لو نهينا عن هذه العصب(١) فانه يصبغ بالبول فقال ابى بن كعب و الله ما ذلك لك قال لم قال لأنا لبسناها على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و القرآن ينزل و كفن فيه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال عمر صدقت ( عب ) .

## فصل فى التيمم

٢٩١٠ - عن عبد الرحمن بن ابزى قال جاء رجل من اهل البادية الى عمر بن الخطاب فقال يا امير المؤمنين انما نمكث الشهر و الشهرين لا نجد الماء قال عمر اما انا فلم اكن لأصلى حتى اجد الماء فقال عمار بن ياسر اما تذكر اذ انا و انت بأرض كذا نرعى الابل فتعلم انى اجنبت قال نعم فتمعكت فى التراب فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه و سلم فضحك و قال ان كان يكفيك من ذلك الصعيد ان تقول هكذا و ضرب بيده الأرض ثم نفخهما ثم مسح بها على وجهه و ذراعيه الى قريب من نصف الذراع فقال عمر اتق الله يا عمار فقال عمار فيما على لك من حق يا امير المؤمنين ان شئت لا اذكره ما حييت فقال عمر كلا و الله

(١ العصب : برود يمنيـة يعصب غزلها اى يجمع و يشد ثم يصبغ و ينسـج - النهاية ٣/١١٤ .

و لكن اولئك من امرك ما توليت ( عب ) .

٢٩١١ - عن ابن عباس قال رأيت عمر بن الخطاب بال ثم اتى الحائط فمسح به ثم مسح احدى يديه بالأخرى ثم قال هكذا للتكبير و التسبيح حتى تلقى الماء ( ص و ابن جرير ) .

٢٩١٢ - عن الحسن ان عمر كان فى بعض طرق المدينة فبال فدنا من جدار فتمسح و قال حل لى التسبيح ( ص ) .

٢٩١٣ - عن ابى وائل قال رأيت اباموسى سأل عبد الله بن مسعود عن الرجل يأتى اهله و ليس عنده ماء فقال عبد الله لو رخصنا لهم لأوشكوا ان يتيمموا بالصعيد فقال ابو موسى اما سمعت قول عمار فقال ما رأيت عمر قنع به (ص) .

٢٩١٤ - عن ناجية بن كعب قال قال عمار ما تذكر اذ انا و انت فى الابل فأصابتنى جنابة فتمعكت كما تمعك الدابة فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال يكفيك من ذلك التيمم ( ص ) .

٢٩١٥ - عن على قال اذا اجنب الرجل فليطلب الماء الى آخر الوقت فان لم يقدر فليتيمم فيصلى فان قدر على الماء اغتسل و لم يعد الصلاة ( خلف العكبرى ) .

٢٩١٦ - عن ابى البحرى ان عليا قال فى التيمم ضربة للوجه و ضربة لليدين الى المرفقين ( عب ) .

٢٩١٧ - عن على قال التيمم عند كل صلاة ( ش و مسدد ) .

٢٩١٨ - عن على قال اذا اجنبت فاسأل عن الماء جهدك فان لم تقدر عليه فتيمم و صل فاذا قدرت على الماء فاغتسل ( عب ) .

٢٩١٩ - عن على قال ينتظر الماء ما لم يفته وقت تلك الصلاة ( عب ) .

٢٩٢٠ - عن على قال اذا لم يجد الماء فليؤخر التيمم الى الوقت الآخر ( عب ) .

٢٩٢١ - عن على فى الرجل يكون فى السفر فتصيبه الجنابة و معه الماء القليل يخاف ان يعطش قال يتيمم و لا يغتسل ( قط ) .

٢٩٢٢ - عن على انه يكره ان يؤم المتيمم المتوضئين ( ص و مسدد ) .

٢٩٢٣ - ﴿ مسند عمار ﴾ اجنبت و انا فى الإبل و لم اجد ماء فتمعكت تمعك الدابة فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخبرته فقال انما كان يكفيك من ذلك التيمم ( عب ، ش ) .

٢٩٢٤ - ﴿ ايضا ﴾ كنت مع النبى صلى الله عليه و سلم فى سفر و معه عائشة فهلك عقدها فاحتبس الناس فى ابتغائه حتى اصبحوا و ليس معهم ماء فنزل التيمم فقاموا فضربوا بأيديهم فمسحوا بها وجوههم ثم عادوا فضربوا بأيدهم ثانية فمسحوا بها ايديهم الى الإبطين او قال الى المناكب ( عب ) .

٢٩٢٥ - ﴿ ايضا ﴾ كنت بأرض كذا ارعى الإبل فأجنبت فتمعكت فى التراب فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه و سلم فضحك فقال ان كان ليكفيك من ذلك الصعيد ان تقول هكذا فضرب بيديه الأرض ثم نفخهما ثم مسح بهما على وجهه و ذراعيه الى قريب من نصف الذراع ( عب ) .

٢٩٢٦ - ﴿ ايضا ﴾ عن ابن ابزى قال قال عمار لعمر اما تذكر يوم كنا فى مكان كذا و كذا و اجنبنا فلم نجد الماء فتمعكنا فى التراب فلما قدمنا على النبى صلى الله عليه و سلم ذكرنا ذلك قال انما كان يكفيكما هكذا و ضرب الاعمش بيديه ضربة ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه و كفيه ( ش ) .

٢٩٢٧ - عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص قال لما بعثنى رسول الله صلى الله عليه و سلم عام ذات السلاسل احتلمت فى ليلة باردة شديدة البرد فأشفقت ان اغتسلت ان اهلك فتيممت ثم صليت بأصحابى صلاة الصبح فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه و سلم ذكرت ذلك له فقال يا عمرو صليت بأصحابك و انت جنب قلت نعم يا رسول الله انى احتلمت فى ليلة باردة شديدة البرد فأشفقت ان اغتسلت ان اهلك و ذكرت قول الله عز و جل " و لا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما " فتيممت ثم صليت فضحك النبى صلى الله عليه و سلم و لم يقل شيئا ( حم ) .

٢٩٢٨ - عن ابى امامة بن سهل بن حنيف و عبد الله بن عمرو بن العاص

عن عمرو بن العاص انه اصابته جنابة و هو امير الجيش فترك الغسل من اجل انه قال ان اغتسلت مت فصلى بمن معه جنبا فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفه بما فعل وانبأه بعذره فأقر و سكت (عب، خط فى المتفق).

٢٩٢٩ - عن قتادة ان عمرو بن العاص كان يحدث لكل صلاة تيمما (عب).

٢٩٣٠ - عن ابى ذر قال كنت بالمدينة فاجتويتها فأمر لى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغنيمة فخرجت فيها فأصابتنى جنابة فتيممت الصعيد فصليت اياما فوقع فى نفسى من ذلك شيء حتى ظننت انى هالك فأمرت بقعود فشد عليه ثم ركبته حتى قدمت المدينة فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ظل المسجد فى نفر من اصحابه فسلمت عليه فرفع رأسه و قال سبحان الله ابو ذر فقلت نعم يا رسول الله اصابتنى جنابة فتيممت اياما ثم وقع فى نفسى من ذلك شيء حتى ظننت انى هالك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فجاءت به امة سوداء فى عس يتخضخض يقول ليس بملآن فاستترت بالراحلة وامر رجلا فسترنى فاغتسلت ثم قال يا ابا ذر ان الصعيد الطيب كاف ما لم تجد الماء ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فأمسه بشرتك (عب، ص).

٢٩٣١ - يا ابا ذر ان الصعيد الطيب كافيك وان لم تجد الماء عشر سنين فاذا وجدت الماء فأمسه جلدك (عبد الرزاق، ط، طس عنه).

٢٩٣٢ - عن ابى ذر قال قدمت غنيمة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابد فيها يا ابا ذر فبدوت فكانت تصيبنى الجنابة فأمكث الخمس والست فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ثكلتك امك يا ابا ذر فدعا بعس من ماء فاستترت بالراحلة ثم اغتسلت فكأنى القيت عنى جبلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو الى عشر سنين فاذا وجدت الماء فأمسه جلدك فان ذلك خير (ض).

٢٩٣٣ - ﴿مسند ابى هريرة﴾ لما نزلت آية التيمم لم ادر كيف اصنع فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فلم اجد فانطلقت اطلبه فاستقبلته فلما رآنى عرف الذى

جئت له فبال ثم ضرب بيديه الأرض فمسح وجهه و كفيه ( ش ) .

٢٩٣٤ - ﴿مسند ابى هريرة﴾ جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اكون فى الرمل اربعة اشهر او خمسة فيكون منا نفساء او الحائض او الجنب فما ترى قال عليك بالتراب ( عب ) .

٢٩٣٥ - عن ابن عباس قال من السنة ان لا يصلى الرجل بالتيمم الا صلاة واحدة ثم يتيمم للصلاة الأخرى ( عب ) .

٢٩٣٦ - عن ابى هريرة إن ناسا من اهل البادية أتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا انا نكون بالرمال الأشهر الثلاثة و الأربعة و يكون منا الجنب والنفساء و الحائض و لسنا نجد الماء فقال عليكم بالأرض ثم ضرب بيده الأرض لوجهه ضربة واحدة ثم ضرب ضربة اخرى فمسح على يديه الى المرفقين ( ص ) .

٢٩٣٧ - عن عطاء قال اخبرنى رجل ان ابا ذر اصاب اهله و لم يكن معه ماء فمسح وجهه ويديه ثم وقع فى نفسه شيء فذهب الى النبى صلى الله عليه و سلم وهو منه على مسيرة ثلاث فوجد الناس قد صلوا الصبح فسأل عن النبى صلى الله عليه و سلم فاذا هو يتبرز للخلاء فاتبعه فالتفت النبى صلى الله عليه و سلم فرآه فأهوى النبى صلى الله عليه و سلم بيديه الى الأرض فوضعهما ثم نفضهما ثم مسح بهما وجهه و يديه ( عب ) .

٢٩٣٨ - عن ابن عباس قال التيمم للوجه و الكفين ( عب ) .

٢٩٣٩ - عن ابن عباس قال ان رخصة للمريض فى التمسح بالتراب و هو يجد الماء ( عب ) .

٢٩٤٠ - عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تيمم بموضع يقال له مربد الغنم و يرى بيوت المدينة ( كر ) .

٢٩٤١ - عن عطاء قال اجنب ابو ذر و هو من النبى صلى الله عليه و سلم على مسيرة ثلاثة فجاء و قد انصرف من صلاة الصبح و تبرز لحاجته فالتفت اليه

فوضع يده فى التراب فمسح وجهه وكفيه ( ص ) .

٢٩٤٢ - عن عطاء ان قوما غسلوا مجدورا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيعوه ضيعهم الله قتلوه قتلهم الله ( ص ) .

٢٩٤٣ - عن على قال اذا اجنب الرجل فى فلاة من الأرض ومعه الماء اليسير فليؤثر شفتيه بالماء وليتيمم بالصعيد ( ش ) .

٢٩٤٤ - ﴿ مسند الأسلع بن شريك الأعرجى ﴾ عن الأسلع بن شريك قال كنت ارحل ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابتنى جنابة فى ليلة باردة وأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحلة فكرهت ان ارحل ناقته وأنا جنب وخشيت ان اغتسل بالماء البارد فأموت او امرض فأمرت رجلا من الأنصار فرحلها ثم رضمت احجارا فأسخنت بها ماء فاغتسلت ثم لحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقال يا اسلع ما لى ارى راحلتك تغيرت - وفى لفظ : مضطربة - قلت يا رسول الله لم ارحلها رحلها رجل من الأنصار قال لم قلت انى اصابتنى جنابة فخشيت القر على نفسى فأمرته ان يرحلها ورضفت احجارا فأسخنت بها ماء فاغتسلت به فأنزل الله « يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة - الى قوله عفوا غفورا » ( الحسن بن سفيان والبغوى والباوردى ، طب وابن مردويه وابو نعيم ، ق ، ض ) .

٢٩٤٥ - ﴿ ايضا ﴾ عن الأسلع قال كنت اخدم النبى صلى الله عليه وسلم وارحل له فقال لى ذات ليلة يا اسلع قم فارحل لى قلت يا رسول الله اصابتنى جنابة فسكت عنى ساعة حتى جاءه جبريل بآية الصعيد فقال قم يا اسلع فتيمم ثم علمنى التيمم ضرب النبى صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه حتى امر على لحيته ثم اعادهما الى الأرض ومسح بكفيه الأرض فدلك احداهما بالأخرى ثم نفضهما ثم مسح بهما ذراعيه ظاهرهما وباطنهما الى المرفقين ثم رحلت له فسار حتى مر بماء فقال لى يا اسلع امس هذا جلدك ( ابن سعد

و عبد بن حميد و ابن جرير و القاضى اسماعيل فى الأحكام و الطحاوى ، قط ، طب و ابو نعيم ، ق ) .

٢٩٤٦ - ﴿ مسند اسلع بن الأسقع ﴾ قال الخطيب فى تاريخه انبأنا ابو مسلم غالب ابن على بن محمد الرازى بنيسابور حدثنا الحسين بن احمد بن محمد الصفار بهراة ثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الوهاب ابو محمد ثنا داود بن احمد ابو سليمان البغدادى وكان يسكن دمياط املاء علينا حدثنا ابو عبد الرحمن معمر بن خالد ١ الشيبانى [ السروجى ٢ ] ثنا الربيع بن بدر عن ابيه عن جده عن الأسقع قال كنت ارحل النبى صلى الله عليه و سلم فأصابتنى جنابة فقال النبى صلى الله عليه و سلم ارحل لنا يا اسقع فقلت بأبى انت و امى اصابتنى جنابة و ليس فى المنزل ماء فقال تعال يا اسقع اعلمك التيمم مثل ما علمنى جبريل فأتيته فنحانى عن الطريق قليلا فعلمنى التيمم ، قال ابو عبد الرحمن علمنى الربيع مثل ما علمه ابوه مثل ما علمه جده مثل ما علمه الأسقع مثل ما علمه النبى صلى الله عليه و سلم مثل ما علمه جبريل ، قال عبد الملك و علمنا ابو سليمان قال الحسين و علمنا عبد الملك قال غالب و علمنا الحسين بن احمد مثل ما علمه عبد الملك قال الخطيب و علمنا غالب مثل ما علمه الحسين ضرب بيديه الأرض ثم مسح بهما وجهه ثم ضرب الأرض و مسح ذراعيه الى المرفقين .

# فصل فى المسح على الخفين

٢٩٤٧ - ﴿ مسند عمر ﴾ عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين بالماء فى السفر ( ط ، ش ، حم و البزار ، حل ، ق ، ص ) .

٢٩٤٨ - عن عمر قال كنا نحن مع رسول الله صلى الله عليه و سلم نمسح على

(١) من تاريخ بغداد فى ترجمة داود بن احمد ابى سليمان البغدادى ٨ / ٣٦٦ ، و فى المطبوع : مخلد الشيبانى (٢) من تاريخ بغداد - ٨ / ٣٦٦ .

اخفافنا لا نرى بذلك بأسا قال ابن عمر و إن جاء من الغائط و البول قال نعم وإن جاء من الغائط و البول ( عب ، حم ، هـ و ابن جرير فى تهذيب الآثار ) .

٢٩٤٩ - عن زيد بن وهب قال كتب الينا عمر أن نمسح على الخفين للمسافر ثلاثة ايام و لياليهن و للمقيم يوم و ليلة ( عب ، ص و الطحاوى ) .

٢٩٥٠ - عن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ان نمسح على الخفين ( ابن شاهين فى السنة ) .

٢٩٥١ - عن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يأمر بالمسح على ظهر الخف للمسافر ثلاثة ايام و لياليهن و للمقيم يوم و ليلة ( ع و ابن خزيمة ، قط ، ص ) .

٢٩٥٢ - عن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمر بالمسح على ظهر الخفين اذا لبسهما و هما طاهرتان ( ع ) .

٢٩٥٣ - عن عقبة بن عامر انه قدم على عمر بن الخطاب من مصر[1] فقال منذ كم لم تنزع خفيك قال من الجمعة الى الجمعة قال اصبت السنة ( هـ ، قط و الطحاوى ، ع ، ص ) .

٢٩٥٤ - عن عمر قال من ادخل قدميه و هما طاهرتان فليمسح عليهما الى مثل ساعته من يومه و ليلته ( الطحاوى ) .

٢٩٥٥ - عن نافع و عبد الله بن دينار ان عبد الله بن عمر قدم الكوفة على سعد ابن ابى وقاص و هو اميرها فرآه عبد الله يمسح على الخفين فأنكر ذلك عليه فقال [ له[2] ] سعد سل اباك اذا قدمت عليه فقدم عبد الله فنسى ان يسأل عمر [ عن ذلك[2] ] حتى قدم سعد فقال [ أ[2] ] سألت اباك فقال لا فسأله عبد الله فقال له عمر اذا [ ادخلت[3] ] رجليك فى الخفين و هما طاهرتان فامسح عليهما قال عبد الله وإن جاء احدنا من الغائط قال عمر [ نعم[2] ] وإن جاء

---

(١) من سنن ابن ماجه فى باب ماجاء فى المسح على الخفين ص ٤١ ، وفى المطبوع : مصر
(٢) من موطأ الامام مالك فى باب ما جاء فى المسح على الخفين ص ١٢ (٣) من موطأ الامام مالك فى باب ما جاء فى المسح على الخفين ص ١٢ ، و فى المطبوع و نظ : فعلت .

احدكم من الغائط ( مالك ، حم ) .

٢٩٥٦ - عن ابن عمر قال رأيت سعد بن ابى وقاص يمسح على خفيه بالعراجين توضأ فأنكرت ذلك عليه فلما اجتمعا عند عمر بن الخطاب قال لى سل اباك عما انكرت على من مسح الخفين فذكرت ذلك له فقال نعم اذا حدثك سعد بشىء عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فلا تسأل عنه غيره (حم ، ع) .

٢٩٥٧ - عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال كنت مع عمر فأتاه رجل فقال انى رأيت الهلال هلال شوال فقال عمر يا ايها الناس افطروا ثم قام الى عس فيه ماء فتوضأ و مسح على خفيه فقال الرجل و الله يا امير المؤمنين ما اتيتك الا لأسألك عن هذا أ رأيت غيرك فعل قال نعم رأيت خيرا منى و خير الأمة رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل مثل الذى فعلت و عليه جبة شامية ضيقة الكمين فأدخل يده من تحت الجبة ثم صلى المغرب ( عب و ابن سعد و البزار ) .

٢٩٥٨ - عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان ابن عمر رأى سعد بن ابى وقاص يمسح على خفيه فأنكر ذلك عبد الله فقال سعد ان عبد الله انكر على ان امسح على خفى فقال عمر لا يتخلجن فى نفس رجل مسلم ان يتوضأ على خفيه وإن كان جاء من الغائط ( عب ) .

٢٩٥٩ عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان عمر قال لعبد الله بن عمر عمك اعلم منى يعنى سعدا اذا ادخلت رجليك الخفين و هما طاهرتان فامسح عليهما وإن جئت من الغائط ( عب ) .

٢٩٦٠ - عن ابى عثمان النهدى قال حضرت سعدا و ابن عمر يختصمان الى عمر فى المسح على الخفين فقال عمر يمسح عليهما الى مثل ساعته من يومه و ليلته ( عب ، ص ) .

٢٩٦١ - عن عمر قال اذا توضأ احدكم و لبس خفيه فليمسح عليهما و ليصل فيهما و لا يخلعهما ان شاء الا من جنابة ( قط ) .

٢٩٦٢ - عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال رأيت عمر بال قائما ثم دعا بماء فتوضأ و مسح على الخفين فكأنى انظر الى اثر اصابعه على خفيه خطوطا ( ص و مسدد ) .

٢٩٦٣ - عن ابن عمر ان عمر مسح على جوربيه و نعليه ( عق ) .

٢٩٦٤ - عن ابراهيم ان عمر قال اذا ادخلت رجليك فى الخفين و هما طاهرتان فثلاثة للمسافر و يوم و ليلة للمقيم ( ابن جرير ) .

٢٩٦٥ - عن عمر انه رأى النبى صلى الله عليه و سلم توضأ بعد الحدث و مسح على الخفين ( ص ) .

٢٩٦٦ - عن معاوية بن خديج انه رأى عمر بن الخطاب دخل المرحاض ثم خرج فتوضأ و مسح على خفيه ثم خرج الى الصلاة ( ص ) .

٢٩٦٧ - عن ابن عمر قال سألت عمر أيتوضأ الرجل و رجلاه فى الخفين قال نعم اذا ادخلهما و هما طاهرتان ( ص ) .

٢٩٦٨ - عن ابن عمر قال اختلفت انا و سعد فى المسح على الخفين فذكر سعد ذلك لعمر فقال عمر لسعد انت افقه و قال لى أ تنكر المسح على الخفين فقلت يا امير المؤمنين انه يقول بعد الحدث فقال عمر الا بعد الحدث الا بعد الحدث الا بعد الخراءة ( ص ) .

٢٩٦٩ - عن ابن عمر قال توضأ سعد بن مالك وأحسن الوضوء ثم خرج ليهريق الماء ثم توضأ و مسح على خفيه فقلت كان ينبغى لك ان تخلعهما فقال انهما طاهرتان و سأل عن ذلك عمر فسأله فقال احسنت و اجملت (ص) .

٢٩٧٠ - ﴿ مسند عمر ﴾ حدثنا خالد بن عبد الله عن مغيرة عن ابراهيم ان عمر و ابن مسعود[1] و سعد بن مالك او ابن عمر شك خالد فى احدهما و جرير ابن عبد الله البجلى يمسحون على الخفين قال ابراهيم اعجب ذلك الى أن جريرا كان يمسح و كان اسلامه بعد نزول المائدة ثنا هشيم ثنا عبيدة عن ابراهيم قال مسح على الخفين ثمانية من اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم عمر و سعد

(١) من منتخب كنز العمال و نظ و صف ، و فى المطبوع : عمرو بن مسعود .

و ابن مسعود و ابو مسعود الانصارى و حذيفة بن اليمان و المغيرة بن شعبة و البراء بن عازب و جرير بن عبد الله .

٢٩٧١ - عن ابى عثمان النهدى قال اختلف سعد و ابن عمر فى المسح على الخفين فقال سعد امسح على الخفين فقال ابن عمر لا امسح فقال سعد بينى و بينك ابوك فقدمنا على عمر فذكرنا ذلك له فقال عمر عمك اعلم منك اذا لبست خفيك على طهارة ثم احدثت توضأت و مسحت على خفيك اجزأ مسح ذلك الى ساعتك تلك من ليل كان او نهار (ص) .

٢٩٧٢ - عن ابى عثمان قال قال عمر المسح الى مثل ساعته من يومه و ليلته (ص) .

٢٩٧٣ - عن على قال لو كان الدين بالرأى لكان باطن القدمين احق بالمسح من ظاهرهما و لكن رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح ظاهرهما (عب ، ش ، د) .

٢٩٧٤ - عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت ائت عليا فانه اعلم بذلك منى كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فاسأله فأتيت عليا فسألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمرنا ان يمسح المقيم يوما و ليلة و المسافر ثلاثة ايام و لياليهن (ط و الحميدى ، ص ، عب ، ش ، حم و العدنى و الدارمى ، م ، ن و ابن خزيمة و الطحاوى ، حب) .

٢٩٧٥ - ﴿مسند على﴾ عن الشعبى قال اخبرنى من سمع عليا و سئل عن المسح على الخفين فقال نعم و على النعلين و على الخمار (عب) .

٢٩٧٦ - عن على قال لو كان الدين بالرأى لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه و قد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على ظهر خفيه (الدارمى ، د و الطحاوى ، قط) .

٢٩٧٧ - عن على قال كنت ارى ان باطن القدمين - و فى لفظ : ان باطن الخفين - احق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم

يمسح على ظاهرهما ( د ، ع ، عم ، قط ، ص ) .

٢٩٧٨ - عن زاذان قال قال على بن ابى طالب لأبى مسعود انت فقيه انت المحدث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح على الخفين قال او ليس كذلك قال أقبل المائدة او بعدها قال لا ادرى قال لا دريت انه من كذب على رسول الله صلى الله عليه و سلم متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ( عق و فيه زكريا ابن يحيى الكسائى قال فيه يحيى رجل سوء يحدث بأحاديث سوء ) .

٢٩٧٩ - عن على قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين اذا كان مسافرا ثلاثة ايام و لياليهن و ان كان مقيما يوما و ليلة ( ص ، قط فى الافراد ، كر ) .

٢٩٨٠ - عن كعب بن عبد الله قال رأيت عليا بال فمسح على جوربيه و نعليه ثم قام يصلى ( عب ) .

٢٩٨١ - عن انس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان فى مسير فانطلق فتخلف لحاجة ثم جاء فقال هل من ماء فأتيته بوضوء فتوضأ ثم مسح على الخفين و لحق بالجيش فأمهم ( كر ) .

٢٩٨٢ - ﴿ايضا﴾ عن ابى يعفور [١] قال سألت انس بن مالك عن المسح على الخفين فقال امسح عليهما ( ص ) .

٢٩٨٣ - ﴿مسند بديل حليف بنى لخم﴾ عن عبد الرحمن بن بحر الخلال ثنا رشدين بن سعد [٢] ثنا موسى بن على بن رباح اللخمى [٣] عن ابيه عن بديل حليف لهم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين ( الباوردى و ابن منده و ابو نعيم و قال غريب تفرد به عبد الرحمن بن بحر قال فى الاصابة و رشدين بن سعد ضعيف ) .

٢٩٨٤ - ﴿مسند البراء بن عازب﴾ عن اسماعيل عن رجاء عن ابيه قال رأيت

---

(١) هكذا فى كتاب الكنى ، و فى الاصول : معفور . (٢) من تقريب التهذيب ، و فى المطبوع : رشيد بن سعد (٣) من تقريب التهذيب ، و فى المطبوع : اللحمى .

البراء بن عازب يمسح على جوربيه و نعليه ( عب ، ص ) .

٢٩٨٥ - ﴿ ايضا ﴾ عن يحيى بن هانئ عن رجاء الزبيدى قال رأيت البراء بن عازب توضأ و مسح على خفيه فقلت ان لا تنزعهما قال انى لبستهما و قدمى طاهرتان ( ض ) .

٢٩٨٦ - ﴿ من مسند بريدة بن حصيب الأسلمى ﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم لما كان يوم فتح مكة توضأ و مسح على خفيه فقال له عمر يا رسول الله رأيتك اليوم صنعت شيئا لم تكن لتصنعه قبل اليوم فقال عمدا صنعته يا عمر ( عب ، ش ) .

٢٩٨٧ - عن بريدة بن الحصيب ان النجاشى اهدى الى النبى صلى الله عليه و سلم خفين ساذجين اسودين فلبسهما ثم توضأ و مسح عليهما ( ش و ابو نعيم ) .

٢٩٨٨ - ﴿ مسند بلال بن رباح الحبشى ﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح على الخفين و الخمار ( عب ، ش ، ض و الرويانى ) .

٢٩٨٩ - عن بلال قال رأيت النبى صلى الله عليه و سلم يمسح على الموقين و الخمار ( ص ، ش ) .

٢٩٩٠ - عن ابى عبد الرحمن قال كنت جالسا مع عبد الرحمن بن عوف فمر بنا بلال فسألناه عن المسح على الخفين فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقضى حاجته ثم يخرج فنأتيه بالماء فيتوضأ و يمسح على الموقين و العمامة ( عب ، ش ) .

٢٩٩١ - عن ثوبان قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ فمسح على الخفين و على الخمار يعنى العمامة ( كر ) .

٢٩٩٢ - عن جابر بن سمرة قال ما ابالى ان لا اخلع خفى ثلاثا ( ابن جرير ) .

٢٩٩٣ - عن سماك بن حرب انه رأى جابر بن سمرة يمسح على الخفين ( عب ) .

٢٩٩٤ - ﴿ من مسند جابر بن عبد الله ﴾ عن ابى عبيدة بن محمد بن عمار انه سأل جابر بن عبد الله عن المسح على الخفين قال هى السنة يا ابن اخى ( ابن جرير ) .

٢٩٩٥ - ﴿ ايضا ﴾ عن ابى عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال سئل جابر بن عبد الله عن المسح على الخفين فقال سنة فقلت المسح على العمامة فقال امس الماء الشعر ( ص ) .

٢٩٩٦ - ﴿ مسند جرير البجلى ﴾ عن همام بن الحارث قال بال جرير و توضأ و مسح على خفيه فقيل له أ تفعل هذا قال و ما يمنعنى قد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يفعله ( عب ، ش ، ص ) .

٢٩٩٧ - ﴿ ايضا ﴾ قدمت الى رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد نزول سورة المائدة فرأيته يمسح على الخفين ( عب ، ش ) .

٢٩٩٨ - وضأت رسول الله صلى الله عليه و سلم فمسح على خفيه بعد ما انزلت المائدة ( عب ، طب ) .

٢٩٩٩ - عن مطرف بن عبد الله انه دخل على عمار بن ياسر و قد خرج من الخلاء فتوضأ و مسح على خفيه ( عب ) .

٣٠٠٠ - ﴿ مسند عمرو بن امية الضمرى ﴾ رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين و العمامة ( ش ) .

٣٠٠١ - عن حذيفة بن اليمان رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم اتى سباطة قوم فبال قائما فأردت ان اتنحى فدعانى فدنوت منه ثم تنحى فأتيته بماء فتوضأ و مسح على خفيه ( عب ، ش ، ص ) .

٣٠٠٢ - ﴿ ايضا ﴾ عن ابراهيم ان عبد الله بن مسعود و حذيفة بن اليمان كانا يقولان يمسح المسافر على الخفين ثلاثة ايام و لياليهن و للمقيم يوم و ليلة (عب) .

٣٠٠٣ - عن عوف بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم امرنا بالمسح على الخفين فى غزوة تبوك ثلاثة ايام و لياليهن للمسافر و يوم و ليلة للمقيم ( ش خرج فى تاريخه و قال ان كان هذا محفوظا فهو حسن ) .

٣٠٠٤ - عن ابى العلاء يريم بن اسعد[١] قال رأيت قيس بن سعد بن عبادة و كان

---

(١) و فى كتاب الجرح و التعديل ٤/٢/٣١٣ : يريم ابو العلاء والد هبيرة بن =

خدم النبي صلى الله عليه و سلم عشر سنين بال ثم اتى دجلة فمسح على خفيه فمسح اصابعه على الخف و فرج بينهما فرأيت اثر اصابعه فى الخف ( عب ، ص ، خ فى تاريخه و ابن جرير ، كر ) .

٣٠٠٥ — عن اسماعيل بن ابراهيم الانصارى ان اباه حدثه انه رأى سلمة بن مخلد هراق الماء ثم توضأ و مسح على خفيه ( ض ) .

٣٠٠٦ — ﴿ من مسند حصين بن عوف الخثعمى ﴾ وضأت رسول الله صلى الله عليه و سلم فمسح على خفيه بعد ما انزلت سورة المائدة ( طب ) .

٣٠٠٧ — عن جرير عن المغيرة ان النبى صلى الله عليه و سلم توضأ فمسح بناصيته و مسح على العمامة ( ش ) .

٣٠٠٨ — عن المغيرة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر فقال يا مغيرة خذ الإداوة فأخذتها ثم خرجت معه فانطلق رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى توارى عنى فقضى حاجته ثم جاء و عليه جبة شامية ضيقة الكمين فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فأخرج يده من اسفلها فصببت عليه الماء فتوضأ وضوءه للصلاة ثم مسح على خفيه ثم صلى ( عب ، ش ، ص ) .

٣٠٠٩ — عن المغيرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى حاجته ثم جاء فتوضأ و مسح برأسه و مسح على خفيه ( ش ، ض ) .

٣٠١٠ — ﴿ ايضا ﴾ ان النبى صلى الله عليه و سلم ذهب ليحسر يده و عليه جبة شامية ضيقة الكمين فأخرج يده من تحتها اخراجا فغسل وجهه و يديه ثم مسح بناصيته و مسح على العمامة و مسح على الخفين ( ش ) .

٣٠١١ — ﴿ ايضا ﴾ رأيت النبى صلى الله عليه و سلم بال ثم جاء حتى توضأ و مسح على خفيه و وضع يده اليمنى على خفه الأيمن و يده اليسرى على خفه الأيسر ثم مسح اعلاهما مسحة واحدة حتى كأنى انظر الى اصابع رسول الله صلى الله

---

= يريم و يقال يريم بن عبدة و يقال يريم بن اسعد روى عن قيس بن سعد بن عبادة و عمار بن ياسر ، و فى المطبوع : يريم بن سعد .

عليه و سلم على الخفين (ش) .

٣٠١٢ - ﴿ايضا﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم بال ثم توضأ و مسح على الجوربين و النعلين ( ش ) .

٣٠١٣ - ﴿ايضا﴾ رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين والخمار ( عب ) .

٣٠١٤ - ﴿ايضا﴾ كنت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى غزوة تبوك فلما كان ببعض الطريق تخلف و تخلفت معه بالإداوة فتبرز ثم اتانى فسكبت على يده و ذلك عند صلاة الصبح فلما غسل وجهه و اراد غسل ذراعيه ضاق كم جبته وعليه جبة شامية فأخرج يديه من تحت الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح على خفيه ثم انتهينا الى القوم و قد صلى بهم عبد الرحمن بن عوف ركعة فذهبت أوذنه فقال دعه ثم انصرف فقام النبى صلى الله عليه و سلم فصلى ركعة ففزع الناس لذلك فقال اصبتم او قال احسنتم ( عب ) .

٣٠١٥ - عن المغيرة بن شعبة قال اثنتان لا اسأل عنهما احدا لأنى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يفعله المسح على الخفين و صلاة الرجل خلف رعيته و قد رأيت النبى صلى الله عليه و سلم يصلى ركعتين صلاة الفجر خلف عبد الرحمن ابن عوف ( كر ) .

٣٠١٦ - عن المغيرة قال رأيت النبى صلى الله عليه و سلم يمسح على ظهور الخفين ( ص ) .

٣٠١٧ - عن المغيرة بن شعبة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر و كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا ذهب لحاجته ابعد فذهب لبعض حاجته فقال ائتنى بوضوء فجئته بوضوء فتوضأ و مسح على الخفين (ض) .

٣٠١٨ - عن خزيمة بن ثابت قال جعل رسول الله صلى الله عليه و سلم المسح على الخفين ثلاثة ايام للمسافر و يوما للمقيم و لو مضى السائل فى مسألته لجعلها خمسا ( عب ، ش ، طب ) .

٣٠١٩ - عن [ افلح مولى ١ ] ابى ايوب انه كان يأمر بالمسح على الخفين و كان هو يغسل قدميه فقيل له [ فى ذلك ٢ ] كيف تأمر بالمسح و انت تغسل فقال بئس مالى ان كان مهناة ٣ لكم و مأثمه على قد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم ٤ يفعله و يأمر به لكنى امرؤ ٤ حبب الى الوضوء ( عب ، ص ، ش ، ع و ابن جرير ) .

٣٠٢٠ - ﴿ مسند ابى بكرة ﴾ أن النبي صلى الله عليه و سلم جعل للمسافر يمسح ثلاثة ايام و لياليهن و للمقيم يوما و ليلة ( ش ) .

٣٠٢١ - ﴿ مسند سلمان الفارسى ﴾ عن ابى مسلم كنت مع سلمان فرأى رجلا ينزع خفيه للوضوء فقال له سلمان امسح على خفيك و على خمارك و بناصيتك فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين و الخمار ( ش ) .

٣٠٢٢ - ﴿ من مسند سهل بن سعد الساعدى ﴾ عن عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعد عن ابيه عن جده قال مسح النبى صلى الله عليه و سلم على الخفين و أمر بالمسح على الخفين ( كر ) .

٣٠٢٣ - ﴿ ايضا ﴾ ص حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم انه رأى سهل بن سعد توضأ و مسح على الخفين فقلت الا تنزع خفيك قال لا قد رأيت خيرا منى و منك و يمسح عليهما .

٣٠٢٤ - ﴿ من مسند عبادة بن الصامت ﴾ عن ابى العسر الرازى عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم بال و توضأ و مسح على خفيه ( كر ) .

٣٠٢٥ - عن سليمان بن زياد الحضرمى انه سمع عبد الله بن الحارث الزبيدى صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين ( ص ) .

٣٠٢٦ - عن خالد بن سعد و همام بن الحارث قالا كان ابو مسعود الأنصارى

---

(١) من السنن الكبرى للبيهقى ١ / ٢٩٣ (٢) من السنن الكبرى (٣) هكذا فى السنن الكبرى ١/٢٩٣ و منتخب كنز العمال ٣/٤٧١ (٤-٤) من السنن الكبرى ١/٢٩٣ ، و فى المطبوع : يفعله و لكن .



يمسح

يمسح على الجوربين و النعلين (عب ، ص) .

٣٠٢٧ - عن عياض بن نضلة قال جلست اتطهر فأتى على ابو موسى و انا اريد ان اخلع خفى فقال اقرهما و امسح عليهما (ص) .

٣٠٢٨ - عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين (ش).

٣٠٢٩ - عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن رواحة واسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل دار حمل هو و بلال فخرج اليهما بلال فأخبرهما ان رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ و مسح على الموقين (كر) .

٣٠٣٠ - عن ابى صهبان قال رأيت عليا بال قائما حتى ارغى ثم توضأ و مسح على نعليه ثم دخل المسجد فخلع نعليه و جعلهما فى كمه ثم صلى قال معمر فأخبرنى زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه و سلم بمثل صنيع على هذا (عب) .

٣٠٣١ - عن ابن عباس فى المسح على الخفين قال ثلاثة ايام و لياليهن للمسافر و يوم و ليلة للمقيم (عب ، ش ، ص) .

٣٠٣٢ - عن موسى بن سلمة الهذلى قال سألت ابن عباس عن الخفين فقال ثلاثة ايام و لياليهن للمسافر و يوم و ليلة للمقيم (د) .

٣٠٣٣ - عن عطاء عن ابن عباس مثله (ابن جرير) .

٣٠٣٤ - عن مقسم قال قال ابن عباس لسعد بن ابى وقاص قد علمنا ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قد مسح قبل المائدة فهل مسح بعد المائدة فسكت سعد (ابن جرير) .

٣٠٣٥ - عن عطاء قال كان ابن عباس يقول امسح على الخفين وإن دخلت الخلاء (ابن جرير) .

٣٠٣٦ - عن طاوس عن ابن عباس قال امسح اذا ادخلت رجليك و هما طاهرتان (ابن جرير) .

٣٠٣٧ - عن محمد بن سعد و كان يتوضأ بالراوية فخرج علينا ذات يوم من

البراز فتوضأ و مسح على خفيه فتعجبنا و قلنا يا هذا فقال حدثني ابو [ امامة ١ ]
انه رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل ما فعلت ( ش ) .

٣٠٣٨ - عن يحيي بن اسحاق انه سمع انس بن مالك سئل عن المسح على الخفين فقال امسح عليهما فقالوا أسمعته من النبي صلى الله عليه و سلم قال لا و لكن سمعته ممن لم يتهم من اصحابنا ( ش ) .

٣٠٣٩ - ﴿ مسند اسامة بن زيد ﴾ ان النبي صلى الله عليه و سلم مسح على الخفين ( طب ) .

٣٠٤٠ - ﴿ مسند انس ﴾ عن سعيد بن عبد الله بن ضرار قال رأيت انس بن مالك اتى الخلاء ثم خرج و عليه قلنسوة بيضاء مزرورة فمسح على القلنسوة و على جوربين له من عزا ٢ اسودين ثم صلى ( عب ) .

٣٠٤١ - ﴿ ايضا ﴾ عن عاصم قال رأيت انس بن مالك بال ثم قام فتوضأ و مسح على خفيه و على عمامته فصلى صلاة مكتوبة ( عب ) .

٣٠٤٢ - ﴿ ايضا ﴾ عن مورق ان انس بن مالك سئل عن الذى يخلع خفيه لا يمسح عليهما قال ذاك التكلف ( ابن جرير ) .

٣٠٤٣ - ﴿ ايضا ﴾ عن يحيي بن ابى اسحاق سمعت انس بن مالك يقول كنا نمسح على اخفافنا فقال له رجل أسمعته من النبي صلى الله عليه و سلم قال لا و لكن ممن لا يتهم من اصحابنا ( ص و ابن جرير ) .

٣٠٤٤ - ﴿ مسند على ﴾ أمرني رسول الله صلى الله عليه و سلم بالمسح على الخفين ( قط ) .

---

(١) من مصنف ابن ابى شيبة ١ / ١١٩ ، و فى المطبوع : بياض (٢) هكذا فى منتخب كنز العمال ٣ / ٤٧٠ ، و فى السنن الكبرى للبيهقى ١ / ٢٨٥ : مسح على قلنسية بيضاء مزرورة و على جوربين اسودين مرعزين ، و بهامشه : لعله تصحيف من لفظ آخر ، و فى فتوح البلدان ٦ / ١٦٥ : عزا ناحية من اعمال الموصل ، و فى المطبوع : غزا .

٣٠٤٥ - عن أبى العسر الدارمى١ قال رأيت ابى بال و توضأ و مسح على خفيه فقلت له فى ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم بال و توضأ و مسح على خفيه (كر).

٣٠٤٦ - عن ابن عباس فى المسح على الخفين قال مرة واحدة (ص).

٣٠٤٧ - ﴿مسند عبد الله بن عمر﴾ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم امر بالمسح على الخفين يوما و ليلة فى الحضر و للمسافر ثلاثا (الخطيب فى المتفق و المفترق).

٣٠٤٨ - عن ابراهيم قال من ترك المسح فقد رغب عن السنة و لا اعلمه الا من الشيطان (ابن جرير).

٣٠٤٩ - عن ابراهيم قال من ترك المسح كان ذلك من الشيطان و قد رغب عن السنة (ص).

٣٠٥٠ - عن ابراهيم قال من رغب عن المسح فقد رغب عن السنة وانى لأعلم ذلك من الشيطان (ص).

٣٠٥١ - عن الحسن قال المسح على الخفين خطوطا بالاصابع (ص).

٣٠٥٢ - عن الحسن انه سئل عن المسح على الخفين افضل او غسل القدمين فقال الغسل فى كتاب الله و المسح فى سنة رسول الله (ص).

٣٠٥٣ - عن ابراهيم ان ابن مسعود كان يمسح على خفيه و يمسح على جوربيه (عب).

٣٠٥٤ - عن الحارث بن سويد و ابى وائل عن عبد الله بن مسعود قال ثلاثة ايام للمسافر يمسح على الخفين و يوم للمقيم (عب).

٣٠٥٥ - عن ابن مسعود انه كان يقول فى المسح على الخفين ثلاثة ايام و لياليهن للمسافر و يوم و ليلة للمقيم (ص).

٣٠٥٦ - عن قيس رجل من الموالى قال سمعت منادى على بن ابى طالب

---

(١) كذا، ابو العسر الرازى قد مر ذكره - راجع رقم ٣٠٢٤.

ينادى يا ايها الناس ان الكتاب قد سبق المسح على الخفين ثلاث مرات ( ابن جرير ) .

٣٠٥٧ - عن رجل انه سمع عليا يخطب على المنبر قال سبق الكتاب الخفين ( ابن جرير ) .

٣٠٥٨ - ﴿ مسند على ﴾ حدثنا عبد الملك بن سلع الهمدانى قال رأيت عبد خير يمسح على الخفين فسألته عن ذاك فقال رأيت من هو خير منى يمسح على الخفين يعنى على بن ابى طالب ( ابو عروبة الحرانى فى مسند القاضى ابى يوسف ) .

٣٠٥٩ - ﴿ ايضا ﴾ عن عبد خير قال رأيت عليا و هو يعرض اهل السجون بال ثم توضأ و مسح على جوربيه ( ص ) .

٣٠٦٠ - ﴿ مسند ابن عوف ﴾ عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابيه قال مسح النبى صلى الله عليه و سلم على الخفين ( كر ) .

## طهارة المعذور

٣٠٦١ - ﴿ مسند على ﴾ قال انكسر احدى زندى فسألت رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمرنى ان امسح على الجبائر ( عب و ابن السنى و ابو نعيم معا فى الطب و سنده حسن ) .

٣٠٦٢ - عن على قال اصابنى جرح فى يدى فعصبت عليه الجبائر فأتيت النبى صلى الله عليه و سلم فقلت امسح عليها او انزعها قال بل امسح عليها ( ابن السنى ) .

٣٠٦٣ - عن المسور بن مخرمة انه دخل على عمر حين طعن فقال الصلاة فقال عمر نعم انه لا حظ فى الاسلام لمن ترك الصلاة فصلى عمر و جرحه ينفث دما ( مالك ، عب و ابن سعد ، ش ، حم فى الزهد و رسته فى الايمان ، طس ) .

٣٠٦٤ - عن عبد الله بن دارة ان عثمان كان قد سلس بوله فداواه ثم ارسله فكان يتوضأ لكل صلاة ( ابن سعد ) .

٣٠٦٥ - عن خارجة بن زيد قال كبر زيد حتى سلس منه البول فكان يداويه



ما

ما استطاع فاذا غلبه توضأ و صلى ( عب ) .

٣٠٦٦ - عن ابن عمر قال اذا كان الجرح معصوبا فامسح حول العصابة ( عب ) .

# فصل فى الحيض و النفاس و الاستحاضة

## الحيض

٣٠٦٧ - عن الحسن قال سئل عمر بن الخطاب عن المرأة الحائض تناول الرجل وضوءا فتدخل يدها فيه قال ان حيضتها ليست فى يدها ( عب ) .

٣٠٦٨ - عن عمر قال سألت النبي صلى الله عليه و سلم عن مواكلة الحائض فقال واكلها ( حل ) .

٣٠٦٩ - عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب و ابن مسعود انهما قالا فى الحائض اذا انقطع دمها هى حائض ما لم تغتسل ( ابن الضياء فى مسند ابى حنيفة ، قط ) .

٣٠٧٠ - عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اخبرنى حبيبى جبريل ان الله بعثه الى امنا حواء حين دميت فنادت ربها جاء منى دم لا اعرفه فناداها لأدمينك و ذريتك و لأجعلنه كفارة و طهورا ( قط فى الافراد و الديلمى ) .

٣٠٧١ - عن ابى الجوزاء قال كان عمر ينهى النساء ان ينمن عند العشاء او عن العشاء مخافة الحيض ( ص ) .

٣٠٧٢ - عن محمد بن سيرين قال نبئت ان النبى صلى الله عليه و سلم كانت ترجله الحائض و يقول ان حيضتها ليست فى يدها ( ش ) .

٣٠٧٣ - ﴿مسند عائشة رضى الله عنها﴾ عن معاذة العدوية قالت سألت عائشة فقلت ما بال الحائض تقضى الصوم و لا تقضى الصلاة قالت كان يصيبنا ذلك مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فنؤمر بقضاء الصوم و لا نؤمر بقضاء الصلاة ( عب ، ص ) .

٣٠٧٤ - ﴿ايضا﴾ كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يأمر امرأة منا ان تقضى الصلاة (عب).

٣٠٧٥ - عن ابن عباس قال اذا طهرت الحائض بعد العصر صلت الظهر والعصر واذا طهرت بعد العشاء صلت المغرب والعشاء (ض).

٣٠٧٦ - عن عائشة انها كانت اذا جاءها النساء فسألتها عن الحيضة تقول ويلكن لا تصلين حتى ترين القصة[1] البيضاء (ص).

٣٠٧٧ - عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر احدانا اذا كانت حائضا ان تأزر ثم يباشرها (ص).

٣٠٧٨ - عن عائشة انها كانت تنام مع النبي صلى الله عليه وسلم فى لحاف وهى حائض (ص).

٣٠٧٩ - عن عائشة انها سئلت ما يحل للرجل من امرأته وهى حائض قالت ليعتزل الرجل امرأته عن فور المحيض فاذا سكن فوره فليجعل بينه وبينها ازارا (ص).

٣٠٨٠ - عن علقمة بن ابى علقمة قال اخبرتنى امى ان نسوة سألت عائشة عن الحائض تغتسل اذا رأت الصفرة وتصلى فقالت عائشه لا حتى ترى القصة[2] البيضاء (عب).

٣٠٨١ - عن عائشة انها كانت تأمر النساء اذا طهرن من الحيض ان يتبعن اثر الدم بالصفرة يعنى بالخلوق او بالذريرة الصفراء (عب).

---

(١) من صنـ ونظ ومنتخب كنز العمال ٣/٤٧٣، وفى النهاية ٣/ ٢٩٠: فى حديث عائشة لا تغتسلن من المحيض حتى ترين القصة البيضاء هو ان تخرج القطنة أو الخرقة التى تحتشى بها الحائض كأنها قصة بيضاء لا يخالطها صفرة، وفى السنن الكبرى للبيهقى ١/٣٣٦: القصة البيضاء تريد بذلك اى الطهر من الحيضة، وبهامش السنن هى النورة، هامش البخارى (٢) من صنـ ونظ، وفى المطبوع: الفضة وقدمر تحقيق هذا اللفظ آنفا لحديث.

٣٠٨٢ - عن عائشة قالت اذا رأت الحامل الصفرة توضأت وصلت واذا رأت الدم اغتسلت فصلت ولاتدع الصلاة على كل حال ( عب ) .

٣٠٨٣ - عن عائشة قالت ليباشر الرجل امرأته اذا كانت حائضا تجعل على سفلتها ثوبا ( عب ) .

٣٠٨٤ - عن نافع ان ابن عمر ارسل الى عائشة يستفتيها فى الحائض أيباشرها فقالت عائشة نعم يجعل على سفلتها ثوبا ( عب ) .

٣٠٨٥ - عن مسروق قال دخلت على عائشة فقلت يا ام المؤمنين ما يحل للرجل من امرأته حائضا قالت ما دون الفرج قلت فما يحل لى منها صائما قالت كل شىء الا الجماع ( عب ) .

٣٠٨٦ - عن واصل مولى ابن عيينة عن رجل سأل ابن عمر عن امرأة تطاول بها دم الحيضة فأرادت ان تشرب دواء يقطع الدم عنها فلم ير ابن عمر به بأسا ونعت ابن عمر ماء الاراك ( عب ) .

٣٠٨٧ - ﴿ مسند ام عطية ﴾ قالت كنا لا نرى الصفرة والكدرة شيئا ( عب ، ص ) .

٣٠٨٨ - عن ام عطية قالت كنا لا نرى التربة شيئا ( ش ) .

٣٠٨٩ - عن ابراهيم قال كن ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وبناته اذا حضن لم يأمرهن بقضاء الصلاة كما يأمرهن بقضاء الصيام ( ص ) .

٣٠٩٠ - عن ابراهيم قال كن ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وبناته ونساء المؤمنين لا يعدن الصلاة ايام حيضهن ( ص ) .

٣٠٩١ - عن سعيد بن جبير قال الحائض لا تقرأ من القرآن شيئا ولكن تذكر الله متى شاءت ( ص ) .

٣٠٩٢ - عن ابن مسعود قال الحائض تضع فى المسجد الشىء وتأخذه منه ( عب ، ص ) .

٣٠٩٣ - حدثنا هشيم انبأنا ليث عن عطاء وطاوس انهما قالا اذا طهرت المرأة

من الدم وادرك الرجل الشبق[1] فليأمرها ان تتوضأ ثم يصيب منها ان شاء ( ص ) .

٣٠٩٤ - حدثنا عبد العزيز عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار قال قال رجل يا رسول الله ما يحل لى من امرأتى وهى حائض قال تشد ازارها ثم شأنك بما علاها .

٣٠٩٥ - حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك .

٣٠٩٦ - عن عبدالرحمن بن عوف قال اذا طهرت المرأة قبل غروب الشمس صلت صلاة النهار كلها و اذا طهرت قبل طلوع الفجر صلت صلاة الليل كلها ( عب ، ص ) .

## تتمة الحيض

٣٠٩٧ - عن على قال اذا رأت المرأة بعد الطهر ما يريبها مثل غسالة اللحم او مثل غسالة السمك او مثل قطرة الدم قبل الرعاف فان تلك ركضة من ركضات الشيطان فى الرحم فلتنضح بالماء و لتتوضأ و لتصل فان كان دما عبيطا لا خفاء به فلتدع الصلاة ( عب ) .

٣٠٩٨ - عن انس قال يا رسول الله الحائض تقرب الى الوضوء فى الإناء تدخل يدها فيه قال نعم لا بأس ليس حيضها فى يدها ( كر وفيه عمر بن ابى عمر الدمشقى الكلاعى منكر الحديث عن الثقات ما روى عنه الا بقية ) .

## النفاس

٣٠٩٩ - عن انس قال تنتظر البكر اذا ولدت و يتطاول بها الدم اربعين ليلة ثم تغتسل ( عب ) .

٣١٠٠ - عن عمر قال تنتظر النفساء اربعين ليلة ثم تغتسل ( عب ، قط ) .

---

( ١ ) الشبق بالتحريك شدة الغلمة و طلب النكاح - النهاية ٢/ ٢١٩ .



عن

٣١٠١ - عن ام سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم اربعين يوما و كنا نطلى وجوهنا بالورس من الكلف (كر) .

٣١٠٢ - عن عثمان بن ابى العاص قال وقت للنفساء اربعون يوما (ص) .

٣١٠٣ - عن عثمان بن ابى العاص انه كان يقول للمرأة من نسائه اذا نفست لا تقربينى اربعين ليلة ( عب ) .

# الاستحاضة

٣١٠٤ - عن على قال المستحاضة اذا انقضى حيضها اغتسلت كل يوم و اتخذت صوفة فيها سمن او زيت ( د ) .

٣١٠٥ - ﴿ مسند حمنة بنت جحش ﴾ [ قالت ١ ] كنت استحاض حيضة كبيرة طويلة فجئت النبي صلى الله عليه و سلم استفتيه و اخبره فوجدته فى بيت اختى زينب فقلت يا رسول الله ان لى حاجة قال و ماهى اى هنتاه قلت انى استحاض حيضة طويلة كبيرة قد منعتنى الصلاة و الصوم فما ترى فيها قال انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم قلت هو اكبر من ذلك قال فتلجمى قلت هو اكبر من ذلك قال فاتخذى ثوبا قلت هو اكبر من ذلك يا رسول الله انما يثج ثجا قال سآمرك بأمرين ايهما فعلت اجزأ عنك من الآخر و إن قويت عليهما فأنت اعلم انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضى ستة ايام او سبعة ايام فى علم الله ثم اغتسلى حتى اذا رأيت انك قد طهرت و استنقأت فصلى ثلاثا و عشرين ليلة او أربعا و عشرين ليلة و أيامها و صومى فان ذلك يجزئك و كذلك فافعلى كل شهر كما تحيض النساء و كما يطهرن لميقات حيضهن و طهرهن و إن قويت على ان تؤخرى الظهر و تعجلى العصر فتغتسلى لهما جميعا

---

(١) من جامع الترمذى ١ / ١٧ باب فى المستحاضة انها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد .

و تجمعين بين الصلاتين الظهر و العصر و تؤخرين المغرب و تعجلين العشاء ثم تغتسلين لهما جميعا و تجمعين بين الصلاتين فافعلي و تغتسلين مع الفجر ثم تصلين و كذلك فافعلي و صومي ان قدرت على ذلك و هذا اعجب الأمرين الى (حم، عب، ش، د، ت: حسن صحيح، ه، ك) .

٣١٠٦ - عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابى حبيش الى النبى صلى الله عليه و سلم فقالت يا رسول الله انى امرأة استحاض فلا اطهر فأدع الصلاة قال لا انما ذلك عرق و ليس بالحيضة اجتنبى الصلاة ايام حيضتك ثم اغتسلى و توضأى لكل صلاة ثم صلى و إن قطر الدم على الحصير (ش) .

٣١٠٧ - عن ابن عباس قال اذا استحيضت المرأة فلتقعد ايام اقرائها التى كانت تقعد بعده يوما او يومين و تؤخر الظهر الى العصر و تغتسل لهما و تؤخر المغرب الى العشاء و تغتسل لهما و تغتسل للصبح و يأتيها زوجها (ص) .

٣١٠٨ - عن ابن عباس قال تدع المستحاضة الصلاة ايام حيضها ثم تغتسل ثم تتوضأ عند كل صلاة فانما هو عرق عاند او قال تلعب من الشيطان (ص) .

٣١٠٩ - عن ابن عباس قال المستحاضة لا بأس ان يجامعها زوجها (عب) .

٣١١٠ - عن عكرمة قال كان ابن عباس لا يرى بالتربة و الصفرة بأسا و يرى فيها الوضوء (عب) .

٣١١١ - عن عائشة ان ام حبيبة كانت تستحاض فتمكث السنين و انها كانت تدخل المركن حتى يعلو الدم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليست بالحيضة انما هو عرق و كانت تغتسل لكل صلاة (ص) .

٣١١٢ - عن عائشة انها سئلت عن المستحاضة فقالت تجلس ايام اقرائها ثم تغتسل غسلا واحدا و تتوضأ لكل صلاة (عب، ص) .

٣١١٣ - عن عائشة قالت تغتسل المستحاضة من الظهر الى الظهر كل يوم مرة عند صلاة الظهر ( عب ) .

٣١١٤ - ﴿ مسند ام حبيبة بنت جحش ﴾ عن ام حبيبة انها استحيضت فجعل النبي صلى الله عليه و سلم اجل حيضتها ستة ايام او سبعة ( عب ) .

٣١١٥ - عن ام حبيبة انها استحيضت سبع سنين فاشتكت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال النبي صلى الله عليه و سلم ليست تلك بحيضة و لكنه عرق فاغتسلي فكانت تغتسل عند كل صلاة و كانت تغتسل فى المركن فيرى صفرة الدم فى المركن ( عب ) .

٣١١٦ - عن ام سلمة قالت سألت امرأة النبي صلى الله عليه و سلم فقالت انى أستحاض فلا اطهر أفأدع الصلاة قال لا و لكن دعى قدر الأيام و الليالى التى كنت تحيضين و قدرهن ثم اغتسلى و استذفرى [1] و صلى ( ش ) .

٣١١٧ - عن ام سلمة ان امرأة كانت تهراق الدماء [ فى عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم [2] ] فاستفتت [ لها [2] ] رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لتنظر [3] عدد الليالى و الأيام التى كانت تحيضهن [4] قبل ان يصيبها الذى اصابها فلتترك [5] الصلاة قدر ذلك من الشهر فاذا خلفت [6] ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر [7] بثوب ثم لتصل ( مالك ، عب ، ص ) .

٣١١٨ - حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير

---

(١) من السنن الكبرى ١ / ٣٤٦ و سنن ابن ماجه ١ / ٤٦ و بهامشه : استثفرى ، و الاستثفار هو أن تشد فرجها بخرقة عريضة بعد أن تحتشى قطنا وتوثق طرفيها فى شىء تشده على وسطها فتمنع بذلك سيل الدم - النهاية ١ / ١٥٤ (٢) من موطا الامام مالك (٣) من موطأ الامام مالك ، و فى المطبوع : تنتظر (٤) من موطأ الامام مالك ، و فى المطبوع : تحيض (٥) من موطأ الامام مالك ، و فى المطبوع : فتترك (٦) من موطأ الامام مالك و نظ ، و فى المطبوع : خلت (٧) من موطأ الامام مالك ، و فى المطبوع : تستثفر .

قال حدثنى ابو سلمة ان ام حبيبة ابنة جحش كانت تهراق الدم و انها سألت رسول الله فأمرها ان تغتسل عند كل صلاة و تصلى ( ص ) .

٣١١٩ - حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن القعقاع بن حكيم قال سألت سعيد ابن المسيب عن المستحاضة فقال ما بقى فى الناس اعلم بها منى اذا اقبلت الحيضة فلتدع الصلاة و اذا ادبرت فلتغتسل ثم توضأ لكل صلاة .

٣١٢٠ - عن عكرمة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألت عن ذلك النبى صلى الله عليه و سلم او سئل لها فأمرها ان تنظر ايام اقرائها ثم تغتسل فان رأت شيئا بعد ذلك احتشت و استذفرت و توضأت و صلت ( ص ) .

٣١٢١ - حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ان امرأة من المسلمين استحيضت فسألت رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمرها ان تغتسل للظهر غسلا و للعصر و المغرب و العشاء غسلا و للفجر غسلا و تدع الصلاة ايام اوقاتها و قال انما هو عرق ( عب ) .

٣١٢٢ - « مسند على » ابو يوسف انبأنا ابو حنيفة عن حماد و عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس انه قال فى المستحاضة تدع الصلاة ايام حيضها و تغتسل اذا مضت و تؤخر من الظهر و تقدم من العصر و تغتسل غسلا واحدا و تصليهما جميعا و تؤخر المغرب و تقدم العشاء ثم تغتسل غسلا واحدا فتصليهما و تغتسل للفجر فتصليها ( ابو عروبة الحرانى فى مسند القاضى ابى يوسف ) .

٣١٢٣ - عن سعيد بن جبير ان امرأة من اهل الكوفة كتبت الى ابن عباس بكتاب فيه انى امرأة مستحاضة اصابنى بلاء و ضر و انى ادع الصلاة الزمان الطويل و ان على بن ابى طالب سئل عن ذلك فأفتانى[1] ان اغتسل عند كل صلاة فقال ابن عباس اللهم لا اجد لها الا ما قال على غير انها تجمع بين الظهر

(١) من منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : و افتانى .

 و العصر

و العصر بغسل واحد و المغرب والعشاء بغسل واحد و تغتسل للفجر فقيل له انه يشق عليها قال لو شاء الله لابتلاها بأمثل من ذلك ( عب ، ص ) .

## اغتسال المرأة

٣١٢٤ - عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة ان عبد الله بن عمرو يأمر النساء اذا اغتسلن ان ينقضن رؤسهن فقالت يا عجبا لابن عمرو هذا يأمر النساء اذا اغتسلن ان ينقضن رؤسهن أفلا يأمرهن ان يحلقن رؤسهن قد كنت انا و رسول الله صلى الله عليه و سلم يغتسل من اناء واحد فلا ازيد ان افرغ على رأسي ثلاث افراغات ( ش ، م ، ن ) .

٣١٢٥ - عن عائشة قالت دخلت اسماء بنت شكل على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت يا رسول الله كيف تغتسل احدانا اذا تطهرت من الحيض قال تأخذ سدرها و ماءها فتوضأ و تغسل رأسها و تدلكه حتى يبلغ الماء اصول شعرها ثم تفيض الماء على جسدها ثم تأخذ فرصتها فتطهر بها فقالت يا رسول الله كيف اتطهر بها قال تطهرى بها فقالت عائشة فعرفت الذى يكنى عنه فقلت لها تتبعى [١] اثر الدم ( ص ، ش ) .

٣١٢٦ - عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال لها فى الحيض انقضى شعرك و اغتسلى ( ش ) .

٣١٢٧ - عن عائشة قالت استفتت امرأة رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المرأة تحتلم فقلت لها فضحت النساء او ترى المرأة ذلك فالتفت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال فمن اين يكون الشبه تربت يمينك و أمر النبي صلى الله عليه و سلم بالغسل اذا انزلت المرأة ( عب ) .

٣١٢٨ - عن عائشة انها قالت نعم النساء نساء الانصار لم يكن يمنعهن الحياء ان يتفقهن فى الدين و ان يسألن عنه و لما نزلت سورة النور شققن حجز

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣ / ٤٧٦ ، و فى المطبوع : تبتغى .

مناطقهن فاتخذنها خمرا و جاءت فلانة فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق كيف اغتسل من الحيض قال لتأخذ احداكن سدرها ١ و ماءها ثم تطهر فتلتمس الطهور ثم لتفض على رأسها و لتلصق ستور رأسها ثم لتفض على جسدها و لتأخذ فرصة ممسكة فلتطهر بها قالت كيف اتطهر بها فأستحي منها رسول الله صلى الله عليه و سلم و استتر منها و قال سبحان الله تطهري بها فلمحت الذى قال فأخذت بجيب درعها فقلت تتبعين بها آثار الدم ( عب ) .

**٣١٢٩** - عن عائشة قالت كانت المرأة اذا اغتسلت من الحيض تأخذ فرصة مسك فتتبع بها اثر الدم ( ص ، ش ) .

**٣١٣٠** - ﴿ مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ﴾ جاءت امرأة يقال لها بسرة الى النبي صلى الله عليه و سلم فقالت يا رسول الله احدانا ترى انها مع زوجها فى المنام قال اذا وجدت بللا فاغتسلى يا بسرة ( ش ) .

**٣١٣١** - ﴿ مسند انس ﴾ ان ام سليم سألت النبي صلى الله عليه و سلم عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل فقال اذا رأت ذلك فأنزلت فعليها الغسل فقالت ام سلمة يا رسول الله أ يكون هذا قال نعم ماء الرجل غليظ ابيض و ماء المرأة رقيق اصفر فأيهما سبق او علا اشبهه الولد ( ش ، حم ) .

**٣١٣٢** - ﴿ ايضا ﴾ قالت ام سليم يا رسول الله المرأة ترى ما يرى الرجل فى المنام فقالت عائشة فضحت النساء قالت ان الله لا يستحي من الحق فقال النبي صلى الله عليه و سلم تربت يداك فمن اين يكون الاشتباه ( عب ) .

**٣١٣٣** - عن انس قال جاءت امرأة من الأنصار فقالت المرأة ترى فى المنام ما يرى الرجل أ تغتسل فقال ان خرج منها ما يخرج من الرجل فتغتسل فقالت لها عائشة فضحت النساء فقال مهلا يا عائشة ان نساء الانصار يسألن عن الفقه ( الديلمى و ابن النجار ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣ / ٤٧٦ ، و فى المطبوع : سدرتها .

# الكتاب الثانى من حرف الطاء

# كتاب الطلاق من قسم الاقوال

و فيه فصلان

## الفصل الاول فى احكام الطلاق و ما يتعلق به

و فيه فرعان

### الفرع الاول فى الاحكام

٣١٣٤ - الطلاق بيد من اخذ بالساق ١ ( طب عن ابن عباس ) .

٣١٣٥ - كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه المغلوب ٢ على عقله ( ت - عن ابى هريرة ) .

٣١٣٦ - ليس على رجل طلاق فيما لا يملك و لا عتاق فيما لا يملك و لا بيع فيما لا يملك ( حم ، ن - عن ابن عمرو ٣ ) .

٣١٣٧ - من لعب بطلاق او عتاق فهو كما قال ( طب - عن ابى الدرداء ) .

٣١٣٨ - اذا ادعت المرأة طلاق زوجها فجاءت على ذلك بشاهد عدل استحلف زوجها فان حلف بطلت شهادة الشاهد فان نكل فنكوله بمنزلة شاهد آخر و جاز طلاقه ( هـ - عن ابن عمرو ٤ ) .

---

(١) و فى مجمع الزوائد ٤/٣٣٤ : وعن عصمة قال جاء مملوك الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله ان مولاى زوجنى و هو يريد ان يفرق بينى و بين امرأتى قال فصعد رسول الله صلى الله عليه و سلم المنبر فقال يا ايها الناس انما الطلاق بيد من اخذ بالساق (٢) من جامع الترمذى فى باب ما جاء فى طلاق المعتوه ، و فى المطبوع : و المغلوب (٣) من مسند احمد بن حنبل و سنن النسائى ، و فى المطبوع : عن ابن عمر (٤) من سنن ابن ماجه ، و فى المطبوع : ابن عمر .

٣١٣٩ - ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها طاهرا قبل ان يمسها فتلك العدة التى امر الله ان يطلق بها النساء ( ق ، د ، ن ، هـ - عن ابن عمر ) .

٣١٤٠ - من طلق للبدعة[1] الزمناه بدعته ( هق - عن معاذ ) .

٣١٤١ - ما بال اقوام يلعبون بحدود الله يقول قد طلقتك قد راجعتك [ طلقتك راجعتك[2] ] ( هـ ، ق - عن ابى موسى ) .

٣١٤٢ - لا طلاق قبل النكاح ( هـ - عن على ؛ ك - عن جابر ) .

٣١٤٣ - لا طلاق الا فيما تملك ولا عتق الا فيما تملك ولا بيع الا فيما تملك ولا وفاء نذر الا فيما تملك ولا نذر الا فيما ابتغى به وجه الله ومن حلف على معصية فلا يمين له ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له ( د ، ك - عن ابن عمرو ) .

٣١٤٤ - يا ايها الناس ما بال احدكم يزوج عبده امته ثم يريد ان يفرق بينهما انما الطلاق لمن اخذ بالساق ( هـ - عن ابن عباس ) .

٣١٤٥ - يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا ( خ ، د ، ن ، هـ - عن ابن عباس ) .

٣١٤٦ - لا طلاق قبل النكاح ولا عتاق قبل تملك ( هـ - عن المسور ) .

٣١٤٧ - لا طلاق ولا عتاق فى اغلاق ( حم ، د ، هـ ، ك - عن عائشة ) .

٣١٤٨ - لاطلاق الا لعدة ولا عتاق الا لوجه الله ( طب - عن ابن عباس ) .

٣١٤٩ - ثلاث جدهن جد وهزلهن جد الطلاق والنكاح والرجعة ( د ، ت ، هـ - عن ابى هريرة ) .

٣١٥٠ ثلاث لا يجوز اللعب فيهن الطلاق والنكاح والعتق ( طب - عن فضالة بن عبيد ) .

---

(١) من السنن الكبرى للبيهقى ٣٢٧/٧ ، وفى المطبوع : البدعة (٢) من السنن الكبرى للبيهقى ٣٢٢/٧ .

# الاكمال

٣١٥١ - ثلاث جدهن جد و هزلهن جد الطلاق و النكاح و العتاق ( القاضى ابو يعلى عن عبد الله بن على الطبرى فى الأربعين - عن ابى هريرة ) .

٣١٥٢ - من طلق او حرم او نكح او انكح جادا او لاعبا فقد جاز عليه ( ه و ابن جرير و ابن ابى حاتم - عن الحسن مرسلا) .

٣١٥٣ - من طلق او حرم او نكح او انكح فقال انى كنت لاعبا فهو جاد (طب - عن الحسن عن ابى الدرداء ) .

٣١٥٤ - لا طلاق الا بعد نكاح ( ك - عن ابن عمرو[1] ؛ ش - عن طاوس مرسلا ؛ ش - عن على و عائشة موقوفا ) .

٣١٥٥ - لا طلاق قبل نكاح و لا نذر فيما لا يملك ( عبد الرزاق - عن معاذ ) .

٣١٥٦ - لا طلاق فيما لا تملك و لا عتاقة فيما لا تملك ( طب - عن معاذ ؛ عبد الرزاق - عن ابن عمرو ) .

٣١٥٧ - لا طلاق من غير نكاح ( ص - عن انس ) .

٣١٥٨ - لا طلاق لمن لم ينكح و لا عتاق لمن لم يملك ( ط ، ك ، ق ، ض - عن جابر ؛ عب - عن طاوس مرسلا و عن ابن عباس موقوفا ) .

٣١٥٩ - لا طلاق الا بعد نكاح و لا عتق الا بعد ملك ( الخطيب - عن على ؛ ك - عن عائشة ؛ عب ، ك ، ق - عن معاذ ؛ ط ، ش ، ق - عن ابن عمرو ) .

٣١٦٠ - لا طلاق الا من بعد ملك و لا عتاق الا من بعد ملك ( طب - عن ابن عباس ) .

٣١٦١ - لا طلاق لمن لا يملك ( ك - عن ابن عباس ) .

٣١٦٢ - لا طلاق قبل نكاح و لا عتاق قبل ملك و لا رضاع بعد فصال و لا وصال فى الصيام و لا صمت يوم الى الليل ( ق - عن جابر ؛ ق - عن على ) .

---

(١) من السنن الكبرى ٣١٨/٧ و فى المطبوع : ابن عمر .

٣١٦٣ - لا طلاق قبل ملك و لا قصاص فيما دون الموضحة من الجراحات ( ق - عن طاوس مرسلا ) .

٣١٦٤ - من طلق ما لا يملك فلا طلاق له و من اعتق ما لا يملك فلا عتاق له و من نذر فيما لا يملك فلا نذر له و من حلف على معصية فلا يمين له و من حلف على قطيعة رحم فلا يمين له ( ك ، ق - عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ) .

٣١٦٥ - ما بال اقوام يزوجون عبيدهم و اماءهم ثم يريدون ان يفرقوا بينهم الا انما يملك الطلاق من اخذ بالساق ( ق - عن ابن عباس ) .

٣١٦٦ - من قال لامرأته انت طالق ان شاء الله او غلامه انت حر ان شاء الله او عليه المشى الى بيت الله ان شاء الله فلا شئ عليه ( عد ، هق [1] - عن ابن عباس ) .

٣١٦٧ - اذا قال الرجل لامرأته انت طالق ان شاء الله لم تطلق و اذا قال لعبده انت حر ان شاء الله فانه حر ( الديلمى - عن معاذ ) .

٣١٦٨ - اذا قال الرجل لامرأته انت طالق ان شاء الله الى سنة فلا حنث عليه (ك فى التاريخ ، كر عن الجارود بن يزيد النيسابورى - عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده. قال ك الحمل فيه على الجارود و هو متروك ) .

٣١٦٩ - اذا قال الرجل لامرأته انت طالق بمشيئة الله او بارادة الله المشيئة هى خاصة لله لا يقع الطلاق و الإرادة يقع الطلاق (خط - عن ابن مسعود) .

٣١٧٠ - طلاق التى لم يدخل بها واحدة ( ق - عن الحسن مرسلا ) .

٣١٧١ - اما اتقى الله جدك اما ثلاثة فله و اما تسعمائة و سبع و تسعون فعدوان و ظلم ان شاء الله عذبه و ان شاء الله غفر له ( طب - عن عبادة بن الصامت ) قال طلق جدى امرأة له الف تطليقة فسألت عن النبى صلى الله عليه و سلم قال - فذكره .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٤٧٩ و السنن الكبرى ٧/٣٢٣، و فى المطبوع : ق .

٣١٧٢ - ان اباكم لم يتق الله فيجعل له من امره مخرجا بانت منه بثلاث على غير السنة و تسع مائة و سبع و تسعون اثم فى عنقه (طب و ابن عساكر - عن ابراهيم بن عبيد الله بن عبادة بن الصامت عن ابيه عن جده) قال طلق رجل امرأته الفا فانطلق بنوه الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألوه هل من مخرج قال - فذكره .

٣١٧٣ - ان احدهم يقول قد نكحت قد طلقت و ليس هذا بطلاق المسلمين طلقوا المرأة قبل عدتها (طب - عن ابى موسى) .

٣١٧٤ - لم يقول احدكم لامرأته قد طلقتك قد راجعتك ليس هـذا بطلاق المسلمين طلقوا المرأة [فى ١] قبل طهرها (ق - عن ابى موسى) .

٣١٧٥ - مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا (ت: حسن صحيح - عن ابن عمر) .

٣١٧٦ - لا يجوز للعبد و لا للمعتوه طلاق و لا بيع و لا شراء (عد و الديلمى - عن جابر) .

## الفرع الثانى فى العدة و الاستبراء و التحليل

٣١٧٧ - انما هى اربعة اشهر و عشر ٢ و قد كانت احداكن فى الجاهلية ترمى بالبعرة على رأس الحول (مالك، ق، ت، ن، هـ - عن ام سلمة) .

٣١٧٨ - المتوفى عنها لا تلبس المعصفر من الثياب و لا الممشقة و لا الحلى و لا تختضب و لا تكتحل (حم، ن - عن ام سلمة) .

٣١٧٩ - لا يحل لامرأة تؤمن بالله و اليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر و عشرا (حم، ق، ٣ - عن ام حبيبة و زينب بنت جحش؛ حم، م، ن هـ - عن حفصة و عائشة؛ ن - عن ام سلمة) .

---

(١) من السنن الكبرى ٧ /٣٣٢ (٢) من السنن الكبرى ٧/ ٤٢٨ و صحيح مسلم ١/ ٤٨٧، و فى المطبوع: عشرا

٣١٨٠ - لا يحل لامرأة تؤمن بالله و اليوم الآخر تحد فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر و عشرا فانها لا تكتحل و لا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب و لا تمس طيبا الا اذا طهرت من محيضها نبذة من قسط او اظفار (حم ، ق ، د ، ن ، ه - عن ام عطية) .

## الاكمال

٣١٨١ - امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله (ت : حسن صحيح ، ن ، ه ، ك - عن الفريعة بنت مالك اخت ابى سعيد) .

٣١٨٢ - امكثى فى بيتك الذى اتاك نعى زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله اربعة اشهر و عشرا (حم ، طب ، ن - عنها) .

٣١٨٣ - لا تختضب المتوفى عنها زوجها و لا تكتحل و لا تطيب و لا تلبس ثوبا مصبوغا و لا تلبس حليا (طب - عن ام سلمة) .

٣١٨٤ - تسلبى [١] ثلاثة ايام ثم اصنعى ما شئت (حم و ابن منيع ، هق - عن اسماء بنت عميس) .

## عدة الطلاق و متعتها

٣١٨٥ - قد حللت حين وضعت حملك (عب - عن سبيعة) .

٣١٨٦ - سبق الكتاب اجله اخطبها الى نفسها (ه - عن الزهير) .

٣١٨٧ - لا نفقة لك و لا سكنى (م - عن فاطمة بنت قيس) .

٣١٨٨ - لا نفقة لك الا ان تكونى حاملا (د - عنها) .

---

(١) هكذا فى النهاية ٢/١٨٧ و ١٨٨ : انه قال لأسماء بنت عميس بعد مقتل جعفر تسلبى ثلاثا ثم اصنعى ما شئت اى البسى ثوب الحداد و هو السلاب و الجمع سلب و تسلبت المرأة اذا لبسته و قيل هو ثوب اسود تغطى به المحد رأسها ، و فى مسند الامام احمد بن حنبل فى حديث اسماء بنت عميس : فقال اى البسى ، و فى السنن الكبرى ٧/٤٣٨ عن اسماء بنت عميس : قال تسلبى ثلاثا ثم اصنعى ما شئت .

٣١٨٩ - اخرجى بجدى [١] نخلك لعلك ان تصدقى منه او تفعلى خيرا ( د ، ن ، ه ، ك - عن جابر ) .

٣١٩٠ - انما النفقة والسكنى للمرأة اذا كان لزوجها عليها الرجعة ( ن - عن فاطمة بنت قيس ) .

٣١٩١ - المطلقة ثلاثا ليس لها سكنى ولا نفقة ( ك - عن فاطمة بنت قيس ) .

٣١٩٢ - متعها ولو بصاع ( خط - عن جابر ) .

٣١٩٣ - ليس للحامل المتوفى عنها زوجها نفقة ( قط - عن جابر ) .

## الاكمال

٣١٩٤ - اذا وضعت حملك فقد حل اجلك ( عب - عن ام سلمة ) .

٣١٩٥ - ان تفعل فقد حل اجلها ( ت ، ه ، طب - عن الأسود بن ابى السنابل ابن بعكك [٢] ) قال وضعت سبيعة بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين يوما فلما تعسلت تشوقت للنكاح فقال النبى صلى الله عليه وسلم - فذكره ، وقال ت : حديث مشهور ولا نعرف للاسود شيئا عن ابى السنابل [٣] وسمعت محمدا يقول لا اعرف ان ابا السنابل عاش بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم .

٣١٩٦ - نسخت سورة النساء القصرى كل عدة واولات الأحمال اجلهن ان يضعن حملهن » ( ك فى تاريخه - عن ابن مسعود ) .

٣١٩٧ - يا فاطمة انما السكنى والنفقة للتى لزوجها عليها رجعة ( ابن سعد - عن فاطمة بنت قيس ) .

٣١٩٨ - لا نفقة لك ولا سكنى ( م - عن فاطمة بنت قيس ، ان زوجها طلقها البتة

---

(١) من سنن ابن ماجه فى باب هل تخرج المرأة فى عدتها ص ١٤٧ ، وفى المطبوع : بجذى (٢) من جامع الترمذى فى باب ما جاء فى الحامل المتوفى عنها زوجها ١٥١/١ و سنن ابن ماجه ص ١٤٧ ، وفى المطبوع : بعلك (٣) من جامع الترمذى فى باب ما جاء فى الحامل ١٥٢/١ ، وفى المطبوع : سماعا من ابن السنابل .

فقال النبي صلى الله عليه و سلم - فذكره .

٣١٩٩ - المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة ( قط - عن جابر ) .

## الاستبراء

٣٢٠٠ - استبرؤهن بحيضة يعني السبايا ( ابن عساكر - عن ابى سعيد ) .

٣٢٠١ - لقد هممت أن العنه لعنا يدخل معه فى قبره كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمه و هو لا يحل له ( حم ، م ، د - عن ابى الدرداء ) .

٣٢٠٢ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يسقى ماءه زرع غيره و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخره فلا يأتى شيئا من السبى حتى يستبرئها و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يبيعن مغنما حتى يقسم و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يركبن دابة من فىء المسلمين حتى اذا اعجفها ردها فيه و من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يلبسن ثوبا من فئ المسلمين حتى اذا اخلقه رده فيه ( د ، ت - عن رويفع بن ثابت ) .

٣٢٠٣ - لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض ( حم ، د ، ك - عن ابى سعيد ) .

٣٢٠٤ - لا يحل لامرئ يؤمن بالله و اليوم الآخر ان يسقى ماءه زرع غيره ولا ان يبتاع مغنما حتى يقسم و لا أن يلبس ثوبا من فئ المسلمين حتى اذا اخلقه رده فيه و لا يركب دابة من فئ المسلمين حتى اذا اعجفها ردها فيه ( حم ، د ، حب - عن رويفع بن ثابت الانصارى وروى ت صدره ) .

٣٢٠٥ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يسقى ماءه ولد غيره ( ت - عن رويفع ) .

٣٢٠٦ - ليس منا من وطئ حبلى ( طب - عن ابن عباس ) .

## الاكمال

٣٢٠٧ - لقد هممت ان العنه لعنا يدخل معه فى قبره كيف يورثه و هو

لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له وهو يغذوه[١] فى سمعه وبصره (حم ، م ، د ، طب - عن ابى الدردا ) أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بامرأة مجح[٢] على باب فسطاط[٣] فقال لعله يريد ان يلم بها قالوا نعم قال - فذكره .

٣٢٠٨ - ان كل جارية لها حبل حرام على صاحبها حتى تضع ما فى بطنها وان كل حمار يعتمل عليه حرام لحمه وان الثوم حرام ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم احل الثوم وامر من أكله أن لا يخرج الى المسجد حتى يذهب ريحه ( طب - عن ابن عمر ) .

٣٢٠٩ - لا يقعن رجل على امرأة وحملها لغيره ( حم - عن ابى هريرة ) .

٣٢١٠ - لا يمس رجل امرأة حبلى حتى تضع حملها ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة ( ق - عن عامر مرسلا ) .

٣٢١١ - لا تطأوا السبايا حتى يحضن ولا الحوامل حتى يضعن ولا تولهوا والدا عن ولده ( قط فى الأفراد - عن انس ) .

## التحليل

٣٢١٢ - لعن الله المحلل والمحلل له ( حم ، ٤ - عن على ؛ ت ، ن - عن ابن مسعود ؛ ت - عن جابر ) .

٣٢١٣ - ألا اخبركم بالتيس المستعار هو المحل فلعن الله المحل والمحلل له ( ه ، ق - عقبة بن عامر ) .

٣٢١٤ - لعلك تريدين ان ترجعى الى رفاعة لا حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك ( ق ، ن - عن عائشة ) .

---

(١) من منتخب كنز العمال ٣/٤٩٢ ، وفى المطبوع : وهو يعدوه (٢) من منتخب كنز العمال ٣ / ٤٩٣ والسنن الكبرى للبيهقى ٧/٤٤٩ ومسند الامام احمد بن حنبل فى مسند ابى الدرداء ، وفى النهاية ١/١٧١ : المجح الحامل المقرب التى دنا ولادها ، وفى المطبوع : تحج (٣) كذا فى السنن الكبرى ، وفى منتخب كنز العمال : فسطاطه .

٣٢١٥ - لا تحل للاول حتى يجامعها الآخر ( ن - عن ابن عمر ) .

٣٢١٦ - العسيلة الجماع ( حل - عن عائشة ) .

## الاكمال

٣٢١٧ - اذا طلق الرجل امرأته ثلاثا عند الأقراء او طلقها ثلاثا مبهمة لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( طب - عن الحسن بن على ) .

٣٢١٨ - ايما رجل طلق امرأته ثلاثا عند الأقراء او ثلاثا مبهمة لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( قط - عن سويد بن غفلة[1] ؛ وابن عساكر - عنه عن ابيه ) .

٣٢١٩ - ايما رجل طلق امرأته ثلاثا عند كل طهر تطليقة او عند رأس كل طهر تطليقة او طلق ثلاثا لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( قط فى الأفراد و الديلمى - عن الحسن بن على ) .

٣٢٢٠ - من طلق امرأته ثلاثا لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( ق - عن على ) .

٣٢٢١ - المطلقة ثلاثا لا تحل لزوجها الأول حتى تنكح زوجا غيره و يخالطها و يذوق من عسيلتها ( طب - عن ابن عمر ) .

٣٢٢٢ - ليس لك ذلك حتى يذوق عسيلتك رجل غيره ( حم - عن عبد الله ابن العباس ) .

٣٢٢٣ - والله يا تميمة لا ترجعين لعبد الرحمن حتى يذوق عسيلتك رجل غيره ( طب - عن عائشة ) .

٣٢٢٤ - لا تحل للاول حتى يذوق الآخر عسيلتها ( ق - عن عائشة ؛ ق - عن

---

(١) من سنن الدارقطنى فى كتاب الطلاق ٤٣٧/٢ عن سويد بن غفلة : قال كانت عائشة الخثعمية عند الحسن بن على رضى الله عنه فلما اصيب على و بويع الحسن بالخلافة قالت لتهنئك الخلافة يا امير المؤمنين فقال بقتل على و تظهرين الشماتة اذهبى فأنت طالق ثلاثا ، و فى المطبوع : عن السيد الحسن .

انس ؛ ق - عن ابن عمر ) .

٣٢٢٥ - لا تحل لك حتى تذوق العسيلة ١ ( ق - عن عبد الرحمن بن الزبير ) .

٣٢٢٦ - لا نكاح الا نكاح رغبة لا نكاح دلسة و لا مستهزئ بكتاب الله لم يذق العسيلة ( طب - عن ابن عباس ) .

٣٢٢٧ - من طلق البتة اتخذ دين الله هزوا و لعبا و الزمناه ثلاثا لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( ابو نعيم و ابن النجار - عن على ) .

٣٢٢٨ - الخلية و البرية و الحرام لا تحل حتى تنكح زوجا غيره ( الديلمى - عن على ) .

٣٢٢٩ - اذا كانت الأمة تحت الرجل فطلقها تطليقتين ثم اشتراها لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( قط فى الأفراد - عن ابن عمر ) .

## طلاق الأمة

٣٢٣٠ - طلاق العبد اثنتان و لا يحل له حتى تنكح زوجا غيره و قرء الأمة حيضتان و تتزوج ٢ الحرة على الامة و لا تتزوج ٢ الامة على الحرة ( قط ، هق - عن عائشة ) .

٣٢٣١ - طلاق الأمة تطليقتان و عدتها حيضتان ( د ، ت ، ه ، ك - عن عائشة ؛ ه - عن ابن عمر ) .

## الاكمال

٣٢٣٢ - تطلق الأمة تطليقتين و تعتد حيضتين ( ق و ضعفه ، كر - عن عائشة ) .

٣٢٣٣ - تطلق الأمة تطليقتين و قرءها حيضتان ( ق - عن عائشة ) .

---

(١) من السنن الكبرى للبيهقى ٧ / ٣٧٥ عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير عن ابيه ، و فى المطبوع : لا يحل لك حتى يذوق العسيلة (٢) هكذا فى السنن الكبرى للبيهقى ٧ / ٣٧٠ ، و فى المطبوع : تزوج .

## الفصل الثانى فى الترهيب عن الطلاق[1]

٣٢٣٤ - ان الله تعالى يبغض الطلاق و يحب العتاق (فر - عن معاذ بن جبل).

٣٢٣٥ - ما احل الله شيئا ابغض اليه من الطلاق (ك - عن محارب بن دثار مرسلا).

٣٢٣٦ - ابغض الحلال الى الله الطلاق (د ، ه ، ك - عن ابن عمر).

٣٢٣٧ - تزوجوا و لا تطلقوا فان الله لايحب الذواقين و الذواقات [2] (طب - عن ابى موسى).

٣٢٣٨ - تزوجوا و لا تطلقوا فان الطلاق يهتز منه العرش (عد - عن على).

٣٢٣٩ - لا تطلق النساء الا من ريبة فان الله لا يحب الذواقين و لا الذواقات (طب - عن ابى موسى).

٣٢٤٠ - ان الله لا يحب الذواقين و لا الذواقات (طب - عن عبادة بن الصامت).

٣٢٤١ - ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة اعظمهم فتنة يجىء احدهم فيقول فعلت كذا و كذا فيقول ما صنعت شيئا ويجىء احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه و بين اهله فيدنيه منه و يقول نعم انت (حم ، م - عن جابر).

## الاكمال

٣٢٤٢ - يا معاذ ما خلق الله شيئا ابغض اليه من الطلاق و ما خلق الله على وجه الأرض احب اليه من العتاق فاذا قال الرجل لمملوكه انت حر ان شاء الله فهو حر و لا استثناء له و اذا قال الرجل لامرأته انت طالق ان شاء الله فله استثناءه و لا طلاق عليه (عد ، ق و الديلمى - عن معاذ).

---

(١) هكذا فى منتخب كنز العمال و صف ، و فى المطبوع : من (٢) فى النهاية ٢/٥٤ : ان الله لا يحب الذواقين و الذواقات يعنى السريعى النكاح السريعى الطلاق.

٣٢٤٣ - ما احل الله عز و جل حلالا احب اليه من النكاح و لا احل حلالا اكره [١] اليه من الطلاق ( ابن لال و الديلمي - عن ابن عمر ) .

٣٢٤٤ - ما من شيء مما احل الله لكم اكره عنده من الطلاق ( ابن النجار - عن ابن عباس و فيه الربيع بن بدر متروك ) .

٣٢٤٥ - يا ابا ايوب ان طلاق ام ايوب كان حوبا ( طب - عن ابن عباس ) .

# كتاب الطلاق من قسم الافعال

## احكامه

٣٢٤٦ - ﴿ مسند الصديق ﴾ عن مكحول ان ابا بكر و عمر و عليا و ابن مسعود و ابا الدرداء و عبادة بن الصامت و عبد الله بن قيس الاشعري كانوا يقولون في الرجل يطلق امرأة تطليقة او تطليقتين انه احق بها ما لم تغتسل من حيضتها الثالثة يرثها و ترثه ما دامت في العدة ( ش ) .

٣٢٤٧ - عن عمر قال ايما رجل طلق امرأته فحاضت حيضة او حيضتين ثم قعدت فلتجلس تسعة اشهر حتى يستبين حملها فان لم يستبن حملها في التسعة اشهر فلتعتد ثلاثة اشهر بعد التسعة التي قعدت من الحيض ( مالك و الشافعي ، عب ، ش و عبد بن حميد ، ق ) .

٣٢٤٨ - عن سليمان بن يسار ان امرأة طلقت البتة فجعلها عمر بن الخطاب واحدة ( الشافعي ، عب ، ش و ابن سعد ، ق ) .

٣٢٤٩ - عن عمر انه كان يقول في الخلية و البرية و البتة و البائنة هي واحدة و هو احق بها ( عب ، ش ، ص ، ق ) .

٣٢٥٠ - عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان عمر بن الخطاب و عثمان ابن عفان كانا يقولان اذا خير الرجل امرأته او ملكها و افترقا من ذلك المجلس و لم يحدث شيئا فأمرها الى زوجها ( ش ) .

---

( ١ ) من منتخب كنز العمال وصف ، و في المطبوع : اكثر .

٣٢٥١ - عن عمر قال اذا خيرها فان اختارت زوجها فليس بشيء و ان اختارت نفسها فهي واحدة و هو احق بها ( عب ، ق ) .

٣٢٥٢ - عن عمر قال اذا طلقها مريضا ورثته ما كانت في العدة ولا يرثها ( عب ، ش ، ق وضعفه ) .

٣٢٥٣ - عن عثمان قال طلاق السكران لا يجوز ( مسدد ) .

٣٢٥٤ - عن ابي الخلال العتكي انه سأل عثمان عن اشياء منها رجل جعل امر امرأته بيدها فقال هو بيدها ( عب ) .

٣٢٥٥ - عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان عثمان بن عفان و زيد بن ثابت قالا الطلاق للرجال و العدة للنساء ( عب ) .

٣٢٥٦ - عن قبيصة بن ذويب ان غلاما لعائشة تحته امرأة حرة طلق امرأته تطليقتين فسأل عائشة و عثمان و زيد بن ثابت فكلهم قال لا يقربها ( ق ) .

٣٢٥٧ - عن ابن عمر ان رجلا اتى عمر فقال انى طلقت امرأتي البتة و هي حائض قال عصيت ربك و فارقت امرأتك فقال الرجل ان رسول الله صلى الله عليه و سلم امر ابن عمر حين فارق امرأته ان يراجعها فقال له عمر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم امره ان يراجع امرأته لطلاق بقي له و انه لم يبق لك ما ترتجع به امرأتك ( ق ) .

٣٢٥٨ - عن المطلب بن حنطب انه طلق امرأته البتة ثم اتى عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فقال ما حملك على ذلك قلت قد فعلت فقرأ "و لو انهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم و اشد تثبيتا" ما حملك على ذلك قلت قد فعلت قال امسك عليك امرأتك فان الواحدة بتت ( الشافعي ، ص ) .

٣٢٥٩ - عن عطاء بن ابي رباح ان رجلا قال لامرأته حبلك على غاربك قال ذلك مرارا فأتى عمر بن الخطاب فاستحلفه بين الركن و المقام ما الذي اردت بقولك قال اردت الطلاق ففرق بينهما ( ص ، ق ) .



عن

٣٢٦٠ - عن ابراهيم عن عمر و عبد الله انهما قالا امرك بيدك و اختاری سواء (ش) .

٣٢٦١ - عن مسروق قال جاء رجل الى عمر فقال انى جعلت امر امرأتى بيدها فطلقت نفسها ثلاثا فقال عمر لعبد الله بن مسعود ما تقول فقال عبد الله اراها واحدة و هو املك فقال عمر و انا ايضا ارى ذلك (الشافعى ، عب ، ش ، ق) .

٣٢٦٢ - عن ابى لبيد ان عمر اجاز طلاق السكران (ش) .

٣٢٦٣ - عن عمر قال من طلق امرأته ثلاثا فقد عصى ربه و بانت امرأته (ش) .

٣٢٦٤ - عن ابن مسعود انه جاء اليه رجل فقال كان بينى و بين امرأتى بعض ما يكون بين الناس فقالت لو ان الذى بيدك من امرى بيدى لعلمت كيف اصنع فقال [فقلت[1]] ان الذى بيدى من امرك بيدك فقالت انت طالق ثلاثا فقال اراها واحدة و انت احق بالرجعة و سألقى امير المؤمنين عمر رضى الله عنه فلقيه فقص عليه القصة فقال فعل الله بالرجال و فعل الله بالرجال يعمدون الى ما جعل الله فى ايديهم فيجعلونه فى ايدى النساء بفيها[2] التراب ما ذا قلت قال قلت اراها واحدة و هو احق بها قال و انا ارى ذلك و لو رأيت غير ذلك رأيت انك لم تصب (عب ، ق) .

٣٢٦٥ - عن عبد الكريم ابى امية ان رجلا من المسلمين جعل امر امرأته بيدها فى زمان عمر بن الخطاب فطلقت نفسها ثلاثا فقال الرجل و الله ما جعلت امرك بيدك الا فى واحدة فترافعا الى عمر فاستحلفه عمر بالله الذى لا اله الا هو ما جعلت امرها بيدها الا واحدة فحلف فردها عليه (عب) .

٣٢٦٦ - عن جابر قال سألت الشعبى عن رجل جعل امر امرأته بيد رجل فطلقها ثلاثا فقال قال عمر واحدة و لا رجعة له عليها و قال على كانت بيده

---

(١) من السنن الكبرى ٧ / ٣٤٧ (٢) من منتخب كنز العمال و صف ، و فى المطبوع و نظ : بعينها التراب .

عقدة النكاح بجعلها بيد غيره فهي كما جرت على لسانه ( عب ) .

٣٢٦٧ - عن الشعبي قال التمليك و الخيار فى قول عمر و على و زيد بن ثابت سواء ( عب ) .

٣٢٦٨ - عن عمر قال اذا عبث الموسوس بامرأته طلق عنه وليه ( عب ) .

٣٢٦٩ - عن قتادة قال سئل عمر عن رجل طلق امرأته فى الجاهلية تطليقتين و فى الاسلام تطليقة فقال عمر لا آمرك و لا انهاك فقال عبد الرحمن لكنى آمرك ليس طلاقك فى الشرك بشيء ( عب ) .

٣٢٧٠ - عن زيد بن وهب قال طلق رجل من اهل المدينة امرأته الفا فلقيه عمر فقال أطلقتها الفا قال انما كنت العب فعلاه بالدرة و قال انما يكفيك من ذلك ثلاث ( عب و ابن شاهين فى السنة ، ق ) .

٣٢٧١ - عن قدامة بن ابراهيم بن محمد بن حاطب الجمحى ان رجلا تدلى [١] ليشتار عسلا فى زمن عمر بن الخطاب فجاءته امرأته فوقفت على الحبل [٢] فحلفت لتقطعنه [٣] او لتطلقنى ثلاثا فذكرها [٤] الله و الاسلام فأبت الا ذلك فطلقها ثلاثا فلما ظهر اتى عمر بن الخطاب فذكر له ما كان منها اليه و منه اليها فقال ارجع الى اهلك فهذا ليس بطلاق ( ابو عبيدة فى الغريب ، ص ، ق ) .

٣٢٧٢ - عن عبد الله بن شهاب الخولانى ان عمر رفع اليه رجل قالت له امرأته شبهنى قال كأنك ظبية كأنك حمامة فقالت لا ارضى حتى تقول خلية طالق فقال ذلك فقال عمر خذ بيدها فهى امرأتك ( ص و ابو عبيد فى الغريب ، ق ) .

٣٢٧٣ - عن عطاء بن ابى رباح ان رجلا قال لامرأته حبلك على غاربك فأتى عمر فاستحلفه ما الذى اردت بقولك قال اردت الطلاق قال هو ما اردت ( مالك و الشافعى ، ص ، ق ) .

---

(١) من السنن الكبرى : ٧ / ٣٥٧ ، و فى المطبوع : دلى (٢) من السنن الكبرى ، و فى المطبوع : الجبل (٣) من السنن الكبرى ٧/٣٥٧ ، و فى المطبوع : لتطلقنه .
(٤) من السنن الكبرى ، و فى المطبوع : ذكر الله .

٣٢٧٤ - عن عمر انه اتاه رجل طلق امرأته تطليقتين ثم قال انت على حرام فقال عمر لا اردها اليك ابدا (عب، ق).

٣٢٧٥ - عن على انه قال فى الرجل يقول لامرأته انت على حرام قال هى ثلاث (عب).

٣٢٧٦ - عن ابن التيمى عن ابيه ان عليا و زيدا فرقا بين رجل و امرأته قال على حرام.

٣٢٧٧ - عن ابى حسان الأعرج او خلاس بن عمرو بن عدى بن قيس احد بنى كلاب جعل امرأته عليه حراما فقال له على بن ابى طالب و الذى نفسى بيده لئن مسستها قبل ان تزوج غيرك لأرجمنك (عب).

٣٢٧٨ - عن الشعبى قال انا اعلمكم بما قال على فى الحرام قال لآمرك ان تقدم و لآمرك ان تؤخر (عب).

٣٢٧٩ - عن على انه كان لا يرى طلاق المكره شيئا (عب).

٣٢٨٠ - عن على قال كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه (عب، ق).

٣٢٨١ - عن الحسن قال سأل رجل عليا قال قلت ان تزوجت فلانة فهى طالق فقال على ليس بشىء (عب).

٣٢٨٢ - عن على قال اذا جعل امرها بيدها فالقضاء ما قضت هى و غيرها (١) سواء و هى بيدها حتى تتكلم (عب).

٣٢٨٣ - عن ابراهيم و الشعبى عن على فى الرجل يخير امرأته قال ان اختارت نفسها فهى واحدة بائنة و ان اختارت زوجها فهى واحدة و هو احق بها قال و قال عمر بن الخطاب و عبد الله بن مسعود ان اختارت نفسها فهى واحدة و هو احق بها و ان اختارت زوجها فلا شىء قال قال زيد بن ثابت ان اختارت نفسها فهى ثلاث (عب، ق).

٣٢٨٤ - عن ابن جعفر محمد بن على قال قال على بن ابى طالب فيمن يخير امرأته

---

(١) من صف و نظ، و فى المطبوع : غيره.

ان اختارت زوجها فلا شيء و ان اختارت نفسها فهي واحدة و زوجها احق برجعتها فقيل له فان تحدث عنه بغير هذا قال انما شيء وجدوه في الصحف (عب ، ق) .

٣٢٨٥ - عن علي قال لا يجوز على الغلام طلاق حتى يحتلم (عب) .

٣٢٨٦ - عن عامر ان عليا قال في الرجل جعل امرأته عليه حراما قال حرمت عليه كما حرم اسرائيل على نفسه لحم الجمل فحرم عليه (عبد بن حميد) .

٣٢٨٧ - عن جابر قال لما طلق حفص بن المغيرة امرأته فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال له امتعها و لو بصاع (ابو نعيم) .

٣٢٨٨ - عن ابن عباس قال الطلاق للرجال ما كانوا و العدة للنساء ما كن (عب) .

٣٢٨٩ - عن علي قال لا طلاق الا بعد نكاح (ق) .

٣٢٩٠ - «ايضا» عن الحسن ان رجلا سأل علي بن ابي طالب قال قلت ان تزوجت فلانة فهي طالق قال علي تزوجها فلا شيء عليك (ق) .

٣٢٩١ - عن علي قال لا طلاق لمكره (ق) .

٣٢٩٢ - عن علي في الرجل يطلق امرأته تطليقة او تطليقتين ثم تزوج فيطلقها زوجها قال ان رجعت اليه بعد ما تزوجت ائتنف الطلاق فان تزوجها في عدتها كانت عنده على مابقي (ق و ضعفه) .

٣٢٩٣ - «ايضا» عن [مزيدة ١] بن جابر عن ابيه انه سمع عليا يقول هي [عنده ٢] على ما بقي [الطلاق٣] (ق و قال هذا اصح من الأول) .

٣٢٩٤ - عن علي قال الطلاق بالرجال و العدة بالنساء (ق) .

٣٢٩٥ - عن علي قال في الرجل يطلق امرأته ثم يشهد على رجعتها و لم تعلم

---

(١) من السنن الكبرى للبيهقي ٣٦٥/٧ ، و في التقريب ص ٣٠٥ : مزيدة بن جابر ، و في المطبوع و نظ و صف : بريدة (٢) من السنن الكبرى ٣٦٥/٧ ، و في المطبوع و نظ و صف : هل هي على ما بقي (٣) من السنن الكبرى ٧ / ٣٦٥ .


بذلك

بذلك قال هى امرأة الاول دخل بها [ الآخر ١ ] او لم يدخل ( الشافعى ، ق ) .

٣٢٩٦ - ﴿ ايضا ﴾ عن حبيب بن ابى ثابت عن بعض اصحابه قال جاء رجل الى على فقال طلقت امرأتى الفا قال ثلاث تحرمها عليك و اقسم سائرها بين نسائك ( ق ) .

٣٢٩٧ - ﴿ ايضا ﴾ عن عطاء بن ابى رباح ان عمر رفع اليه رجل طلق قال لامرأته حبلك على غاربك فقال لعلى اقض بينهما فاستحلفه على ما اراد قال اردت الطلاق فأمضاه على ( الشافعى فى القديم ، ق ) .

٣٢٩٨ - ﴿ ايضا ﴾ عن الشعبى قال قال على الخلية و البرية و البتة و البائن و الحرام اذا نوى فهو بمنزلة [ الثلاث ٢ ] ( ق ) .

٣٢٩٩ - ﴿ ايضا ﴾ عن زاذان قال كنا عند على فذكر الخيار فقال ان امير المؤمنين قد سألنى عن الخيار فقلت ان اختارت نفسها فواحدة بائنة و ان اختارت زوجها فواحدة و هو احق بها فقال عمر ليس كذلك و لكنها ان اختارت زوجها فليس بشىء و ان اختارت نفسها فواحدة و هو احق بها فلم استطع الا متابعة امير المؤمنين [ عمر رضى الله عنه ٣ ] فلما خاص الأمر الى [ و ٤ ] علمت انى مسؤل عن الفروج اخذت بالذى كنت ارى فقالوا و الله لئن جامعت [ عليه ٥ ] امير المؤمنين عمر و تركت رأيك الذى رأيت انه لأحب الينا من امر [ تفردت ٦ ] به [ بعده قال ٧ ] فضحك ثم قال اما انه قد ارسل الى زيد بن ثابت فسأل زيدا فخالفنى و اياه فقال زيد ان اختارت نفسها فثلاث و ان اختارت زوجها فواحدة و هو احق بها ( ق ) .

٣٣٠٠ - عن على فى رجل وهب امرأته لأهلها فقال ان قبلوها فهى تطليقة

---

(١) من السنن الكبرى ٧ / ٣٧٣ (٢) من نظ وصف و السنن الكبرى ٧ / ٣٤٤ ، و فى المطبوع : الثالث (٣) من السنن الكبرى ٧ / ٣٤٥ (٤) من السنن الكبرى ٧ / ٣٤٥ (٥) من السنن الكبرى ٧ / ٣٤٥ (٦) من السنن الكبرى ٧ / ٣٤٥ ، و فى المطبوع : مفوت (٧) من السنن الكبرى ٧/٣٤٥ .

بائنة و ان ردوها فهى واحدة و هو املك برجعتها (ق).

٣٣٠١ - عن على قال اذا ملك الرجل امرأته مرة واحدة فان قضت فليس له من امرها شيء و ان لم تقض فهى واحدة و امرها اليه (ق).

٣٣٠٢ - ﴿ايضا﴾ عن الشعبى فى الرجل يجعل امرأته عليه حراما قال يقولون ان عليا جعلها ثلاثا قال الشعبى ما قال على هذا انما قال لا احلها و لا احرمها (ق).

٣٣٠٣ - عن على فى رجل طلق امرأته و هى حائض قال لا تعتد بتلك الحيضة (اسماعيل الخطبى فى الثانى من حديثه).

## محظورات [1] الطلاق

٣٣٠٤ - عن شقيق بن سلمة ان ابن عمر طلق امرأته و هى حائض فذكر ذلك عمر للنبى صلى الله عليه و سلم فأمره ان يرتجعها و قال لا تعتد بتلك الحيضة (العدنى).

٣٣٠٥ - عن ابن عمر انه طلق امرأته و هى حائض فاستفتى عمر رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال مر عبد الله فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها طاهرا قبل ان يمسها فتلك العدة التى امر الله ان يطلق لها النساء (مالك و الشافعى، عد، حم و عبد بن حميد، خ، م، د، ن، ه و ابن جرير و ابن منذر، ع و ابن مردويه، ق).

٣٣٠٦ - ﴿مسند على رضى الله عنه﴾ عن ام سعيد ام ولد على قالت كنت اصب على على الماء و هو يتوضأ فقال يا ام سعيد قد اشتقت ان اكون عروسا فقلت ما يمنعك يا امير المؤمنين قال أبعد اربع قالت فقلت تطلق واحدة منهن و تزوج اخرى قال ان الطلاق قبيح اكرهه (ق).

## آدابه [2]

٣٣٠٧ - عن طاوس قال قال عمر بن الخطاب قد كان لكم فى الطلاق اناة

(١) من منتخب كنز العمال، و فى المطبوع: محظور (٢) من منتخب كنز العمال، و فى المطبوع: ادبه.

فاستعجلتم اناتكم و قد اجزنا عليكم ما استعجلتم من ذلك ( حل ) .

٣٣٠٨ - عن الحسن أن عمر بن الخطاب كتب الى ابى موسى الأشعرى لقد هممت ان اجعل اذا طلق الرجل امرأته ثلاثا فى مجلس ان اجعلها واحدة و لكن اقواما جعلوا على انفسهم فألزم كل نفس[1] ما ألزم نفسه من قال لامرأته انت على حرام فهى حرام و من قال لامرأته انت بائنة فهى بائنة و من قال انت طالق ثلاثا فهى ثلاث ( حل ) .

٣٣٠٩ - عن انس قال كان عمر اذا اتى برجل طلق امرأته ثلاثا اوجع ظهره ( حل ) .

٣٣١٠ - عن على قال ما طلق الرجل طلاق السنة فندم ابدا (ابن منيع و صحح ) .

## الطلاق قبل الملك

٣٣١١ - عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان رجلا اتى عمر بن الخطاب فقال كل امرأة اتزوجها فهى طالق ثلاثا فقال له عمر فهو كما قلت ( عب ) .

٣٣١٢ - عن مالك انه بلغه ان عمر بن الخطاب و عبد الله بن عمر و عبد الله بن مسعود و سالم[2] بن عبد الله و القاسم بن محمد و سليمان بن يسار و ابن شهاب كانوا يقولون اذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل ان ينكحها ثم أثم ان[3] ذلك لازم له [ اذا نكحها[4] ] ( مالك ) .

## طلاق العبد

٣٣١٣ - عن ايوب السختيانى ان مكاتبا كان تحته حرة فطلقها تطليقتين فأتى عثمان بن عفان و زيد بن ثابت فسألهما[5] عن ذلك فابتدأ كل واحد منهما يقول حرمت عليك و الطلاق بالرجال ( ق ) .

---

(١) و فى منتخب كنز العمال : كل رجل (٢) من موطأ الامام مالك ، و فى المطبوع و نظ : مالك (٣) من موطأ الامام مالك ، و فى المطبوع : فان (٤) من موطأ الامام مالك (٥) من نظ وصف ، و فى المطبوع : قالها .

٣٣١٤ - عن ابى سلمة قال حدثنى نفيع انه كان مملوكا و عنده حرة فطلقها تطليقتين فسأل عثمان و زيد بن ثابت فقالا طلاقك طلاق عبد و عدتها عدة حرة ( ق ) .

٣٣١٥ - عن سعيد بن المسيب قال طلق مكاتب امرأته على عهد عثمان فأنزله منزلة العبد ( ق ) .

٣٣١٦ - عن ابن عباس قال طلاق العبد بيد سيده ان طلق جاز و إن فرق فهى واحدة اذا كانا له جميعا و ان العبد له و الأمة لغيره طلق السيد ان شاء ( عب ) .

٣٣١٧ - عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال للأمة تطليقتان و لها قرء حيضتان و لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( عد ، كر ) .

٣٣١٨ - عن ام سلمة ان غلاما طلق امرأته تطليقتين فاستفتت ام سلمة النبى صلى الله عليه و سلم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره ( عب و فيه عبد الله بن زياد بن سمعان متروك ) .

٣٣١٩ - عن ابن عمر قال ايهما رق نقص [١] الطلاق برقه و العدة بالمرأة يقول اذا كانت الأمة تحت الحر طلاقها ثنتان و عدتها حيضتان و ان كانت حرة تحت عبد فطلاقها ثنتان و عدتها ثلاث حيض ( عب ) .

٣٣٢٠ - عن ابن عمر قال اذا اذن السيد لعبده ان يتزوج فانه لا يجوز لامرأته طلاق الا ان يطلقها العبد فاما ان يأخذ [٢] امة غلامه او امة وليدته فلا جناح عليه ( مالك ، عب ) .

٣٣٢١ - عن ابن مسعود انه قال فى الأمة تباع و لها زوج قال بيعها طلاقها ، و عن جابر بن عبد الله و ابى بن كعب مثله ( عب ) .

---

(١) من نظ ، و فى المطبوع و صف : نقص (٢) فى موطأ الأمام مالك : عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يقول من اذن لعبده ان ينكح فالطلاق بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شىء فاما ان يأخذ الرجل امة غلامه اوامة وليدته فلا جناح عليه .

# ذيل احكام الطلاق

٣٣٢٢ - عن عبيدة السلماني قال شهدت على بن ابى طالب و جاءته امرأة و زوجها ١ كل واحد منهما فئام من الناس فأخرج هؤلاء حكما و هؤلاء حكما فقال على للحكمين أتدريان ما عليكما ان رأيتما ان تفرقا فرقتما و ان رأيتما ان تجمعا جمعتما ٢ فقال الزوج اما الفرقة فلا فقال على كذبت و الله لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله تعالى لك و عليك (عب).

# نفقة المطلقة و سكناها

٣٣٢٣ - ﴿مسند فاطمة بنت قيس﴾ عن ابن جريج قال اخبرنى [عطاء ٣] قال عبد الرحمن بن عاصم بن ثابت ان فاطمة بنت قيس اخت الضحاك بن قيس اخبرته و كانت عند رجل من بنى مخزوم فأخبرته انه طلقها ثلاثا ثم خرج ٤ الى بعض المغازى و امر وكيلا له ان يعطيها بعض النفقة فاستقلتها فانطلقت الى احدى نساء النبى صلى الله عليه و سلم فدخل النبى صلى الله عليه و سلم و هى عندها فقالت يا رسول الله هذه فاطمة بنت قيس طلقها فلان فأرسل اليها ببعض النفقة فردتها و زعم انه شيء يطول به فقال النبى صلى الله عليه و سلم صدق ثم قال لها انتقلى الى ام مكتوم فاعتدى عندها ثم قال الا أن ام مكتوم امرأة يكثر عوادها و لكن انتقلى الى عبد الله بن ام مكتوم فانه اعمى فانتقلت اليه فاعتدت عنده حتى انقضت عدتها ثم خطبها ابو جهم و معاوية بن ابى سفيان فجاءت رسول الله صلى الله عليه و سلم تستأمره فيهما فقال اما ابو جهم فأخاف قسقاسته العصا ٥ و اما معاوية فرجل اخلق من المال فتزوجت اسامة بن زيد

---

(١) من منتخب كنز العمال و نظ، و فى المطبوع: زوج بها (٢) من نظ وصف و المنتخب و فى المطبوع: جمعنا (٣) من منتخب كنز العمال (٤) من نظ، وصف و فى المطبوع: اخرج (٥) و فى النهاية ٣/٢٨٤ (فى حديث فاطمة بنت قيس): قال لها اما ابو جهم فأخاف عليك قسقاسته العصا أى انه يضربها بها من القسقسة =

بعد ذلك (عب) .

٣٣٢٤ - عن ابن جريج قال حدثنى ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن قال حدثتنى فاطمة بنت قيس انها كانت عند ابى عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فزعمت انها جاءت رسول الله صلى الله عليه و سلم فاستفتته فى خروجها من بيتها فأمرها زعمت ان تنتقل الى ابن ام مكتوم الأعمى قال ابن جريج و اخبرنى ابن شهاب عن عروة ان عائشة انكرت ذلك على فاطمة ( عب ) .

٣٣٢٥ - عن معمر عن الزهرى قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عمرو بن عثمان طلق امرأته البتة فأرسلت اليها خالتها فاطمة بنت قيس فأمرتها بالانتقال من بيت زوجها فسمع بذلك مروان فأرسل اليها فأمرها ان ترجع الى مسكنها . و سألها ما حملها على الانتقال قبل ان تنقضى عدتها فأرسلت تخبره ان خالتها فاطمة بنت قيس افتتها بذلك و اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه و سلم افتاها بالخروج او قالت بالانتقال حين طلقها ابو عمرو بن حفص المخزومى فأرسل مروان قبيصة بن ذويب الى فاطمة بنت قيس يسألها عن ذلك فأخبرته انها كانت تحت ابى عمرو بن حفص المخزومى قالت و كان رسول الله صلى الله عليه و سلم امر عليا على بعض اليمن فخرج معه زوجها و بعث اليها بتطليقة كانت بقيت لها و امر عياش بن ابى ربيعة و الحارث ابن هشام ان ينفقا عليها فقالا و الله ما لها نفقة الا ان تكون حاملا قالت فأتيت النبى صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فقال لا نفقة لك الا ان تكونى حاملا و استأذنته فى الانتقال فأذن لها فقالت اين انتقل يا رسول الله قال عند

---

= وهى الحركة والاسراع فى المشى و قيل أراد كثرة الاسفار يقال رفع عصاه على عاتقه اذا سافر و ألقى عصاه اذا أقام اى لاحظ لك فى صحبته لأنه كثير السفر و قليل المقام، وفى رواية : انى أخاف عليك قسقاسته العصا فذكر العصا تفسيرا القسقاسة و قيل اراد قسقسته العصا اى تحريكه اياها فزاد الألف ليفصل بين توالى الحركات ، و فى المطبوع : سعاسه بالعصا .

ابن ام مكتوم و كان أعمى تضع ثيابها عنده و لم ١ يبصرها فلم تزل هنالك حتى انقضت عدتها فأنكحها النبي صلى الله عليه و سلم اسامة بن زيد ورجع قبيصة بن ذويب الى مروان فأخبره بذلك فقال مروان لم اسمع بهذا الحديث الا من امرأة ٢ سنأخذ بالعصمة التي وجدنا ٢ الناس عليها فقالت فاطمة حين بلغها ذلك بيني و بينكم كتاب الله تعالى قال الله تعالى فطلقوهن لعدتهن حتى لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا قالت فأى امر يحدث بعد الثلاث و انما هي مراجعة الرجل امرأته فكيف يقولون لا نفقة لها اذا كانت حاملا فكيف تحبس امرأة بغير نفقة (عب).

٣٣٢٦ - عن ابن عيينة عن مجالد عن الشعبي قال حدثتني فاطمة بنت قيس و كانت عند [ ابي ٣ ] عمرو بن حفص بخاصمت النبي صلى الله عليه و سلم في النفقة و السكنى فقالت قال لي اسمعي مني يا بنت قيس و اشار بيده فمدها على بعض وجهه كأنه يستتر منها و كأنه يقول لها السكنى انما النفقة للمرأة على زوجها ما كانت له عليها رجعة فاذا لم يكن له عليها رجعة فلا نفقة لها و لا سكنى ائتي فلانة او قال ام شريك فاعتدى عندها ثم قال لا تلك امرأة تجتمع اليها او قال يتحدث عندها اعتدى في بيت ابن ام مكتوم (عب).

٣٣٢٧ - عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت طلقني زوجي ثلاثا فجئت الى النبي صلى الله عليه و سلم فسألته فقال لا نفقة لك و لا سكنى قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال قال عمر بن الخطاب لا ندع كتاب ربنا و سنة نبينا صلى الله عليه و سلم لها النفقة و السكنى.

٣٣٢٨ - عن فاطمة بنت قيس قالت قلت يا رسول الله زوجي طلقني ثلاثا و اخاف ان يقتحم على فأمرها فتحولت (ابن النجار).

٣٣٢٩ - عن فاطمة بنت قيس قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا

---

(١) من منتخب كنز العمال و صف، و في المطبوع : لا (٢-٢) من صحيح مسلم ١/٤٨٤، و في المطبوع : فآخذ . وجد (٣) من السنن الكبرى للبيهقي ٧/١٧٧ .

حلت ١ فآذنيني فلما حللت آذنته قال من خطبك قلت معاوية و رجل آخر من قيس فقال معاوية فانه فتى من فتيان قريش لا شيء له و اما الآخر فانه صاحب شر لا خير فيه فانكح اسامة فكرهته فقال انكحيه فنكحته ( ابن جرير ) .

٣٣٣٠ - عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا قال فى المبتوتة لا نفقة لها و لا سكنى ( عب ) .

# فصل فى العدة و التحليل و الاستبراء و الرجعة

## العدة

٣٣٣١ - ﴿ مسند الصديق رضى الله عنه ﴾ عن ابن عباس فى قصة بريرة ان ابا بكر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم جعل عليها عدة الحرة ( ق ) .

٣٣٣٢ - عن اسحاق قال كنت فى المسجد الجامع مع الأسود بن يزيد و معنا ٢ الشعبى فحدث [ الشعبى ٣ ] بحديث فاطمة بنت قيس ان النبى صلى الله عليه و سلم لم يجعل لها سكنى و لا نفقة فقال الأسود اتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب فقال ما كنا لندع كتاب ربنا و سنة نبينا لقول امرأة لا ندرى أحفظت ام لا المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة ( عب و الدارمى ، م ، د ، قط ، ق ) .

٣٣٣٣ - عن نافع قال سئل ابن عمر عن عدة ام الولد فقال حيضة فقال رجل إن عثمان كان يقول ثلاثة قروء فقال عثمان خيرنا و اعلمنا ( ق ، كر ) .

٣٣٣٤ - عن جابر قال طلقت خالتى فأرادت ان تجد ٤ نخلها فزجرها رجل ان تخرج فأتت النبى صلى الله عليه و سلم فقال بل جدى نخلك فانك عسى ان تصدقين او تفعلين معروفا ( عب ) .

٣٣٣٥ - عن المسور بن مخرمة ان سبيعة الأسلمية توفى عنها زوجها و هى

---

(١) من صحيح مسلم ١/٤٨٥ ، و فى المطبوع : احلت (٢) من صحيح مسلم ١/٤٨٥ ، و فى المطبوع : معهما (٣) من صحيح مسلم ١/٤٨٥ (٤) و بهامش المطبوع : تجذ .

حبلى فلم تمكث الا ليالى حتى وضعت فلما تنقت خطبت فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى النكاح حين وضعت فأذن لها فنكحت (عب ، ش و عبد ابن حميد) .

٣٣٣٦ - عن ابن شهاب قال اعتدت بريرة ثلاث حيضات (عب) .

٣٣٣٧ - عن على قال عدة ام الولد اربعة اشهر و عشرا قال وكيع يعنى اذا مات عنها زوجها (ق و ضعفه) .

٣٣٣٨ - عن على قال الطلاق و العدة بالمرأة (عب) .

٣٣٣٩ - عن الشعبى ان عليا اتى فى امرأة طلقها زوجها فزعمت انها حاضت فى شهر ثلاثا فقال على لشريح قل فيها قال اقول و انت شاهد قال عزمت عليك قال ان جاءت بنسوة من بطانة اهلها ممن ترضى امانتهن و دينهن فشهدن انها حاضت ثلاث حيض تطهر و تصلى فقد حلت فقال على قالون و قالون بالرومية جيد (ص و الدارمى ، ق ، كر) .

٣٣٤٠ - عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ا قال انا ا و ابو هريرة عند ابن عباس اذ جاءته امرأة فقالت توفى زوجها و هى حامل فذكرت انها وضعت لأدنى من اربعة اشهر من يوم مات عنها فقال ابن عباس انت لآخر الأجلين قال ابو سلمة ان عندى علما فقال ابن عباس على المرأة فقال ابو سلمة اخبرنى رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم ان سبيعة الأسلمية جاءت النبى صلى الله عليه و سلم فقالت توفى عنها زوجها فوضعت فأخبرته بأدنى من اربعة اشهر من يوم مات فقال النبى صلى الله عليه و سلم يا سبيعة اربعى بنفسك قال ابو هريرة و انا اشهد على ذلك فقال ابن عباس للمرأة اسمعى ما تسمعين (عب) .

٣٣٤١ - عن ابن جريج قال حدثنى من اصدق ان سبيعة سألت النبى صلى الله عليه و سلم بعد ما وضعت بخمس عشرة (عب) .

---

(ا-ا) من منتخب كنز العمال و صف ، و فى المطبوع و نظ : اتينا انا .

٣٣٤٢ - عن ابن عباس قال ان طلقها و فى بطنها توأمان فوضعت احدهما راجعها زوجها ما لم تضع الآخر (عب).

٣٣٤٣ - عن ابن عباس قال لا تعتد المبتوتة و المتوفى عنها حيث شاءت (عب).

٣٣٤٤ - عن ابن عباس و جابر قالا لا نفقة للمتوفى عنها الحامل و حسبها الميراث (عب).

٣٣٤٥ - عن عطاء قال كان ابن عباس يأمر المتوفى عنها باعتزال الطيب (عب).

٣٣٤٦ - عن ابن عمر قال لا تنتقل المبتوتة و المتوفى عنها من بيت زوجها حتى يحل اجلها (عب).

٣٣٤٧ - عن ابن عمر قال لا يصلح ان تبيت ليلة اذا كان عدة وفاة او طلاق الا فى بيتها (عب).

٣٣٤٨ - عن ابن عمر قال لا تبيت المتوفى عنها عن بيتها و لا تطيب و لا تختضب و لا تكتحل و لا تمس[١] طيبا و لا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب تجابيب به (عب).

## عدة الحامل

٣٣٤٩ - عن ابى [سلمة[٢]] بن عبدالرحمن قال سئل ابن عباس و ابو هريرة عن رجل توفى عن امرأته فوضعت قبل ان يمضى لها اربعة اشهر فقال ابن عباس تعتد آخر الأجلين قال ابو سلمة فقلت اذا وضعت حملها فقد حل اجلها فقال ابو هريرة انا مع ابن اخى يعنى اباسلمة فأرسل ابن عباس و ابو هريرة الى ام سلمة يسألونها عن ذلك فأخبرت ان سبيعة بنت الحارث توفى عنها زوجها فوضعت بعد وفاته بليال فلقيها ابو السنابل بن بعكك حين تعلت من نفاسها وقد اكتحلت و لبست فقال لعلك ترين ان قد حللت انك لا تحلين

(١) و فى منتخب كنز العمال: و لا تلمس (٢) من منتخب كنز العمال.

حتى [١] يمضى لك اربعة اشهر و عشرا من وفاة زوجك فلما امست اتت النبي صلى الله عليه و سلم فذكرت له شأنها و ما قال لها ابو السنابل فقال لها النبي صلى الله عليه و سلم اذا وضعت حملك فقد حل اجلك قال و حسبت ان النبي صلى الله عليه و سلم قال لها كذب ابو السنابل (عب).

٣٣٥٠ - عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان ام سلمة اخبرته ان سبيعة ولدت بعد وفاة زوجها بنصف شهر (عب).

٣٣٥١ - عن ام سلمة ان سبيعة بنت الحارث وضعت بعد وفاة زوجها بنحو من عشرين ليلة فأمرها النبي صلى الله عليه و سلم ان تتزوج[٢] (ابن النجار، عب).

٣٣٥٢ - عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال اذا توفى الرجل و امرأته حامل فأجلها ان تضع حملها و ذكر ان سبيعة ولدت بعد وفاة زوجها بعشرين او قال بسبع عشرة ليلة فأمرها النبي صلى الله عليه و سلم ان تنكح [عب [٣]].

٣٣٥٣ - عن عروة قال وضعت سبيعة بسبع ليال من يوم توفى زوجها (عب).

٣٣٥٤ - عن عكرمة مولى ابن عباس ان سبيعة الأسلمية وضعت بعد وفاة زوجها بخمس و اربعين فأتت النبي صلى الله عليه و سلم فأمرها ان تنكح (عب).

٣٣٥٥ - عن على فى الحامل اذا وضعت بعد وفاة زوجها قال تعتد اربعة اشهر و عشرا (ش، و عبد بن حميد).

٣٣٥٦ - عن مغيرة قال قلت للشعبى ما اصدق ان على بن ابى طالب كان يقول عدة المتوفى عنها زوجها آخر الأجلين قال بلى فصدق به كأشد ما صدقت بشىء كان على يقول انما قوله «و اولات الأحمال اجلهن ان يضعن حملهن» فى المطلقة (ابن المنذر).

---

(١) من صف، و فى المطبوع و نظ: حين (٢) و بهامش المطبوع و نظ: تزوج (٣) من منتخب كنز العمال.

# عدة الوفاة

٣٣٥٧ - عن يوسف بن ماهك عن امه مسيكة [١] ان امرأة متوفى عنها زوجها زارت اهلها فى عدتها و ضربها الطلق فأتوا عثمان فسألوه فقال احملوها الى بيتها و هى تطلق (عب).

٣٣٥٨ - عن محمد بن عبد الرحمن ان عمر و زيد بن ثابت استفتيا فى امرأة توفى عنها زوجها و بها حاجة شديدة فرخصا لها ان تأتى اهلها فتصيب من طعام ثم ترجع الى بيتها فى بقية من ضوء النهار (ابن حوصا فى مسند الأوزاعى ، عب).

٣٣٥٩ - عن ابن جريج قال اخبرنى عبد الكريم بن ابى المخارق ان امرأة جاءت الى عمر بن الخطاب فقالت انى وضعت بعد وفاة زوجى قبل انقضاء العدة فقال عمر انت لآخر الأجلين فمرت بأبى بن كعب فقال لها من اين جئت فذكرت له و اخبرته بما قال عمر فقال اذهبى الى عمر و قولى ان ابى بن كعب يقول قد حللت وان التمستنى فاناههنا فذهبت الى عمر فأخبرته فقال ادعيه فجاءته فانصرف معها اليه فقال له عمر ما تقول هذه فقال ابى انا قلت لرسول الله صلى الله عليه و سلم انى اسمع الله تعالى يذكر « و اولات الأحمال اجلهن ان يضعن حملهن » فالحامل المتوفى عنها زوجها ان تضع حملها فقال لى النبى صلى الله عليه و سلم نعم فقال عمر للمرأة اسمع ما تسمعين (عب).

٣٣٦٠ - عن ايوب ان عمر بن الخطاب لم يأذن للمتوفى عنها أن تبيت عند ابيها الا ليلة واحدة وهو فى الموت (عب).

٣٣٦١ - عن يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب رخص للمتوفى عنها ان تبيت عند ابيها و هو وجع ليلة واحدة (عب).

٣٣٦٢ - عن عمر قال لو وضعت المتوفى عنها زوجها ذا بطنها و هو على السرير لم يدفن حلت (مالك و الشافعى ، ش ، ق).

---

(١) فى خلاصة تهذيب الكمال : مسيكة مصغرة المكية عن عائشة و عنها ابنها يوسف بن ماهك ، و فى منتخب كنز العمال : مسيلة وبهامش المطبوع : فسيكة .



عن

٣٣٦٣ - عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب كان يرد المتوفى عنهن ازواجهن من البيداء يمنعهن الحج (مالك، عب، ق).

٣٣٦٤ - عن على قال امر المتوفى عنها زوجها ان تعتد فى غير بيتها ان شاءت (قط وابن الجوزى فى الواهيات وفيه ضعيفان).

٣٣٦٥ - عن جابر قال تعتد المبتوتة والمتوفى عنها حيث شاءت (عب).

٣٣٦٦ - عن عبيد الله بن عبد الله قال ارسل مروان عبد الله بن عتبة الى سبيعة بنت الحارث يسألها عما افتاها به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته انها كانت تحت سعد بن خولة فتوفى عنها فى حجة الوداع وكان بدريا فوضعت حملها قبل ان يمضى لها اربعة اشهر وعشرا من وفاته فلقيها ابو السنابل ابن بعكك حين تعلت من نفاسها وقد اكتحلت فقال لعلك تريدين النكاح انها اربعة اشهر وعشرا من وفاة زوجك فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت له ما قال ابو السنابل فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم قد حللت حين وضعت حملك (عب).

٣٣٦٧ - عن ابن عباس قال المتوفى عنها لا تمس طيبا ولا تلبس ثوبا مصبوغا ولا تكتحل ولا تلبس الحلى ولا تختضب ولا تلبس المعصفر (عب).

٣٣٦٨ - عن فريعة بنت مالك ان زوجها خرج فى طلب اعلاج له [١] حتى اذا كان بطريق القدوم [٢] وهو جبل ادركهم فقتلوه قالت فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ان زوجها قتل وانه تركها فى مسكن ليس له واستأذنته فى الانتقال فأذن لها فانطلقت حتى اذا كانت بباب الحجرة امر بها فردت وامرها ان تعيد عليه حديثها ففعلت فأمرها ان تخرج حتى يبلغ الكتاب اجله، وفى لفظ: فقال امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله اربعة اشهر وعشرا قال فلما كان زمن عثمان اتته امرأة تسأله عن ذلك فقال افعلى ثم

---

(١) من السنن الكبرى ٧/٤٣٥ وفى المطبوع: ابلق (٢) وفى السنن الكبرى ٧/٤٣٥ بطرف القدوم.

قال لمن حوله هل مضى من النبي صلى الله عليه و سلم او من صاحبى فى مثل هذا شىء قالت فريعة فذكرت له فأرسل الى فسألنى فأخبرته فانتهى الى قولى وامر المرأة ان لاتخرج من بيت زوجها حتى يبلغ الكتاب اجله ( عب ) .

٣٣٦٩ - عن ام سلمة قالت المتوفى عنها زوجها لا تلبس من الثياب المصبغة شيئا ولا تكتحل ولا تلبس حليا ولا تختضب ولاتطيب ( عب ) .

٣٣٧٠ - عن ام سلمة قالت جاءت امرأة رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت يا رسول الله ان ابنتى توفى زوجها و قد اشتكت عينها أ فأكحلها قال لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال انما هى اربعة اشهر و عشرا و قد كانت احداكن ترمى بالبعرة على رأس الحول ( عب ) .

٣٣٧١ - عن ابن سيرين ان ام سلمة سئلت عن الإثمد للمتوفى عنها فقالوا انها تعودته[١] انها تشتكى عينها فقالت لا و ان فقئت عيناها ( عب ) .

٣٣٧٢ - عن ام عطية قالت امرنا ان لا نلبس فى الإحداد الثياب المصبغة الا العصب و امرنا ان لا نحد على ميت فوق ثلاثة الا الزوج و امرنا ان لا نمس طيبا الا ادنى طهرها[٢] الكست و الأظفار ( عب ) .

٣٣٧٣ - عن عطاء قال نهيت المتوفى عنها زوجها عن الطيب و الزينة (عد، عب) .

٣٣٧٤ - عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال قال مجاهد استشهد رجال يوم احد فآم[٣] نساؤهم وكن متجاورات [ فى دار[٤] ] فجئن النبي صلى الله عليه و سلم فقلن انا نستوحش يا رسول الله بالليل فنبيت عند احدانا حتى اذا اصبحنا تبددنا فى بيوتنا فقال النبي صلى الله عليه و سلم تحدثن عند احداكن ما بدا لكن حتى اذا اردتن النوم[٥] فلتأت كل امرأة[٥] الى بيتها ( عب ) .

---

(١) من صف و منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع و نظ : تعودت (٢) من السنن الكبرى للبيهقى ٧/٤٣٩ ، و فى المطبوع : ادناه الطهرة (٣) من نظ و منتخب كنز العمال و السنن الكبرى ٧/٤٣٦ ، و فى المطبوع : قام (٤) من السنن الكبرى ٧/٤٣٦ (٥ - ٥) و فى السنن الكبرى ٧/٤٣٦ : كل امرأة منكن فلتؤب .

٣٣٧٥ - ﴿ مسند على رضى الله عنه ﴾ عن الشعبى ان عليا كان يرحل المتوفى عنها لا ينتظر بها ( الشافعى ، ق ) .

٣٣٧٦ - ﴿ ايضا ﴾ عن الشعبى قال نقل على ام كلثوم بعد قتل عمر بسبع ليال لأنها كانت فى دار الإمارة ( سفيان الثورى فى جامعه ، ق ) .

٣٣٧٧ - عن الأعمش عن مسلم ابى الضحى عن مسروق قال قال عبد الله و الله من شاء لاعنته لأنزلت سورة النساء القصرى بعد اربعة اشهر و عشرا .

٣٣٧٨ - وعن [ مسلم ١ ] ابى الضحى قال كان على يقول آخر الأجلين (ق) .

٣٣٧٩ - عن الشعبى فى المتوفى عنها قال كان على ينقلهن ( عب ) .

٣٣٨٠ - عن الشعبى ان عليا و ابن مسعود كانا يقولان النفقة من جميع المال للحامل المتوفى عنها ( عب ) .

٣٣٨١ - عن ابن عمر مثله ( عب ) .

## عدة المفقود

٣٣٨٢ - عن ابن المسيب ان عمر و عثمان قضيا فى المفقود ان امرأته تتربص اربع سنين و اربعة اشهر و عشرا بعد ذلك ثم تزوج فان جاء زوجها الأول خير بين الصداق و بين امرأته ( مالك و الشافعى ، عب ، ش و ابو عبيد ، ق ) .

٣٣٨٣ - عن ابى مليح بن اسامة قال [ حدثتنى سهيمة بنت عمير الشيبانية ٢ ] انها فقدت زوجها فى غزاة غزاها فلم تدر أهلك ام لا فتربصت اربع سنين ثم تزوجت فجاء زوجها الأول و قد تزوجت قالت فركبا زوجاى الى عثمان فوجداه محصورا فسألاه و ذكرا له امرهما فقال يخير الأول بين امرأته و بين صداقها فلم يلبث عثمان ان قتل فأتيا عليا فسألاه و اخبراه بقضاء عثمان فقال

---

(١) من السنن الكبرى ٧/ ٤٣٠ (٢) من السنن الكبرى ٧/٤٤٧ ، و فى المطبوع : حدثنى سهمة بنت عمر الشيبانية .

ما ارى لها الا ما قال عثمان ( عب ، ق ) .

٣٣٨٤ - عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عمر فى امرأة المفقود قال ان جاء زوجها و قد تزوجت خير بين امرأته و بين صداقها فان اختار الصداق كانت على زوجها الآخر وان اختار امرأته اعتدت حتى تحل ثم ترجع الى زوجها الأول و كان لها على زوجها الآخر مهرها بما استحل من فرجها قال الزهرى و قضى بذلك عثمان بعد عمر ( ق ) .

٣٣٨٥ - عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال قضى عمر فى المفقود تربص امرأته اربع سنين ثم يطلقها ولى زوجها ثم تربص بعد ذلك اربعة اشهر و عشرا ثم تزوج ( ق ) .

٣٣٨٦ - عن مسروق قال لو لا ان عمر خير المفقود بين امرأته و الصداق لرأيت انه احق بها اذا جاء[١] ( الشافعى ، ق ) .

٣٣٨٧ - عن ابن شهاب ان عمر و عثمان قضيا فى ميراث المفقود ان ميراثه يقسم من يوم تمضى الأربع سنين على امرأته و تستقبل عدتها اربعة اشهر و عشرا ( عب ) .

٣٣٨٨ - عن عمرو بن دينار ان عمر [ امر[٢] ] ولى المغيب عنها ان يطلقها ( عب ) .

٣٣٨٩ - عن عبد الكريم قال عمر اذا تزوجت امرأة المفقود و جاء زوجها فوجدها قد ماتت فميراثها[٣] قال يقول ما قال عمرو يستحلف بالله ان ذلك كان مختارا لو وجدها حية اياها او صداقها ( عب ) .

٣٣٩٠ - عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال فقدت امرأة زوجها فمكثت اربع سنين ثم ذكرت امرها لعمر بن الخطاب فأمرها ان تتربص[٤] اربع سنين

(١) هكذا فى السنن الكبرى ج ٧/٤٣٦ (٢) من منتخب كنز العمال و صف.
(٣) من نظ وصف و منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : فيرثها (٤) من منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : تربص .



من

من حين رفعت امرها اليه فان جاء زوجها و الا تزوجت فتزوجت بعد ان مضت السنوات الأربع و لم يسمع له بذكر ثم جاء زوجها بعد ذلك فبينما هو على بابه يستفتح [1] قال قائل له، امرأتك قد تزوجت بعدك فسأل عن ذلك فأخبر خبر امرأته فأتى عمر بن الخطاب فقال اعدنى [2] على من غصبنى [3] على اهلى اذ حال بينى و بينهم ففزع عمر لذلك و قال من هذا قال انت يا امير المؤمنين قال وكيف قال ذهبت بى الجن فكنت آتيه فى الأرض فجئت و قد تزوجت امرأتى زعموا انك امرتها بذلك قال عمر ان شئت رددنا اليك امرأتك و ان شئت زوجناك غيرها قال بل زوجنى غيرها فجعل عمر يسأل عن الجن وهو يخبره (عب).

٣٣٩١ - عن مجاهد عن الفقيد الذى فقد قال دخلت الشعب فاستهوتنى الجن فمكثت امرأتى اربع سنين ثم اتت عمر فأمرها ان تتربص اربع سنين من حين رفعت امرها اليه ثم دعا وليه و طلق ثم امرها ان تعتد اربعة اشهر و عشرا قال ثم جئت بعد ما تزوجت فخيرنى عمر بينها و بين الصداق الذى اصدقت (عب).

٣٣٩٢ - عن ابن المسيب عن عمر قال تتربص امرأة المفقود اربع سنين (عب، ق).

٣٣٩٣ - عن عبد الرحمن بن ابى ليلى ان رجلا من الأنصار خرج الى مسجد قوم يشهد العشاء فاستطير فجاءت امرأته الى عمر فذكرت ذلك له فدعا قومه فسألهم عن ذلك فصدقوها فأمرها ان تتربص اربعة حجج ثم اتته بعد القضاء بها و امرها فتزوجت ثم قدم زوجها فصاح بعمر فقال امرأتى لا طلقت و لا مت قال من ذا قال الرجل الذى كان امره كذا و كذا فخيره بين امرأته

---

(١) من منتخب كنز العمال، و فى المطبوع : ليستفتح (٢) هكذا فى نظ و صف و منتخب كنز العمال و جمع الجوامع، و فى المطبوع : اعد لى (٣) من نظ و صف و منتخب كنز العمال، و فى المطبوع : غضبنى.

و بين المهر و سأله فقال ذهب به حى من الجن كفار فكنت فيهم قال فما كان طعامك فيهم قال ما لم يذكر اسم الله عليه الفول ١ حتى غزاهم حى مسلمون فهزموهم فأصابونى فى السبي فقالوا ما دينك قلت الاسلام قالوا انت على ديننا ان شئت مكثت عندنا و ان شئت رددناك الى قومك قلت ردونى الى قومى فبعثوا معى نفرا منهم اما الليل فيحدثونى و احدثهم و اما النهار فاعصار الريح اتبعها حتى وردت عليكم قال ابن جرير و اما ابو فرعة فسمعته يقول ان عمر سأله اين كنت فقال ذهب بى جن كفار فلم يزالوا يدورون ٢ بى فى الأرض حتى وقعت على اهل بيت فيهم مسلمون فأخذونى فردونى قال ماذا يشاركونا فيه من طعامنا قال فيما لم يذكر اسم الله تعالى عليه منها و فيما سقط قال عمر ان استطعت لا يسقط منى شيء ( عب [ ق ٣ ] ) .

٣٣٩٤ - عن الحكم بن عتبة ان عليا قال فى امرأة المفقود و هى امرأة ابتليت فلتصبر حتى يأتيها موت او طلاق قال ابن جريج بلغنى ان ابن مسعود وافق عليا على انها تنتظره ابدا ( عب ) .

## عدة الأمة

٣٣٩٥ - عن عمر قال عدة الأمة [ اذا لم تحض شهران ٤ ] كعدتها ان حاضت حيضتين ( ق ) .

٣٣٩٦ - عن عمرو بن اوس الثقفى انه سمع عمر بن الخطاب يقول او استطعت ان اجعل عدة الأمة حيضة ونصفا افعلت فقال له رجل فاجعلها شهرا و نصفا فسكت عمر ( الشافعى ، عب ، ص ، ق ) .

٣٣٩٧ - عن على قال عدة السرية ثلاث حيض ( عب ، ص ) .

---

(١) من نظ و السنن الكبرى ٧/٤٤٦ ، و فى المطبوع : العود (٢) من منتخب كنز العمال ، و فى المطبوع : يدوروا (٣) من نظ و صف و منتخب كنز العمال .
(٤) من السنن الكبرى للبيهقى ٧/٤٢٥ ، و فى المطبوع : ان تحيض شهرين .

# الاستبراء

٣٣٩٨ - عن الحسن قال لما فتح تستر اصاب ابو موسى سبايا فكتب اليه عمر ان لا يقع احد على امرأة حبلى حتى تضع و لا تشاركوا المشركين فى اولادهم فان الماء تمام الولد (ش).

٣٣٩٩ - عن ابى سعيد الجهنى عن الصعب بن جثامة انه كان تزوج امرأة اخيه محلم بن جثامة بعد اخيه و لها منه (١) غلام فتوفى ابن اخيه فى زمن عمر ابن الخطاب فاعتزل الصعب امرأته فذكر ذلك لعمر بن الخطاب فقال له عمر ما حملك على اعتزالك امرأتك مذ توفى ابنها قال كرهت ان ادخل فى رحمها من لا حق له فى الميراث فقال له عمر انت الرجل تهدى الى الرشد و توفق له ثم كتب بذلك الى الأجناد من كانت تحته امرأة و لها ولد من غيره ثم توفى ولدها فلا يقربنها حتى يستبرأ رحمها (ابن السنى فى كتاب الآخرة، ش).

٣٤٠٠ - عن عمر قال من اشترى جارية فليستبرئها بحيضة فان كانت لا تحيض فأربعون يوما (ش).

٣٤٠١ - عن على قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان توطأ الحامل حتى تضع و الحامل حتى تستبرأ بحيضة (ش).

٣٤٠٢ - عن ابى سعيد قال اصبنا سبي اوطاس و هو سبي حنين و اردنا ان نتمتع بهن و قد كان بأيدى الناس منهم سبايا فسألنا رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ذلك فسكت ثم قال استبرؤهن بحيضة (كر).

٣٤٠٣ - عن ابن عمر فى الأمة تباع او تعتق قال تستبرأ بحيضة (عب).

٣٤٠٤ - عن ابن عمر قال اذا كانت الأمة عذراء لم تستبرئها (عب و سنده صحيح).

٣٤٠٥ - عن الحسن قال كانوا يغزون مع رسول الله صلى الله عليه و سلم

---

(١) من صف و منتخب كنز العمال، و فى المطبوع: منها.

فاذا اصاب احدهم الجارية من الفيء فأراد ان يصيبها امرها فغسلت ثيابها و اغتسلت ثم علمها الإسلام و امرها بالصلاة و استبرأها بحيضة ثم اصابها ( ا عب ، ه ا ) .

٣٤٠٦ - عن طاوس قال ارسل النبي صلى الله عليه و سلم مناديا فى بعض مغازيه لا يقعن رجل على حامل حتى تضع ولا حابل ٢ حتى تحيض ( عب ) .

٣٤٠٧ - عن الشعبي قال اصاب المسلمون يوم اوطاس فأمرهم النبي صلى الله عليه و سلم ان لا يقعوا على حامل حتى تضع و لا على غير حامل حتى تحيض حيضة ( عب ) .

٣٤٠٨ - عن ابى قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يحل لرجل يؤمن بالله و اليوم الآخر ان يجامع على حبل ليس منه قال و نهى عن بيع المغانم حتى يقسم ( عب ) .

٣٤٠٩ - عن انس استبرأ رسول الله صلى الله عليه و سلم صفية بحيضة (عب ) .

## التحليل

٣٤١٠ - عن عمر قال ايما امرأة طلقها زوجها تطليقة او تطليقتين ثم تركها حتى تحل و تنكح زوجا غيره فيموت عنها او يطلقها ثم تنكح زوجها الأول فانها تكون عنده على ما بقى من طلاقها ( مالك ، عب ، ش ، ق ) .

٣٤١١ - عن على قال هى عنده على ما بقى من طلاقها ( ق ) .

٣٤١٢ - عن ابن المسيب قال قضى عثمان فى مكاتب طلق امرأته تطليقتين وهى حرة فقضى ان لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( مالك و الشافعى ، عب ، ق ) .

٣٤١٣ - عن عثمان ان رجلا قال له ان جارا لى طلق امرأته فى غضبه ٣ و لقى

---

(١-١) وفى منتخب كنز العمال : عب (٢) هكذا فى صف و فى نظ : حامل (٣) من السنن الكبرى ٧ / ٢٠٨ ، و فى المطبوع و نظ : فى غضبته .

شدة فأردت ان احتسب بنفسى و مالى فأتزوجها ثم ابتنى بها ثم اطلقها فترجع الى زوجها الأول فقال له عثمان لا تنكحها الا نكاح رغبة ( ق ) .

٣٤١٤ - عن سليمان بن يسار ان عثمان بن عفان رفع اليه امر رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها ففرق بينهما فقال لا ترجع اليه الا بنكاح رغبة غير دلسة ( ق ) .

٣٤١٥ - عن ابن سيرين ان امرأة طلقها زوجها ثلاثا و كان مسكين اعرابى يقعد بباب المسجد فجاءته امرأة فقالت هل لك فى امرأة تنكحها فتبيت معها الليلة و تصبح فتفارقها فقال نعم فكان ذلك فقالت له امرأته انك اذا اصبحت فانهم سيقولون لك فارقها فلا تفعل ذلك فانى مقيمة لك ما [ ترى ١ ] [ وذهب ٢ ] الى عمر فلما اصبحت اتوه و اتوها فقالت كلموه فأنتم جئتم فكلموه فأبى فانطلق الى عمر فقال الزم امرأتك فان رابوك بريب فأتنى و ارسل الى المرأة التى مشت لذلك فنكل بها ثم كان يغدو على عمر و يروح فى حلة فيقول الحمد لله الذى كساك يا ذا الرقعتين حلة تغدو فيها و تروح ( الشافعى ، ق ) .

٣٤١٦ - عن ابن سيرين ان رجلا طلق امرأته و امر رجلا يقال له ذو الخرقتين ان يتزوجها ليحلها له فمكث ثلاثا لا يخرج ثم خرج و عليه ثوب فقال له الرجل اين ما قاولتك عليه فأبى ان يطلقها فأتى فى ذلك عمر بن الخطاب فقال الله رزق ذا الخرقتين و امضى نكاحه ( ابن جرير ) .

٣٤١٧ - عن انس قال قال عمر فى الرجل يطلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها ٣ قال هى ثلاث لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( ص ، ق ) .

٣٤١٨ - عن عمر قال لا اوتى بمحلل و لا محلل له الا رجمتهما ( ش و ابن جرير ) .

٣٤١٩ - عن على قال سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلا طلق البتة فغضب

---

(١) من السنن الكبرى ٧ / ٢٠٩ ، و فى المطبوع : بدلى (٢) من السنن الكبرى ٧/ ٢٠٩ (٣) من السنن الكبرى ٧/ ٣٣٤ ، و فى المطبوع : يدخلها .

وقال تتخذون دين الله هزوا ولعبا من طلق البتة الزمناه ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( قط وابن النجار ) .

٣٤٢٠ - عن ابى صالح عن على فى رجل كانت عنده امة فطلقها ثنتين ثم اشتراها فقيل له أيأتيها فأبى ( عب ) .

٣٤٢١ - عن على قال من طلق امرأته ثلاثا فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( ابن شاهين فى السنة ) .

٣٤٢٢ - عن الحسن بن على قال سمعت جدى او حدثنى ابى انه سمع جدى يقول ايما رجل طلق امرأته ثلاثا عند الأقراء او ثلاثا مبهمة لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( طب ، ق ) .

٣٤٢٣ - عن على فيمن طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( ق ) .

٣٤٢٤ - عن على قال اذا طلق الرجل امرأته ثلاثا فى مجلس واحد فقد بانت منه ولا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( عد ، ق ) .

٣٤٢٥ - عن زيد بن ثابت فى الأمة يطلقها زوجها البتة ثم يشتريها انها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( مالك ، عب ) .

٣٤٢٦ - عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم لعن المحلل والمحلل له ( ابن جرير ) .

٣٤٢٧ - عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحلل قال لا الا نكاح رغبة لا نكاح دلسة لا استهزاء بكتاب الله ثم يذوق العسيلة ( ابن جرير ) .

٣٤٢٨ - عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته فتزوجت زوجا غيره فدخل بها ثم طلقها قبل ان يواقعها أتحل لزوجها الأول قال لا حتى يذوق عسيلتها وتذوق عسيلته ( كر ) .

٣٤٢٩ - عن ابن عمر قال لعن الله المحلل والمحلل له ( ابن جرير ) .

٣٤٣٠ – عن عقبة بن عامر قال لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم المحلل و المحلل له و قال هو بمنزلة التيس المستعار ( ابن جرير ) .

٣٤٣١ – ﴿ مسند على رضى الله عنه ﴾ عن ابى صالح الكواص المملوكة تكون تحت الرجل فيطلقها تطليقتين ثم يشتريها فقال لا تحل له ( ق ) .

٣٤٣٢ – عن على فيمن طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ( ق ) .

## الرجعة

٣٤٣٣ – ﴿ مسند الصديق رضى الله عنه ﴾ عن سالم بن عبد الله قال كانت عاتكة بنت زيد تحت عبد الله بن ابى بكر قد غلبته على رأيه و شغلته عن سوقه فأمره ابو بكر بطلاقها واحدة ففعل فوجد عليها فقعد لأبيه على طريقه و هو يريد الصلاة فلما ابصر به شكى و انشد يقول :

فلم ار مثلى طلق اليوم مثلها ولا مثلها فى غير جرم تطلق

فرق له و امره بمراجعتها ( الخرائطى فى اعتلال القلوب و رواه وكيع فى الغرر – عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف و فيه فقال اى بنى أتحبها قال نعم قال راجعها د ، ن ، ه ، ع ، حب ، ك ، ق ) .

٣٤٣٤ – عن ابن عباس عن عمر ان النبى صلى الله عليه و سلم كان طلق حفصة ثم راجعها ( ابن سعد و الدارمى ، ص ) .

٣٤٣٥ – عن على فى الرجل يطلق امرأته و فى بطنها ولدان فتضع واحدا و يبقى الآخر قال هو احق برجعتها ما لم تضع الآخر ( ق ) .

* * * * *

تم طبع الجزء التاسع من كنز العمال يوم الاثنين رابع عشر من شهر ربيع الآخر سنة احدى و ثمانين و ثلاث مائة بعد الألف من الهجرة النبوية على صاحبها الف الف سلام و تحية و يتلوه الجزء العاشر ان شاء الله تعالى و أوله « الكتاب الثالث من حروف الطاء ، كتاب الطب و الرقى من قسم الأقوال »

